تفسير

القرآن العظيم

للإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء
إسماعيل بن كثير الدمشقي
المتوفى سنة ٧٧٤ هـ

هذه الطبعة أول طبعة مقابلة على النسخ الأزهرية
وكذلك على نسخة كاملة بدار الكتب المصرية

تحقيق

مصطفى السيد محمد — محمد السيد رشاد
محمد فضل العجماوي — علي أحمد عبد الباقي
حسن عباس قطب

المجلد الثالث

مؤسسة قرطبة
طباعة . نشر . توزيع
جيزة - ت: ٥٨١٥٠٢٧

مكتبة أولاد الشيخ للتراث
٣٦ ش اليابان - عمرانية غربية - جيزة
ت: ٥٦٢٨٣١٨ - ٥٦١١٤٤٢

رقم الإيداع : ٩٣٤٩ / ٢٠٠٠

الترقيم الدولى : I.S.B.N
977 - 5234 - 33 - 6

الطبعة الأولى
١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

كافة حقوق الطبع محفوظة
لمؤسسة قرطبة
للطبع والنشر والتوزيع

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر هاتف : ٤٣٠٧٥٢٦-٢٠٥٥٦٨٨ القاهرة

تفسير
القرآن العظيم

[بسم الله الرحمن الرحيم
وما توفيقي إلا بالله][١]

تفسير سورة آل عمران و[٢] هي مدنية

لأن صدرها إلىٰ ثلاثٍ وثمانين آية منها نزلت في وفدِ نجران ، وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة ، كما سيأتي بيان ذلك عند تفسير آية المباهلة منها ، إن شاء الله تعالىٰ . وقد ذكرنا ما ورد في فضلها مع سورة البقرة في أول تفسير البقرة .

﴿ الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ۝٢ نَزَّلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبۡلُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلۡفُرۡقَانَۗ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٞۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ۝٤ ﴾

[قد][٣] ذكرنا الحديث(١) الوارد في أن اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿ **الله لا إله إلا هو الحي القيوم** ﴾ و ﴿ **الم** [**الله لا إله إلا هو الحي القيوم**][٤] ﴾ عند تفسير آية الكرسي ، وقد[٥] تقدم [ ][٦] الكلام علىٰ قوله تعالىٰ : ﴿ **الم** ﴾ في أول[٧] سورة البقرة بما أغنىٰ عن إعادته ، وقد تقدم أيضًا[٨] الكلام على قوله : ﴿ **الله لا إله إلا هو الحي القيوم** ﴾ في تفسير آية الكرسي .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **نزَّل عليك الكتاب بالحق** ﴾ يعني : نزل عليك القرآن يا محمد بالحق أي : لا شك فيه ولا ريب ، بل هو مُنزل من عند[٩] الله عز وجل ، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفىٰ بالله شهيدًا .

وقوله : ﴿ **مصدِّقًا لما بين يديه** ﴾ أي : من الكتب المنزلة قبله من السماء علىٰ عباد الله الأنبياء ، فهي تُصدِّقه بما أخبرت به ، وبشرت في قديم الزمان ، وهو يصدقها ؛ لأنه طابق ما أخبرت به

---

(١) - سبق تخريجه في سورة البقرة آية (٢٥٥) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٢] - سقط من : ز .
[٣] - في ز ، خ : « وقد » .
[٤] - ما بين المعكوفتين زيادة من : ت .
[٥] - سقط من : ز ، خ .
[٦] - بين المعكوفتين في : ز « أيضًا » .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - سقط من : ت .
[٩] - سقط من : ز .

وبشرت من الوعد من اللَّه ؛ بإرسال محمد صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم ، وإنزال القرآن العظيم عليه . وقوله : ﴿ **وأنزل التوراة** ﴾ أي : علىٰ موسىٰ بن عمران ﴿ **والإنجيل** ﴾ أي : علىٰ عيسى ابن مريم عليهما السلام ﴿ **من قبل** ﴾ أي : من قبل هذا القرآن ﴿ **هدًى للناس** ﴾ أي : في زمانهما ﴿ **وأنزل الفرقان** ﴾ وهو الفارق بين الهدىٰ والضلال ، والحق والباطل ، والغي والرشاد ؛ بما يذكره[١] اللَّه تعالىٰ من الحجج والبينات ، والدلائل الواضحات ، والبراهين القاطعات ، ويبينه ويوضحه ، ويفسره ويقرّره ، ويرشد إليه ، وينبه عليه من ذلك .

وقال قتادة والربيع بن أنس : الفرقان هاهنا : القرآن . واختار ابن جرير(٢) أنه مصدر هاهنا ؛ لتقدّم ذكر القرآن في قوله : ﴿ **نزّل عليك الكتاب بالحق مصدقًا لما بين يديه** ﴾ وهو القرآن . وأما ما رواه ابن أبي حاتم(٣) عن أبي صالح ، أن المراد هاهنا بالفرقان : التوراة ، فضعيف أيضًا ؛ لتقدم ذكرها ، واللَّه أعلم .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **إن الذين كفروا بآيات اللَّه** ﴾ أي : جحدوا بها وأنكروها وردّوها بالباطل ﴿ **لهم عذابٌ شديدٌ** ﴾ أي : يوم القيامة ﴿ **واللَّه عزيز** ﴾ أي : منيع الجناب ، عظيم السلطان ﴿ **ذو انتقام** ﴾ أي : ممن كذب بآياته[٢] ، وخالف رسله الكرام ، وأنبياءه العظام .

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾

يخبر اللَّه تعالىٰ أنه يعلم غيب السمٰوات والأرض ، لا يخفىٰ عليه شيء من ذلك ﴿ **هو الذي يصوّركم في الأرحام كيف يشاء** ﴾ أي : يخلقكم [كما يشاء في الأرحام] ؛ من ذكر وأنثىٰ ، حسن وقبيح ، وشقي وسعيد ﴿ **لا إله إلا هو العزيز الحكيم** ﴾ أي : هو الذي خلق ، وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له ، وله العزة التي لا ترام ، والحكمة والأحكام .

وهذه الآية فيها تعريض ، بل تصريح ، بأن عيسىٰ ابن مريم عبدٌ مخلوق ، كما خلق اللَّه سائر البشر ؛ لأن اللَّه صوره في الرحم ، وخلقه كما[٣] يشاء ، فكيف يكون إلهًا كما زعمته النصارىٰ

---

(٢) - تفسير ابن جرير (٦/١٦٢ - ١٦٣ - شاكر) .

(٣) - تفسير ابن أبي حاتم (٢/٣٧) رقم (٥١) من حديث علي بن الحسين ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن إسماعيل ، عن أبي صالح ، به . وعلي بن الحسين هو ابن الجنيد : ثقة ، أو هو العامري : صدوق . وباقي رجال الإسناد ثقات .

---

[١] - في خ : « يذكر » .

[٢] - في ز ، خ : « آياته » .

[٣] - في ت : « كيف » .

عليهم لعائن الله ؟! وقد تقلب في الأحشاء ، وتنقل من حال إلىٰ حال ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **يخلقكم في بطون أمّهاتكم خلقًا من بعد خلق في ظلماتٍ ثلاث ذلكم اللّٰه ربكم له الملك لا إله إلا هو**[١] **فأنّى تصرفون** ﴾ .

هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا وَهَبۡ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحۡمَةًۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوۡمٖ لَّا رَيۡبَ فِيهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ﴿٩﴾

يخبر تعالىٰ أن في القرآن آياتٌ محكماتٌ ، هن أم الكتاب ، أي : بينات ، واضحات الدلالة ، لا التباس فيها علىٰ أحد من الناس ، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة علىٰ كثير من الناس أو بعضهم ، فمن ردّ ما اشتبه عليه إلىٰ الواضح منه ، وحكم محكمه علىٰ متشابهه عنده فقد اهتدىٰ ، ومن عكس انعكس ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب** ﴾ أي : أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه ﴿ **وأخر متشابهات** ﴾ أي : تحتمل دلالتها موافقة المحكم ، وقد تحتمل شيئًا[٢] آخر من حيث اللفظ والتركيب ، لا من حيث المراد .

وقد اختلفوا في المحكم والمتشابه ؛ فرُوي عن السلف عبارات كثيرة ، فقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما [أنه قال][٣] : المحكمات : ناسخه ، وحلاله وحرامه ، وأحكامه[٤] وحدوده وفرائضه ، وما يؤمر به ويعمل به .

وكذا رُوي عن عكرمة ، ومجاهد ، وقتادة ، والضحاك ، ومقاتل بن حيان ، والربيع بن أنس والسُّدى ، أنهم قالوا : المحكم الذي يعمل به .

---

[١] - في خ : « هو العزيز الحكيم » .
[٢] - في خ : « أشياء » .
[٣] - سقط من خ .
[٤] - سقط من : ز .

وعن ابن عباس أيضًا[١] أنه قال : المحكمات : [ ][٢] قوله تعالىٰ : ﴿ **قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم [أن لا تشركوا به شيئًا]**[٣] ﴾ والآيتان بعدها ، وقوله تعالىٰ : ﴿ **وقضىٰ ربك ألا تعبدوا إلا إياه** ﴾ إلىٰ ثلاث آيات بعدها .

رواه[٤] ابن أبي حاتم(٤) ، وحكاه عن سعيد بن جبير ، ثم[٥] قال(٥) : حدثنا أبي ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن إسحاق بن سويد أن يحيىٰ بن يعمر وأبا فاختة تراجعا في هذه الآية : ﴿ **هنّ**[٦] **أمّ الكتاب [وأخر متشابهات]**[٧]﴾ فقال أبو فاختة : فواتح السور . وقال يحيىٰ بن يعمر : الفرائض ، والأمر والنهي ، والحلال والحرام[٨] .

وقال ابن لهيعة(٦) ، عن عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير : ﴿ **هنَّ أمّ الكتاب** ﴾ يقول : أصل الكتاب ، وإنما سمّاهنّ أم الكتاب ؛ لأنهنّ مكتوبات في جميع الكتب .

وقال مقاتل بن حيان(٧) : لأنه ليس من أهل دين إلا يرضىٰ بهنّ .

وقيل في المتشابهات : إنهن المنسوخة ، والمقدم منه والمؤخر ، والأمثال فيه ، والأقسام ، وما يؤمن به ولا يعمل به . رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس .

وقيل : هي الحروف المقطعة في أوائل السور . قاله مقاتل بن حيان . وعن مجاهد : المتشابهات يصدق[٩] بعضهن بعضًا(٨) .

---

(٤) - تفسير ابن أبي حاتم (٢/٥٣) رقم (٨٠) . من حديث العوام بن حوشب ، عمن حدثه ، عن ابن عباس به . وسنده فيه جهالة .

(٥) - تفسير ابن أبي حاتم (٢/٥٥) رقم (٨٤) . ورجال إسناده ثقات .

(٦) - تفسير ابن أبي حاتم (٢/٥٦) حديث (٨٥) .

(٧) - تفسير ابن أبي حاتم (٢/٥٧) حديث (٨٦) وإسناده حسن .

(٨) - رواه البخاري معلقًا عن مجاهد (٦/٤١) ، وقال العيني : رواه عبد بن حميد ، عن روح ، عن شبل ، عن ابن أبي نجيح عنه ، به . ورواه ابن المنذر عن علي بن المبارك ، عن زيد بن المبارك ، عن محمد بن ثور ، عن ابن جريج عنه (عمدة القارئ ١٨/١٣٨) . ورواه ابن أبي حاتم معلقًا (٨٨) . ورواه من طريق ابن جريج ، عن مجاهد برقم (٩٢) .

---

[١] - سقط من : ز ، خ .

[٢] - ما بين المعكوفتين في : ز « في » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٤] - في ت : ورواه .

[٥] - في ت : « به » .

[٦] - في ز ، خ : « هي » .

[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من ز .

[٨] - سقط من : ز ، خ .

[٩] - في ز ، خ : « يصدقن » .

وهذا إنما هو في تفسير قوله : ﴿ كتابًا متشابهًا مثاني ﴾ هناك ذكروا أن المتشابه : هو الكلام الذي يكون في سياق واحد ، والمثاني : هو الكلام في شيئين متقابلين ، كصفة الجنة وصفة النار ، وذكر حال الأبرار ثم[١] حال الفجار ، ونحو ذلك .

وأما[٢] هاهنا ؛ فالمتشابه هو الذي يقابل المحكم ، وأحسن ما قيل فيه : هو[٣] الذي قدمنا[٤] ، وهو الذي نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار ، رحمه اللّٰه ، حيث قال : منه آيات محكمات هنّ أم الكتاب ، فيهن حجة الرب ، وعصمة العباد ، ودفع الخصوم والباطل ، ليس لهن تصريف ، ولا تحريف عما وضعن عليه .

قال : والمتشابهات في الصدق لهن تصريف وتحريف وتأويل ، ابتلىٰ اللّٰه فيهن العباد ، كما ابتلاهم في الحلال والحرام ، ألا يُصْرَفْن إلىٰ الباطل ولا[٥] يحرَّفْن عن الحق .

ولهذا قال اللّٰه تعالىٰ : ﴿ فأما الذين في قلوبهم زيغ ﴾ أي : ضلال وخروج عن الحق إلىٰ الباطل ﴿ فيتبعون ما تشابه منه ﴾ أي : إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرّفوه إلىٰ مقاصدهم الفاسدة ، وينزلوه عليها ؛ لاحتمال لفظه لما يصرفونه ، فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه ؛ لأنه دامغ لهم وحجة عليهم ، ولهذا قال اللّٰه تعالىٰ : ﴿ ابتغاء الفتنة ﴾ أي : الإِضلال لأتباعهم ، إيهامًا لهم أنهم يحتجون علىٰ بدعتهم بالقرآن ، وهذا[٦] حجة عليهم لا لهم ، كما لو احتج النصارىٰ بأن القرآن قد نطق بأن عيسىٰ هو روح اللّٰه ، وكلمته ألقاها إلىٰ مريم [وروح منه][٧] ، وتركوا الاحتجاج بقوله تعالى : ﴿ إن هو إلا عبدٌ أنعمنا عليه ﴾ وبقوله : ﴿ إن مثل عيسىٰ عند اللّٰه كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ﴾ وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات اللّٰه ، وعبد ورسول من رسل اللّٰه .

وقوله تعالىٰ : ﴿ وابتغاء تأويله ﴾ أي : تحريفه علىٰ ما يريدونه[٨] . وقال مقاتل والسُّدي : يبتغون أن يعلموا ما يكون ، وما عواقب الأشياء من القرآن .

وقد قال الإِمام أحمد(٩) : حدثنا إسماعيل ، ثنا أيوب ، عن عبد اللّٰه بن أبي مليكة ، عن

(٩) - مسند أحمد (٤٨/٦) . وسنن ابن ماجه (١٨/١ - ١٩) ، المقدمة ، باب : اجتناب البدع والجدل ، حديث رقم (٤٧) . وعبد الرزاق في تفسيره (١١٦/١) . وابن حبان (٢٧٧/١ - الإحسان) حديث رقم (٧٦) . والترمذي في سننه ، كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث رقم (٢٩٩٧)=

[١] - في ت : « ثم » .
[٢] - في ز : « فأما » .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - في ز : « قدمناه » .
[٥] - في خ : « و » .
[٦] - في ت : «و هو » .
[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٨] - في خ : « يريدون » .

عائشة ، رضي اللَّه عنها ، قالت : قرأ رسول اللَّه ، ﷺ ، ﴿ **هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات** [ ][١] ﴾ إلىٰ قوله : ﴿ **أولوا**[٢] **الألباب** ﴾ فقال[٣] : « **فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنىٰ اللَّه فاحذروهم** » .

هكذا وقع هذا[٤] الحديث في مسند الإمام أحمد ، رحمه اللَّه ، من رواية ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، رضي اللَّه عنها ، ليس بينهما أحد .

وهكذا رواه ابن ماجة من طريق إسماعيل بن علية ، وعبد الوهاب الثقفي ، كلاهما عن أيوب ، عن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه بن أبي[٥] مليكة ، عنها به[٦] .

ورواه محمد بن يحيىٰ العبدي في مسنده ، عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، به .

وكذا رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب . وكذا رواه غير واحد عن أيوب . وقد رواه ابن حبان في صحيحه ، من حديث أيوب ، به .

وتابع أيوبَ أبو عامرٍ الخزاز وغيره ، عن ابن أبي مليكة ، فرواه الترمذي ، عن بُندار ، عن أبي داود الطيالسي ، عن أبي عامر الخزاز فذكره . وهكذا رواه سعيد بن منصور في سننه ، عن حماد ابن يحيىٰ الأبح ، عن عبد اللَّه بن أبي مليكة ، عن عائشة .

ورواه ابن جرير(١٠) من حديث روح بن القاسم ونافع بن عمر الجمحي ، كلاهما عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، به[٧] . وقال نافع في روايته عن ابن أبي مليكة : حدثتني عائشة .... فذكره .

وقد روىٰ هذا الحديث البخاري (١١) ، رحمه اللَّه ، عند تفسير[٨] هذه الآية ، ومسلم في

= وسعيد بن منصور في سننه برقم (٤٩٢) .

(١٠) - رواه ابن جرير في تفسيره (١٩٣/٦ - ١٩٤ - شاكر) حديث رقم (٦٦١٢ ، ٦٦١٣ ، ٦٦١٤) .

(١١) - رواه البخاري في صحيحه ، كتاب : التفسير ، باب : ﴿ **منه آيات محكمات** ﴾ ، حديث (٤٥٤٧) . ومسلم في كتاب العلم ، باب : النهي عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن ، حديث (٢٦٦٥) . وأبو داود في كتاب السنة ، باب : مجانبة أهل الأهواء ، حديث رقم (٤٥٩٨) . والترمذي في سننه ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث رقم (٢٩٩٦ - ٢٩٩٧) .

[١] - في ز : « فأما الذين في قلوبهم زيغ » .
[٢] - سقط من : ز .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - زيادة من : ز ، خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - سقط من : ز .
[٧] - زيادة من : ز ، خ .
[٨] - في خ : « تفسيره » .

كتاب القدر من صحيحه ، وأبو داود في السنة من سننه ؛ ثلاثتهم عن القعنبي ، عن يزيد ابن إبراهيم التستري ، عن ابن أبي مليكة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : تلا رسول اللّه ﷺ [هذه الآية][١] : ﴿ **هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات** ﴾ إلى قوله : ﴿ [**وما يذكر**][٢] **إلا أولوا الألباب** ﴾ قالت : قال رسول اللّه ، ﷺ : « **فإذا رأيتم**[٣] **الذين يتبعون ما تشابه منه ؛ فأولئك الذين سمى اللّه فاحذروهم** » لفظ البخاري ، وكذا رواه الترمذي أيضًا ، عن بندار ، عن أبي داود الطيالسي ، عن يزيد بن إبراهيم التستري به ، وقال : حسن صحيح . وذكر أن يزيد بن إبراهيم التستري تفرد بذكر القاسم في هذا الإسناد . وقد رواه غير واحد ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، ولم[٤] يذكروا القاسم ، كذا قال .

ورواه [أبو بكر][٥] بن المنذر في تفسيره من طريقين ، عن أبي النعمان محمد بن الفضل السدوسي ، ولقبه : عارم ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، به[٦] .

وقد رواه ابن أبي حاتم(١٢) فقال[٧] : حدثنا أبي ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري ، وحماد بن سلمة ، عن ابن أبي مليكة ، عن القاسم بن [ ][٨] محمد ، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : سئل رسول اللّه ﷺ عن قول اللّه تعالى[٩] : ﴿ **فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه** ﴾ فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « **إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه ؛ فأولئك الذين سمى اللّه فاحذروهم** » .

وقال ابن جرير(١٣) رضي اللّه عنه : حدثنا[١٠] علي بن سهل ، حدثنا الوليد بن مسلم[١١] ، عن حماد بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : نزع رسول اللّه ، صلى اللّه عليه وسلم ، بهذه الآية ﴿ **يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة** ﴾ فقال

---

(١٢) - ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/٦٤) رقم (١٠٣) .

(١٣) - رواه ابن جرير في تفسيره (٦/١٩٢ - ١٩٣ - شاكر) رقم (٦٦١١) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .

[٣] - في ز ، خ : « رأيت » .

[٤] - في ز : « لم » .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٦] - زيادة من : خ .

[٧] - سقط من : ز .

[٨] - ما بين المعكوفتين في ز : « أبي » .

[٩] - في خ : « عز وجل » .

[١٠] - سقط من : خ .

[١١] - في خ : « سلم » .

رسول الله ﷺ : « **قد حذركم الله فإذا رأيتموهم فاعرفوهم** » .

ورواه ابن مردويه من طريق أخرىٰ ، عن القاسم ، عن عائشة ، به .

وقال الإمام أحمد (١٤) : حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن أبي غالب ، قال : سمعت أبا أمامة يحدث عن النبي ﷺ في قوله تعالىٰ : ﴿ **فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه** ﴾ قال : « **هم الخوارج** » وفي قوله تعالىٰ : ﴿ **يوم تبيض وجوه وتسود وجوه** ﴾ قال : « **هم الخوارج** » .

وقد رواه ابن مردويه من غير وجه ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة مرفوعًا ، فذكره .

وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفًا من كلام الصحابي ، ومعناه صحيح ؛ فإن أوّل بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج ، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم النبي ﷺ ، غنائم حنين ، فكأنهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة ، ففاجئوه بهذه المقالة ، فقال قائلهم - وهو ذو الخويصرة ، بقر الله خاصرته ، : اعدل ، فإنك لم تعدل . فقال له[١] رسول الله ﷺ : « **لقد خبتُ وخسِرتُ إن لم أكن أعدل ، أيأمنني[٢] علىٰ أهل الأرض ، ولا تأمنوني[٣]** » . فلما قفّى(١٥) الرجل ؛ استأذن عمر بن الخطاب - في[٤] رواية : خالد بن الوليد - [رسول الله] في قتله فقال : « **دعه ، فإنه يخرج من ضئضيء هذا** ، أي : - من جنسه - **قومٌ يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية(١٦) ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم** »(١٧) .

---

(١٤) - **حسن** ، رواه أحمد في مسنده (٢٦٢/٥) . ورواه البيهقي (١٨٨/٨) من طريق حماد بن زيد ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة . وأخرجه الطبراني (٣٢٥/٨) رقم (٤٨٤٦) . من طريق حميد بن مهران ، عن أبي غالب .

(١٥) - معنى قفّى : ذهب موليًا ، وكأنه من القفا ، أي : أعطاه ظهره وقفاه .

(١٦) - أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه ، كما يخرق السهم الشيء المرميَّ به ، ويخرج منه .

(١٧) - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب ، باب : علامات النبوة في الإسلام ، حديث (٣٦١٠) ، وطرفه (٦١٦٣) . ومسلم في صحيحه ، كتاب : الزكاة ، باب : ذكر الخوارج وصفاتهم ، حديث (١٤٨/١٠٦٣) . وابن حبان في صحيحه (١٤٠/١٥ - الإحسان) رقم (٦٧٤١) . والبيهقي في « دلائل النبوة » (٤٢٧/٦ - ٤٢٨) ، كلهم من طريق أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - فذكره .

---

[١] - زيادة من : ز ، خ .
[٢] - في خ : « إن أمنني » .
[٣] - في ز : « يأمنوني » .
[٤] - في ز : « وفي » .

ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب ، رضي اللّٰه عنه ، وقتلهم[١] بالنهروان ، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل ، وآراء وأهواء ، ومقالات ونحل كثيرة منتشرة ، ثم نبعت القدرية ، ثم المعتزلة ، ثم الجهمية ، وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادق المصدوق ، ﷺ ، في قوله : « **وستفترق هذه الأمة علىٰ ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة** » . قالوا : من[٢] هم يا رسول اللّٰه ؟ قال : « [**من كان علىٰ**][٣] **ما أنا عليه وأصحابي** » . أخرجه الحاكم في مستدركه(١٨) بهذه الزيادة .

وقال الحافظ أبو يعلىٰ(١٩) : حدثنا أبو موسىٰ ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا المعتمر ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن جندب بن عبد اللّٰه ، أنه بلغه عن حذيفة أو سمعه منه يحدّث عن رسول اللّٰه ، ﷺ ، أنه ذكر : « **إن في أمتي قومًا يقرءون القرآن ينثرونه نثر الدقل ، يتأولونه علىٰ غير تأويله** » لم يخرجوه .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وما يعلم تأويله إلا اللّٰه** ﴾ اختلف القراء في الوقف هاهنا ، فقيل : علىٰ الجلالة ، كما تقدم عن ابن عباس ، رضىٰ اللّٰه عنه ، أنه قال : التفسير علىٰ أربعة أنحاء : فتفسير لا يعذر أحد في فهمه ، وتفسير تعرفه العرب من لغاتها ، وتفسير يعلمه الراسخون في العلم ، وتفسير لا يعلمه إلا اللّٰه ، عزّ وجلّ ، ويروىٰ هذا القول عن عائشة ، وعروة ، وأبي الشعثاء ، وأبي نهيك ، وغيرهم .

وقد قال الحافظ أبو القاسم في المعجم الكبير(٢٠) : حدثنا هاشم بن مرثد ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثني أبي ، حدثني ضمضم[٤] بن زرعة[٥] ، عن شريح[٦] بن عبيد ، عن أبي مالك الأشعري ، أنه سمع رسول اللّٰه ، صلىٰ اللّٰه عليه وسلم يقول : « **لا أخاف علىٰ أمّتي إلا ثلاث خلال : أنْ يكثر لهم المال فيتحاسدوا فيقتتلوا ، وأنْ يفتح لهم الكتاب فيأخذه**[٧] **المؤمن**

---

(١٨) - الحاكم (١٢٨/١) ، وسيأتي تخريجه في سورة يونس آية (٩٣) ، حديث (٩٧) .

(١٩) - ذكره السيوطي في الدر المنثور (٩/٢) ولم يعزه لغير أبي يعلى ، وهو في المطالب العالية (٣٨٨٤/٨) وقال البوصيري في الإتحاف : إسناد رجاله ثقات .

(٢٠) - المعجم الكبير (٣٣٢/٣) رقم (٣٤٤٢) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٣٢/١ - ١٣٣) ، وقال : فيه محمد بن إسماعيل بن عياش ، عن أبيه ، ولم يسمع من أبيه .

---

[١] - في ز ، خ : « فقتلهم » .

[٢] - في ز : « ومن » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٤] - في ز : « ضضم » .

[٥] - في ز : « ورعة » .

[٦] - في ز : « سريج » .

[٧] - في ز : « فيأخذ » .

يبتغي تأويله ﴿ وما يعلم تأويله إلا اللَّه والراسخون في العلم يقولون آمنا به ﴾ الآية ، وأنْ يزداد[١] علمهم فيضيعوه ، ولا يبالون عليه » غريب جدًّا .

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه(٢١) : حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، أخبرنا أحمد ابن عمرو ، حدثنا هشام بن عمار ، أخبرنا ابن أبي حازم[٢] ، عن أبيه ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن ابن العاص ، عن رسول اللَّه ، ﷺ ، قال : « **إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضًا ، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما تشابه منه[٣] فآمنوا به** » .

وقال عبد الرزاق(٢٢) : أنبأنا معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، قال : كان ابن عباس يقرأ : « **وما يعلم تأويله إلا اللَّه ويقول الراسخون آمنا به** » . وكذا روى ابن جرير(٢٣) ، عن عمر بن عبد العزيز ، ومالك بن أنس : إنهم يؤمنون به ، ولا يعلمون تأويله . وحكىٰ ابن جرير أن في قراءة عبد اللَّه بن مسعود : ﴿ إن تأويله إلا عند اللَّه والراسخون في العلم يقولون [آمنا به][٤] ﴾ . وكذا عن أبي بن كعب ، واختار ابن جرير هذا القول(٢٤) .

ومنهم من يقف علىٰ قوله ﴿ **والراسخون في العلم** ﴾ . وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول ، وقالوا : الخطابُ بما لا يفهم بعيدٌ .

وقد روىٰ ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أنه قال : أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله . وقال ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : والراسخون في العلم يعلمون تأويله ، ويقولون[٥] : آمنا به . وهكذا[٦] قال الربيع بن أنس .

وقال محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير : ﴿ **وما يعلم تأويله** ﴾ الذي أراد ما أراد ﴿ **إلا اللَّه والراسخون في العلم يقولون آمنا به** ﴾ ثم ردوا تأويل المتشابهه علىٰ ما عرفوا من تأويل المحكمة ، التي لا تأويل لأحد فيها إلا تأويل واحد ، فاتسق بقولهم الكتاب ، وصدّق بعضه بعضًا ، فنفذت[٧] الحجة ، وظهر به العذر ، وزاح به الباطل ، ودفع به الكفر . وفي الحديث أن

(٢١) - ذكره السيوطي في « الدر المنثور » (٩/٢) وعزاه إلى ابن مردويه وابن سعد ، وابن الضريس في فضائله (حديث ٣١٥) عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده .

(٢٢) - عبد الرزاق في تفسيره (١١٦/١) .

(٢٣) - ابن جرير في تفسيره (٢٠٣/٦ - شاكر) رقم (٦٦٣٠ ، ٦٦٣١) .

(٢٤) - تفسير ابن جرير (٢٠٤/٦ - شاكر) .

[١] - في ز ، خ : « يروا ذا » .

[٢] - في ت : « حاتم » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٥] - في ز : « يقولون » .

[٦] - في ز : « كذا » .

[٧] - في ز : « فنفدت » .

رسول الله ، ﷺ ، دعا لابن عباس فقال : « **اللَّهم فقهه في الدين وعلمه التأويل** »[٢٥] .

ومن العلماء من فصل في هذا المقام فقال : التأويل يطلق ويراد به في القرآن معنيان : أحدهما التأويل بمعنىٰ حقيقة الشيء ، وما يئول أمره إليه ، ومنه قوله تعالىٰ : ﴿ **ورفع أبويه على العرش وخروا له سجدًا وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربى حقًّا** ﴾ وقوله : ﴿ **هل**

(٢٥) - أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣٢٨/١ ، ٣٣٥) (٢٦٦/١ ، ٣١٤) ، وفي « الفضائل » (٢/ ٩٥٦) رقم (١٨٥٨) ، و(٩٥٥/٢ - ٩٥٦) رقم (١٨٥٦) ، و(٩٦٣/٢ - ٩٦٤) رقم (١٨٨٢) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٤٩٣/١ - ٤٩٤) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٩٣/١٠) رقم (١٠٥٨٧) ، (٣٢٠/١٠) رقم (١٠٦١٤) ، وابن حبان في صحيحه (٥٣١/١٥ - الإحسان) رقم (٧٠٥٥) من طرق عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فذكر الحديث ، وقال الهيثمي في « المجمع » (٩/ ٢٧٩) : ورجالهما رجال الصحيح . وقال قبل ذلك : قلت : هو في الصحيح غير قوله : « وعلمه التأويل ».

وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الوضوء ، باب : وضع الماء عند الخلاء ، حديث (١٤٣) عن ابن عباس أن النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - دخل الخلاء فوضعت له وضوءًا قال : « **من وضع هذا ؟** » فأخبر ، فقال : « **اللَّهم فقهه في الدين** » .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : فضائل الصحابة ، حديث (١٣٨/٢٤٧٧) ، وأحمد في مسنده (١/ ٣٢٧) وفي « الفضائل » (٩٥٦/٢) رقم (١٨٥٩) ، وابن حبان في صحيحه (٥٢٩/١٥ - الإحسان) رقم (٧٠٥٣) عن ابن عباس : أن النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - أتى الخلاء فوضعت له وضوءًا فلما خرج قال : « **من وضع هذا ؟** » قالوا : ابن عباس ، قال : « **اللَّهم فقهه** » .

وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١٠/١١) رقم (١١٢٠٤) . عن محمد بن علي بن شعيب السمسار ، عن أبيه ، عن أبي النضر هاشم بن القاسم ، عن ورقاء بن عمر ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : صببت لرسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم - وضوءًا فقال : « **اللَّهم فقهه في الدين وعلمه التأويل** » .

وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : العلم ، باب : قول النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - : « اللَّهم علمه الكتاب » ، حديث (٧٥) وأطرافه في (١٤٣ ، ٣٧٥٦ ، ٧٢٧٠) ، والترمذي في سننه ، كتاب : المناقب ، باب : مناقب عبد اللَّه بن عباس - رضي اللَّه عنهما - حديث (٣٨٢٤) ، وابن ماجه في سننه ، المقدمة فضل ابن عباس ، حديث (١٦٦) . وأحمد في « مسنده » (٢١٤/١ ، ٣٥٩) ، وفي « الفضائل » (٩٤٩/٢) رقم (١٨٣٥) ، (٩٧٦/٢) رقم (١٩٢٣) ، وابن حبان في صحيحه : (٥٣٠/١٥ - الإحسان) رقم (٧٠٥٤) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٥١٨/١) ، والطبراني في « الكبير » (٢٩٣/١٠) رقم (١٠٥٨٨) من طرق عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ضمني رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم - وقال : « **اللَّهم علمه الكتاب** » . وفي بعض الروايات : « **اللَّهم علمه الحكمة** » وفي بعضها كذلك : « **اللَّهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب** » .

وأخرجه أحمد في « الفضائل » (٩٥٦/٢) رقم (١٨٥٧) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٥١٨/١ ، ٥١٩) من طريق عمرو بن دينار ، عن كريب ، عن ابن عباس ولفظه : « أتيت رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم - فدعا اللَّه لي أن يزيدني علمًا وفقهًا » .

ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله ﴾ أي : حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد ، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة ؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية[١] إلا الله ، عز وجل ، ويكون قوله : ﴿ **والراسخون في العلم** ﴾ مبتدأ و﴿ **يقولون آمنا به** ﴾ خبره ، وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر ، وهو التفسير [والبيان ، والتعبير] عن الشيء ، كقوله : ﴿ **نبئنا بتأويله** ﴾ أي : بتفسيره ، فإن أريد به هذا المعنى فالوقف على ﴿ **والراسخون في العلم** ﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار ، وإن لم يحيطوا علمًا بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه ، وعلى هذا فيكون قوله ﴿ **يقولون آمنا به** ﴾ حال منهم ، وساغ هذا ، وهو أن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه ، كقوله : ﴿ **للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم** ﴾ إلى قوله ﴿ **يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا** ﴾ الآية ، وكقوله تعالى : ﴿ **وجاء ربك والملك صفًا صفًا** ﴾ أي : وجاءت الملائكة صفوفًا صفوفًا .

وقوله إخبارًا عنهم أنهم يقولون : ﴿ **آمنَّا به** ﴾ أي : بالمتشابه ، ﴿ **كل من عند ربنا** ﴾ أي : الجميع ، من المحكم والمتشابه ، حق وصدق ، وكل واحد منهم يصدق الآخر ويشهد له ؛ لأن الجميع من عند الله ، وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد[٢] لقوله[٣] : ﴿ **أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا** ﴾ . [ولهذا قال الله تعالى : ﴿ **وما يذَّكر إلا أولوا الألباب** ﴾ أي : إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها ، أولو العقول السليمة والفهوم المستقيمة][٤] .

وقد قال ابن أبي حاتم(٢٦) : حدثنا محمد بن عوف الحمصي ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا فياض الرقي ، حدّثنا عبد الله بن يزيد ، وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ : أنسًا ، وأبا أمامة ، وأبا الدرداء ، رضي الله عنهم ، قال : حدثنا أبو الدرداء : أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، سئل عن الراسخين في العلم ، فقال : « **من برت يمينه ، وصدق لسانه ، واستقام قلبه ، ومن أعف بطنه وفرجه ، فذلك من الراسخين في العلم** » .

---

(٢٦) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٢/٢) رقم (١٢٦) ، وعبد الله بن يزيد ؛ قال ابن أبي حاتم : روى عن أبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وواثلة بن الأسقع حديث ..... ثم قال : لا أعرفه ، وهذا حديث باطل . ونقل الذهبي عن أحمد : أحاديثه موضوعة ، وقال الجوزجاني : أحاديثه منكرة . (الميزان ٥٢٦/٢) . ورواه الطبري من حديث عبد الله بن يزيد ، عن أبي الدرداء ، وأبي أمامة (٦٦٣٧) . ومن حديث أنس ، وأبي أمامة ، وأبي الدرداء (٦٦٣٨) . وأخرجه الطبراني من حديث أبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وواثلة وأنس . وقال الهيثمي : وعبد الله بن يزيد : ضعيف . مجمع الزوائد (٣٢٤/٦) .

---

[١] - في خ : « الجليلة » .
[٢] - في خ : بمتضاد .
[٣] - في ت : « كقوله » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

وقال الإمام أحمد(٢٧) : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمع رسول اللَّه ، ﷺ ، قومًا يتدارءون فقال : « **إنما هلك من كان[١] قبلكم بهذا ؛ ضربوا كتاب اللَّه بعضه ببعض ، وإنما نزل[٢] كتاب اللَّه يصدق بعضه بعضًا ، فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوا به[٣] وما جهلتم فكلوه إلىٰ عالمه** » .

وتقدّم رواية ابن مردويه لهذا[٤] الحديث ، من طريق هشام بن عمار ، عن ابن أبي حازم[٥] ، عن أبيه ، عن عمرو بن شعيب ، به .

وقد قال الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي في مسنده (٢٨) : حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا أنس[٦] بن عياض ، عن أبي حازم ، عن أبي سلمة قال : لا أعلمه إلا عن أبي هريرة ، أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **نزل القرآن علىٰ سبعة أحرف ، والمراء في القرآن كفر- قالها[٧] ثلاثًا - ما عرفتم منه فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلىٰ عالمه جل جلاله** » . وهذا إسناد صحيح ، ولكن فيه علة بسبب قول الراوي : لا أعلمه إلا عن أبي هريرة .

وقال ابن المنذر في تفسيره : حدثنا محمد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني نافع بن يزيد قال : يقال : الراسخون في العلم المتواضعون للَّه ، المتذللون[٨] للَّه في مرضاته ، لا يتعاظمون[٩] من فوقهم ، ولا يحقرون من دونهم ، [ولهذا قال تعالى : ﴿ **وما يتذكر إلَّا أولوا الألباب** ﴾ ؛ أي إنما يعقل ويفهم ويتدبر المعاني على وجهها أولو العقول السليمة والفهوم المستقيمة][١٠] . ثم قال تعالىٰ مخبرًا عنهم أنهم دعوا ربهم قائلين : ﴿ **ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا** ﴾ أي : لا تملها عن الهدىٰ بعد إذ أقمتها عليه ، ولا تجعلنا كالذين في قلوبهم زيغ ، الذين يتبعون ما تشابه من القرآن ، ولكن ثبتنا علىٰ صراطك

(٢٧) - رواه أحمد في مسنده (١٨٥/٢) حديث ٦٧١٤ ، ورواه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ٧٨) . وأورده السيوطي في الدر المنثور ، ولم يعزه لغير أحمد .

(٢٨) - رواه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٠١٦) . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٧) وقال : رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح ، ورواه البزار بنحوه . ولم ينسبه لأبي يعلى .

---

[١] - سقط من : ز .
[٢] - في ت: «أ نزل » .
[٣] - سقط من : ز ، خ .
[٤] - في ز : « كهذا » .
[٥] - في ز : « حاتم » .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - سقط من : ز ، خ .
[٨] - في خ : « المتللذون .
[٩] - في ز ، خ : « يتعاطون » .
[١٠] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

المستقيم ، ودينك القويم ﴿ **وهب لنا من لدنك رحمة**[١] ﴾ [أي : من عندك رحمة][٢] تثبت بها قلوبنا ، وتجمع بها شملنا ، وتزيدنا بها إيمانًا وإيقانًا ﴿ **إنك أنت الوهاب** ﴾ .

قال ابن أبي حاتم(٢٩) : حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي ،

وقال ابن جرير : حدثنا أبو كريب ، قالا جميعًا : حدثنا وكيع ، عن عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة ، رضيَ الله عنها ، أن النبي ، ﷺ ، كان يقول : « **يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي علىٰ دينك** » ثم قرأ ﴿ **ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب** ﴾ .

ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن بكار ، عن [عبد الحميد][٣] بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة ، (وهي أسماء بنت يزيد بن السكن) سمعها تحدث أن رسول الله ، ﷺ ،كان يكثر في دعائه : « **اللهم يا**[٤] **مقلب القلوب ثبت قلبي علىٰ دينك** » قالت : قلت : يا رسول الله ؛ وإن القلب ليتقلب ؟ قال : « **نعم ، ما خلق الله من بني آدم من بشر ، إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع الله ، عز وجل ، فإن شاء أقامه ، وإن شاء أزاغه** » . فنسأل الله ربنا ، أن لا يزغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة ، إنه هو الوهاب .

وهكذا رواه ابن جرير(٣٠) من حديث أسد بن موسىٰ ، عن عبد الحميد بن بهرام ، به[٥] مثله .

---

(٢٩) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٤/٢) رقم (١٤٥) . وابن جرير في تفسيره (٦/ ٢١٣- شاكر) رقم (٦٦٥٠) . ورواه ابن أبي شيبة (المصنف ٢٠٩/١٠ رقم ٩٢٤٦ ، والإيمان ص ١٧) وأحمد (٣١٥/٦) ، والترمذي في الدعوات رقم ٣٥٢٢ وحسنه . وذكره السيوطي في « الدر المنثور » (١٣/٢) وزاد نسبته للطبراني .

ورواه أحمد (٢٩٤/٦) ، ورواه ابن خزيمة في التوحيد ص ٨١ . من طريق ابن أبي حسين - وهو عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي حسين - ثقة - عن شهر بن حوشب به . وأخرجه الآجري من حديث مقاتل بن حيان ، عن شهر ، به . وأخرجه الآجري من حديث أم سلمة بنحوه . وكذلك الطبراني وابن مردويه روياه من حديث أم سلمة كما عزاه إليهما السيوطي في الدر المنثور . ورواه ابن أبي عاصم في « السنة » (١/ ١٠٠) رقم (٢٢٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها .

(٣٠) - رواه ابن جرير في تفسيره (٢٢٠/٦ - شاكر) رقم (٦٦٥٨) .

---

[١] - سقط من : ز .

[٢] - ما بين المعكوفتين زيادة من : ز ، خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : « حميد » .

[٤] - زيادة من : خ .

[٥] - سقط من : ز ، خ .

ورواه أيضًا عن المثنى(٣١) ، عن الحجاج بن منهال ، عن عبد الحميد بن بهرام ، به مثله .

وزاد : قالت[١] : قلت : يا رسول اللّه ؛ ألا تعلمني دعوة أدعو بها لنفسي ؟ قال : « **بلىٰ قولي : اللّهم رب النبي محمد ، اغفر لي[٢] ذنبي ، وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من مضلات[٣] الفتن** » .

ثم قال ابن مردويه(٣٢) : حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا محمد بن هارون بن بكار الدمشقي ، حدثنا العباس بن الوليد الخلال ، [أنا يزيد][٤] بن يحيىٰ بن عبيد اللّه[٥] ، أنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن [أبي][٦] حسان الأعرج ، عن عائشة ، رضي اللّه عنها ، قالت : كان رسول اللّه ، صلىٰ اللّه عليه وسلم ، كثيرًا ما يدعو : « **يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي علىٰ دينك** » قلت : يا رسول اللّه ، ما أكثر ما تدعو بهذا الدعاء . فقال : « **ليس من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمٰن ، إذا شاء أن يقيمه أقامه ، وإذا شاء أن يزيغه أزاغه ، أما تسمعين قوله ﴿ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ﴾** » .

غريب من هذا الوجه ، ولكن أصله ثابت في الصحيحين(٣٣) وغيرهما من طرق كثيرة ؛ بدون

---

(٣١) - رواه ابن جرير في تفسيره (٢١٤/٦ - شاكر) رقم (٦٦٥٢) .

(٣٢) - وأخرجه أحمد (٩١/٦ ، ٢٥١) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٠/١ - ١٠١) رقم (٢٢٤) .

(٣٣) - أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : القدر ، حديث ١٧ - (٢٦٥٤) . وأحمد في « مسنده » (٢/ ١٦٨) ، والبيهقي في الأسماء والصفات ص (١٤٧) ، وابن حبان في صحيحه (١٨٤/٣ - الإحسان) رقم (٩٠٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٠٠/١) رقم (٢٢٢) من طرق ، عن حيوة بن شريح ، عن أبي هانئ الخولاني ، عن عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد اللّه بن عمرو ، فذكره بنحوه . وقال الحاكم (٢/ ٣١٧) : وقد أخرج مسلم حديث عبد اللّه بن عمرو في قلوب بني آدم .

وأخرجه أحمد (١٧٣/٢) من طريق عن رشدين ، عن أبي هانئ الخولاني ، عن عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد اللّه بن عمرو ، فذكره . وأخرجه ابن ماجه في سننه ، المقدمة ، باب : فيما أنكرت الجهمية ، حديث (١٩٩) ، وأحمد في « مسنده » : (١٨٢/٤) . وابن حبان في صحيحه (٢٢٢/٣ - ٢٢٣ - الإحسان) رقم (٩٤٣) ، والحاكم في المستدرك (٥٢٥/١) ، (٢٨٩/٢) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ١٤٨) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٢١٩) (٩٨/١) ، كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن بسر بن عبيد اللّه ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن النواس بن سمعان فذكره . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . قال الحاكم : وله شاهد بإسناد صحيح عن أنس .

---

[١] - زيادة من : ز ، خ .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في خ : « عضلات » .

[٤] - في ز : « أبا زيد » .

[٥] - سقط من : ز .

[٦] - سقط من ت .

زيادةِ ذكرِ هذه الآيةِ الكريمة .

وقد رواه[١] أبو داود ، والنسائي ، وابن مردويه ، من حديث أبي عبد الرحمن المقري ، زاد النسائي وابن حبان : وعبد الله بن وهب - كلاهما عن سعيد بن أبي أيوب ، حدثني عبد الله بن الوليد التجيبي ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة (٣٤)، رضي الله عنها ، أن رسول الله ، ﷺ ، كان إذا استيقظ من الليل قال : « **اللَّهم[٢] لا إله إلا أنت سبحانك ، اللّهم إني أستغفرك لذنبي ، وأسألك رحمة ، اللَّهم زدني علمًا ، ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني ، وهب لي من لدنك رحمة ، إنك أنت الوهاب** » لفظ ابن مردويه .

وقال عبد الرزاق(٣٥) ، عن مالك ، عن أبي عبيد مولىٰ سليمان بن عبد الملك ، عن عبادة بن نسي ، أنه أخبره أنه سمع قيس بن الحارث يقول : أخبرني أبو عبد الله الصنابحي ، أنه صلىٰ وراء أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه، المغرب ، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأوليين بأم القرآن ، وسورتين من قصار المفصل ، وقرأ في الركعة الثالثة قال : فدنوت منه حتىٰ إن ثيابي لتكاد تمس ثيابه ، فسمعته يقرأ بأم القرآن وهذه الآية ﴿ **ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا** ﴾ الآية .

قال أبو عبيد : وأخبرني عبادة بن نُسي ، أنه كان عند عمر بن عبد العزيز في خلافته ، فقال عمر لقيس : كيف أخبرتني عن أبي عبد الله ؟ قال عمر : فما تركناها منذ سمعناها منه ، وإن كنت قبل ذلك لعلىٰ غير ذلك . فقال له رجل : علىٰ أي شيء كان أمير المؤمنين قبل ذلك ؟ قال : كنت أقرأ ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ .

وقد روىٰ هذا الأثر الوليد بن مسلم ، عن مالك والأوزاعي ، كلاهما عن أبي عبيد به .

[وروىٰ هذا الأثر][٣] الوليد أيضًا ، عن ابن جابر ، عن يحيىٰ بن يحيىٰ الغساني ، عن محمود بن لبيد ، عن[٤] الصنابحي أنه صلىٰ خلف أبي بكر ، رضي الله عنه، المغرب فقرأ

(٣٤) - أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الأدب ، باب : ما يقال عند النوم ، حديث (٥٠٦١) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٩٥) رقم (٨٦٥) ، وابن حبان في « صحيحه » (٣٤١/١٢ - الإحسان) برقم (٥٥٣١) ، والحاكم في « المستدرك » (٥٤٠/١) وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣٥) - رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٩/٢ - ١١٠) رقم (٢٦٩٨) ، (٢٦٩٩) . وأخرجه مالك في « الموطأ » كتاب : الصلاة ، باب : القراءة في المغرب والعشاء ، حديث رقم (٢٥) ، والشافعي في مسنده حديث (٢٣٣) ، والبيهقي في سننه (٦٤/٢ ، ٣٩١) . وإسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات من رجال التهذيب .

[١] - في ز ، خ : « روى » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين في ز : « رواه » .
[٤] - سقط من : ت .

في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة[١] قصيرة يجهر بالقراءة فلما قام إلىٰ الثالثة ابتدأ[٢] القراءة فدنوت منه حتىٰ إن ثيابي لتمس ثيابه ، فقرأ هذه الآية : ﴿ **ربنا لا تزغ قلوبنا** ﴾ الآية .

وقوله ﴿ **ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد** ﴾ أي : يقولون في دعائهم : إنك يا ربنا ستجمع بين خلقك يوم معادهم ، وتفصل بينهم وتحكم بينهم[٣] فيما اختلفوا فيه وتجزي كلًّا بعمله ، وما كان عليه في الدنيا من خير وشر .

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ (١٠) كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ (١١)

يخبر تعالىٰ عن الكفار بأنهم[٤] وقود النار ﴿ **يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار** ﴾ وليس ما أوتوه في الدنيا من الأموال والأولاد بنافع لهم عند الله ، ولا بمنجيهم من عذابه وأليم عقابه ، بل كما قال تعالىٰ : ﴿ **ولا تعجبك[٥] أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون** ﴾ وقال تعالىٰ : ﴿ **لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد** ﴾ كما قال هاهنا : ﴿ **إن الذين كفروا** ﴾ أي : بآيات الله وكذبوا رسله [ ][٦] ، وخالفوا كتابه ، ولم ينتفعوا بوحيه إلىٰ أنبيائه ﴿ **لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئًا ، وأولئك هم وقود النار** ﴾ أي : حطبها الذي تسجر[٧] به وتوقد به ، كقوله : ﴿ **إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم** ﴾ الآية .

وقال ابن أبي حاتم(٣٦) : حدثنا أبي ، حدثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا ابن لهيعة ، أخبرني ابن الهاد ، عن هند بنت الحارث ، عن أم الفضل - أم عبد الله بن عباس - قالت : بينما نحن بمكة ، قام رسول الله ﷺ من الليل فقال : «**اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت** » .اللهم[٨]

(٣٦) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/٩٠) رقم (١٥٢) ، وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٢/ ٢٥٠ ، ٢٥١) رقم (١٣٠١٩) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٩١/١) وقال : رجاله ثقات ، إلا أن هند بنت الحارث الخثعمية التابعية لم أر من وثقها ولا من جرحها . وذكرها ابن حبان (٥١٧/٥).

[١] - في ز : « صورة » .
[٢] - في ز : « ابتداء » .
[٣] - في ت : « فيهم » .
[٤] - في ز : « أنهم » .
[٥] - في ز : « يعجبك » .
[٦] - في ز : « وخالفوا » .
[٧] - في ز : « تشجر » .
[٨] - سقط من : ت .

ثلاثًا ، فقام عمر بن الخطاب ، رضيٰ اللَّه عنه ، فقال : نعم . ثم أصبح فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ليظهرنّ الإسلام حتىٰ يرد الكفر إلىٰ مواطنه ، وليخوضنّ [رجال البحار]**[١] **بالإسلام ، وليأتين علىٰ الناس زمان يتعلمون القرآن ويقرءونه ، ثم يقولون : قد قرأنا وعلمنا ، فمن هذا الذي هو خير منا ؟ فهل في أولئك من خير؟** » قالوا : يا رسول اللَّه ، فمن أولئك ؟ قال : « **أولئك منكم [فأولئك منهم] وأولئك هم وقود النار** » وكذا رأيته بهذا اللفظ .

وقد رواه ابن مردويه من حديث يزيد بن عبد اللَّه بن الهاد ، عن هند بنت الحارث امرأة عبد اللَّه بن شداد - عن أم الفضل أن رسول اللَّه ﷺ قام ليلة بمكة فقال : « **هل بلغت ؟** » يقولها ثلاثًا . فقام عمر بن الخطاب ، وكان أوَّاهًا فقال : اللَّهم نعم ، وحرصت وجهدت ونصحت ، فاصبر ، فقال النبي ﷺ : « **ليظهرن الإيمان حتىٰ يرد الكفر إلىٰ مواطنه ، وليخوضنّ رجال البحار بالإسلام ، وليأتينَّ علىٰ الناس زمان يقرءون القرآن ، فيقرءونه ويعلمونه ، فيقولون : قد قرأنا وقد علمنا ، فمن هذا الذي هو خير منا ؟ فما في أولئك من خير** » قالوا : يا رسول اللَّه ! فمن أولئك ؟ قال : « **أولئك منكم أولئك هم وقود النار** » .

ثم رواه من طريق موسىٰ بن عبيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن بنت الهاد ، عن العباس بن عبد المطلب ، بنحوه .

وقوله تعالىٰ ﴿ **كدأب آل فرعون** ﴾ قال الضحاك عن ابن عباس : كصنيع آل فرعون ، وكذا روي عن عكرمة ، ومجاهد ، وأبي مالك ، والضحاك ، وغير واحد ، ومنهم من يقول : كسُنَّة آل فرعون ، وكفعل آل فرعون ، وكشبه آل فرعون . والألفاظ متقاربة ، والدأب ، بالتسكين والتحريك أيضًا ، كنهر ونهر ، هو الصنع والحال والشأن والأمر والعادة ، كما يقال : لايزال هذا دأبي ودأبك ؛ وقال امرؤ القيس :

وقوفا بها صحبي عليَّ مطيهم ... يقولون لاتهلك[٢] أسًى وتجمل[٣]
كدأبك من أم الحويرث قبلها ... وجارتها أم الرباب بمأسل

والمعنىٰ : كعادتك في أم الحويرث حين أهلكت نفسك في حبها ، وبكيت دارها ورسمها .

والمعنىٰ في الآية : أن الكافرين لا تغني عنهم [الأولاد ولا الأموال] ، بل يهلكون ويعذبون ، كما جرىٰ لآل فرعون ، ومن قبلهم من [المكذبين للرسل فيما جاءوا][٤] به من آيات اللَّه وحججه . ﴿ **واللَّه شديد العقاب** ﴾ أي : شديد الأخذ أليم العذاب ، لا يمتنع منه أحد ،

---

[١] - في خ : « النجار » .
[٢] - في ز : « تأسف » .
[٣] - في ز : « تحمل » .
[٤] - في خ : « الرسل وما جاءوهم » .

ولا يفوته شيء ، بل هو الفعال لما يريد ، الذي قد[١] غلب كل شيء وذل له كل شئ لا إله غيره ولا رب سواه .

﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ (١٣) ﴾

يقول تعالىٰ : قل يا محمد للكافرين : ستغلبون . [أي : في الدنيا][٢] ، وتحشرون ؛ أي : يوم القيامة إلىٰ جهنم وبئس المهاد .

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن[٣] يسار ، عن عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ، لما أصاب من أهل بدر ما أصاب ، ورجع إلىٰ المدينة ، جمع اليهود في سوق بني قينقاع وقال : « **يا معشر يهود ! أسلموا قبل أن يصيبكم اللَّه كما[٤] أصاب قريشًا** » فقالوا : يا محمد ! لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفرًا من قريش كانوا أغمارًا لا يعرفون القتال ، إنك واللَّه لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس ، وأنك لم تلق مثلنا ، فأنزل اللَّه في [ ][٥] ذلك من قولهم : ﴿ **قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلىٰ جهنم وبئس المهاد** ﴾ إلىٰ قوله ﴿ **لعبرة[٦] لأولي الأبصار** ﴾(٣٧) .

وقد رواه محمد[٧] بن إسحاق أيضًا ، عن محمد بن أبي محمد ، عن سعيد ، أو[٨] عكرمة ، عن ابن عباس فذكره(٣٨) ؛ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **قد كان لكم آية** ﴾ أي : قد كان لكم أيها اليهود القائلون ما قلتم آية ، أي : دلالة علىٰ أن اللَّه مُعِزُّ دينه ، وناصر رسوله ، ومظهر كلمته ، ومُعْلٍ أمره ﴿ **في فئتين** ﴾ ، أي : طائفتين ، التقتا ؛ أي : للقتال

(٣٧) - ابن هشام في « السيرة » (٢/٥٦١) ، وعاصم بن عمر بن قتادة تابعي ، فالحديث مرسل .

(٣٨) - أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الخراج والإمارة والفيء ، باب : كيف كان إخراج اليهود من المدينة ، حديث (٣٠٠١) ، وابن هشام في « السيرة » (٢/٥٦١) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » : (٣/ ١٧٣) ، وفيه محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت وهو مجهول .

[١] - [٢] - سقط من : ز ، خ .

[٣] - في ز ، خ : « عن » .

[٤] - في ز : « ما » .

[٥] - بين المعكوفتين في ز : « مثل » .

[٦] - في ز : « عبرة » .

[٧] - سقط من : ز .

[٨] - عند أبي داود [و] .

﴿ **فئة تقاتل في سبيل الله** ﴾ وهم المسلمون ﴿ **وأخرىٰ كافرة** ﴾ وهم مشركو قريش يوم بدر .

وقوله : ﴿ **يرونهم مثليهم رأي العين** ﴾ قال بعض العلماء فيما حكاه ابن جرير(٣٩) : يرىٰ المشركون يوم بدر ، أن المسلمين مثليهم في العدد رأي أعينهم أي : جعل الله ذلك فيما رأوه سببًا لنصرة الإسلام عليهم ، وهذا لا إشكال عليه إلا من جهة واحدة ؛ وهي : أن المشركين بعثوا عمر ابن سعد يومئذٍ قبل القتال يحزر[١] لهم المسلمين ، فأخبرهم بأنهم ثلاثمائة يزيدون قليلًا ، أو ينقصون قليلًا ، وهكذا كان الأمر . كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا ، ثم لما وقع القتال أمدهم الله بألف من خواص الملائكة وساداتهم .

(والقول الثاني[٢]) أن المعنىٰ في قوله تعالىٰ : ﴿ **يرونهم مثليهم رأي العين** ﴾ أي : ترىٰ[٣] الفئةُ المسلمة الفئةَ[٤] الكافرةَ مثليهم ، أي : ضِعْفَيْهِم في العدد ، ومع هذا نصرهم الله عليهم ، وهذا لا إشكال فيه علىٰ ما رواه العوفي عن ابن عباس : أن المؤمنين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلًا ، والمشركين[٥] كانوا ستمائة وستة وعشرين رجلًا . وكأن هذا القول مأخوذ من ظاهر هذه الآية ، ولكنه خلاف المشهور عند أهل التواريخ والسير وأيام الناس ، وخلاف المعروف عند الجمهور ، من أن المشركين كانوا ما بين التسعمائة إلىٰ الألف ، كما رواه محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لما سأل ذلك العبد الأسود لبني الحجاج عن عدّة قريش قال : كثير ، قال : « **كم ينحرون كل يوم ؟** » قال[٦] : ينحرون[٧] يومًا تسعًا ويومًا عشرًا ، فقال النبي ، ﷺ : « **القوم ما بين التسعمائة إلىٰ الألف** »(٤٠) .

وروىٰ[٨] أبو إسحاق السبيعي[٩] عن حارثة ، عن علي ، رضي الله عنه ، قال : كانوا ألفًا .

---

(٣٩) - ذكره ابن جرير في تفسيره (٦/٢٣٣ : ٢٣٥ - شاكر) .

(٤٠) - أورده ابن هشام في « السيرة » (٢/٤٤٩) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣/٤٢) ، وابن جرير في تفسيره (٦/٢٣٦ ، ٢٣٧- شاكر) رقم (٦٦٨٥) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٣/٣٢٣) عن ابن إسحاق عن يزيد بن رومان ، عن عروة مرسلًا .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : الجهاد والسير ، حديث (١٧٧٩/٨٣) من حديث أنس بنحوه مختصرًا . وأخرجه أحمد في « مسنده » (١/١١٧) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » : (٨/٤٧٢) من حديث علي بن أبي طالب ببعضه وسنده صحيح .

---

[١] - في ز ، خ : « يحرز » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في ز : « نري » .

[٤] - في ز : « للفئة » .

[٥] - في ز : « المشركون » .

[٦] - في ز : « قالوا » .

[٧] - سقط من : ز ، خ .

[٨] - في ز : « روىٰ » .

[٩] - في خ : « البيهقي » .

وكذا قال ابن مسعود .

والمشهور أنهم كانوا ما بين التسعمائة إلىٰ الألف ، وعلىٰ كل تقدير فقد كانوا ثلاثة أمثال المسلمين ، وعلىٰ هذا فيشكل هذا القول ، والله أعلم . لكن وجه ابن جرير(٤١) هذا وجعله صحيحًا ، كما تقول : عندي ألف وأنا محتاج إلىٰ مثليها ، وتكون محتاجًا إلىٰ ثلاثة آلاف . كذا قال . وعلىٰ هذا فلا إشكال .

لكن بقي سؤال آخر وهو وارد علىٰ القولين ، وهو أن يقال : ما الجمع بين هذه الآية ، وبين قوله تعالىٰ في قصة بدر : ﴿ **وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلًا ويقللكم في أعينهم ليقضي الله أمرًا كان مفعولًا** ﴾ والجواب : أن هذا كان في حال ، والآخر كان في حال[١] أخرىٰ ، كما قال السدي ، عن الطيب ، عن ابن مسعود في قوله تعالىٰ : ﴿ **قد كان لكم آية في فئتين التقتا** ﴾ الآية . قال : هذا يوم بدر .

قال عبد الله بن مسعود : وقد نظرنا إلىٰ المشركين فرأيناهم يضعفون علينا ، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلًا واحدًا . وذلك قوله تعالىٰ : ﴿ **وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلا ، ويقللكم في أعينهم** ﴾ الآية .

وقال أبو إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ﷺ ؛ قال : لقد قللوا في أعيننا حتىٰ قلت لرجل إلىٰ جانبي : تراهم سبعين ؟ قال : أراهم مائة . قال : فأسرنا رجلًا منهم ، فقلنا : كم كنتم؟ قال : ألفًا .

فعندما عاين كل من الفريقين الآخر رأىٰ المسلمون المشركين مثليهم أي : أكثر منهم بالضعف ؛ ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم ، عز وجل ، ورأىٰ المشركون المؤمنين كذلك ؛ ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع ؛ ثم لما حصل التصافُ[٢] والتقى الفريقان ؛ قلل الله هؤلاء في أعين هؤلاء ، وهؤلاء في أعين هؤلاء ؛ ليقدم كل منهما علىٰ الآخر ﴿ **ليقضي الله أمرًا كان مفعولًا** ﴾ أي : ليفرّق بين الحق والباطل ، فيظهر كلمة الإيمان علىٰ الكفر والطغيان[٣] ، ويعزّ المؤمنين ويذل الكافرين ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة** ﴾ وقال هاهنا : ﴿ **والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار** ﴾ أي : إن في ذلك لمعتبرًا لمن له بصيرة وفهم ؛ يهتدي به إلىٰ حكمة الله وأفعاله ، وقدره الجاري بنصر عباده المؤمنين في هذه الحياة الدنيا ، ويوم يقوم الأشهاد .

---

(٤١) - تفسير ابن جرير (٦/٢٣٨ - شاكر) .

---

[١] - في ز : « حالة » .

[٢] - في ز : « المصافُ » .

[٣] - سقط من : ز ، خ .

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥) ﴾

يخبر تعالىٰ عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ ؛ من النساء والبنين فبدأ بالنساء ؛ لأن الفتنة بهنّ أشد ، كما ثبت في الصحيح(٤٢) أنه [ﷺ قال] : « **ما تركت بعدي فتنة أضر علىٰ الرجال من النساء** » . فأما إذا كان القصد بهنّ الإعفاف وكثرة الأولاد ، فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه ، كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج والاستكثار منه ، و« **إن خير هذه الأمة كان أكثرها نساء** » (٤٣) وقوله ﷺ : « **الدنيا متاع ، وخير متاعها المرأة الصالحة ، إن نظر إليها سرته ، [وإن أمرها أطاعته][١] ، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله** »(٤٤) . وقوله في الحديث الآخر « **حب إليّ [الطيب**

(٤٢) - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب : ما يتقى من شؤم المرأة ، وقوله تعالى : ﴿ **إن من أزواجكم وأولادكم عدوًا لكم** ﴾ حديث (٥٠٩٦) . ومسلم في صحيحه ، كتاب : الرقاق ، حديث ٩٦ - (٢٧٤٠) كلاهما من طريق سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أسامة بن زيد فذكره .

(٤٣) - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب : كثرة النساء ، حديث (٥٠٦٩) موقوفًا على ابن عباس - رضي الله عنهما - .

(٤٤) - أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الرضاع ، حديث ٦٤ - (١٤٦٧) ، والنسائي في سننه (٦٩/٦) كتاب النكاح ، باب : المرأة الصالحة ، وابن ماجة في السنن ، كتاب النكاح ، باب : أفضل النساء حديث (١٨٥٥) ، وأحمد (١٧٨/٢) من حديث عبد الله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ قال : « **الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة** » وفي رواية « **إنما الدنيا متاع ، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة** » .

وأخرجه النسائي في « سننه » (٦٨/٦) ، كتاب النكاح ، باب : أي النساء خير ، والبيهقي في السنن (٧/ ٨٢) من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قيل لرسول الله ﷺ : أي النساء خير ؟ قال : « **التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره** » .

وأخرجه ابن ماجه في « سننه » كتاب النكاح ، باب : أفضل النساء ، حديث (١٨٥٧) من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « **ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرًا له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته ، وإن نظر إليها سرته ، وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله** » .

[١] - سقط من : ز ، خ .

والنساء] ، وجعلت قرّة عيني في الصلاة »(٤٥) .

وقالت عائشة رضي اللّٰه عنها : لم يكن شيء أحب إلىٰ رسول اللّٰه ﷺ من النساء إلا الخيل .

وفي رواية : « **من[١] الخيل إلا النساء** » (٤٦) .

وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة ، فهو داخل في هذا ، وتارة يكون لتكثير النسل وتكثير أمة محمد ، ﷺ ، ممن يعبد اللّٰه وحده لا شريك له ، فهذا محمود ممدوح كما ثبت في الحديث : « **تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة** »(٤٧) .

وحب المال كذلك يكون تارة للفخر والخيلاء ، والتكبر علىٰ الضعفاء ، والتجبر علىٰ الفقراء ، فهذا مذموم ، وتارة يكون للنفقة في القربات ، وصلة الأرحام والقرابات ، ووجوه البر والطاعات ، فهذا ممدوح محمود عليه شرعًا .

---

(٤٥) - أخرجه النسائي في « سننه » (٦١/٧) في كتاب عشرة النساء ، باب : حب النساء ، وأحمد في « مسنده » (١٢٨/٣) ، والحاكم في « المستدرك » (١٦٠/٢) من حديث أنس بن مالك ﷺ وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

(٤٦) - أخرجه النسائي في « الكبرى » (٤٤٠٤) (٣٦/٣) من طريق سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ولفظه : « لم يكن شيء أحب إلى رسول اللّٰه ﷺ بعد النساء من الخيل » . وأخرجه أحمد في مسنده ٢٠٣٦٤ - (٢٧/٥) من حديث معقل بن يسار ولفظه : « لم يكن شيء أحب إلى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم من الخيل ، ثم قال : اللّٰهم غفرًا لا بل النساء » .

(٤٧) - أخرجه أبو داود في « سننه » كتاب النكاح ، باب : النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، حديث (٢٠٥٠) . والنسائي في « سننه » (٦٥/٦ - ٦٦) كتاب النكاح ، باب : كراهية تزويج العقيم ، وابن حبان في صحيحه (٣٦٣/٩ - ٣٦٤ - الإحسان) رقم (٤٠٥٦، ٤٠٥٧) ، والحاكم في « المستدرك » (١٦٢/٢) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨١/٧) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٢١٩/٢٠) رقم (٥٠٨) من طريق المستلم بن سعيد ، عن منصور بن زاذان ، عن معاوية بن قرة ، عن معقل بن يسار به مرفوعًا ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد في « مسنده » (١٥٨/٣) وابن حبان في « صحيحه » (٣٣٨/٩ - الإحسان) رقم (٤٠٢٨) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٨١/٧ ، ٨٢) ، وسعيد بن منصور في « سننه » (٤٩٠) ، من طريق خلف بن خليفة ، عن حفص بن عمرو ابن أخي أنس بن مالك ، عن أنس بن مالك فذكره . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٦١/٤) وزاد نسبته إلى الطبراني في « الأوسط » وحسن إسناده .

وأخرجه أحمد في « مسنده » (١٧١/٢ - ١٧٢) من حديث عبد اللّٰه بن عمرو ، بنحوه .

وذكره الهيثمي في « المجمع » (٢٦١/٤) وقال : رواه أحمد ، وفيه حيي بن عبد اللّٰه المعافري ، وقد وثق ، وفيه ضعف .

---

[١] - سقط من : ز ، خ .

وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطار علىٰ أقوال ، وحاصلها أنه المال الجزيل ، كما قال[١] الضحاك وغيره . وقيل : ألف دينار ، وقيل : ألف ومائتا دينار . وقيل : اثنا[٢] عشر ألفًا . وقيل : أربعون ألفًا . وقيل : ستون ألفًا . وقيل : سبعون ألفًا . وقيل : ثمانون ألفًا . وقيل غير ذلك .

وقد قال الإمام أحمد(٤٨) : حدثنا عبد الصمد ، حدثنا حماد ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ « **القنطار : اثنا[٣] عشر ألف أوقية ، كل أوقية خير مما بين السماء والأرض** » .

وقد رواه ابن ماجة ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن حماد ابن سلمة به .

وقد رواه ابن جرير ، عن بندار ، عن ابن مهدي ، عن حماد بن زيد ، عن عاصم هو ابن بهدلة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، موقوفًا وهذا أصح .

وهكذا رواه ابن جرير(٤٩) ، عن معاذ بن جبل وابن عمر ، وحكاه ابن أبي حاتم(٥٠) عن أبي هريرة وأبي الدرداء أنهم قالوا : القنطار ألف ومائتا أوقية .

ثم قال ابن جرير(٥١) رحمه الله : حدثني زكريا بن يحيىٰ الضرير ، حدثنا شبابة ، حدثنا مخلد بن عبد الواحد ، عن علي بن زيد ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب ؛ [قال : قال رسول الله ، ﷺ : « **القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية** » .

وهذا حديث منكر أيضًا ، والأقرب أن يكون موقوفًا علىٰ أبي بن كعب][٤] كغيره من

---

(٤٨) - رواه أحمد في « مسنده » (٣٦٣/٢) ، ورواه ابن ماجه في « سننه » كتاب الأدب ، باب : بر الوالدين ، حديث (٣٦٦٠) ، والدارمي في « سننه » (٤٦٧/٢) كتاب فضائل القرآن ، باب : كم يكون القنطار ، وابن حبان في صحيحه (٣١١/٦ ، ٣١٢ - الإحسان) رقم (٢٥٧٣) من طريق عبد الصمد بهذا الإسناد ، وتابع حماد بن سلمة عند الدارمي أبان العطار . ورواه ابن جرير في تفسيره (٢٤٤/٦) رقم (٦٧٠٠) ، والبيهقي (٢٣٣/٧) من طريق حماد بن زيد ، عن عاصم بن بهدلة ، بنحوه .

(٤٩) - رواه ابن جرير في تفسيره (٢٤٤/٦) رقم (٦٦٩٦ ، ٦٦٩٧) ، وابن أبي حاتم (١٠٨/٢) رقم ١٨٢. عن معاذ بن جبل ، ورقم (٦٦٩٨) عن ابن عمر ، والبيهقي في « السنن » (٢٣٣/٧).

(٥٠) - تفسير ابن أبي حاتم (١١٠/٢) رقم (١٨٣ ، ١٨٤) . والبيهقي في « السنن » (٢٣٣/٧) .

(٥١) - رواه ابن جرير في تفسيره (٢٤٥/٦) رقم (٦٧٠١) .

---

[١] - في ز : « قاله » .

[٢] - في ز ، خ : « اثني » .

[٣] - في خ : « اثني » .

[٤] - سقط من خ ، ر.

الصحابة .

وقد روىٰ ابن مردويه من طريق موسىٰ بن عبيدة الربذي[١] ، عن محمد بن إبراهيم ، عن يحنَّش[٢] أبي موسىٰ ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من قرأ مائة آية لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ مائة آية إلىٰ ألف أصبح [له قنطار من الأجر]**[٣] **عند اللَّه ، القنطار منه مثل الجبل العظيم** »(٥٢) .

ورواه وكيع ، عن موسىٰ بن عبيدة بمعناه . وقال الحاكم في مستدركه(٥٣) : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عيسىٰ بن زيد اللخمي بتنِّيس[٤] ، حدثنا [عمرو بن أبي سلمة][٥] ، حدثنا زهير بن محمد ، حدثنا حميد الطويل ، ورجلٍ آخر ، عن أنس بن مالك ؛ قال : سئل رسول اللَّه ﷺ عن قول اللَّه تعالىٰ : ﴿ **والقَنَاطِير المُقَنْطَرة** ﴾ قال : « **القنطار : ألفا أوقية** » . صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه . هكذا رواه الحاكم .

وقد رواه ابن أبي حاتم(٥٤) بلفظ آخر فقال : أنبأنا أحمد بن عبد الرحمن الرقي ، حدثنا عمرو ابن أبي سلمة ، حدثنا زهير ، يعني : ابن محمد ، أنبأنا حميد الطويل ، ورجل آخر ، قد سماه - يعني : يزيد الرقاشي - عن أنس ، عن رسول اللَّه ، صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم ، في قوله :

---

(٥٢) - موسى بن عبيدة : ضعيف ، وأخرجه ابن أبي شيبة ، وزاد في الإسناد « راشد بن سعد أخ لأم الدرداء » بين يحنس ، وأم الدرداء ، ورواه عبد بن حميد في مسنده ص (٩٨) رقم (٢٠٠) . وقد رواه ابن أبي حاتم من حديث يحنس ، عن أم الدرداء قالت : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من قرأ بخمسين آية في ليلة أصبح له قنطار من الأجر ، والقنطار مثل التل العظيم** » . لم يذكر في الإسناد أبا الدرداء ، وكذلك رواه ابن أبي شيبة ، وأبو يعلى .

ورواه الدارمي (٢/٤٦٧) من حديث يحنس ، عن سالم أخي أم الدرداء ، عن أبي الدرداء : **من قرأ ألف آية كتب له قنطار من الأجر ، والقيراط منه مثل التل العظيم** .

وهكذا فإن الاضطراب ظاهر ، فتارة يروى عن أم الدرداء ، وتارة عن أبي الدرداء ، وتارة يدخل راشد ، وتارة يدخل سالم . وأما الاختلاف في المتن فظاهر ، وهذا من صنيع موسى بن عبيدة ، فمدار الحديث عليه .

(٥٣) - رواه الحاكم (٢/١٧٨) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وفي إسناده عمرو بن أبي سلمة ضعيف ، خاصة إذا روى عن زهير ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، وقال الساجي : ضعيف ، وضعفه أيضًا : يحيى بن معين ، وقال العقيلي : في حديثه وهم . وانظر « ميزان الاعتدال » (٤/١٨٢) رقم (٦٣٧٩) ، « الجرح والتعديل » (٦/٢٣٥ ، ٢٣٦) رقم (١٣٠٤) ، « التقريب » للحافظ (ص ٤٢٢) رقم (٥٠٤٣) .

(٥٤) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/١١١) رقم (١٨٦) .

---

[١] - في خ : « الترمذي » .

[٢] - غير واضحة في خ .

[٣] - في خ : « قنطارين أجر » .

[٤] - في ز : « تبتيس » .

[٥] - في ز : محمد بن عمرو بن أبي سلمة

« **قنطار يعني : ألف دينار** » .

وهكذا رواه[١] ابن مردويه ، عن [٢] الطبراني ، عن عبد الله بن محمد بن أبي مريم ، عن عمرو بن أبي سلمة ، فذكر بإسناده مثله سواء .

وروىٰ ابن جرير(٥٥) ، عن الحسن البصري عنه مرسلًا أو[٣] موقوفًا عليه : القنطار ألف ومائتا[٤] دينار ، [وكذا رواه العوفي عن ابن عباس .

وقال الضحاك : من العرب من يقول : القنطار ألف ومائتا دينار][٥] ، ومنهم من يقول : اثنا عشر ألفًا .

وقال ابن أبي حاتم(٥٦) : حدثنا أبي ، حدثنا عارم ، عن حماد ، عن سعيد الجريري[٦] ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قال : القنطار[٧] ملء مسك[٨] الثور ذهبًا .

قال أبو محمد(٥٧) : ورواه محمد [بن موسىٰ الحرشي][٩] ، عن حماد بن زيد مرفوعًا ، والموقوف أصح .

(**وحب الخيل علىٰ ثلاثة أقسام**) تارة يكون ربطها أصحابها معدّة لسبيل الله تعالى متىٰ احتاجوا إليها غزوا عليها ، فهؤلاء يثابون ، وتارة تربط فخرًا ونواءً لأهل الإسلام ، فهذه علىٰ صاحبها وزر ، وتارة للتعفف واقتناء رقابها ولم ينس حق الله في نسلها[١٠] ، فهذه لصاحبها ستر ، كما سيأتي الحديث(٥٨) بذلك [إن شاء الله تعالىٰ][١١] عند قوله تعالىٰ : ﴿ **وأعدوا**

---

(٥٥) - رواه ابن جرير في تفسيره (٦/٢٤٥) رقم (٦٧٠٢) .

(٥٦) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/١١٥) رقم (١٩٠) ، والبيهقي في « السنن » (٧/٢٣٣) . ورواه الدارمي (٢/٤٦٧) .

ورواه موقوفًا على أبي نضرة ، كل من الدارمي (٢/٤٦٧) والطبري (٦٧٢٢) .

(٥٧) - يعني ابن أبي حاتم .

(٥٨) - سيأتي تخريجه في سورة الأنفال آية (٦٠) .

---

[١] - سقط من : ت .

[٢] - في ت : رواه .

[٣] - في ز ، خ : « عنه و » .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٦] - في ز : « الحرسي » .

[٧] - سقط من : ز ، خ .

[٨] - المسك : الجلد .

[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[١٠] - في ز ، خ : « رقابها » .

[١١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .

لهم ما استطعتم من قوّة ومن رباط الخيل ﴾ الآية وأما المسومة ، فعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، : المسوّمة : الراعية ، والمطهمة : الحسان .

وكذا روي عن مجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، وعبد الرحمن بن عبد الله بن أبزى والسدّي ، والربيع بن أنس ، وأبي سنان وغيرهم .

وقال مكحول : المسوّمة : الغرة والتحجيل . وقيل غير ذلك .

وقد قال الإمام أحمد(٥٩) : حدثنا يحيىٰ بن سعيد ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سويد بن قيس ، عن معاوية بن حُديج[١] ، عن أبي ذر ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : « **ليس من فرس عربي إلا يؤذن له مع كل فجر ، يدعو بدعوتين يقول : اللّهم إنك خوّلتني [من خوّلتنى][٢] من بني آدم فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه ، أو أحب أهله وماله إليه** » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **والأنعام** ﴾ يعني : الإبل والبقر والغنم ﴿ **والحرث** ﴾ يعني : الأرض المتخذة للغراس والزراعة .

وقال[٣] الإمام أحمد(٦٠) : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا أبو نعامة العدوي ، عن مسلم بن بديل عن إياس بن زهير ، عن سويد بن هبيرة ، عن النبي ، صلىٰ الله عليه وآله وسلم قال : « **خير مال امرئ له مهرة مأمورة أو سكة مأبورة** » . المأمورة : الكثيرة النسل ، والسكة[٤] : النخل المصطف ، والمأبورة : الملقحة .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ذلك متاع الحياة الدنيا** ﴾ أي : إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة ﴿ **والله عنده حسن المآب** ﴾ أي : حسن المرجع والثواب .

وقد قال ابن جرير(٦١) : حدثنا ابن حميد ، حدثنا جرير ، عن عطاء ، عن أبي بكر بن حفص

---

(٥٩) - رواه أحمد في « مسنده » ٢١٥٧٨ - (١٧٠/٥) ، ورواه أيضًا ٢١٥٢٣ - (١٦٢/٥) ، والنسائي (٢٢٣/٦) كتاب الخيل ، باب : دعوة الخيل ، والحاكم في « المستدرك » (١٤٤/٢) من طريق يحيى بن سعيد به . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٦٠) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٦٨/٣) ، وسيأتي تخريجه في سورة الإسراء آية (١٦) رقم (١٦١) .

(٦١) - في إسناده عطاء بن السائب ، اختلط ، ورواية جرير عنه بعد الاختلاط ، وأبو بكر بن حفص لم يلق عمر ، والأثر رواه ابن جرير في تفسيره (٢٤٤/٦) رقم (٦٦٩٥) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (١٠١/٢) رقم (١٧٥) من طريق جرير ، به .

---

[١] - في ر « خديج »

[٢] ما بين المعكوفتين سقط من خ

[٣] - في ر « قال »

[٤] في خ « سكة »

ابن عمر بن سعد ، قال : قال عمر بن الخطاب رضى اللّه عنه : لما أنزلت[١] ﴿ **زين للناس حب الشهوات** ﴾ قلت : الآن يارب حين زينتها لنا ، فنزلت : ﴿ **قل أؤنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار** ﴾ الآية .

ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **قل أؤنبئكم بخير من ذلكم** ﴾ أي : قل يا محمد للناس : أأخبركم بخير مما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من زهرتها ونعيمها الذي هو زائل لا محالة ، ثم أخبر عن ذلك فقال : ﴿ **للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار** ﴾ أي : تنخرق بين جوانبها وأرجائها الأنهار ، من أنواع الأشربة من العسل واللبن والخمر والماء وغير ذلك ، مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ، ولا خطر علىٰ قلب بشر ﴿ **خالدين فيها** ﴾ أي : ماكثين فيها أبد الآباد لا يبغون عنها حولًا ، ﴿ **وأزواج مطهرة** ﴾ أي : من الدنس والخبث والأذىٰ والحيض والنفاس وغير ذلك ، مما يعتري نساء الدنيا .

﴿ **ورضوان من اللّه** ﴾ أي : يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعده أبدًا . ولهذا قال تعالىٰ في الآية الأخرى التي في براءة : ﴿ **ورضوان من اللّه أكبر** ﴾ أي : أعظم مما أعطاهم من النعيم المقيم . ثم قال تعالى : ﴿ **واللّه بصير بالعباد** ﴾ أي : يعطي كلا بحسب ما يستحقه من العطاء

ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

يصف [تبارك و][٢] تعالىٰ عباده المتقين الذين وعدهم الثواب الجزيل ، فقال تعالىٰ : ﴿ **الذين يقولون ربنا إننا آمنا** ﴾ أي : بك وبكتابك وبرسلك[٣] ﴿ **فاغفر لنا ذنوبنا** ﴾ أي : بإيماننا بك وبما شرعته لنا [فاغفر لنا ذنوبنا وتقصيرنا من أمرنا ، بفضلك ورحمتك][٤] ﴿ **وقنا عذاب النار** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **الصابرين** ﴾ أي : في قيامهم بالطاعات وتركهم المحرمات ﴿ **والصادقين** ﴾ فيما أخبروا به من إيمانهم بما يلتزمونه من الأعمال الشاقة ﴿ **والقانتين** ﴾ والقنوت : الطاعة والخضوع ، ﴿ **والمنفقين** ﴾ أي : من أموالهم في جميع ما أمروا به من الطاعات ، وصلة الأرحام والقرابات ، وسد الخلات ، ومواساة ذوي الحاجات ﴿ **والمستغفرين بالأسحار** ﴾ دل علىٰ فضيلة الاستغفار وقت الأسحار .

---

[١] - في ت : «نزلت » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - في ز : « برسولك » .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

وقد قيل : إن يعقوب عليه السلام لما قال لبنيه ﴿ **سوف أستغفر لكم ربي** ﴾ أنه أخرهم إلىٰ وقت السحر .

وثبت في الصحيحين(٦٢) وغيرهما من المسانيد والسنن من غير وجه ، عن جماعة من الصحابة أن رسول اللّٰه ، صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم ، قال : « **ينزل اللّٰه تبارك وتعالىٰ في كل ليلة إلىٰ سماء الدنيا حين يبقىٰ ثلث الليل الآخر**[١] **فيقول : هل من سائل فأعطيه ؟ هل من داع فأستجيب له ؟ هل من مستغفر فأغفر له ؟** » . الحديث . وقد أفرد الحافظ أبو الحسن الدارقطني في ذلك جزءًا علىٰ حدة ، فرواه من طرق متعدّدة .

وفي الصحيحين(٦٣) عن عائشة ، رضي اللّٰه عنها ، قالت : من كل الليل قد أوتر رسول اللّٰه ﷺ من أوله وأوسطه وآخره ، فانتهىٰ وتره إلىٰ السحر .

وكان عبد اللّٰه بن عمر يصلي من الليل ثم يقول : يا نافع هل جاء السحر ؟ فإذا قال : نعم . أقبل علىٰ الدعاء والاستغفار حتىٰ يصبح . رواه ابن أبي حاتم(٦٤) .

وقال ابن جرير(٦٥) : حدّثنا ابن وكيع ، حدّثنا أبي ، عن حريث بن أبي مطر ، عن إبراهيم بن

---

(٦٢) - أخرجه البخاري في كتاب التهجد ، باب : الدعاء والصلاة في آخر الليل ، حديث (١١٤٥) ، وأطرافه (٦٣٢١) ، و(٧٤٩٤) . ومسلم في « صحيحه » كتاب صلاة المسافرين ، حديث (٧٥٨) ، ومالك في « الموطأ » كتاب القرآن ، باب : ما جاء في الدعاء ، حديث (٣٠) وأبو داود في « سننه » كتاب الصلاة ، باب : أي الليل أفضل ؟ حديث (١٣١٥) . وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٨٠) وابن ماجه ، كتاب : الإقامة ، باب : ما جاء في أي ساعات الليل أفضل حديث (١٣٦٦) ، وأحمد في مسنده (٤٨٧/٢) (٢٦٧/٢) ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص (١٢٧ - ١٢٨) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٢١٧/١) رقم (٤٩٢) والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٤١٤/١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢/٣) ، وفي « الأسماء والصفات » (ص ٤٤٩) . وابن حبان في صحيحه (١٩٩/٣ - ٢٠٠ - الإحسان) رقم (٩٢٠) كلهم من حديث أبي هريرة .

وقد ورد عن جماعة من الصحابة كما ذكر المصنف .

(٦٣) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب الوتر ، باب : ساعات الوتر ، حديث (٩٩٦) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، ١٣٦ ، ١٣٨ - (٧٤٥) .

(٦٤) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٥/٢) رقم (٢٤٥) . وفي إسناده سليمان بن موسى الأموي صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين . وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٦٦/٦) رقم (٦٧٥٦) .

(٦٥) - رواه ابن جرير في تفسيره (٢٦٦/٦) رقم (٦٧٥٥) . وفيه « حريث بن أبي مطر عمرو الفزاري ، أبو عمرو الحناط » ، ضعفه غير واحد - قال ابن معين : لا شيء ، وقال عمرو بن علي : ضعيف الحديث . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم =

---

[١] - في ت : « الأخير » .

حاطب ، عن أبيه قال : سمعت رجلًا في السحر في ناحية المسجد وهو يقول : يا[١] رب أمرتني فأطعتك ، وهذا السحر فاغفر لي . فنظرت فإذا هو ابن مسعود ، رضي اللَّه عنه .

وروىٰ ابن مردويه(٦٦) عن أنس بن مالك قال : كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في آخر السحر سبعين مرة .

شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾

شهد تعالىٰ وكفىٰ به شهيدًا ، وهو أصدق الشاهدين وأعدلهم ، وأصدق القائلين ﴿ **أنه لا إله إلا هو** ﴾ أي : المنفرد بالإلهية لجميع الخلائق ، وأن الجميع عبيده وخلقه وفقراء[٢] إليه ، وهو الغني عما سواه . كما قال تعالىٰ : ﴿ **لكن اللَّه يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفى باللَّه شهيدًا** ﴾ الآية . ثم قرن شهادة ملائكته [وأولي العلم][٣] بشهادته فقال : ﴿ **شهد اللَّه أنه لا إله إلا هو والملائكة أولوا العلم** ﴾ وهذه خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام .

﴿ **قائمًا بالقسط** ﴾ منصوب علىٰ الحال ، وهو في جميع الأحوال كذلك ﴿ **لا إله إلا**

= وقال مرة : فيه نظر . وانظر « ميزان الاعتدال » (١/٤٧٤) رقم (١٧٩٠) ، والتهذيب (٢/٢٠٥ - ٢٠٦) رقم (٤٣٤) .

قال الشيخ أحمد شاكر : وأما إبراهيم بن حاطب فلم أجد له ولا لأبيه « حاطب » ترجمة ، وأخشى أن يكون في اسمه تحريف أو سقط ، وأن يكون حاطب هذا هو حاطب بن أبي بلتعة صاحب رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم - .

(٦٦) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/٢٦٦) رقم (٦٧٥٧) .

[١] - سقط من : ز .

[٢] - في خ : « الفقراء » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

هو ﴾ تأكيد لما سبق ﴿ **العزيز الحكيم** ﴾ العزيز الذي لا يرام جنابه عظمة وكبرياء ، الحكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره .

وقال الإمام أحمد(٦٧) : حدّثنا يزيد بن عبد ربه ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثني جبير بن عمرو القرشي ، حدثنا أبو سعيد الأنصاري ، عن أبي يحيىٰ مولىٰ آل الزبير بن العوام ، عن الزبير بن العوام ، قال : سمعت النبي ﷺ وهو بعرفة يقرأ هذه الآية ﴿ **شهد اللّٰه أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم** ﴾ وأنا علىٰ ذلك من الشاهدين يارب .

وقد رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر(٦٨) ، فقال : حدثنا علي بن حسين ، حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، حدثنا عمر بن حفص بن ثابت - أبو سعيد الأنصاري - حدثنا عبد الملك ابن يحيىٰ بن عباد بن عبد اللّٰه بن الزبير ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن الزبير قال : سمعت رسول اللّٰه ﷺ حين قرأ هذه الآية ﴿ **شهد اللّٰه أنه لا له إله هو والملائكة** ﴾ قال : « **وأنا أشهد أي رب** » .

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني في المعجم الكبير(٦٩) : حدثنا عبدان بن أحمد ، وعلي ابن

---

(٦٧) - جبير بن عمرو القرشي : لا يدرى من هو . وقال الحافظ في التعجيل (٦٧) وأحسب أن هذا غلط ، نشأ عن تصحيف في اسمه ، وتحريف في اسم أبيه . وإنما هو حبيب بن عمر الأنصاري » . وأبو سعيد الأنصاري : أورده في التعجيل ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، غير أنه قال : الذي في المسند أبو سعد بسكون العين ، وكذا ذكر ضبطه شيخنا الحافظ العراقي . وأبو يحيى مولى آل الزبير : ترجمه في التعجيل وأشار إلى هذا الحديث ، ولم يذكر عنه شيئًا . والحديث أخرجه أحمد في « مسنده » (١٦٦/١) . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣٢٨/٦) وعزاه إلى أحمد وبنحوه للطبراني . وقال : وفي أسانيدهما مجاهيل .

(٦٨) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٦/٢) رقم (٢٤٦) .

(٦٩) - أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٤٥/١٠) رقم (١٠٤٥٣) وأبو نعيم في « الحلية » (٦/ ١٨٧ - ١٨٨) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٣٢٥/٣) في ترجمة عمار بن عمر بن المختار ، وابن عدي في « الكامل » (١٦٩٣/٥ ، ١٦٩٤) في ترجمة عمر بن المختار ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (١٩٣/٧ - ١٩٤) وفي المهروانيات ص (٢٠٢) رقم (١٦٦) في ترجمة جعفر بن محمد بن عبد اللّٰه القطان المهرواني . قال ابن عدي : روى الأباطيل ، روى عنه ابنه عمار ، وقال الذهبي في ترجمته - الميزان - : قال ابن خطاف : عمر بن المختار متهم بالوضع . وقال ابن عدي - أيضًا - : **لا يحدث به غير عمر بن المختار** .. ومقدار ما يرويه فيه نظر . قال البيهقي : « عمار بن المختار ، عن أبيه ، ضعيفان ، وهذا لم يأت به غيرهما واللّٰه أعلم » . وقال أبو نعيم : « غريب من حديث الأعمش ، تفرد به عمر بن المختار عن غالب » وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه . وقال الخطيب البغدادي : هذا حديث غريب جدًا من حديث أبي وائل شقيق ، عن أبي عبد الرحمن عبد اللّٰه بن مسعود ، ومن حديث سليمان الأعمش ، عن أبي وائل ، تفرد به غالب بن خطاف القطان البصري ، عن الأعمش ، ولم يكتبه إلا من رواية عمار بن عمر بن المختار ، =

سعيد الرازي ، قالا : حدثنا عمار بن عمر بن المختار ، حدثني أبي ، حدثني غالب القطان ، قال : أتيت الكوفة في تجارة فنزلت قريبًا من الأعمش ، فلما كانت ليلة أردت أن أنحدر ، قام فتهجد من الليل فمرّ بهذه الآية ﴿ **شهد اللَّه أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم إن الدين عند اللَّه الإسلام** ﴾ ثم قال الأعمش : وأنا أشهد بما شهد اللَّه به ، وأستودع اللَّه هذه الشهادة ، وهي لي[١] عند اللَّه وديعة ، ﴿ **إن الدين عند اللَّه الإسلام** ﴾ قالها مرارًا ، قلت : لقد سمع فيها شيئًا ، فغدوت إليه فودعته ، ثم قلت : يا أبا محمد ؛ إني سمعتك تردّد هذه الآية ، قال : أو ما بلغك ما فيها ؟ قلت : أنا عندك منذ شهر لم تحدثني . قال : واللَّه لا أحدّثك بها إلىٰ سنة . فأقمت سنة ، فكنت علىٰ بابه ، فلما مضت السنة ، قلت : يا أبا محمد ؛ قد مضت السنة . قال : حدثني أبو وائل ، عن عبد اللَّه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ: « **يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول اللَّه ، عز وجل ، : عبدي عهد إلي وأنا أحق من وفىٰ بالعهد ، أدخلوا عبدي الجنة** » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **إن الدين عند اللَّه الإسلام** ﴾ إخبارٌ منه[٢] اللَّه[٣] تعالىٰ بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوىٰ الإسلام ، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم اللَّه به في كل حين ، حتىٰ[٤] ختموا بمحمد ، صلىٰ اللَّه عليه وسلم ، الذي سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ، ﷺ ، فمن لقي اللَّه بعد [بعثة محمد][٥] ﷺ بدين علىٰ غير شريعته فليس بمتقبل ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين** ﴾ الآية . وقال في هذه الآية مخبرًا بانحصار الدين المتقبل منه[٦] عنده في الإسلام : ﴿ **إن الدين عند اللَّه الإسلام** ﴾ .

وذكر[٧] ابن جرير(٧٠) ، أن ابن عباس قرأ ﴿ **شهد اللَّه إنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو[٨] العزيز الحكيم أن الدين عند اللَّه الإسلام** ﴾ بكسر ﴿إنه﴾[٩] - وفتح ، ﴿ **أن الدين عند اللَّه الإسلام**﴾ أي : شهد هو والملائكة وأولو العلم

= عن أبيه ، عن غالب . انظر « الكامل » لابن عدي (١٦٩٤/٥) ، و« ميزان الاعتدال » (١٤٣/٤) رقم (٦٢١٣) ، و« لسان الميزان » (٣٧٦/٤) رقم (٦١٩٣) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦/ ٣٢٨، ٣٢٩) ، وقال : رواه الطبراني وفيه عمر بن المختار وهو ضعيف . وضعفه والخطيب في تاريخه .

(٧٠) - تفسير ابن جرير (٢٦٨/٦) .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « من » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - ما بين المعكوفتين في ز : « بعثته محمدًا » .
[٦] - سقط من : ز ، خ .
[٧] - في خ : « قال » .
[٨] - في ت : « اللَّه » .
[٩] - سقط من : خ ، وفي ز : « أنه » .

من البشر بأن الدين عند اللّٰه الإسلام . والجمهور قرءوها بالكسر علىٰ الخبر ، وكلا المعنيين صحيح ، ولكن هذا علىٰ قول الجمهور أظهر ، واللّٰه أعلم .

ثم أخبر تعالىٰ بأن[١] الذين أوتوا الكتاب الأول إنما اختلفوا بعد ما قامت عليهم[٢] الحجة بإرسال الرسل إليهم ، وإنزال الكتب عليهم ، فقال : ﴿ **وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيًا بينهم** ﴾ أي : بغىٰ بعضهم علىٰ بعض ، فاختلفوا في الحق ؛ لتحاسدهم وتباغضهم وتدابرهم ، فحمل [بعضهم بغض][٣] البعض[٤] الآخر علىٰ مخالفته في جميع أقواله وأفعاله ، وإن كانت حقًا ؛ ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ومن يكفر بآيات اللّٰه فإن اللّٰه سريع الحساب** ﴾ [أي : من جحد [ما أنزل][٥] اللّٰه في كتابه] ﴿ **فإن اللّٰه سريع الحساب** ﴾ أي : فإن[٦] اللّٰه سيجازيه علىٰ ذلك ، ويحاسبه علىٰ تكذيبه ، ويعاقبه علىٰ مخالفته كتابه .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **فإن حاجوك** ﴾ أي : جادلوك في التوحيد ﴿ **فقل أسلمت وجهي للّٰه ومن اتبعن** ﴾ أي : فقل أخلصت عبادتي للّٰه وحده لا شريك له ولا ندّ له ، ولا ولد له[٧] ولا صاحبة له ﴿ **ومن اتبعن**[٨] ﴾ أي : علىٰ ديني ، يقول[٩] كمقالتي . كما قال تعالىٰ : ﴿ **قل هذه سبيلي أدعو إلىٰ اللّٰه علىٰ بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان اللّٰه وما أنا من المشركين** ﴾ الآية .

ثم قال تعالىٰ آمرًا لعبده ورسوله محمد ، ﷺ ، أن يدعو إلىٰ طريقته ودينه والدخول في شرعه ، وما بعثه اللّٰه به ، الكِتَابِيِّين من الملتين ، والأُمِّيِّين من المشركين ، فقال تعالىٰ : ﴿ **وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ** ﴾ أي : واللّٰه عليه حسابهم ، وإليه مرجعهم ومآبهم ، وهو الذي يهدي من يشاء ، ويضل من يشاء ، وله الحكمة في ذلك ، والحجة البالغة ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **واللّٰه بصير بالعباد** ﴾ أي : هو عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة ، وهو الذي ﴿ **لا يسأل عما يفعل وهم يسألون** ﴾ وما ذلك[١٠] إلا لحكمته ورحمته .

وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات علىٰ عموم بعثته صلوات اللّٰه وسلامه عليه إلىٰ جميع الخلق ، كما هو معلوم من دينه ضرورة ، وكما دل عليه الكتاب والسنة في غير ما آية وحديث ؛

---

[١] - في خ : « أن » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في ز ، خ : « بعضهم على بعض » .
[٤] - في ز ، خ : « البغض » .
[٥] - ما بين المعكوفتين في ز : « بما أنزله » .
[٦] - في ز : « في أن » .
[٧] - سقط من : ت .
[٨] - في ز : « اتبعني » .
[٩] - في ز : « يقولون » .
[١٠] - في خ : « ذاك » .

فمن ذلك قوله تعالىٰ : ﴿ **قل يأيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا** ﴾ وقال تعالىٰ : ﴿ **تبارك الذي نزَّل الفرقان علىٰ عبده ليكون للعالمين نذيرًا** ﴾ .

وفي الصحيحين وغيرهما[٧١] مما ثبت تواتره بالوقائع المتعددة ، أنه ﷺ بعث كتبه يدعو إلىٰ الله ملوكَ الآفاق ، وطوائف بني آدم ، من عربهم وعجمهم ، كتابيهم وأميهم ؛ امتثالًا لأمر الله له[١] بذلك .

وقد روىٰ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « **والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ، ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به ؛ إلا كان من أهل النار** » رواه مسلم[٧٢] .

---

(٧١) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب العلم ، باب : ما يذكر في المناولة ، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان حديث (٦٥) وأطرافه في (٢٩٣٨ ، ٥٨٧٠ ، ٥٨٧٢ ، ٥٨٧٤ ، ٥٨٧٥ ، ٥٨٧٧ ، ٧١٦٢) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب اللباس والزينة ، حديث (٢٠٩٢) ، وأبو داود في « سننه » كتاب : الخاتم ، باب : ما جاء في اتخاذ الخاتم ، حديث (٤٢١٤) ، والترمذي في « سننه » كتاب : الاستئذان والآداب ، باب : ما جاء في ختم الكتاب ، حديث (٢٧١٩) ، والنسائي (١٧٤/٨) كتاب الزينة ، باب : صفة خاتم النبي ﷺ ، وأحمد في « مسنده » (١٦٨/٣ ، ١٦٩) كلهم من حديث أنس بن مالك قال : كتب النبي ﷺ كتابًا أو أراد أن يكتب - فقيل له : إنهم لا يقرءون كتابًا إلا مختومًا ، فاتخذ خاتمًا من فضه نقشه : محمد رسول الله ، كأني أنظر إلى بياضه في يده .

ومن حديث ابن عباس : أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب العلم ، باب : ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان حديث (٦٤) ، وأطرافه حديث (٢٩٣٩) ، و(٤٤٢٤) ، و (٧٢٦٤) من طريق ابن شهاب قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس أخبره : « أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي ، فأمر أن يدفعه إلى عظيم البحرين ، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه مزقه ، فحسبت أن ابن المسيب قال : فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق » .

وأخرجه البخاري في « صحيحه » : كتاب : بدء الوحي حديث (٧) . ومسلم في « صحيحه » كتاب الجهاد والسير ، حديث (٧٤/١٧٧٣) . وأبو داود في « سننه » كتاب : الأدب ، باب : كيف يكتب إلى الذمي ؟ حديث (٥١٣٦) ، والترمذي في « سننه » كتاب : الاستئذان والآداب ، باب : ما جاء كيف يكتب لأهل الشرك ، حديث (٢٧١٨) ، والنسائي في « الكبرى » (٣٠٩/٦ : ٣١١) رقم (١١٠٦٤) ، وأحمد في مسنده «٢٦٢/١) من طريق الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس أن أبا سفيان أخبره - فذكر حديثًا طويلًا في ذكر كتاب النبي ﷺ إلى هرقل .

(٧٢) - ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن منده في « التوحيد » (٤٤/١) كما في « الصحيحة » للألباني (رقم ١٥٧) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ح ٢٤٠ - (١٥٣) ، وانظر ما يأتي [سورة الأعراف / آية ١٥٨/ ح ٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٠] .

---

[١] - سقط من : خ .

وقال ﷺ : « **بعثت إلىٰ الأسود والأحمر** »(٧٣) . وقال : « **كان النبي يبعث إلىٰ قومه خاصة ، وبعثت إلىٰ الناس عامة** »(٧٤) .

وقال الإمام أحمد (٧٥) : حدثنا مؤمل ، حدثنا حماد ، حدثنا ثابت عن أنس ، رضي اللّٰه عنه : أن غلامًا يهوديًا كان يضع[١] للنبي ﷺ وضوءه ، ويناوله نعليه ، فمرض ، فأتاه النبي ﷺ فدخل عليه ، وأبوه قاعد عند رأسه ، فقال له النبي ﷺ : « **يا فلان ! قل لا إله إلا اللّٰه** » . فنظر إلىٰ أبيه ، فسكت أبوه ، فأعاد عليه النبي ﷺ فنظر إلىٰ أبيه ، فقال أبوه : أطع أبا القاسم . فقال الغلام : أشهد أن لا إله إلا اللّٰه ، وأنك رسول اللّٰه . فخرج النبي ، صلىٰ اللّٰه عليه وسلم ، وهو يقول : « **الحمد للّٰه الذي أخرجه بي من النار** » رواه[٢] البخاري في الصحيح ، إلىٰ غير ذلك من الآيات والأحاديث .

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٢١ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ٢٢ ﴾

هذا ذم من اللّٰه تعالىٰ لأهل الكتاب فيما ارتكبوه من المآثم والمحارم ، في تكذيبهم بآيات اللّٰه قديمًا وحديثًا ، التي بلغتهم إياها الرسل ؛ استكبارًا عليهم ، وعنادًا لهم ، وتعاظمًا علىٰ الحق ، واستنكافًا عن اتباعه ، ومع هذا [قتلوا من][٣] قتلوا من النبيين حين بلغوهم عن اللّٰه شرعه ، بغير سبب ولا جريمة منهم إليهم ، إلا لكونهم دعوهم إلىٰ الحق ﴿ **ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس** ﴾ وهذا هو غاية الكبر ، كما قال النبي ﷺ : « **الكبر بطر الحق وغمط الناس** »(٧٦) .

---

(٧٣) - تقدم تخريجه - في المقدمة

(٧٤) - سيأتي تخريجه سورة النساء آية (٤٣) .

(٧٥) - أخرجه أحمد في « مسنده » (١٧٥/٣) ، والبخاري في « صحيحه » كتاب الجنائز ، باب : إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟ حديث (١٣٥٦) ، وطرفه حديث (٥٦٥٧) . وأبو داود في كتاب الجنائز ، باب : في عيادة الذمي ، حديث (٣٠٩٥) كلهم من طريق حماد بن زيد به .

(٧٦) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (٦١) .

---

[١] - في ز : « يصنع » .

[٢] - في ز : « أخرجه » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من ز ، خ .

وقال[١] ابن أبي حاتم(٧٧) : حدثنا أبو الزبير الحسن بن علي بن مسلم النيسابوري نزيل مكة ، حدثني أبو حفص عمر بن حفص ، يعني ابن ثابت بن زرارة الأنصاري - حدثنا محمد بن حمزة ، حدثنا أبو الحسن - مولىٰ لبني أسد - عن مكحول ، عن قبيصة[٢] بن ذؤيب الخزاعي ، عن أبي عبيدة بن الجراح ﷺ قال : قلت : يا رسول اللّٰه ! أي : الناس أشد عذابًا يوم القيامة ؟ قال : « **رجل قتل نبيًا أو [من أمر بالمنكر أو نهى عن المعروف]** » . ثم قرأ رسول اللّٰه ﷺ : ﴿ **إن[٣] الذين يكفرون بآيات اللّٰه ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم** ﴾ الآية ، ثم قال رسول اللّٰه ﷺ : « **يا أبا عبيدة ! قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيًا ، من أول النهار في ساعة واحدة ، فقام مائة [ ][٤] وسبعون رجلًا من بني إسرائيل فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر ، فقتلوا جميعًا من آخر النهار من ذلك اليوم ، فهم الذين ذكر اللّٰه عز وجل** » .

وهكذا رواه ابن جرير(٧٨) ، عن أبي عبيدة الوصابي محمد بن حفص ، عن ابن حمير ، عن أبي الحسن مولىٰ بني أسد ، عن مكحول به .

وعن[٥] عبد اللّٰه بن مسعود ﷺ قال : قتلت بنو إسرائيل ثلاثمائة نبي[٦] من أول النهار ، وأقاموا سوق بقلهم من آخره . رواه ابن أبي حاتم(٧٩) .

ولهذا لما أن تكبروا عن الحق واستكبروا علىٰ الخلق قابلهم اللّٰه علىٰ ذلك بالذلة والصغار في الدنيا ، والعذاب المهين في الآخرة فقال تعالىٰ : ﴿ **فبشرهم بعذاب أليم** ﴾ أي : موجع مهين ﴿ **أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين** ﴾ .

---

(٧٧) - أبو الحسن مولى بني أسد ؛ قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ؟ فقال : مجهول . وكذا قال الذهبي ، ثم ابن حجر . والحديث رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/١٦١) (٢٦٧) . وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/٢٨٥ - ٢٨٦) رقم (٦٧٨٠) من طريق أبي الحسن مولى ابن سعد ، به .

(٧٨) - فيه محمد بن حفص الوصابي الحمصي أبو عبيد ، روى عن محمد بن حمير ، قال ابن منده : ضعيف ، وقال ابن أبي حاتم : أردت السماع منه فقيل لي : ليس يصدق ، فتركته ، وذكره ابن حبان في الثقات انظر الجرح والتعديل (٧/٢٣٧) رقم (١٢٩٨) ، و« ميزان الاعتدال » (٤/٤٤٦) رقم (٧٤٣٣) ، و« لسان الميزان » (٥/١٥٠) رقم (٧٣٣٣) .

(٧٩) - أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/١٢٦) رقم (٦٣٢ ط : الباز) .

---

[١] - في ز : « قال » .

[٢] - في خ : « أبي قبيصة » .

[٣] - سقط من : ز ، خ .

[٤] - بين المعكوفتين في ز : « رجل » .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - سقط من : ز .

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣) ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٥)﴾

يقول تعالىٰ منكرًا علىٰ اليهود والنصارىٰ ، المتمسكين فيما يزعمون بكتابيهم اللذين بأيديهم ، وهما التوراة والإنجيل ، وإذا دعوا إلىٰ التحاكم إلىٰ ما فيهما من طاعة الله فيما أمرهم به فيهما من اتباع محمد ﷺ تولوا وهم معرضون عنهما ، وهذا في غاية ما يكون من ذمهم ، والتنويه بذكرهم بالمخالفة والعناد ، ثم قال تعالى : ﴿ **ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أيامًا معدودات** ﴾ أي : إنما حملهم وجرأهم علىٰ مخالفة الحق افتراؤهم علىٰ الله فيما ادّعوه لأنفسهم ؛ أنهم إنما يعذبون في النار سبعة أيام ، عن كل ألف سنة في الدنيا يومًا ، وقد تقدّم تفسير ذلك في سورة البقرة . ثم قال تعالىٰ : ﴿ **وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون** ﴾ أي : ثبتهم علىٰ دينهم الباطل ما خدعوا به أنفسهم من زعمهم أن النار لا تمسهم بذنوبهم إلا أيامًا معدودات ، وهم الذين افتروا هذا من تلقاء أنفسهم ، وافتعلوه ولم ينزل الله به سلطانًا ، قال الله تعالىٰ متهدّدا لهم ومتوعدًا : ﴿ **فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه** ﴾ أي : كيف يكون حالهم وقد افتروا علىٰ الله وكذّبوا رسله ، وقتلوا أنبياءه ، والعلماء من قومهم الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، والله تعالىٰ سائلهم[١] عن ذلك كله ، ومحاسبهم عليه ومجازيهم به ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه** ﴾ أي[٢] : لا شك في وقوعه وكونه ﴿ **ووفيت كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون** ﴾ .

﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٦) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢٧)﴾

يقول تبارك وتعالىٰ : قل يا محمد معظمًا لربك ، وشاكرًا له ، ومفوضًا إليه ، [ومتوكلا

---

[١] - في ز ، خ : « مقابلهم » . [٢] - سقط من : ز ، خ .

عليه] ﴿ **اللَّهم مالك الملك** ﴾ أي : لك الملك كله ﴿ **تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء** ﴾ أي : أنت المعطي ، وأنت المانع ، وأنت الذي ما شئت كان ومالم تشأ لم يكن .

وفي هذه الآية[١] تنبيه وإرشاد إلىٰ شكر نعمة اللّٰه تعالىٰ علىٰ رسوله ﷺ وهذه الأمّة ؛ لأن اللّٰه تعالىٰ حول النبوة من بني إسرائيل إلىٰ النبي العربي القرشي [الأمي المكي] ، خاتم الأنبياء علىٰ الإطلاق ، ورسول اللّٰه إلىٰ جميع الثقلين الإنس والجن ، الذي جمع اللّٰه فيه محاسن من كان قبله ، وخصه بخصائص لم يعطها نبيًا من الأنبياء ولا رسولاً من الرسل ، في العلم باللّٰه وشريعته وإطلاعه علىٰ الغيوب الماضية والآتية ، وكشفه له[٢] عن حقائق الآخرة ، ونشر أمته في الآفاق في مشارق الأرض ومغاربها ، وإظهار دينه ، وشرعه علىٰ سائر الأديان والشرائع ، فصلوات اللّٰه وسلامه عليه دائمًا إلىٰ يوم الدين ، ما تعاقب الليل والنهار ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **قل اللّٰهم مالك الملك** ﴾ الآية أي : أنت المتصرف في خلقك ، الفعال لما تريد . كما رد تبارك وتعالىٰ علىٰ من يحكم[٣] عليه في أمره حيث قال : ﴿ **وقالوا لولا نزل هذا القرآن علىٰ رجل من القريتين عظيم** ﴾ قال اللّٰه تعالى ردًا عليهم : ﴿ **أهم يقسمون رحمة ربك** ﴾ ، الآية أي[٤] : نحن نتصرف فيما[٥] خلقنا كما نريد بلا ممانع ، ولا مدافع ، ولنا الحكمة البالغة[٦] والحجة التامة[٧] في ذلك . وهكذا يعطي[٨] النبوة لمن يريد[٩] ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **اللّٰه أعلم حيث يجعل رسالته**[١٠] ﴾ وقال تعالىٰ : ﴿ **انظر كيف فضلنا بعضهم علىٰ بعض** ﴾ ، الآية .

وقد روىٰ الحافظ ابن عساكر(٨٠) في ترجمة إسحاق ابن أحمد من تاريخه ، عن المأمون الخليفة ، أنه رأىٰ في قصر ببلاد الروم مكتوبًا بالحميرية ، فعرب له ، فإذا هو بسم اللّٰه ما اختلف الليل والنهار ، ولا دارت نجوم السماء في الفلك ، إلا بنقل النعيم عن مَلِكٍ قد زال سلطانه إلىٰ ملك . وملك ذي العرش دائم أبدًا ليس بفان ولا بمشترك .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **تولج**[١١] **الليل في النهار وتولج**[١٢] **النهار في الليل** ﴾ أي : تأخذ[١٣]

---

(٨٠) - في « تاريخ دمشق » : (٢/٧٠٦ - مخطوط) .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : ز ، خ .
[٣] - في ز : « يتحكم » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في ز : « في » .
[٦] - سقط من : ز ، خ .
[٧] - سقط من : ز ، خ .
[٨] - في ز : « نعطي » .
[٩] - في ز : « نريد » .
[١٠] - في ز : « رسالاته » .
[١١] - في ز ، خ : « يولج » .
[١٢] - في ز ، خ : « يولج » .
[١٣] - في ز : « نأخذ » .

من طول هذا فتزيده في قصر هذا ، فيعتدلان ، ثم تأخذ من هذا في هذا فيتفاوتان ثم يعتدلان ، وهكذا في فصول السنة ربيعًا ، وصيفًا ، وخريفًا ، وشتاء . وقوله تعالىٰ : ﴿ **وتخرج**[١] **الحي من الميت وتخرج**[٢] **الميت من الحي** ﴾ أي : تخرج[٣] [الزرع من الحبة ، والحبة من الزرع] ، والنخلة من النواة ، والنواة من النخلة ، والمؤمن من الكافر ، والكافر من المؤمن ، والدجاجة من البيضة ، والبيضة من الدجاجة ، وما جرىٰ هذا المجرىٰ من جميع الأشياء ﴿ **وترزق**[٤] **من تشاء**[٥] **بغير حساب** ﴾ أي : تعطي من شئت[٦] من المال ما لا يعده ولا يقدر علىٰ إحصائه ، وتقتر علىٰ آخرين ، لما لك في ذلك من الحكمة والإرادة ، والمشيئة ، والعدل .

قال الطبراني(٨١) : حدّثنا محمد بن زكريا الغلابي[٧] ، حدثنا جعفر بن جسر[٨] ابن فرقد . حدثنا أبي ، عن عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما عن النبي ﷺ قال : « **اسم**[٩] **اللّٰه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في هذه الآية من آل عمران : ﴿ قل اللّٰهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك علىٰ كل شيء قدير** ﴾ .

﴿ لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ

(٨١) - أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٧١/١٢ - ١٧٢) وفيه : محمد بن زكريا الغلابي وهو ضعيف ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » : وقال : يعتبر بحديثه إذا روىٰ عن ثقة ، وقال ابن منده : تكلم فيه ، وقال الدارقطني : يضع الحديث . انظر « ميزان الاعتدال » (٤٧٠/٤) رقم (٧٥٣٧) ، و« لسان الميزان » (١٧٣/٥) رقم (٧٤١٩) . وفي إسناده كذلك جعفر بن جسر بن فرقد . قال العقيلي في « الضعفاء » (١٨٧/١) : بصري ، وحفظه فيه اضطراب شديد ، كان يذهب إلى القدر وحدث بمناكير . قال ابن عدي : ولجعفر مناكير سوى ما ذكرت ، ولعل ذلك من قِبل أبيه ؛ فإنه مضعف . وقال الساجي : حدث بمناكير ، وكان يذهب إلى القدر ، « لسان الميزان » (١٤٠/٢ - ١٤١) رقم (١٩٩١) وانظر « ميزان الاعتدال » (٤٠٣/١) رقم (١٤٩٣) . وأما أبيه : جسر بن فرقد فهو ضعيف أيضًا ، قال البخاري : ليس بذاك عندهم ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن حبان : ضعيف ، وقال أبو حاتم :كان رجلًا صالحًا وليس بالقوي ، انظر « الضعفاء والمتروكين » (١٦٩/١) ، و« الجرح والتعديل » (٥٣٨/٢) ، و« ميزان الاعتدال » (٣٩٨/١) رقم (١٤٨١) ، و« لسان الميزان » (١٣٢/٢ - ١٣٣) رقم (١٩٦٥) .

[١] - [٢] - [٣] - في خ : « ويخرج » .
[٤] - في ز ، خ : « ويرزق » .
[٥] - في ز : « يشاء » .
[٦] - في خ : « تشاء » .
[٧] - في ز : « العلاتي » .
[٨] - في ز : « حبر » .
[٩] - هذه الكلمة مكررة في خ .

ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾

نهى الله تبارك وتعالىٰ عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين ، وأن يتخذوهم أولياء يسرون إليهم بالمودة من دون المؤمنين ، ثم توعد[١] علىٰ ذلك فقال : ﴿ **ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء** ﴾ أي : ومن يرتكب نهي الله في هذا فقد برئ من الله ، كما قال تعالىٰ : [﴿ **يأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوّي وعدوّكم أولياء تلقون إليهم بالمودّة** ﴾ ، إلىٰ أن قال ، ﴿ **ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل** ﴾ وقال تعالىٰ] : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا** ﴾ وقال تعالىٰ : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارىٰ أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم** ﴾ الآية . وقال [سبحانه وتعالىٰ] بعد ذكر موالاة المؤمنين للمؤمنين من المهاجرين والأنصار والأعراب ﴿ **والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير** ﴾ . و[قوله تعالىٰ] : ﴿ **إلا أن تتقوا منهم تقاة** ﴾ أي : إلا من خاف في بعض البلدان والأوقات من شرهم . فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته ، كما حكاه البخاري(٨٢) ، عن أبي الدرداء أنه قال : إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم . وقال الثوري : قال ابن عباس : ليس التقية بالعمل ، إنما التقية باللسان . [وكذا رواه العوفي عن ابن عباس : إنما التقية باللسان][٢] . وكذا قال أبو العالية وأبو الشعثاء والضحاك والربيع بن أنس . ويؤيد ما قالوه قول الله تعالىٰ : ﴿ **من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرًا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم** ﴾ . الآية . وقال البخاري(٨٣) : قال الحسن : التقية ثم[٣] إلىٰ يوم القيامة . ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ويحذركم الله نفسه** ﴾ أي : يحذركم نقمته في[٤] مخالفته وسطوته في عذابه لمن والىٰ أعداءه وعادىٰ أولياءه . ثم قال تعالىٰ : ﴿ **وإلى الله المصير** ﴾ أي : إليه المرجع والمنقلب فيجازي[٥] كل عامل بعمله .

قال ابن أبي حاتم(٨٤) : حدثنا أبي ، حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا مسلم بن خالد ، عن ابن

---

(٨٢) - في صحيحه كتاب الأدب (١٠/ ٥٢٧/ الفتح)
(٨٣) - فاتحة كتاب الإكراه (١٢/ ٣١١/ الفتح) .
(٨٤) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ، وأبو داود في « سننه » كتاب الصلاة ، باب : إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت ، حديث (٤٣٢) . وفيه : عمرو بن ميمون الأودي ، وجاء في ز ، خ : عمرو بن ميمون =

---

[١] - في خ : « توعدهم » .
[٢] - زيادة من : خ ، وسقط من ز .
[٣] - زيادة من : خ .
[٤] - في خ : « أي » .
[٥] - في خ : « فيجازي » .

أبي حسين ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن عمرو بن ميمون [ ][١] ، قال : قام فينا معاذ بن جبل فقال : يا بني أود أني رسول رسول الله إليكم ، تعلمون أن المعاد إما[٢] إلى الجنة أو إلى النار .

﴿ قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٩) يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠) ﴾

يخبر تبارك وتعالىٰ عباده أنه يعلم السرائر والضمائر والظواهر ، وأنه لا يخفىٰ عليه منهم خافية ، بل علمه محيط بهم في سائرالأحوال [والأزمان والأيام][٣] واللحظات وجميع الأوقات ، وبجميع ما في الأرض والسموات لا يغيب عنه مثقال ذرّة ولا أصغر من ذلك في جميع أقطار الأرض ، والبحار ، والجبال وهو ﴿ **والله[٤] علىٰ كل شيء قدير** ﴾ أي : وقدرته نافذة في جميع ذلك[٥] ، وهذا تنبيه منه[٦] لعباده على خوفه ، وخشيته لئلا[٧] يرتكبوا ما نهىٰ عنه وما يبغضه منهم ، فإنه عالم بجميع أمورهم ، وهو قادر علىٰ معاجلتهم بالعقوبة ، وإن أنظر من أنظر منهم فإنه يمهل ثم يأخذ أخذ عزيز مقتدر ، ولهذا قال بعد هذا : ﴿ **يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرًا وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدًا بعيدًا** ﴾ الآية . يعني : يوم القيامة يحضر للعبد جميع أعماله من خير وشر ،

= ابن مهران ، والصواب عمرو بن ميمون الأودي ، فقد قال الحافظ في « التهذيب » (٨/٩٦ - ٩٧) : عمرو بن ميمون الأودي معروف بالرواية عن معاذ ، وبرواية عبد الرحمن بن سابط عنه . وفي « التقريب » (ص ٤٢٧) رقم (٥١٢٢) في ترجمة عمرو ابن ميمون الأودي : مخضرم مشهور ، ثقة عابد ، نزل الكوفة ، مات سنة أربع وسبعين ، وانظر « فتح الباري » (٨/٦٥) . وأما عمرو بن ميمون بن مهران فهو جزري من السادسة ، مات سنة سبع وأربعين ومائه ، ولم يدرك معاذًا ، « التهذيب » (٨/٩٥ ، ٩٦) ، وكون عمرو بن ميمون أوديًا يتناسب مع متن الحديث وهو قوله : قام فينا معاذ ، فقال : يا بني أود ، فالخطاب موجه إلى بني أود ، والضمير (نا) في قوله : فينا يعود إلى بني أود ، فهو منهم ، كما صرح أبو داود في سننه بأنه عمرو بن ميمون الأودي حديث (٤٣٢) . والحديث حسن إسناده المنذري في مختصر سنن أبي داود .

[١] - في ز ، خ : بن مهران .
[٢] - سقط من : ز .
[٣] - في ر ، خ : « والأنات » .
[٤] - سقط من : ز ، خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - سقط من : ز ، خ .
[٧] - في ز ، خ : « وأن لا » .

كما قال تعالىٰ : ﴿ **ينبأ الإنسان يومئذ بما قدّم وأخر** ﴾ فما رأىٰ من أعماله حسنًا سره ذلك وأفرحه ، وما رأىٰ من قبيح ساءه وغاظه ، وودّ لو أنه تبرأ منه ، وأن يكون بينهما [أمد بعيد][١] ، كما يقول لشيطانه الذي كان مقترنًا به في الدنيا وهو الذي جرّأه[٢] علىٰ فعل السوء ﴿ **ياليت بيني وبينك بعد المشرقين فبئس القرين** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ مؤكدًا ، ومهددًا[٣] ، ومتوعدًا : ﴿ **ويحذركم اللّٰه نفسه** ﴾ أي : يخوّفكم عقابه . ثم قال جل جلاله مرجيًا لعباده [لئلا ييئسوا][٤] من رحمته ويقنطوا من لطفه : ﴿ **واللّٰه رءوف بالعباد** ﴾ قال الحسن البصري : من رأفته بهم حذرهم نفسه . وقال غيره : أي : رحيم بخلقه ، يحب لهم أن يستقيموا علىٰ صراطه المستقيم ودينه القويم ، وأن يتبعوا رسوله الكريم .

قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾

هذه الآية الكريمة حاكمة علىٰ كل من ادّعىٰ محبة اللّٰه ، وليس هو علىٰ الطريقة المحمدية ؛ فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر ، حتىٰ يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله ، وأحواله[٥] ، كما ثبت في الصحيح(٨٥) عن رسول اللّٰه ﷺ أنه قال : « **من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو ردّ** » ؛ ولهذا قال : ﴿ **قل إن كنتم تحبون اللّٰه فاتبعوني يحببكم اللّٰه** ﴾ أي : يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول ، كما قال بعض [العلماء الحكماء] : ليس الشأن أن تُحِبَّ ، إنما الشأن أن تُحَبَّ . وقال الحسن البصري وغيره من السلف : زعم قوم أنهم يحبون اللّٰه فابتلاهم اللّٰه بهذه الآية فقال : ﴿ **قل إن كنتم تحبون اللّٰه فاتبعوني يحببكم اللّٰه** ﴾ .

وقد قال ابن أبي حاتم (٨٦) : حدثنا أبي ، حدثنا علي بن محمد الطنافسي ، حدثنا عبيد اللّٰه بن

---

(٨٥) - سبق تخريجه سورة البقرة آية (١١٢) .

(٨٦) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٠٢ - ٢٠٣)رقم ٠٣٧٦) والحاكم في « المستدرك » (٢٩١/٢) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٣/٦٠ - ٦١) رقم (١٠٢٤) . وصححه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : عبد الأعلى ؛ قال الدارقطني : ليس بثقة . وعبد الأعلى بن أعين الكوفي مولى بني شيبان : ضعيف من السابعة كما في التقريب ، وقد روى عن يحيى بن أبي كثير المناكير ، وقال العقيلي :=

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « أمدًا بعيدًا » .

[٢] - في ز : « حداه » .

[٣] - في ز : « متهددًا » .

[٤] - ما بين المعكوفتين في ز : « ليبئسوا » .

[٥] - زيادة من : ز ، خ .

موسىٰ ، عن عبد الأعلىٰ بن أعين[١] ، عن يحيىٰ بن أبي كثير ، عن عروة ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « **وهل الدين إلا الحب [والبغض]**[٢] **قال الله تعالىٰ : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾** . وقال[٣] أبو زرعة :

[ ][٤] عبد الأعلىٰ هذا منكر الحديث .

ثم قال تعالىٰ : **﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ، والله غفور رحيم ﴾** أي : باتباعكم للرسول ﷺ يحصل لكم هذا [من بركة][٥] سفارته ، ثم قال تعالىٰ آمرًا لكل أحد من خاص وعام : **﴿ قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا ﴾** أي : خالفوا عن أمره **﴿ فإن الله لايحب الكافرين ﴾** فدل علىٰ أن مخالفته في الطريقة كفر ، والله لا يحب من اتصف بذلك ، وإن ادعىٰ وزعم في نفسه أنه [محب لله][٦] ويتقرب إليه حتىٰ يتابع الرسول النبي الأمي خاتم الرسل ورسول الله إلىٰ جميع الثقلين الجن والإنس ، الذي لو كان الأنبياء بل المرسلون بل أولو العزم منهم في زمانه ما[٧] وسعهم إلا اتباعه والدخول في طاعته واتباع شريعته ، كما سيأتي تقريره عند قوله تعالىٰ : **﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين ﴾** الآية [إن شاء الله تعالىٰ][٨] .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾

يخبر تعالىٰ أنه اختار هذه البيوت علىٰ سائر أهل الأرض ، فاصطفىٰ آدم عليه السلام ؛ خلقه بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له ملائكته ، وعلمه أسماء كل شيء ، وأسكنه الجنة ، ثم أهبطه[٩] منها ، لما له في ذلك من الحكمة ، واصطفىٰ نوحًا عليه السلام وجعله أول رسول بعثه[١٠] إلىٰ أهل الأرض ، لما عبد الناس الأوثان ، وأشركوا بالله[١١] ما لم ينزل به سلطانًا ،

= جاء بأحاديث منكرة ، ليس منها شيء يحفظ ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به ، منكر . انظر « الضعفاء » للعقيلي (٣/٦٠ ، ٦١) ، و« التهذيب » (٦/٨٥) رقم (١٩٦) .

[١] - في ز : « اعه » .
[٢] - في ت : في الله والبغض في الله
[٣] - في ز : « قال » .
[٤] - عند ابن أبي حاتم في التفسير : هذا حديث منكر .
[٥] - في ز ، خ : « كله ببركة » .
[٦] - في ز ، خ : « يحب الله » .
[٧] - في ز : « لما » .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .
[٩] - في خ : « أهبط » .
[١٠] - سقط من : ز ، خ .
[١١] - في ز ، خ : « في دين الله » .

وانتقم له لما طالت مدّته بين ظهراني قومه ، يدعوهم إلىٰ اللّه ليلًا ونهارًا ، سرًّا[١] وجهارًا ، فلم يزدهم ذلك إلا فرارًا ، فدعا عليهم فأغرقهم اللّه عن آخرهم ، ولم ينج منهم إلا من اتبعه علىٰ دينه الذي بعثه اللّه به ، واصطفىٰ آل إبراهيم ، ومنهم سيد البشر وخاتم الأنبياء علىٰ الإطلاق محمد ﷺ ، وآل عمران ، والمراد بعمران هذا هو والد مريم بنت عمران أم عيسىٰ بن مريم عليهم السلام .

قال محمد بن إسحاق بن يسار رحمه اللّه : هو عمران بن ياشم بن أمون بن ميشا بن حزقيا بن أحريق بن يونم بن عزاريا بن أمصيا بن ياوش بن [أجر يهو] بن يازم بن يهفاشاط بن إنشا بن أبيان[٢] بن رخيعم بن سليمان بن داود عليهما السلام . فعيسىٰ عليه السلام من ذرية إبراهيم ، كما سيأتي بيانه في سورة الأنعام إن شاء اللّه تعالىٰ وبه الثقة .

﴿ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ ﴾

امرأة عمران هذه هي[٣] أمّ مريم [بنت عمران][٤] عليها السلام وهي حنة بنت فاقود . قال محمد بن إسحاق : وكانت امرأة لا تحمل ، فرأت يوما طائرًا يزق فرخه ، فاشتهت الولد ، فدعت اللّه تعالىٰ أن يهبها ولدًا ، فاستجاب اللّه دعاءها ، فواقعها زوجها فحملت منه ، فلما تحققت الحمل نذرته أن يكون محررًا أي : خالصًا مفرغًا للعبادة و[٥] لخدمة بيت المقدس ، فقالت : ﴿ **رب إني نذرت لك ما في بطني محررا فتقبل مني إنك أنت السميع العليم** ﴾ أي : السميع لدعائي العليم بنيتي . ولم تكن تعلم ما في بطنها أذكرًا أم أنثىٰ ﴿ **فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثىٰ واللّه أعلم بما وضعت** ﴾ قرىء[٦] برفع التاء علىٰ أنها تاء المتكلم وأن ذلك من تمام قولها ، وقرئ بتسكين التاء علىٰ أنه من قول اللّه عز وجل ﴿ **وليس الذكر كالأنثىٰ** ﴾ أي : في القوة والجلد في العبادة وخدمة المسجد الأقصىٰ ﴿ **وإني سميتها مريم** ﴾ فيه دلالة[٧] علىٰ جواز التسمية يوم الولادة ، كما هو الظاهر من

---

[١] - في ز : « وسرًا » .
[٢] - في خ : « أنان » .
[٣] - زيادة من : ز ، خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين زيادة من : ز ، خ .
[٥] - زيادة من : ز ، خ .
[٦] - في ز : « قرئت » .
[٧] - في ت : « دليل » .

السياق ؛ لأنه شرع من قبلنا ، وقد حكي مقررًا ، وبذلك ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ حيث قال : « **ولد لي الليلة ولد وسميته باسم أبي إبراهيم** »(٨٧) . أخرجاه .

وكذلك ثبت فيهما أن أنس بن مالك ذهب بأخيه حين ولدته أمه إلىٰ رسول الله ، ﷺ ، فحنكه وسماه عبد الله(٨٨) .

وفي صحيح البخاري(٨٩) أن رجلًا قال : يا رسول الله ؛ ولد لي الليلة[١] ولد فما أسميه ؟ قال[٢] : « **اسم ولدك عبد الرحمن** » وثبت في الصحيح أيضًا (٩٠) : أنه لما جاء[٣] أبو أسيد بابنه ليحنكه فذهل عنه ، فأمر به أبوه فرده إلىٰ منزلهم ، فلما ذكر رسول الله ، ﷺ في المجلس سماه المنذر . فأما حديث قتادة ، عن الحسن البصري ، عن سمرة بن جندب ، أنّ رسول الله ﷺ قال : « **كل غلام رهينة[٤] بعقيقته ، يذبح عنه يوم سابعه ، ويسمىٰ ويحلق رأسه** »(٩١) . فقد رواه أحمد وأهل السنن وصححه الترمذي بهذا اللفظ وروي[٥] « **ويدمّى** » . وهو أثبت وأحفظ والله أعلم .

وكذا[٦] ما رواه الزبير بن بكار في كتاب النسب ، أن رسول الله ﷺ عق عن ولده إبراهيم

(٨٧) - أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، حديث ٦٢ - (٢٣١٥) ، وأبو داود في « سننه » كتاب الجنائز ، باب : في البكاء على الميت ، حديث (٣١٢٦) ، وأحمد في « مسنده » (١٩٤/٣) ، والبيهقي في « سننه » (٦٩/٤) من طرق ، عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس به ،

وأخرجه البخاري بنحوه ، كتاب الجنائز ، باب : قول النبي ﷺ : « **إنا بك لمحزونون** » حديث (١٣٠٣) ، والبغوي في « شرح السنة » (٤٢٨/٥ - ٤٢٩) برقم (١٥٢٨) من طريق الحسن بن عبد العزيز ، عن يحيى ابن حسان ، عن قريش - هو ابن حبان - عن ثابت ، عن أنس ، به .

(٨٨) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب العقيقة ، باب : تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه ، حديث (٥٤٧٠) . ومسلم في كتاب : الآداب ، حديث (٢١٤٤) من حديث أنس بن مالك .

(٨٩) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : الأدب ، باب : أحب الأسماء إلى الله عز وجل ، حديث (٦١٨٦) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٩٠) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب الأدب ، باب : تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه ، حديث (٦١٩١) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب : الآداب ، حديث (٢١٤٩) من حديث سهل بن سعد الساعدي .

(٩١) - أخرجه أحمد في « مسنده » (١٢/٥) ، وأبو داود في « سننه » كتاب الأضاحي ، باب : في العقيقة ، رقم (٢٨٣٨) والترمذي في « سننه » كتاب الأضاحي ، باب : ما جاء في العقيقة ، حديث (١٥٢٢) ، والنسائي في « سننه » (١٦٦/٧) ، كتاب العقيقة ، باب : متى يعق ؟ وابن ماجه في =

[١] - سقط من : ز ، خ .
[٢] - في ز ، خ : « فقال » .
[٣] - في ز ، خ : « جاءه » .
[٤] - في ت : « مرتهن » .
[٥] - في ز ، خ : « ويروي » .
[٦] - سقط من : خ .

[وسماه إبراهيم يوم سابعه][١] ، فإسناده لا[٢] يثبت ، وهو مخالف لما في الصحيح ولو صح لحمل على أنه اشتهر[٣] اسمه بذلك يومئذ والله أعلم . وقوله إخبارًا عن أمّ مريم أنها قالت ﴿ **وإني أعيذها بك وذرّيتها من الشيطان الرجيم** ﴾ أي : عوذتها بالله عز وجل من شر الشيطان ، وعوذت ذريتها وهو ولدها عيسىٰ عليه السلام فاستجاب الله لها ذلك ، كما قال عبد الرزاق : أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، [رضي الله عنه] قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما من مولود يولد إلا مسه الشيطان حين يولد ، فيستهل صارخًا من مسه إياه ، إلا مريم وابنها** » . ثم يقول أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم ﴿ و[٤] **إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم** ﴾ . أخرجاه(٩٢) من حديث عبد الرزاق .

ورواه ابن جرير(٩٣) ، عن أحمد بن الفرج ، عن بقية ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بنحوه .

وروي من حديث قيس ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما من مولود إلا [وقد عصره][٥] الشيطان عصرة أو عصرتين ، إلا عيسىٰ ابن مريم ومريم** » . ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ و[٦] **إني أعيذها بك وذرّيتها من الشيطان**

= كتاب الذبائح ، باب : العقيقة ، حديث (٣١٦٥) . والطيالسي في مسنده (ص ١٢٣) برقم (٩٠٩) ، والدارمي في « سننه » (٨١/٢) ، كتاب الأضاحي ، باب : السنة في العقيقة ، وابن الجارود في « المنتقى » (ص ٣٣٩) رقم (٩١٠) ، والحاكم في المستدرك (٢٣٧/٤) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢٩٩/٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٩١/٦) كلهم من طرق عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة به . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وذكره الشيخ الألباني - حفظه الله - في « الإرواء » (٣٨٥/٤ - ٣٨٦) رقم : (١١٦٥) . وقال : صحيح .

(٩٢) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب التفسير ، باب : قوله تعالى : ﴿ **وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم** ﴾ ، حديث (٤٥٤٨) ، ومسلم في « صحيحه » : كتاب : الفضائل ، حديث (٢٣٦٦) ، وأحمد في مسنده (٢٧٤/٢ - ٢٧٥) ، وابن جرير في تفسيره (٣٣٩/٦) رقم (٦٨٩١) وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٢١/٢) رقم (٤٢٠) من طريق عبد الرزاق به .

(٩٣) - رواه ابن جرير في « تفسيره » (٣٤٣/٦) برقم (٦٨٩٩) . وبقية هو ابن الوليد الحمصي مدلس ويسوي ، ولم يصرح بالتحديث إلا من شيخه كما هو عند الطبري . والزُّبيدي : بضم الزاي : هو محمد بن الوليد بن عامر الحمصي ، وهو ثقة - روى له الشيخان . وقد أشار الحافظ في « فتح الباري » إلى هذه الرواية (٤٦٩/٦) عند رواية الزهري ، عن ابن المسيب ، فقال : كذا قال أكثر أصحاب الزهري ، وقال الزبيدي : عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة - أخرجه الطبري .

[١] - في ز ، خ : « يوم سابعه وسماه إبراهيم » . [٢] - في خ : « لم » .
[٣] - في ز : « أشهر » . [٤] - سقط من : ز ، خ .
[٥] - في ز : « وعصره » . [٦] - سقط من : ز ، خ .

الرجيم ﴾(٩٤) .

ومن حديث العلاء ، [عن أبيه][١] ، عن أبي هريرة .

ورواه مسلم(٩٥) ، عن أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن أبي يونس ، عن أبي هريرة .

ورواه ابن وهب أيضًا عن ابن[٢] أبي ذئب ، عن عجلان مولى المشمعل ، عن أبي هريرة(٩٦) .

ورواه محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأصل الحديث (٩٧) .

وهكذا رواه الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج قال : قال أبو هريرة : قال رسول الله ، ﷺ : « **كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه حين تلده أمه ، إلا عيسى ابن مريم ، ذهب يطعن فطعن في الحجاب** »(٩٨) .

﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا

---

(٩٤) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٣٣٩/٦) رقم (٦٨٩٢) . وقيس هو : قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي ، صدوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

(٩٥) - أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الفضائل ، حديث (١٤٧/٢٣٦٦) .

(٩٦) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٣٣٨/٦) برقم (٦٨٨٨) من طريق ابن وهب بهذا الإسناد . وأخرجه أحمد في « مسنده » (٢٨٨/٢) عن إسماعيل بن عمر ، و(٢٩٢/٢) عن يزيد بن هارون ، و(٣١٩/٢) عن هاشم بن القاسم - ثلاثتهم - عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد ، وعجلان مولى المشمعل : تابعي ثقة .

(٩٧) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٣٣٦/٦ ، ٣٣٧) رقم (٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥ ، ٦٨٨٦) من طريق محمد ابن إسحاق ، بهذا الإسناد ، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٥٩٤/٢) من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط ، عن أبي هريرة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - (٣٣٧/٦) : ووقع في المستدرك ومختصر الذهبي : يزيد بن عبد الله ابن قسيط ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، وزيادة « عن أبيه » في الإسناد خطأ صرف لا معنى لها ، وأرجح أنه خطأ من ناسخي المستدرك ، فإن والد يزيد هذا غير معروف بالرواية ، ولم يذكره أحد في رواة الحديث .

(٩٨) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٣٤٢/٦) رقم (٦٨٩٧) من طريق الليث بن سعد بهذا الإسناد . وذكره السيوطي بنحوه في « الدر المنثور » (٣٤/٢) وعزاه لعبد بن حميد ، وابن جرير ، والحاكم ، وصححه عن أبي هريرة به .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز . [٢] - سقط من : خ .

﴿زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾

يخبر ربنا - تعالى- أنه تقبلها من أمها نذيرة ، وأنه[١] أنبتها نباتًا حسنًا ، أي : جعلها شكلًا مليحًا ومنظرًا بهيجًا ، ويسر لها أسباب القبول ، وقرنها بالصالحين من عباده ، تتعلم منهم [العلم و][٢] الخير والدين ، فلهذا[٣] قال : ﴿ وكَفَلها زكريا ﴾(٩٩) وفي قراءة ﴿ وكفَّلها زكريا ﴾(١٠٠) بتشديد الفاء ، ونصب زكريا على المفعولية ، أي : جعله كافلًا لها . قال ابن إسحاق : وما ذلك[٤] إلا أنها كانت يتيمة . وذكر غيره : أن بني إسرائيل أصابتهم سنة جدب ، فكفل زكريا مريم[٥] لذلك ولا منافاة بين القولين والله أعلم .

وإنما قدر الله كون زكريا كافلها لسعادتها ، لتقتبس منه علمًا جمًّا نافعًا وعملًا صالحًا ، ولأنه كان زوج خالتها على ما ذكره ابن إسحاق ، وابن جرير وغيرهما[٦] . وقيل : زوج أختها . كما ورد في الصحيح(١٠١) : « **فإذا بيحيى[٧] وعيسى و[٨] هما ابنا الخالة** » وقد يطلق[٩] على ما ذكره ابن إسحاق ذلك أيضًا[١٠] توسعًا ، فعلى هذا كانت في حضانة خالتها . وقد ثبت في الصحيحين[١١] : أنّ رسول الله ﷺ قضى في عمارة بنت حمزة ، أن تكون[١٢] في حضانة خالتها امرأة جعفر بن أبي طالب ، وقال : « **الخالة بمنزلة الأم** »(١٠٢) .

ثم أخبر تعالى عن سيادتها وجلالتها في محل عبادتها ، فقال : ﴿ **كلما دخل عليها زكريا**

---

(٩٩) - قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر : ﴿وكَفَلَها﴾ مفتوحة الفاء خفيفة .

(١٠٠) - وقرأ عاصم وحمزة والكسائي : ﴿وكفَّلها﴾ مشددة الفاء .

(١٠١) - سيأتي تخريجه - سورة الإسراء .

(١٠٢) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب الصلح ، باب : كيف يكتب « هذا ما صالح فلان بن فلان ابن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه » حديث (٢٦٩٩) مطولًا . ومسلم في « صحيحه » كتاب الجهاد والسير ، حديث (١٩/١٧٨٣) مختصرًا وليس فيه لفظ « الخالة بمنزلة الأم » ، وأحمد في « مسنده » (٢٩٨/٤) بلفظ مسلم من حديث البراء بن عازب .

---

[١] - سقط من : ز ، خ .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في ز و خ : « ولهذا » .

[٤] - في ز ، خ : « ذاك » .

[٥] - في ز : « لمريم » .

[٦] - سقط من : ز ، خ .

[٧] - في خ : « يحيى » .

[٨] - سقط من : خ .

[٩] - في ز ، خ : « نطق » .

[١٠] - سقط من : ز ، خ .

[١١] - في ت : « الصحيح » .

[١٢] - في ز ، خ : « تكن » .

المحراب وجد عندها رزقًا ﴾ . و[١] قال مجاهد وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، وأبو الشعثاء ، وإبراهيم النخعي ، والضحاك ، وقتادة ، والربيع بن أنس ، وعطية العوفي ، والسُّدي : يعني[٢] [وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء ، وفاكهة الشتاء في الصيف .

وعن مجاهد][٣] : ﴿ **وجد عندها رزقًا** ﴾ أي : علمًا . أو قال : صحفًا فيها علم .

رواه ابن أبي حاتم(١٠٣) ، والأول أصح ، وفيه دلالة علىٰ كرامات الأولياء .

وفي السنة لهذا نظائر كثيرة ، فإذا رأىٰ زكريا هذا عندها ﴿ **قال : يا مريم أنىٰ لكِ هذا** ﴾ أي : يقول من أين لك هذا ؟ ﴿ **قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب** ﴾

وقال الحافظ أبو يعلىٰ (١٠٤) : [حدثنا سهيل بن زنجلة][٤] ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنا[٥] عبد الله بن لهيعة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ؛ أن رسول الله ﷺ أقام أيامًا لم يطعم طعامًا ، حتىٰ شق ذلك عليه ، فطاف في منازل أزواجه ، فلم يجد عند واحدة منهن شيئًا ، فأتىٰ فاطمة فقال : « **يا بنية ؛ هل عندك شيء آكله فإني جائع ؟** » قالت[٦] : لا والله - بأبي أنت وأمي - فلما خرج من عندها بعثت إليها جارة لها برغيفين وقطعة لحم ، فأخذته منها ، فوضعته في جفنة لها ، وقالت : والله لأوثرن بهذا رسول الله ﷺ علىٰ نفسي ومن عندي ، وكانوا جميعا محتاجين إلىٰ شبعة طعام ، فبعثت حسنًا أو حسينًا إلىٰ رسول الله ﷺ فرجع إليها فقالت له : بأبي أنت وأمي : قد أتىٰ الله بشيء فخبأته لك قال : « **هلمي يا بنية** » . قالت : فأتيته بالجفنة فكشفت عنها[٧] ، فإذا هي مملوءة خبزًا ولحمًا ، فلما نظرت إليها بهتت وعرفت أنها بركة من الله ، فحمدت الله ، وصلت علىٰ نبيه ، وقدمته إلىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فلما رآه حمد الله ، وقال : « **من أين لك هذا يا بنية** » ؟قالت : يا أبت ﴿ **هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب** ﴾ فحمد الله ، وقال : « **الحمد لله الذي جعلك يابنية شبيهة بسيدة نساء بني إسرائيل ، فإنها كانت إذا رزقها الله شيئًا وسئلت**[٨] **عنه قالت** : ﴿ **هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب** ﴾ فبعث رسول الله ﷺ إلىٰ علي ، ثم أكل رسول الله ﷺ وأكل[٩] علي

(١٠٣) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٢٩) رقم (٤٤٥) .

(١٠٤) - رواه أبو يعلى كما في « المطالب العالية » (٤/٧٣ - ٧٤) .

[١] - زياة من : خ .

[٢] - غير واضحة في خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين زيادة من : ت .

[٤] - في خ : « ثنا سهيل بن مرحلة » .

[٥] - في ز : « حدثني » .

[٦] - في ز : « فقالت » .

[٧] - في ز : « عن الجفنة » .

[٨] - في خ : « فسئلت » .

[٩] - سقط من : ز ، خ .

وفاطمة ، وحسن وحسين ، وجميع أزواج النبي ﷺ وأهل بيته [حتىٰ شبعوا جميعًا] ، قالت : وبقيت الجفنة كما هي . قالت[١] : فأوسعت ببقيتها[٢] علىٰ جميع الجيران ، وجعل الله فيها بركة وخيرًا كثيرًا .

﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾ ﴾

لما رأىٰ زكريا عليه السلام أن الله تعالى يرزق مريم عليها السلام فاكهة الشتاء في الصيف ، وفاكهة الصيف في الشتاء ؛ [طمع حينئذ][٣] في الولد [وإن كان][٤] شيخًا كبيرًا ، قد [ضعف و][٥] وهن منه العظم واشتعل الرأس[٦] شيبًا ، [وإن كانت][٧] امرأته مع ذلك كبيرة وعاقرًا ، لكنه مع هذا كله سأل ربه وناداه نداء خفيًّا وقال : ﴿ **رب هب لي من لدنك** ﴾ أي : من عندك ، ذرية طيبة ، أي : ولدًا صالحًا ، إنك سميع الدعاء . قال الله تعالىٰ : ﴿ **فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب** ﴾ أي : خاطبته الملائكة شفاهًا ، خطابًا أسمعته وهو قائم يصلي[٨] في محراب عبادته ، ومحل خلوته ، ومجلس مناجاته وصلاته .

ثم أخبر تعالىٰ عما بشرته به الملائكة ﴿ **أن الله يبشرك بيحيىٰ** ﴾ أي : بولد يوجد لك من صلبك اسمه يحيىٰ .

قال[٩] قتادة وغيره : إنما سمي يحيىٰ لأن الله تعالى أحياه بالإيمان . وقوله : ﴿ **مصدقًا بكلمة**

---

[١] - سقط من : ز .
[٢] - في ز : « بقيمتها » .
[٣] - في خ : « كمع ح » .
[٤] - بين المعكوفتين في ز ، خ : « وكان » .
[٥] - - سقط من ت .
[٦] - في ز : « رأسه » .
[٧] - في خ : « وكانت » .
[٨] - سقط من : ز .
[٩] - في خ : « وقال » .

من الله ﴾ روىٰ العوفي وغيره عن ابن عباس ، وقال الحسن وقتادة ، وعكرمة ومجاهد ، وأبو الشعثاء والسدّي، والربيع بن أنس والضحاك وغيرهم ، في هذه الآية ﴿ مصدقًا بكلمة من الله ﴾ أي : بعيسىٰ بن مريم . وقال الربيع بن أنس : هو أول من صدق بعيسىٰ بن مريم .

وقال قتادة : وعلىٰ سنته ومنهاجه .

وقال ابن جريج : قال ابن عباس في قوله : ﴿ مصدقًا بكلمة من الله ﴾ قال : كان يحيىٰ وعيسىٰ ابني خالة ، وكانت أم يحيىٰ تقول لمريم : إني أجد الذي في بطني يسجد للذي في بطنك ، فذلك تصديقه بعيسى ؛ تصديقه له في بطن أمه ، وهو أول من صدق عيسىٰ ، وكلمة الله عيسىٰ ، وهو أكبر من [يحيى عليهما السلام][١] » وهكذا قال السدي أيضًا .

وقوله[٢] ﴿ وسيدًا ﴾ . قال أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة وسعيد بن جبير وغيرهم : الحكيم . وقال قتادة : سيدًا في العلم والعبادة .

وقال[٣] ابن عباس والثوري والضحاك : السيد : الحكيم التقي[٤] . وقال سعيد بن المسيب : هو الفقية العالم .

وقال عطية : السيد في خلقه ودينه . وقال عكرمة : هو الذي لا يغلبه الغضب . وقال ابن زيد : هو الشريف . وقال مجاهد وغيره : هو الكريم علىٰ [الله عز وجل] .

وقوله : ﴿ وحصورًا ﴾ روي عن ابن مسعود ، وابن عباس ، ومجاهد ، وعكرمة ، وسعيد ابن جبير ، وأبي الشعثاء ، وعطية العوفي ؛ أنهم قالوا : هو الذي لا يأتي النساء . وعن أبي العالية والربيع بن أنس : هو الذي لا يولد له . وقال الضحاك : هو الذي لا ولد له ولا ماء له .

وقال ابن أبي حاتم (١٠٥) : حدّثنا أبي ، حدثنا يحيىٰ بن المغيرة ، أنبأنا جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس في الحصور : الذي لا ينزل الماء .

وقد روىٰ ابن أبي حاتم(١٠٦) في هذا حديثًا غريبًا جدًّا فقال : حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب

(١٠٥) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٤٦) رقم (٤٩٣) ، وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/ ٣٧٩) رقم (٦٩٩٧) من طريق ابن حميد ، عن جرير به . وقابوس هذا : هو ابن أبي ظَبْيان ، الجَنْبي ، الكوفي فيه لين .

(١٠٦) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٤١) برقم (٤٨٢) ، وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (١١/٥٦١) رقم (١١٩٥٦) عن أبي خالد ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله =

[١] - في ت : « عيسى عليه السلام » .
[٢] - في ز : « قوله » .
[٣] - زيادة في : ت .
[٤] - في ز ، خ : « المتقي » .

البغدادي ، حدثني سعيد بن سليمان ، حدثنا عباد ، يعني ابن العوام ، عن يحيىٰ بن سعيد ، عن [سعيد بن][١] المسيب ، عن ابن العاص - لا يدري عبد الله أو عمرو - عن النبي ﷺ في قوله : ﴿ وسيدًا وحصورًا ﴾ قال : ثم تناول شيئًا من الأرض فقال : « **كان ذكره مثل هذا** » .

و[٢] قال ابن أبي حاتم(١٠٧) : حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا يحيىٰ بن سعيد القطان ، عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري ، أنه سمع سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ يقول : [ليس أحد من خلق الله لا يلقاه بذنب غير يحيىٰ بن زكريا][٣]، ثم[٤] قرأ سعيد : ﴿ سيدًا وحصورًا ﴾ ثم[٥] أخذ شيئًا من الأرض فقال[٦] : الحصور من[٧] كان ذكره مثل ذي . وأشار يحيىٰ بن سعيد القطان بطرف أصبعه السبابة .

فهذا موقوف وهو أقوى إسنادًا من المرفوع ، بل وفي صحة المرفوع نظر ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

[ورواه ابن المنذر في تفسيره : حدثنا أحمد بن داود السمناني ، حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا علي بن مسهر ، عن يحيىٰ بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : سمعت عبد الله ابن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما من عبد يلقىٰ الله إلا ذا ذنب ، إلا يحيىٰ بن زكريا ، فإنّ الله يقول : ﴿ وسيدًا وحصورًا ﴾** ، قال ، : وإنما ذكره مثل هدبة الثوب » . وأشار بأنملته .

وقال ابن أبي حاتم (١٠٨) : حدثنا أبي ، حدثنا عيسىٰ بن حماد ومحمد بن سلمة المرادي قالا :

=] بن عمرو ، بنحوه . وفيه : أبو جعفر محمد بن غالب البغدادي ويعرف بتمتام . حافظ مكثر عن أصحاب شعبة ووثقه الدارقطني وقال : وهم في أحاديث ، وكان إسماعيل القاضي يجل تمتامًا ويثني عليه ، وقال ابن المناوي : كتب عنه الناس ، ثم رغب أكثرهم عنه لخصال شنيعة في الحديث . وروى حمزة السهمي عن الدارقطني قال : ثقة مأمون ، وقال الدارقطني مرة أخرى : تمتام مكثر مجود . وقال ابن أبي حاتم : سمعت منه ببغداد ، وهو صدوق .

(١٠٧) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٤٣) رقم (٤٨٣) . ورواه الطبري مرفوعًا برقم (٦٩٨١) بنحوه .

(١٠٨) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٤٨ - ٢٤٩) رقم (٤٩٨) . وحجاج بن سليمان هو الرعيني منكر الحديث . ومحمد ابن عجلان المدني » قال الحافظ : صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

[١] - سقط من خ . [٢] - في ت : « و » .
[٣] - عند ابن أبي حاتم : ليس أحد يلقى الله إلا يلقاه بذنب غير يحيى بن زكريا .
[٤] - سقط من : ز . [٥] - سقط من : ز .
[٦] - في ز : « قال » . [٧] - في خ : « ما » .

حدثنا حجاج بن سليمان المقري ، عن الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « **كل ابن آدم يلقىٰ اللّٰه بذنب يعذبه عليه ، إن شاء أو يرحمه ، إلا يحيىٰ بن زكريا ؛ فإنه كان سيدًا وحصورًا ونبيًا من الصالحين** » . ثم أهوىٰ النبي ﷺ إلىٰ قذاة من الأرض فأخذها وقال : « **وكان ذكره مثل هذه القذاة** »][1] .

وقد قال القاضي عياض في كتابه الشفاء : اعلم أن ثناء اللّٰه تعالىٰ علىٰ يحيىٰ أنه كان[2] ﴿ **حصورًا** ﴾ ليس كما قاله بعضهم ، إنه كان هيوبًا أولا ذكر له ، بل قد أنكر هذا حذاق المفسرين ، ونقاد العلماء ، وقالوا : هذه نقيصة وعيب ، ولا يليق بالأنبياء عليهم السلام . وإنما معناه أنه معصوم من الذنوب ، أي : لا يأتيها ، كأنه حصور عنها ، وقيل : مانعًا نفسه من الشهوات . وقيل : ليست له شهوة في النساء .

وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة علىٰ النكاح نقص ، وإنما الفضل في كونها موجودة ، ثم يمنعها إمّا بمجاهدة كعيسىٰ ، أو بكفاية من اللّٰه عز وجل كيحيىٰ عليه السلام ، ثم هي في حق من قدر عليها وقام بالواجب فيها ولم تشغله عن ربه ، درجة عليا ، وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم يشغله كثرتهن عن عبادة ربه ، بل زاده ذلك عبادة بتحصينهنّ وقيامه عليهنّ ، وإكسابه لهنّ ، وهدايته إياهنّ ، بل قد صرح أنها ليست من حظوظ دنياه هو ، وإن كانت من حظوظ دنيا غيره ، فقال : « **حبب إلي من دنياكم** »(١٠٩) هذا لفظه .

والمقصود أنه مدح ليحيىٰ بأنه حصور ، ليس أنه لا يأتي النساء ، بل معناه كما قاله هو وغيره : أنه حصور من الفواحش والقاذورات ، ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال ، وغشيانهنّ وإيلادهنّ ، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا المتقدم ، حيث قال : ﴿ **هب[3] لي من لدنك ذرّية طيبة** ﴾ كأنه [قال : ولدًا][4] له ذرية ونسل وعقب ، واللّٰه سبحانه وتعالىٰ أعلم .

وقوله : ﴿ **ونبيًا من الصالحين** ﴾ هذه بشارة ثانية بنبوّة يحيىٰ بعد البشارة بولادته ، وهي أعلىٰ من الأولىٰ ، كقوله تعالى لأم موسىٰ : ﴿ **إنا رادّوه إليك وجاعلوه من المرسلين** ﴾ . فلما تحقق زكريا عليه السلام هذه البشارة ، وأخذ[5] يتعجب من وجود الولد منه بعد الكبر ﴿ **قال : رب أنىٰ يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وامرأتي عاقر قال** ﴾ أي : الملك ﴿ **كذلك اللّٰه يفعل ما يشاء** ﴾ أي : هكذا أمر اللّٰه عظيم ، لا يعجزه شيء ولا يتعاظمه أمر ﴿ **قال رب اجعل لي آية** ﴾

---

(١٠٩) - تقدم آية (١٤) .

---

[1] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[2] - زيادة في : ت .

[3] - في خ : « فهب » .

[4] - ما بين المعكوفتين في خ : « ولد » .

[5] - في خ : « أخذ » .

أي : علامة أستدل بها على وجود الولد مني ﴿ **قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا** ﴾ أي : إشارة لا تستطيع النطق مع أنك سوي صحيح . كما في قوله : ﴿ **ثلاث ليال سويًّا** ﴾ ثم أمر بكثرة الذكر والشكر والتكبير[١] والتسبيح في هذه الحال ، فقال تعالى : ﴿ **واذكر ربك كثيرًا وسبح بالعشي والإبكار** ﴾ . وسيأتي طرف آخر في بسط هذا المقام في أوّل سورة مريم إن شاء اللَّه تعالى .

وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾

هذا إخبار من اللَّه تعالى بما خاطبت به الملائكة مريم عليها السلام عن أمر اللَّه لهم بذلك ؛ أن اللَّه قد اصطفاها ، أي : اختارها ، لكثرة عبادتها ، وزهادتها ، وشرفها ، وطهارتها[٢] من الأكدار والوساوس[٣] ، واصطفاها ثانيًا مرة بعد مرة ؛ لجلالتها على نساء العالمين .

قال عبد الرزاق(١١٠) : أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، في قوله تعالى : ﴿ **إن اللَّه اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين** ﴾ قال : كان أبو هريرة يحدث عن رسول اللَّه ﷺ : « **خير نساء ركبن الإبل نساء قريش ؛ أحناه على ولد في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات يده ، ولم تركب مريم بنت عمران بعيرًا قطّ** » .

---

(١١٠) - في « مصنفه » (١١/٣٠٣) رقم (٢٠٦٠٣) . وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب فضائل الصحابة ، حديث ٢٠١ - (٢٥٢٧) . وأحمد في « مسنده » (٢/٢٦٩ ، ٢٧٥) ، وابن حبان في « صحيحه » (١٤/١٦٥ - الإحسان) برقم (٦٢٦٨) من طريق عبد الرزاق بهذا الإسناد . وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب فضائل الصحابة ، حديث (٢٥٢٧/٢٠١) ، وابن حجر في « تغليق التعليق » (٤/ ٣٥) ، وابن حبان في « صحيحه » (١٤/١٦٣ - الإحسان) برقم (٦٢٦٧) من طريق حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، به . وعلقه البخاري في « صحيحه » كتاب الأنبياء ، باب ﴿ **إذ قالت الملائكة يا مريم** ... ﴾ حديث (٣٤٣٤) . قال : وقال ابن وهب : أخبرني يونس بنفس الإسناد السابق . وقال بإثره : تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلبي عن الزهري .

أما متابعة ابن أخي الزهري فوصلها ابن عدي في « الكامل » من طريق الدراوردي ، حدثنا محمد بن =

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في ز ، خ : « وطهرها » . [٣] - في ز : « الوسواس » .

[ولم يخرجه][١] من هذا الوجه سوىٰ مسلم ، فإنه رواه عن محمد بن رافع ، [وعبد ابن حميد][٢] كلاهما عن عبد الرزاق به .

وقال هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **خير نسائها مريم بنت عمران**[٣] ، **وخير نسائها خديجة بنت خويلد** » .

أخرجاه في الصحيحين من حديث هشام به مثله(١١١) .

وقال الترمذي(١١٢) : حدثنا أبو بكر ابن زنجويه[٤] ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس ، أن رسول الله ﷺ قال : « **حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وآسية امرأة فرعون** » تفرّد به الترمذي وصححه .

= عبد الله ابن مسلم بن أحمد الزهري ، عن عمه ، به . وأما متابعة إسحاق الكلبي فوصلها الزهري في الزهريات ، عن يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا إسحاق ، به . انظر « الفتح » (٤٧٤/٦) و« التغليق » (٣٥/٤ - ٣٦) ، وأخرجه البخاري في كتاب النكاح ، باب : إلى من ينكح ، وأي النساء خير ، حديث (٥٠٨٢) ، وطرفه حديث (٥٣٦٥) . ومسلم في « صحيحه » كتاب فضائل الصحابة ، حديث (٢٥٢٧) ، وأحمد في مسنده (٢٦٩/٢ ، ٣٩٣ ، ٤٤٩ ، ٥٠٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٠٣/١١ - ٣٠٤) رقم (٢٠٦٠٤) ، والحميدي في مسنده (٤٥١/٢ - ٤٥٢) (١٠٤٧) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢٩٣/٧) ، والبغوي في « شرح السنه » (١٦٧/١٤) رقم (٣٩٦٥) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٤٧/٧) . وابن أبي عاصم في السنة (٦٣٩/٢) رقم (١٥٣٣) من طرق مختلفة عن أبي هريرة بنحوه .

(١١١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء ، باب : ﴿ **وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك** ...﴾ حديث (٣٤٣٢) ، وطرفه (٣٨١٥) ، ومسلم في كتاب : الفضائل ، حديث (٢٤٣٠) ، والترمذي في كتاب المناقب ، باب : فضل خديجة - رضي الله عنها - حديث (٣٨٨٧) ، وأحمد في « مسنده » (٨٤/١ ، ١٣٢ ، ١٤٣) من طرق عن هشام بن عروة بهذا الإسناد . قال الطيبي : « الضمير الأول يعود إلى الأمّة التي كانت فيها مريم ، والثاني على هذه الأمة ، ولهذا كرر الكلام تنبيهًا على أن حكم كل واحدة منهما غير حكم الأخرى » . ولكن جاء في رواية مسلم : « وأشار وكيع إلى السماء والأرض » فكأنه أراد أن يبين أن المراد نساء الدنيا ، وأن الضميرين يرجعان إلى الدنيا . وقال الحافظ في « الفتح » (١٣٥/٧) : « والذي يظهر لي أن قوله : « خير نسائها » خبر مقدم ، والضمير لمريم ، فكأنه قال : خير نسائها أي زمانها ، وكذا في خديجة .

(١١٢) - رواه الترمذي في « سننه » كتاب المناقب ، باب : فضل خديجة - رضي الله عنها - حديث (٣٨٨٨) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٤٣٠/١١) رقم (٢٠٩١٩) من طريق عبد الرزاق به ، وقال الترمذي : هذا حديث صحيح . وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٣٠/٧) من حديث الحسن ، به .

[١] - في ز ، خ : « لم يخرجوه » .
[٢] - في ز ، خ : « وابن عبد الحميد » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في ز : « رنجويه » .

وقال عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، عن أبيه قال : كان ثابت البناني يحدث عن أنس ابن مالك ، أن رسول الله ﷺ قال : « **خير نساء العالمين أربع ، مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت رسول الله** » . رواه ابن مردويه(١١٣) .

وروى ابن مردويه ، من طريق شعبة ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « **كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا ثلاث : مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون ، وخديجة بنت خويلد ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام** » .

وقال ابن جرير(١١٤) : حدثني المثنى ، حدثنا آدم العسقلاني ، حدثنا شعبة ، حدثنا عمرو بن مرة ، سمعت مرة الهمداني ، يحدث عن أبي موسى الأشعري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « **كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون** » .

وقد أخرجه الجماعة(١١٥) ؛ إلا أبا داود من طرق عن شعبة به ، ولفظ البخاري : « **كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ، ومريم بنت عمران ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام** » .

وقد استقصيت طرق هذا الحديث وألفاظه في قصة [عيسى بن مريم][١] عليهما السلام في كتابنا البداية والنهاية(١١٦) ، ولله الحمد والمنة .

ثم أخبر تعالى عن الملائكة ، أنهم أمروها بكثرة العبادة والخشوع [والخضوع والسجود والركوع] والدأب[٢] في العمل [ ][٣] ، لما يريد الله تعالى بها من الأمر الذي قدره

(١١٣) - وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٥٣٣/٤) . من طريق عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه قال : كان ثابت البناني ... فذكره . وقال ابن عدي بعد ما ساق له هذا الحديث : ولعبد الله بن أبي جعفر غير ما ذكرت من الحديث ، عن أبيه ، وعن غيره ، وبعض حديثه مما لا يتابع عليه .

(١١٤) - رواه ابن جرير في « تفسيره » (٣٩٧/٦ - ٣٩٨) رقم (٧٠٣١) .

(١١٥) - أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿ **وضرب الله مثلًا للذين آمنوا امرأة فرعون ...** ﴾ حديث (٣٤١١) ، وطرفه حديث (٣٤٣٣) ، (٣٧٦٩) ، (٥٤١٨) ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ، حديث (٢٤٣١) ، والترمذي في كتاب الأطعمة ، باب : ما جاء في فضل الثريد ، حديث (١٨٣٥) ، والنسائي في « الكبرى » (٩٣/٥) برقم (٨٣٥٦) ، وابن ماجه في كتاب الأطعمة ، باب : فضل الثريد على الطعام ، حديث (٣٢٨٠) كلهم من حديث أبي موسى الأشعري به .

(١١٦) - « البداية والنهاية » (٧٣/٢) ، (١٥٩/٣) ، (١٠٠/٨) .

[١] - ما بين المعكوفتين في ز ، خ : « عيسى ومريم » .

[٢] - في ز : « والدوب » .

[٣] - ما بين المعكوفتين في ز : « لها » .

وقضاه ، مما فيه محنة لها ورفعة في الدارين ، بما أظهر اللَّه تعالى فيها من قدرته العظيمة ؛ حيث خلق منها ولدًا من غير أب ، فقال تعالىٰ : ﴿ **يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين** ﴾ أمّا القنوت : فهو الطاعة في خشوع ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **بل له ما**[١] **في السموات والأرض كل له قانتون** ﴾ .

وقد قال ابن أبي حاتم(١١٧) : حدثنا يونس بن عبد الأعلىٰ ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ابن الحارث ، أن دراجًا أبا السمح حدثه ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، عن رسول اللَّه ﷺ قال : « **كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة** » .

ورواه ابن جرير من [حديث][٢] ابن لهيعة ، عن دراج به ، وفيه نكارة .

وقال مجاهد : كانت مريم ، عليها السلام ، تقوم حتىٰ تتورم كعباها . والقنوت هو طول الركود في الصلاة ، يعني امتثالا [لقول اللَّه][٣] تعالىٰ : ﴿ **يا مريم اقنتي لربك** ﴾ [ ][٤] قال الحسن : يعني اعبدي لربك . ﴿ **واسجدي واركعي مع الراكعين** ﴾ أي : كوني منهم .

وقال الأوزاعي : ركدت في محرابها راكعة وساجدة وقائمة حتىٰ نزل ماء الأصفر في قدميها رضي اللَّه عنها [وأرضاها][٥] .

وقد ذكر الحافظ ابن عساكر(١١٨) في ترجمتها من طريق محمد بن يونس الكديمي[٦] ، وفيه مقال : ثنا علي بن بحر بن بري ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن يحيىٰ بن أبي كثير في قوله : ﴿ **يا مريم اقنتي لربك واسجدي** ﴾ قال : سجدت حتىٰ نزل الماء الأصفر في عينيها[٧] .

---

(١١٧) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٦١) رقم (٥٣١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٣٢٥) من طريق ابن وهب ، به . ثم قال : تفرد به عبد اللَّه بن عمرو . في إسناده دراج أبو السمح في حديثه عن أبي الهيثم ضعف . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/٤٠٣) رقم (٧٠٥٠) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢/ ٥٢٢) رقم (١٣٧٩) ، وابن حبان في صحيحه (٢/٧) رقم (٣٠٩) ، وأحمد في « مسنده » (٣/٧٥) ، والطبراني في الأوسط (٥/٢٣٤) رقم (٥١٨١) من طريق ابن لهيعة به ، وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/ ٣٢٣) وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وفي إسناد أحمد وأبي يعلى ابن لهيعة وهو ضعيف . اهـ . وقال ابن كثير عند تفسيره لسورة البقرة آية (١١٦): في هذا الإسناد ضعيف لا يعتمد عليه ، ورفع هذا الحديث منكر ، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه ، وكثير ما يأتي بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة ، فلا يغتر بها فإن السند ضعيف ، واللَّه أعلم .

(١١٨) - تاريخ دمشق (١٩/٥٣٥) .

---

[١] - في ت : « من » .

[٢] - في ت : طريق .

[٣] - ما بين المعكوفتين في ز : « لقوله » .

[٤] - بين المعكوفتين في ز : « بل » .

[٥] - زيادة في : ت .

[٦] - في ز : « اللديمي » .

[٧] - في ز : « عينها » .

وذكر ابن أبي الدنيا : ثنا الحسن بن عبد العزيز ، ثنا ضمرة ، عن ابن[١] شَوْذَب ؛ قال : كانت مريم عليها السلام تغتسل في كل ليلة .

ثم قال تعالى لرسوله بعد ما أطلعه علىٰ جلية الأمر : ﴿ **ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك** ﴾ أي : نقصه عليك ﴿ **وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم ايهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون** ﴾ أي : ما كنت عندهم يا محمد [فتخبر عنهم][٢] معاينة عما جرىٰ ، بل أطلعك اللّٰه علىٰ ذلك [كأنك حاضر وشاهد][٣] لما كان من أمرهم ، حين اقترعوا في شأن مريم أيهم يكفلها ، وذلك لرغبتهم في الأجر .

قال ابن جرير (١١٩) : حدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج ، عن القاسم بن أبي بزة[٤] ، أنه أخبره عن عكرمة - [وأبي بكر ، عن عكرمة][٥] - قال : ثم خرجت بها - يعني أم مريم بمريم[٦] - [في خرقها][٧] إلىٰ بني الكاهن بن هارون أخي موسىٰ عليهما السلام قال : وهم يومئذ يلون في بيت المقدس ما تلي الحجبة من الكعبة ، فقالت لهم : دونكم هذه النذيرة ، فإني حررتها وهي ابنتى ، ولا تدخل الكنيسة حائض ، وأنا لا أردها إلىٰ بيتي ، فقالوا : هذه ابنة إمامنا وكان عمران يؤمهم في الصلاة ، وصاحب قرباننا . فقال زكريا : ادفعوها إلي[٨] فإن خالتها تحتي . فقالوا : لا تطيب أنفسنا ، هي[٩] ابنة إمامنا . فذلك حين اقترعوا [عليها بأقلامهم][١٠] [ ][١١] التي يكتبون بها التوراة ، فقرعهم زكريا ، فكفلها .

وقد ذكر عكرمة أيضًا والسدي وقتادة والربيع بن أنس وغير واحد - دخل حديث بعضهم في بعض - : أنهم ذهبوا[١٢] إلىٰ نهر الأردن واقترعوا هنالك علىٰ أن يلقوا أقلامهم فيه[١٣] ، فأيهم يثبتَ[١٤] في جِرية(*) الماء[١٥] فهو كافلها ، فألقوا أقلامهم فاحتملها الماء إلا قلم زكريا فإنه ثبت .

---

(١١٩) - لم أجده في تفسير الطبري المطبوع . ولم يذكره السيوطي في « الدر المنثور » .

(*) - جرية الماء : حالة جريانه .

---

[١] - في ز : « أبي » .
[٢] - في ت : « فتخبرهم عن » .
[٣] - ما بين المعكوفتين في ز ، خ : « كأنك كنت حاضرٌ وشاهدٌ » .
[٤] - في ز ، خ : « برة » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٦] - في ز : « بريم » .
[٧] - في خ : « تحملها في خرقتها » .
[٨] - في خ : « لي » .
[٩] - في ز : « على » .
[١٠] - في ز : « بأقلامهم عليها » .
[١١] - ما بين المعكوفتين في ز : « بالأقلام » .
[١٢] - في ز ، خ : « دخلوا » .
[١٣] - زيادة من : ز ، خ .
[١٤] - في ز : « ثبت » .
[١٥] - في خ : « النار » .

ويقال : إنه ذهب صعدًا[١] يشق جرية الماء ، وكان مع ذلك كبيرهم وسيدهم وعالمهم وإمامهم ونبيهم ، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين.

﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٤٥) وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٤٧)﴾

هذه بشارة من الملائكة لمريم عليها السلام ، بأن سيوجد منها ولد عظيم ، له شأن كبير ؛ قال الله تعالى : ﴿ **إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه** ﴾ أي : بولد يكون وجوده بكلمة من الله ، أي : بقوله[٢] له : كن ؛ فيكون .

وهذا تفسير قوله : ﴿ **مصدّقًا بكلمة من الله** ﴾ كما ذكره الجمهور على ما سبق بيانه ﴿ **اسمه المسيح عيسى ابن مريم** ﴾ أي : يكون مشهورًا بهذا في الدنيا ، يعرفه المؤمنون بذلك .

وسمي المسيح قال بعض السلف : لكثرة سياحته . وقيل : لأنه[٣] كان مسيح القدمين لا أخمص لهم . وقيل : لأنه كان إذا مسح أحدًا من ذوي العاهات برئ بإذن الله تعالى .

وقوله تعالى : ﴿ **عيسى ابن مريم** ﴾ نسبة له[٤] إلى أمه ، حيث لا أب له ﴿ **وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين** ﴾ أي : له وجاهة ومكانة عند الله في الدنيا بما يوحيه الله إليه من الشريعة ، وينزله عليه من الكتاب ، وغير ذلك مما منحه الله[٥] به .

وفي الدار الآخرة يشفع عند الله فيمن يأذن له فيه ، فيقبل منه أسوة بإخوانه[٦] من أولي العزم صلوات الله [وسلامه عليه وعليهم أجمعين][٧] .

وقوله : ﴿ **ويكلم الناس في المهد وكهلا** ﴾ أي : يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له في حال صغره ، معجزة وآية ، [وفي حال][٨] كهولته[٩] حين يوحي الله إليه بذلك ﴿ **ومن**

---

[١] - في خ : « صاعدا » .
[٢] - في خ : «يقول » .
[٣] - في ز : « إنه » .
[٤] - سقط من : ت .
[٥] - سقط من : ز .
[٦] - في ز ، خ : « إخوته » .
[٧] - في ز ، خ : « عليهم » .
[٨] - في ز ، خ : « وحال » .
[٩] - في ز : « كهوليته » .

الصالحين ﴾ أي : في قوله وعمله . له علم صحيح ، وعمل صالح .

قال محمد بن إسحاق(١٢٠) : عن يزيد[١] بن عبد الله بن قسيط ، عن محمد بن شرحبيل ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما تكلم مولود في صغره[٢] إلا عيسىٰ وصاحب جريج[٣]** » .

وقال ابن أبي حاتم(١٢١) : حدثنا أبو الصقر[٤] يحيىٰ بن محمد بن قزعة ، حدثنا الحسين - يعني المروزي - حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، عن محمد ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « **لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة ؛ عيسىٰ ، وصبي كان في زمن جريج وصبي آخر** » .

فلما سمعت بشارة الملائكة لها بذلك عن الله ، عز وجل ، قالت في مناجاتها : **﴿ رب أنىٰ يكون لي ولد ولم يمسسني بشر ﴾** ، تقول : كيف يوجد هذا الولد مني ، وأنا لست بذات زوج ، ولا من عزمي أن أتزوج ، ولست بغيًا حاشا[٥] لله[٦] . فقال لها الملك عن الله عز وجل في جواب هذا السؤال : **﴿ كذلك الله يخلق ما يشاء ﴾** أي : هكذا أمر الله عظيم ، لا يعجزه شيء ، وصرح هاهنا [ ][٧] بقوله : **﴿ يخلق ما يشاء ﴾** ولم يقل : يفعل كما في قصة زكريا . بل نص هاهنا علىٰ أنه يخلق ؛ لئلا يبقىٰ لمبطل شبهة ، وأكد ذلك بقوله : **﴿ إذا قضىٰ أمرًا فإنما يقول له كن فيكون ﴾** أي : فلا يتأخر شيئًا ، بل يوجد عقيب الأمر بلا مهلة[٨] ، كقوله تعالىٰ : **﴿ وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر ﴾** أي : إنما نأمر مرة واحدة[٩] لا مَثْنَوِيَة فيها ، فيكون ذلك الشيء سريعًا ، كلمح بالبصر .

وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ

---

(١٢٠) - فيه محمد بن إسحاق لم يصرح بالسماع . وأخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٧٢ - ٢٧٣) رقم (٥٦٤) من طريق محمد بن إسحاق ، به .

(١٢١) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٧٢) رقم (٥٦٣) . وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى **﴿ واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها ...﴾** حديث (٣٤٣٦) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب : البر والصلة ، حديث ٨ - (٢٥٥٠) ، وأحمد في « مسنده » (٢/٣٠٧ - ٣٠٨ و٣٠٨) .

---

[١] - في ز : « زيد » .
[٢] - في ز : « صغيره » .
[٣] - في ز ، خ : « جرير » .
[٤] - في ز : « الصفر » .
[٥] - في ز : « حاش » .
[٦] - في خ : « الله » .
[٧] - ما بين المعكوفتين في ز : « أنه » .
[٨] - في ز : « مهملة » .
[٩] - زيادة من : خ .

﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۗ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ (٥١)﴾

يقول الله تعالىٰ مخبرًا[١] عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها ، عيسىٰ عليه السلام ،: إن الله يعلمه الكتاب والحكمة . الظاهر أن المراد بالكتاب هاهنا الكتابة ، والحكمة تقدم [الكلام على][٢] تفسيرها في سورة البقرة .

﴿ **والتوراة والإنجيل** ﴾ : فالتوراة هو[٣] الكتاب الذي [أنزله الله][٤] علىٰ موسىٰ بن عمران ، والإنجيل الذي [أنزله الله][٥] علىٰ عيسىٰ [ابن مريم][٦] عليهما السلام . وقد كان عيسىٰ[٧] عليه السلام يحفظ هذا وهذا ، وقوله : ﴿ **ورسولًا إلىٰ بني إسرائيل** ﴾ أي : يجعله رسولًا إلى بني إسرائيل قائلًا لهم ﴿ **أني قد جئتكم بآية من ربكم أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيرًا بإذن الله** ﴾ . وكذلك كان يفعل ؛ يصور من الطين شكل طير ، ثم ينفخ فيه ؛ فيطير عيانًا بإذن الله ، عز وجل ، الذي جعل هذا معجزة له تدل[٨] علىٰ [أن الله][٩] أرسله .

﴿ **وأبرئ الأكمه** ﴾ قيل : إنه[١٠] الذي يبصر نهارًا ولا يبصر ليلًا ، وقيل بالعكس ، وقيل : هو[١١] الأعشىٰ . وقيل : الأعمش . وقيل : هو الذي يولد أعمىٰ . وهو أشبه ؛ لأنه أبلغ في المعجزة ، وأقوىٰ في التحدي ﴿ **والأبرص** ﴾ معروف .

---

[١] - سقط من : ز ، خ .
[٢] - ما بين المعكوفتين زيادة من : ز ، خ .
[٣] - زيادة من : ز ، خ .
[٤] - في ت : « أنزل » .
[٥] - في : « أنزل » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٧] - سقط من : ز ، خ .
[٨] - في ز ، خ : « يدل » .
[٩] - في ت : « أنه » .
[١٠] - في خ : « هو » .
[١١] - زيادة من : ز ، خ .

﴿ **وأحيي الموتىٰ بإذن الله** ﴾ قال كثير من العلماء : بعث الله كل نبي من الأنبياء [بمعجزة تناسب][١] أهل زمانه ، فكان الغالب علىٰ زمان موسىٰ عليه السلام السحر وتعظيم السحرة ، فبعثه الله بمعجزات[٢] بهرت الأبصار ، وحيرت كل سحار ، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار ، انقادوا للإسلام وصاروا من [عباد الله][٣] الأبرار . وأما عيسىٰ عليه السلام فبعث في زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة ، فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه ، إلا أن يكون مؤيدًا من الذي شرع الشريعة .

فمن أين للطبيب قدرة علىٰ إحياء الجماد ، أو علىٰ مداواة الأكمه والأبرص ، وبعث من هو في قبره رهين إلىٰ يوم التناد[٤] ؟ ؟ .

وكذلك محمد ﷺ بعث[٥] في زمان[٦] الفصحاء والبلغاء ونحارير الشعراء ، فأتاهم بكتاب من الله ، عز وجل ، لو اجتمعت الإنس والجن علىٰ أن يأتوا بمثله ، أو بعشر سور من مثله ، أو بسورة من مثله لم يستطيعوا أبدًا ، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا ، وما ذاك إلا لأن كلام الرب عز وجل لا يشبهه[٧] كلام الخلق أبدًا .

وقوله : ﴿ **وأنبئكم بما تأكلون وما تدّخرون في بيوتكم** ﴾ أي : أخبركم بما أكل أحدكم الآن ، وما هو مدخر [في بيته لغداه][٨] ﴿ **إن في ذلك** ﴾ أي : في ذلك كله ﴿ **لآية لكم** ﴾ أي : علىٰ صدقي فيما جئتكم به ﴿ **إن كنتم مؤمنين** ﴾ .

﴿ **ومصدقا لما بين يدي من التوراة** ﴾ أي : مقرًّا[٩] لها ومثبتًا[١٠] ﴿ **ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم** ﴾ فيه دلالة علىٰ أن عيسىٰ عليه السلام نسخ بعض شريعة التوراة ، وهو الصحيح من القولين ، ومن العلماء من قال : لم ينسخ منها شيئًا ، وإنما أحل لهم بعض ما كانوا يتنازعون[١١] فيه فأخطئوا ، فكشف[١٢] لهم عن المغطى في ذلك ، كما قال في الآية الأخرىٰ : ﴿ **ولأبين لكم بعض الذي تختلفون فيه** ﴾ ، والله أعلم .

ثم قال : ﴿ **وجئتكم بآية من ربكم** ﴾ أي : بحجة ودلالة علىٰ صدقي فيما أقول لكم ﴿ **فاتقوا الله وأطيعون إن الله ربي وربكم فاعبدوه** ﴾ أي : أنا وأنتم سواء في العبودية له ،

---

[١] - في ت : « بما يناسب » .
[٢] - في ز : « بمعجزة » .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٤] - في ز : « التناده » .
[٥] - في ز : « بعثه » .
[٦] - في ز : « زمن » .
[٧] - في خ : « يشبه » .
[٨] - في ت : « له في بيته لغد » .
[٩] - في ز : « مقرر » .
[١٠] - في ز : « مثبت » .
[١١] - في ز : « يتنازعوا » .
[١٢] - في خ : « وكشف » .

والخضوع والاستكانة إليه ﴿ هذا صراط مستقيم ﴾ .

﴿ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ (٥٣) وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ (٥٤) ﴾

يقول تعالىٰ : ﴿ فلما أحس عيسىٰ ﴾ أي : استشعر منهم التصميم علىٰ الكفر والاستمرار علىٰ الضلال ؛ قال : من أنصاري إلىٰ اللَّه ؟ قال مجاهد : أي : من يتبعني إلىٰ اللَّه . وقال سفيان الثوري وغيره : أي[١] : من أنصاري مع اللَّه . وقول مجاهد أقرب .

والظاهر أنه أراد : من أنصاري في الدعوة إلىٰ اللَّه ؟ كما كان النبي ﷺ يقول في مواسم الحج قبل أن يهاجر : « **من رجل يؤويني [علىٰ أن][٢] أبلغ كلام ربي ؟ فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي** »(١٢٢) . حتىٰ وجد الأنصار فآووه ونصروه ، وهاجر إليهم فواسوه[٣] ومنعوه من الأسود والأحمر ، [رضي اللَّه عنهم وأرضاهم] . وهكذا عيسىٰ بن مريم ، [عليه السلام] ، انتدب له طائفة من بني إسرائيل ، فآمنوا به ، وآزروه ونصروه ، واتبعوا النور الذي أنزل معه ، ولهذا قال تعالىٰ مخبرًا عنهم : ﴿ **قال الحواريون نحن أنصار اللَّه آمنا باللَّه واشهد بأنا[٤] مسلمون ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين** ﴾ .

---

(١٢٢) - أخرجه أحمد في « المسند » (٣/٣٢٢ ، ٣٣٩) ، والبزار (١٧٥٦) ، وصححه ابن حبان (١٤/ ٦٢٧٤) ، (١٥/٧٠١٢) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٦٢٤) ، ووافقه الذهبي ، ورواه البيهقي في « الدلائل » (٢/٤٤٣) ، وفي « السنن » (٨/١٤٦) ، (٩/٩) ، وقال ابن كثير في « البداية » (٣/١٩٥) : « إسناد جيد على شرط مسلم » ، وقال الحافظ في « الفتح » (٧/١٧٧) : « رواه أحمد بإسناد حسن ، وصححه الحاكم ، وابن حبان » . من طريق أبي الزبير عن جابر ، به مطولاً . وأخرجه النسائي في « الكبرى » (٤/٤١١) رقم (٧٧٢٧) ، وأبو داود في « سننه » كتاب : السنة ، باب : في القرآن ، حديث (٤٧٣٤) . والترمذي في « سننه » كتاب : فضائل القرآن ، باب (٢٤) حديث (٢٩٢٥) ، وابن ماجه في المقدمة ، باب : فيما أنكرت الجهمية حديث (٢٠١) ، كلهم من طريق سالم بن أبي الجعد ، عن جابر قال : كان رسول اللَّه ﷺ يعرض نفسه على الناس في الموسم فيقول : « **ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي** » .

---

[١] - سقط من : ز ، خ .

[٢] - في ت : حتى .

[٣] - في ز : « فآسوه » .

[٤] - في خ : « بأننا » .

الحواريون قيل : كانوا قصارين ، وقيل[١] : سموا بذلك لبياض ثيابهم . وقيل : صيادين . والصحيح أن الحواري الناصر . كما ثبت في الصحيحين(١٢٣) أن رسول الله ﷺ لما ندب الناس يوم الأحزاب فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير رضي الله عنه ، [ثم ندبهم فانتدب الزبير رضي الله عنه][٢] ، فقال النبي ﷺ : **« إن لكل نبي حواريًا وحواري الزبير »** .

وقال ابن أبي حاتم(١٢٤) : حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا وكيع ، حدثنا إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، في قوله : **﴿ فاكتبنا مع الشاهدين ﴾** قال[٣] : مع أمة محمد ﷺ . وهذا إسناد جيد .

ثم قال تعالىٰ مخبرًا عن ملإ[٤] بني إسرائيل فيما هموا به من [الفتك بعيسىٰ][٥] ، عليه السلام ، وإرادته بالسوء والصلب ، حين تمالئوا عليه ، ووشوا به إلىٰ ملك ذلك الزمان ، وكان كافرًا ، فأنهوا إليه أن هاهنا رجلًا يضل الناس ، ويصدهم عن طاعة الملك ، ويفسد[٦] الرعايا ، ويفرق بين الأب وابنه ، إلىٰ غير ذلك مما تقلدوه في رقابهم ، ورموه به من الكذب ، وأنه ولد زانية حتىٰ استثاروا غضب الملك ، فبعث في طلبه من يأخذه ويصلبه وينكل به ، فلما أحاطوا بمنزله ، وظنوا أنهم قد ظفروا به ، نجاه الله تعالىٰ من بينهم ، ورفعه من روزنة ذلك البيت إلىٰ السماء ، وألقىٰ الله شبهه علىٰ رجل ممن[٧] كان عنده في المنزل ، فلما دخل أولئك اعتقدوه في ظلمة الليل عيسىٰ ، عليه السلام ، فأخذوه وأهانوه وصلبوه ، ووضعوا علىٰ رأسه الشوك ، وكان هذا من مكر الله بهم ، فإنه نجىٰ نبيه ورفعه من بين

---

(١٢٣) - أخرجه البخاري في كتاب الجهاد ، باب : فضل الطليعة ، حديث (٢٨٤٦) ، وطرفه حديث (٤١١٣) ، ومسلم في كتاب : فضائل الصحابة ، حديث ٤٨ - (٢٤١٥) والترمذي في كتاب : المناقب ، باب رقم (٢٥) حديث (٣٧٤٥) ، والنسائي في « الكبرى » كتاب : المناقب (٦٠/٥) حديث (٨٢١١) . وابن ماجه في المقدمة ، باب : في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ حديث (١٢٢) ، والبيهقي في « الدلائل » (٤٣١/٣) .

(١٢٤) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢٩٤/٢) رقم (٦٣٤) ، وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣٧٩/١١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، عن إسرائيل ، به . وفيه سماك ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة .

---

[١] - سقط من : ز ، خ .
[٢] - سقط من ت .
[٣] - سقط من : ز ، خ .
[٤] - سقط من : ز ، خ .
[٥] - في ز ، خ : « القتل لعيسى » .
[٦] - في خ : « ويفتد » ، وفي ز : « ويفند » .
[٧] - سقط من : ز ، خ .

أظهرهم ، وتركهم في ضلالهم يعمهون ؛ يعتقدون أنهم قد ظفروا بطلبتهم[١] ، وأسكن الله في قلوبهم قسوة وعنادًا للحق ملازمًا لهم ، وأورثهم ذلة لا تفارقهم إلى يوم التناد ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين ﴾ .

إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾

اختلف المفسرون في قوله تعالى : ﴿ إني متوفيك ورافعك إلي ﴾ فقال قتادة وغيره : هذا من المقدم والمؤخر ، تقديره : إني رافعك إلي[٢] ﴿ ومتوفيك ﴾ ، يعني بعد ذلك .

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : إني متوفيك أي : مميتك .

وقال محمد بن إسحاق عمن لا يتهم[٣] ، عن وهب بن منبه ؛ قال : توفاه الله ثلاث ساعات من أول[٤] النهار حين رفعه الله إليه .

قال[٥] ابن إسحاق : والنصارى يزعمون أن الله توفاه سبع ساعات ثم أحياه .

وقال إسحاق بن بشر ، عن إدريس ، عن وهب : أماته الله ثلاثة أيام ثم بعثه ثم رفعه .

وقال مطر الوراق : إني[٦] متوفيك من الدنيا ، وليس بوفاة موت . وكذا قال ابن جريج : توفيه هو رفعه .

وقال الأكثرون : المراد بالوفاة هاهنا النوم . كما قال تعالى : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ . وقال تعالى : ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت

[١] - في ز : « بطلبهم » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « يتوهم » .
[٤] - سقط من : ز .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من ت .
[٦] - زيادة من : ز ، خ .

في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ . وكان رسول الله ﷺ يقول إذا قام من النوم : « **الحمد لله الذي أحيانا بعدما أماتنا [وإليه النشور]**[١] » . الحديث(١٢٥) . وقال الله تعالىٰ : ﴿ **وبكفرهم وقولهم علىٰ مريم بهتانًا عظيمًا وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسىٰ ابن مريم رسول الله [وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم** ﴾] إلىٰ قوله تعالى : ﴿ **وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزًا حكيما وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدًا** ﴾ والضمير في قوله « **قبل موته** » عائد علىٰ عيسىٰ عليه السلام أي : وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن[٢] بعيسىٰ [قبل موت عيسى][٣] وذلك حين ينزل إلىٰ الأرض قبل يوم القيامة ، علىٰ ما سيأتي بيانه ، فحينئذ يؤمن به أهل الكتاب كلهم ؛ لأنه يضع الجزية ، ولا يقبل إلا الإِسلام .

وقال[٤] ابن أبي حاتم(١٢٦) : حدثنا أبي ، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن ، [حدثنا عبد الله][٥] بن أبي جعفر ، عن أبيه ، حدثنا الربيع بن أنس ، عن الحسن ، أنه قال في قوله تعالىٰ ﴿ **إني متوفيك** ﴾ : يعني وفاة المنام[٦] رفعه الله في منامه . قال الحسن : قال رسول الله ﷺ لليهود : « **إن عيسىٰ لم يمت وإنه راجع إليكم قبل يوم القيامة** » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ومطهرك من الذين كفروا** ﴾ أي : برفعي إياك إلىٰ السماء ﴿ **وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلىٰ يوم القيامة** ﴾ وهكذا وقع فإن المسيح عليه السلام لما رفعه الله إلىٰ السماء تفرقت أصحابه شيعًا بعده .

فمنهم من آمن بما بعثه الله به علىٰ أنه عبد الله ورسوله وابن أمته ، ومنهم من غلا فيه فجعله ابن الله ، وآخرون قالوا : هو الله . وآخرون قالوا : هو ثالث ثلاثة . وقد حكىٰ الله مقالتهم[٧] في القرآن ورد علىٰ كل فريق ، [فاستمروا علىٰ ذلك][٨] قريبًا من ثلاثمائة سنة ، ثم نَبَعَ لهم ملك

(١٢٥) - رواه البخاري في كتاب الدعوات ، باب : ما يقول إذا نام ، حديث (٦٣٢١) من حديث حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه .

(١٢٦) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٢٩٦) رقم (٦٤٢) ، وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/٤٥٥) رقم (٧١٣٣) من طريق عبد الله بن أبي جعفر به .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٢] - في ز ، خ : « فيؤمن » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٤] - في ز : « قال » .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٦] - في ز : « المقام » .

[٧] - في ز : « مقالاتهم » .

[٨] - في ز ، خ : « فاستمر كذلك » .

من ملوك اليونان يقال له قسطنطين ، فدخل في دين النصرانية ، قيل : حيلة ليفسده . فإنه كان فيلسوفًا . وقيل : جهلًا منه . إلا أنه بدل لهم دين المسيح وحرفه ، وزاد فيه ونقص منه ووضعت له القوانين والأمانة الكبرىٰ[١] التي هي الخيانة الحقيرة ، وأحل في زمانه لحم الخنزير ، وصلوا له[٢] إلىٰ المشرق[٣] ، وصوروا له الكنائس والمعابد والصوامع ، [وزادوا][٤] في صيامهم عشرة أيام من أجل ذنب ارتكبه فيما يزعمون ، وصار دين المسيح دين قسطنطين [إلا أنه][٥] بنىٰ لهم من الكنائس والمعابد والصوامع والديارات ما يزيد علىٰ اثني عشر ألف معبد ، وبني المدينة المنسوبة إليه ، واتبعه الطائفة[٦] الملكية منهم ، وهم في هذا كله قاهرون لليهود [أيدهم اللَّه][٧] عليهم لأنهم[٨] أقرب إلىٰ الحق منهم ، وإن كان الجميع كفارًا ، عليهم لعائن اللَّه .

فلما بعث اللَّه محمدًا ﷺ فكان من آمن به يؤمن باللَّه وملائكته وكتبه ورسله علىٰ الوجه الحق ، فكانوا[٩] هم أتباع كل نبي علىٰ وجه الأرض ؛ إذ قد صدقوا الرسول النبي الأمي العربي[١٠] خاتم الرسل وسيد ولد آدم [علىٰ الإطلاق][١١] ، الذي دعاهم إلىٰ التصديق بجميع الحق ، فكانوا أولىٰ بكل نبي من أمته الذين يزعمون أنهم علىٰ ملته وطريقته ، مما[١٢] قد حرفوا وبدلوا ، ثم لو لم يكن شيء من ذلك ، لكان قد نسخ اللَّه بشريعته شريعة[١٣] جميع الرسل بما بعث اللَّه[١٤] به محمدًا ، ﷺ ، من الدين الحق ، الذي لا يبدل ولا يغير إلىٰ قيام الساعة ، ولا يزال قائمًا منصورًا ظاهرًا علىٰ كل دين ، فلهذا فتح اللَّه لأصحابه مشارق الأرض ومغاربها ، واحتازوا جميع الممالك ، ودانت لهم جميع الدول ، وكسروا كسرىٰ ، وقصروا[١٥] قيصر ، وسلبوهما كنوزهما ، وأنفقت في سبيل اللَّه ، كما أخبرهم بذلك نبيهم(١٢٧) عن ربهم عز وجل في قوله : ﴿ **وعد اللَّه الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض**[١٦] **كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضىٰ لهم . وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا [يعبدونني لا يشركون بي شيئًا** ﴾] الآية . فلهذا[١٧] لما كانوا هم المؤمنين بالمسيح حقًا سلبوا النصارىٰ بلاد الشام ، وأجلوهم إلىٰ

(١٢٧) - انظر سورة النور آية (٥٥) .

[١] - في ز : « الكبيرة » .
[٢] - زيادة من : ز ، خ .
[٣] - في ز : « الشرق » .
[٤] - في ت : « وزاد » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٦] - في ت : « طائفة » .
[٧] - في ت : « أيده » .
[٨] - في ت : « لأنه » .
[٩] - في ز : « كانوا » .
[١٠] - سقط من : ز ، خ .
[١١] - سقط من : ز .
[١٢] - في ز ، خ : « مع ما » .
[١٣] - سقط من : ز ، خ .
[١٤] - سقط من : ز .
[١٥] - سقط من : خ .
[١٦] - سقط من : ز .
[١٧] - في ز : « ولهذا » .

الروم ، فلجئوا إلىٰ مدينتهم القسطنطينية ، ولا يزال الإسلام وأهله[١] فوقهم إلىٰ يوم القيامة . وقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ أمته بأن آخرهم سيفتحون القسطنطينية(١٢٨) ويستفيئون ما فيها من الأموال ، ويقتلون الروم مقتلة عظيمة جدًّا لم ير الناس مثلها ، ولا يرون بعدها نظيرها ، وقد جمعت في هذا جزءًا مفردًا . ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلىٰ يوم القيامة ثم إلي مرجعكم** ﴾ [، أي يوم القيامة ،][٢] ﴿ **فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فأما الذين كفروا فأعذبهم عذابًا شديدًا في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين** ﴾ وكذلك فعل تعالى بمن كفر بالمسيح من اليهود أو غلا فيه [أو أطراه][٣] من النصارىٰ ؛ عذبهم في الدنيا بالقتل والسبي[٤] وأخذ الأموال وإزالة الأيدي عن الممالك ، وفي الدار الآخرة عذابهم أشد وأشق ﴿ **وما لهم من الله من واق** ﴾ ﴿ **وأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم[٥] أجورهم** ﴾ أي : في الدنيا والآخرة ؛ في الدنيا بالنصر والظفر ، وفي الآخرة بالجنات العاليات ﴿ **والله لا يحب الظالمين** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم** ﴾ أي : هذا الذي قصصناه[٦] عليك يا محمد في أمر عيسىٰ ومبدأ ميلاده وكيفية أمره هو مما قاله الله[٧] تعالىٰ وأوحاه إليك وأنزله عليك من اللوح المحفوظ ، فلا مرية فيه ولا شك ، كما قال تعالىٰ في سورة مريم : ﴿ **ذلك عيسىٰ ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون ما كان لله أن يتخذ من ولد سبحانه إذا قضىٰ أمرا فإنما يقول له كن فيكون** ﴾ وهاهنا قال تعالىٰ :

إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ
﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا
جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا
وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ
ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟

(١٢٨) - رواه أحمد (١٧٦/٢) من حديث عبد الله بن عمرو ، وصححه الحاكم (٤٢٢/٣) (٥٠٨/٤) ووافقه الذهبي ، وأقرهما الألباني في الصحيحة (٤/١) .

[١] - زيادة من : ت .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٣] - في ز ، خ : « وأطراه » .
[٤] - في ز : « السبا » .
[٥] - في ز ، خ : « فنوفيهم » .
[٦] - في ت : « قصصنا » .
[٧] - سقط من : ت .

﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾﴾

يقول [جل وعلا][١] : ﴿ **إن مثل عيسىٰ عند الله** ﴾ في قدرة الله تعالى حيث خلقه من غير أب ﴿ **كمثل آدم** ﴾ [فإن الله تعالى][٢] خلقه من غير أب ولا أم ، بل ﴿ **خلقه من تراب ثم قال له : كن فيكون [الحق من ربك][٣]** ﴾ فالذي[٤] خلق آدم [من غير أب][٥] قادر علىٰ [أن يخلق][٦] عيسىٰ بالطريق الأولىٰ والأحرىٰ ، وإن جاز ادّعاء البنوة[٧] في عيسىٰ لكونه[٨] مخلوقًا من غير أب ، فجواز ذلك في[٩] آدم بالطريق الأولىٰ ، ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل ، فدعواها[١٠] في عيسىٰ أشدّ بطلانًا وأظهر فسادًا ، ولكن الرب [جل جلاله][١١] أراد أن يظهر قدرته لخلقه حين خلق آدم ، لا من ذكر ولا من أنثىٰ ، وخلق حوّاء[١٢] من ذكر بلا أنثىٰ ، وخلق عيسىٰ من أنثىٰ بلا ذكر ، كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثىٰ ، ولهذا قال تعالىٰ في سورة مريم : ﴿ **ولنجعله آية للناس** ﴾ وقال هاهنا : ﴿ **الحق من ربك فلا تكن[١٣] من الممترين** ﴾ أي : هذا [هو القول][١٤] الحق في عيسىٰ الذي لا محيد عنه ولا صحيح سواه ، وماذا بعد الحق إلا الضلال .

ثم قال تعالىٰ آمرًا رسوله ﷺ أن يباهل من عاند الحق في أمر عيسىٰ بعد ظهور البيان ﴿ **فمن حاجك فيه من بعد ما[١٥] جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم** ﴾ أي : نحضرهم في حال المباهلة ﴿ **ثم نبتهل** ﴾ أي : نلتعن ﴿ **فنجعل لعنة الله علىٰ الكاذبين** ﴾ أي : منا أو[١٦] منكم .

وكان سبب نزول[١٧] المباهلة وما قبلها من أول السورة إلىٰ هنا في وفد نجران : [أن النصارىٰ لما][١٨] قدموا ، فجعلوا يحاجون في عيسىٰ ، ويزعمون فيه ما يزعمون من البنوة والإلهية ، فأنزل الله صدر هذه السورة[١٩] ردًّا عليهم ، كما ذكره الإمام محمد ابن إسحاق بن يسار

[١] - في ز ، خ : « تعالى » .
[٢] - في ت : حيث .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٤] - في ز ، خ : « والذي » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٦] - ما بين المعكوفتين في ز ، خ : « خلق » .
[٧] - في ز : « النبوة » .
[٨] - في ز : « بكونه » .
[٩] - في خ : « من » .
[١٠] - في خ : « فدعواه » .
[١١] - في ز ، خ : « عز وجل » .
[١٢] - في ز : « حوى » .
[١٣] - في خ : « تكونن » .
[١٤] - في ز : « القول هو » .
[١٥] - سقط من : ز .
[١٦] - في ت : « و » .
[١٧] - في ز ، خ : « هذه » .
[١٨] - في ز ، خ : « النصارى حين » .
[١٩] - في ز : « الصورة » .

وغيره(١٢٩) .

قال ابن إسحاق في سيرته المشهورة وغيره(١٣٠) : وقدم علىٰ رسول الله ، ﷺ ، وفد نصارىٰ نجران ستون راكبًا ، فيهم أربعة عشر رجلًا من أشرافهم يئول [أمرهم إليهم] وهم : العاقب واسمه عبد المسيح ، والسيد وهو الأيهم ، وأبو حارثة بن علقمة أخو بكر بن وائل ، وأوس ابن الحارث ، وزيد ، وقيس ويزيد ونبيه وخويلد وعمرو[١] وخالد وعبد الله وَيُحَنَّس[٢] .

وأمر هؤلاء يئول إلىٰ ثلاثة منهم ، وهم : العاقب ، وكان أمير القوم ، وذا رأيهم ، وصاحب مشورتهم ، والذي لا يصدرون إلا عن رأيه ، والسيد ، وكان عالمهم وصاحب رحلهم ومجتمعهم ، وأبو حارثة ابن علقمة وكان أسقفهم وحبرهم وإمامهم وصاحب مدارستهم ، وكان رجلًا من العرب من بني بكر بن وائل ، ولكنه تنصر ، فعظمته الروم وملوكها وشرفوه وبنوا له الكنائس ومَوّلوه[٣] وأخدموه لما يعلمون[٤] من صلابته في دينهم ، وقد كان يعرف أمر رسول الله ﷺ وصفته وشأنه بما[٥] علمه من الكتب المتقدّمة جيدًا[٦] ولكن احتمله جهله علىٰ الاستمرار في النصرانية لما يرىٰ من تعظيمه فيها ووجاهته عند أهلها .

قال ابن إسحاق(١٣١) : وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير ؛ قال : قدموا علىٰ رسول الله ﷺ المدينة ، فدخلوا عليه مسجده حين صلىٰ العصر عليهم ثياب الحبرات جُبَب[٧] وأردية في جمال رجال بني الحارث بن كعب ، قال : يقول بعض من رآهم من أصحاب النبي ﷺ : ما رأينا بعدهم وفدًا مثلهم ، وقد حانت صلاتهم فقاموا في مسجد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يصلون[٨] فقال رسول الله ﷺ : « **دعوهم** » . فصلوا إلىٰ المشرق .

---

(١٢٩) - انظر « السيرة » لابن هشام (٤١٢/٢ : ٤٢٢) ، و« الدلائل » للبيهقي (٣٨٢/٥ : ٣٩٣) ، و« الطبقات » لابن سعد (٢٦٨/١ - ٢٦٩) و« الفتح » (٩٤/٨ - ٩٥) ، و« زاد المعاد » (٦٢٩/٣ - ٦٤٥) ، وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٥٤/٦) رقم (٦٥٤٤) . وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢٠/٢ - ٢١) رقم (١٨) .

(١٣٠) - « السيرة » لابن هشام (٤١٢/٢) ، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٥١/٦) رقم (٦٥٤٣) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢١/٢ - ٢٢) رقم (١٩) والبيهقي في « الدلائل » (٣٨٣/٥) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق ، به .

(١٣١) - « السيرة » لابن هشام (٤١٣/٢ - ٤١٤) ، وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٥٢/٦ ، ١٥٣) رقم (٦٥٤٣) و(٤٦١/٦) رقم (٧١٤٦) من طريق محمد بن إسحاق به .

---

[١] - في ز : « وعمر » .
[٢] - في خ : « وحسن » .
[٣] - في خ : « ودولوه » .
[٤] - في ت : « يعلمونه » .
[٥] - في ت : « مما » .
[٦] - سقط من : ت .
[٧] - في ت : « جباب » .
[٨] - سقط من : ز ، خ .

قال : فكلم رسول الله ﷺ منهم أبو حارثة بن علقمة ، والعاقب عبد المسيح ، و[١] السيد الأيهم ، وهم من النصرانية على دين الملك مع اختلاف أمرهم ؛ يقولون : هو الله . ويقولون : هو ولد الله . ويقولون : هو ثالث ثلاثة . تعالى الله [عن قولهم علوًّا كبيرًا][٢] وكذلك قول[٣] النصرانية فهم يحتجون في قولهم هو الله بأنه كان يحيي الموتى ويبرئ الأكمه والأبرص و[٤] الأسقام ، ويخبر بالغيوب ، ويخلق من الطين كهيئة الطير ثم ينفخ[٥] فيه فيكون طيرًا[٦] ، وذلك كله بأمر الله ، وليجعله الله[٧] آية للناس .

ويحتجون في قولهم بأنه ابن الله ، يقولون : لم يكن له أب يعلم ، وقد تكلم في المهد بشيء لم يصنعه أحد من بني آدم قبله .

ويحتجون على[٨] قولهم بأنه ثالث ثلاثة : بقول الله تعالى : فعلنا وأمرنا وخلقنا وقضينا فيقولون : لو كان واحدًا ما قال إلا فعلت وأمرت وقضيت وخلقت ، ولكنه هو وعيسى ومريم- [تعالى الله وتقدّس وتنزه عما يقول الظالمون والجاحدون علوًّا كبيرا،][٩] وفي كل ذلك من قولهم : [قد نزل][١٠] القرآن .

فلما كلمه الحبران قال لهما رسول الله ﷺ : « **أسلما** » . قالا : قد أسلمنا . قال : « **إنكما لم تسلما فأسلما** » . قالا : بلى قد أسلمنا قبلك . قال : « **كذبتما يمنعكما من الإسلام ادعاؤكما[١١] لله ولدا ، وعبادتكما الصليب ، وأكلكما الخنزير** » . قالا : فمن أبوه يا محمد ؟ فصمت رسول الله ﷺ عنهما[١٢] فلم يجبهما ، فأنزل الله في ذلك من قولهم واختلاف أمرهم صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها .

ثم تكلم ابن إسحاق على تفسيرها[١٣] إلى أن قال (١٣٢): فلما أتى رسول الله ﷺ الخبر من الله والفصل من القضاء بينه وبينهم ، وأمر بما أمر به من ملاعنتهم ، أن ردّوا ذلك عليه ، دعاهم إلى ذلك فقالوا : يا أبا القاسم ؛ دعنا ننظر في أمرنا . ثم نأتيك بما نريد[١٤] أن نفعل[١٥] فيما دعوتنا

---

(١٣٢) - « السيرة » (٢/٤٢٢) .

---

[١] - في ز : « أو » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[٣] - سقط من : ز ، خ .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .

[٥] - في ت : « فينفخ » .

[٦] - في ز : « طائرا » .

[٧] - سقط من : ز .

[٨] - في ز ، خ : « في » .

[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

[١٠] - ما بين المعكوفتين كررت في : خ .

[١١] - في ز : « دعاؤكما » .

[١٢] - سقط من : ت .

[١٣] - في ز ، خ : « التفسير » .

[١٤] - في ز : « تريد » .

[١٥] - في ز : « تفعل » .

إليه . [ثم انصرفوا][١] عنه ، ثم خلوا بالعاقب ، وكان ذا رأيهم فقالوا : يا عبد المسيح ؛ ماذا ترىٰ ؟ فقال : والله يا معشر النصارىٰ لقد عرفتم أن محمدًا لنبي مرسل ، ولقد جاءكم بالفصل من خبر صاحبكم ، ولقد علمتم أنه ما لاعن قوم نبيًا قط فبقي كبيرهم ولا نبت صغيرهم ، وإنه الاستئصال منكم إن فعلتم ، فإن كنتم قد[٢] أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة علىٰ ما أنتم عليه من القول في صاحبكم فوادعوا الرجل ، وانصرفوا إلىٰ بلادكم .

فأتوا النبي ﷺ ، فقالوا : يا أبا القاسم ؛ قد رأينا أن لا نلاعنك ، ونتركك علىٰ دينك ، ونرجع علىٰ ديننا ، ولكن ابعث معنا رجلًا من أصحابك ترضاه لنا ، يحكم بيننا في أشياء اختلفنا فيها من[٣] أموالنا ، فإنكم عندنا رضا .

قال محمد بن جعفر : فقال رسول الله ﷺ : « **ائتوني العشية أبعث معكم القوي الأمين** » . فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : ما أحببت الإمارة قط حبي إياها يومئذ ، رجاء أن أكون صاحبها ، فرحت إلىٰ الظهر مهجرًا[٤] ، فلما صلىٰ رسول الله ﷺ الظهر سلم ثم نظر عن يمينه وشماله[٥] ، فجعلت أتطاول له ليراني ، فلم يزل يلتمس ببصره حتىٰ رأىٰ أبا عبيدة بن الجراح ، فدعاه فقال : « **اخرج معهم فاقض بينهم بالحق فيما اختلفوا فيه** » قال عمر : فذهب بها[٦] أبو[٧] عبيدة ، رضي الله عنه (١٣٣) .

وقد روىٰ ابن مردويه(١٣٤) من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ؛ أن وفد أهل نجران قدموا علىٰ رسول الله ﷺ فذكر نحوه ، إلا أنه قال في الأشراف : كانوا اثني عشر ، وذكر بقيته بأطول من هذا السياق وزيادات أخر .

وقال البخاري (١٣٥) : [حدّثنا عباس] بن الحسين ، حدثنا يحيىٰ بن آدم ، عن إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة رضي الله عنه ؛ قال : جاء العاقب والسيد صاحبا نجران إلىٰ رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه ، قال : فقال أحدهما لصاحبه : لا تفعل ، فوالله لئن[٨] كان نبيًا فلاعناه لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا . قالا : إنا نعطيك ما سألتنا ، وابعث

(١٣٣) - انظر السابق .

(١٣٤) - انظر السابق .

(١٣٥) - رواه البخاري في كتاب : المغازي ، باب : قصة أهل نجران حديث (٤٣٨٠) .

[١] - ما بين المعكوفتين في ز ، خ : « فانصرفوا » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في ز ، خ : « في » .
[٤] - في خ : « مهاجرًا » .
[٥] - في ز : « يساره » .
[٦] - سقط من : ت .
[٧] - في ز : « أبا » .
[٨] - في ز : « إن » .

معنا رجلًا أمينًا ، ولا تبعث معنا إلا أمينًا . فقال[١] : « **لأبعثن**[٢] **معكم** [ ][٣] **رجلًا أمينًا**[٤] **حق أمين** » . فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ فقال[٥] : « **قم يا أبا عبيدة بن الجراح** » . فلما قام قال رسول الله ﷺ : « **هذا أمين هذه الأمة** » .

رواه البخاري أيضًا ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة من طرق عن أبى إسحاق السبيعي عن صلة عن حذيفة بنحوه(١٣٦) .

وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجة من حديث إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن ابن[٦] مسعود بنحوه(١٣٧) .

وقال البخاري(١٣٨) : حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، عن رسول الله ﷺ قال : « **لكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح** » .

وقال الإمام أحمد(١٣٩) : حدثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبو يزيد ، حدثنا فرات ، عن عبد الكريم ابن مالك الجزري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال : قال أبو جهل [قبحه الله][٧] : إن رأيت محمدًا[٨] يصلي عند الكعبة لآتينَّه حتىٰ أطأ علىٰ رقبته[٩] ، قال : فقال : لو فعل

---

(١٣٦) - أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة ، باب : مناقب أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - حديث (٣٧٤٥) . وطرفه حديث (٤٣٨١) ، و(٧٢٥٤) ، ومسلم في كتاب : فضائل الصحابة ، حديث (٢٤٢٠) ، والترمذي في « سننه » كتاب المناقب ، باب : مناقب أبي عبيدة بن الجراح ، حديث (٣٧٥٩) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٥٧/٥) رقم (٨١٩٧) ، وابن ماجه في « سننه » المقدمة ، فضل أبي عبيدة بن الجراح ، حديث (١٣٥) .

(١٣٧) - أخرجه أحمد في « المسند » (٤١٤/١) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٥٧/٥) برقم (٨١٩٦) ، وابن ماجه في « سننه » المقدمه ، فضل أبي عبيدة بن الجراح ، حديث (١٣٦) .

(١٣٨) - أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب : قصة أهل نجران ، حديث (٤٣٨٢) . وطرفه حديث (٣٧٤٤) ، و(٧٢٥٥) . ومسلم في « صحيحه » كتاب فضائل الصحابة ، حديث ٥٣ - (٢٤١٩) . من طرق عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، به .

(١٣٩) - رواه أحمد في « مسنده » (٢٤٨/١) . وأخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١٢٣/١) ، وابن جرير في « تفسيره » (٤٨٢/٦) ، رقم (٧١٨٦) وابن أبي حاتم في « تفسيره » رقم (٦٨٤) (٣١٢/٢ - ٣١٣) من حديث عبد الرزاق به ، وانظر الحديث الآتي .

---

[١] - في ز : « قال » .
[٢] - في ز ، خ : « لا أبعث » .
[٣] - في ز ، خ : إلا
[٤] - في ز ، خ : « حق أمين » .
[٥] - في ز : « قال » .
[٦] - في خ : « أبي » .
[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٨] - في ز ، خ : « رسول الله » .
[٩] - في ز ، خ : « عنقه » .

لأخذته الملائكة عيانًا ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ، ولرأوا[١] مقاعدهم من النار ، ولو خرج الذين يباهلون رسول اللَّه ﷺ لرجعوا لا يجدون مالًا ولا أهلًا » .

وقد رواه البخاري والترمذي والنسائي من حديث عبد الرزاق ، عن[٢] معمر ، عن عبد الكريم به(١٤٠) . وقال الترمذي : حسن صحيح [وقال ابن مردويه :][٣] .

وقد روىٰ البيهقي في دلائل النبوة قصة وفد نجران مطولة جدًّا (١٤١) ، ولنذكره ؛ فإن فيه فوائد كثيرة ، [وفيه غرابة][٤] ، وفيه مناسبة لهذا المقام قال البيهقي(١٤٢) : حدثنا[٥] أبو عبد اللَّه الحافظ وأبو سعيد ، محمد[٦] بن موسىٰ بن الفضل ؛ قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، عن سلمة بن عبد يسوع ، عن أبيه ، عن جده قال يونس- وكان نصرانيًا فأسلم ، : أن رسول اللَّه ﷺ كتب إلىٰ أهل نجران قبل أن ينزل عليه طس سليمان « **باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، من محمد النبي رسول اللَّه إلىٰ أسقف نجران وأهل نجران ، أسلم أنتم[٧] ، فإني أحمد إليكم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، أما بعد فإني أدعوكم إلىٰ عبادة اللَّه من عبادة العباد ، وأدعوكم إلىٰ ولاية اللَّه من ولاية العباد ، فإن أبيتم فالجزية ، فإن أبيتم فقد آذنتكم بحرب . والسلام** .

فلما أتىٰ الأسقف الكتاب وقرأه[٨] فظِعَ به ، وذعره ذعرًا شديدًا ، وبعث إلىٰ رجل من أهل نجران يقال له شرحبيل بن وداعة ، وكان من همدان ، ولم يكن أحد يدعىٰ[٩] إذا نزلت معضلة قبله ، لا الأيهم ، ولا السيد ، ولا العاقب ، فدفع الأسقف كتاب رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم إلىٰ شرحبيل فقرأه ، فقال الأسقف : يا أبا مريم ؛ ما رأيك ؟ فقال شرحبيل : قد علمت ما

(١٤٠) - أخرجه البخاري في كتاب : التفسير ، باب : قوله تعالى : ﴿ **كلا لئن لم ينته لنسفعن بالناصية * ناصية كاذبة خاطئة** ﴾ حديث (٤٩٥٨) معلقًا ، وقال البخاري : تابعه عمرو بن خالد ، عن عبيد اللَّه ، عن عبد الكريم . ، قال الحافظ في « الفتح » (٧٢٤/٨) : وصلها علي بن عبد العزيز البغوي في منتخب المسند له ، عن عمرو بن خالد بهذا . وانظر « تغليق التعليق » (٣٧٥/٤) . ورواه الترمذي في « سننه » كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾ ، حديث (٣٣٤٥) ، والنسائي في « الكبرى » (٦/ ٥١٨) رقم (١١٦٨٥) .

(١٤١) - « دلائل النبوة » للبيهقي (٣٨٢/٥ : ٣٩٣) .

(١٤٢) - « الدلائل » (٣٨٥/٥ : ٣٩١) .

[١] - في خ : « ورأوا » .
[٢] - في ز ، خ : « بن » .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٤] - في خ : « وغرائب » .
[٥] - في ز : « أنا » .
[٦] - في خ : « ومحمد » .
[٧] - في دلائل النبوة : إن أسلمتم .
[٨] - في ز : « فقرأه » .
[٩] - في ز : « يدعا » .

وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة ، فما يؤمن أن يكون هذا[١] هو ذاك الرجل ، ليس لي في أمر[٢] النبوة رأي ، ولو كان في[٣] أمر[٤] من أمور الدنيا لأشرت عليك فيه برأيي[٥] ، واجتهدت[٦] لك . فقال له الأسقف : تنح فاجلس . فتنحىٰ شرحبيل فجلس ناحية ، فبعث الأسقف إلىٰ رجل من أهل نجران يقال له عبد الله بن شرحبيل ، وهو من ذي أصبح من حمير ، فأقرأه الكتاب ، وسأله عن الرأي فيه ، فقال له[٧] مثل قول شرحبيل . فقال له الأسقف : تنح[٨] فاجلس . فتنحىٰ [عبد الله][٩] فجلس ناحية ، فبعث[١٠] الأسقف إلىٰ رجل من أهل نجران يقال له جبار بن فيض من بني الحارث بن كعب ، أحد بني الحماس ، فأقرأه الكتاب وسأله عن الرأي : فيه ، فقال له مثل قول شرحبيل وعبد الله ، فأمره الأسقف فتنحىٰ ، فجلس ناحية .

فلما اجتمع الرأي منهم علىٰ تلك المقالة جميعًا أمر الأسقف بالناقوس فضرب به ، ورفعت النيران والمسوح في الصوامع ، وكذلك كانوا يفعلون إذا فزعوا بالنهار ، وإذا كان فزعهم ليلًا ضربوا بالناقوس ، ورفعت النيران في الصوامع ، فاجتمعوا[١١] حين ضرب بالناقوس ورفعت المسوح[١٢] ، أهل الوادي أعلاه وأسفله ، وطول الوادي مسيرة يوم للراكب [ ][١٣] السريع ، وفيه ثلاث وسبعون قرية ، وعشرون ومائة ألف مقاتل ، فقرأ عليهم كتاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وسألهم عن الرأي فيه ، فاجتمع رأي أهل الرأي منهم على[١٤] أن يبعثوا شرحبيل بن وداعة الهمداني ، وعبد الله بن شرحبيل الأصبحي ، وجبار بن فيض الحارثي[١٥] ، فيأتونهم بخبر رسول الله ﷺ فانطلق الوفد ، حتىٰ إذا كانوا بالمدينة ، وضعوا ثياب السفر عنهم ولبسوا حللا لهم يجرونها من حبرة وخواتيم الذهب ، ثم انطلقوا حتىٰ أتوا رسول الله ﷺ فسلموا عليه ، فلم يرد عليهم ، وتصدوا لكلامه نهارًا طويلًا فلم يكلمهم وعليهم تلك الحلل ، وخواتيم الذهب فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف ، وكانا معرفة لهم ، فوجدوهما في ناس من المهاجرين والأنصار في مجلس ، فقالوا :

---

[١] - سقط من : ت .
[٢] - سقط من : ز ، خ .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - سقط من : ز ، خ .
[٥] - في ز : « برأى » .
[٦] - في ز ، خ : « وجهدت » .
[٧] - سقط من : ت .
[٨] - سقط من : ز .
[٩] - سقط من : ز ، خ .
[١٠] - في ز : « وبعث » .
[١١] - في ز : « فاجتمع » .
[١٢] - في ز : « بالمسوح » .
[١٣] - في ز : « المجد » .
[١٤] - سقط من : ت .
[١٥] - في خ : « الجباري » ، وفي ز : « الحيارى » .

يا عثمان ، ويا عبد الرحمن إن نبيكم كتب إلينا كتابًا[١] ، فأقبلنا مجيبين له فأتيناه فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا ، وتصدينا لكلامه نهارًا طويلًا فأعيانا أن يكلمنا ، فما الرأي منكما أترون أن نرجع ؟ فقالا لعلي بن أبي طالب وهو في القوم : ما ترىٰ يا أبا الحسن في هؤلاء القوم ؟ فقال علي لعثمان وعبد[٢] الرحمن : أرىٰ أن يضعوا حللهم هذه وخواتيمهم ، ويلبسوا ثياب سفرهم ، ثم يعودوا إليه . ففعلوا فسلموا عليه[٣] فرد سلامهم ثم قال . « **والذي بعثني بالحق لقد أتوني المرة الأولىٰ وإن إبليس لمعهم** » . ثم ساءلهم وساءلوه ، فلم تزل به وبهم المسألة حتىٰ قالوا له[٤] : ما تقول في عيسىٰ ، فإنا نرجع إلىٰ قومنا ونحن نصارىٰ يسرنا إن كنت نبيًّا أن نسمع ما تقول فيه ؟ فقال[٥] رسول اللّٰه ﷺ : « **ما عندي فيه شيء يومي هذا ، فأقيموا حتىٰ أخبركم بما يقول ربي[٦] لي في عيسىٰ ، فأصبح الغد وقد أنزل اللّٰه ، عز وجل ، هذه الآية ﴿ إن مثل عيسىٰ عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون فيكون الحق من ربك فلا تكن من الممترين فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين ﴾** فأبوا أن يقروا بذلك ، فلما أصبح رسول اللّٰه ﷺ الغد بعد ما أخبرهم الخبر[٧] أقبل مشتملًا علىٰ الحسن والحسين في خميل[٨] له وفاطمة تمشي عند ظهره للملاعنة ، وله يومئذ عدة نسوة ، فقال شرحبيل لصاحبيه : لقد[٩] علمتما أن الوادي إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يردوا ، ولم يصدروا إلا عن رأيي[١٠] ، وإني[١١] واللّٰه أرىٰ [ ][١٢] أمرًا ثقيلًا ، واللّٰه لئن كان هذا الرجل ملكا مبعوثًا فكنا أول العرب طعنًا[١٣] في عينيه[١٤] وردا[١٥] عليه أمره لا يذهب لنا من صدره ولا من صدور أصحابه حتىٰ يصيبونا بجائحة ، وإنا لأدنىٰ العرب منهم جوارا ، ولئن كان هذا الرجل نبيًّا مرسلًا فلاعناه لا يبقىٰ [منا علىٰ وجه][١٦] الأرض شعر ولا ظفر إلا هلك . فقال له[١٧] صاحباه : يا أبا مريم ! فما الرأي ؟ فقال : أرىٰ أن أحكمه ، فإني أرىٰ رجلًا لا [يحكم شططا أبدًا][١٨] . فقالا له : أنت

---

[١] - في ز ، خ : « بكتاب » .
[٢] - في ز ، خ : « ولعبد » .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - في خ : « قال » .
[٥] - في ز : « قال » .
[٦] - سقط من : ز ، خ .
[٧] - سقط من : ت .
[٨] - في خ : « حميل » .
[٩] - في خ : « قد » .
[١٠] - في خ : « رأي » .
[١١] - في خ : « وأنا » ، وفي ز : « وإنا » .
[١٢] - في ز : « واللّٰه » .
[١٣] - في ز ، خ : « طعن » .
[١٤] - في ز ، خ : « عينه » .
[١٥] - في ز : « ورد » .
[١٦] - في ز : « على وجه منا » .
[١٧] - سقط من : ت .
[١٨] - في ز ، خ : « يحلكم شططا أبد » .

وذاك قال[١] : فتلقىٰ[٢] شرحبيل رسول الله ، ﷺ فقال له[٣] : إني قد[٤] رأيت خيرًا من ملاعنتك فقال « **وما هو ؟** » فقال : حكمك اليوم إلىٰ الليل وليلتك إلىٰ الصباح ، فمهما حكمت فينا فهو جائز . فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **لعل وراءك أحدًا[٥] يثرب عليك** » ؟ فقال شرحبيل : سل صاحبي . فسألهما ، فقالا : ما يرد الوادي ولا يصدر إلا عن رأي : شرحبيل . فرجع رسول الله ﷺ فلم يلاعنهم حتىٰ إذا كان من[٦] الغد أتوه فكتب لهم هذا الكتاب : « **بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما كتب [محمد النبي] رسول الله لنجران - إن كان عليهم حكمه- في كل ثمرة وكل صفراء وبيضاء وسوداء ، ورقيق فاضل[٧] عليهم وترك ذلك كله لهم علىٰ ألفي حلة ، في كل رجب ألف حلة ، وفي كل صفر ألف حلة** » وذكر تمام الشروط وبقية السياق .

والغرض أن وفودهم كان في سنة تسع لأن الزهري قال : كان أهل نجران أول من أدىٰ الجزية إلىٰ رسول الله ﷺ ، وآية الجزية إنما أنزلت بعد الفتح ، وهي قوله تعالىٰ : ﴿ **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدوهم صاغرون** ﴾ الآية .

وقال أبو بكر بن مردويه(١٤٣) : حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا أحمد بن داود المكي ، حدثنا بشر بن مهران ، حدّثنا[٨] محمد بن دينار ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن جابر قال : قدم علىٰ النبي ﷺ العاقب ، والطيب ، فدعاهما إلىٰ الملاعنة فواعداه علىٰ أن يلاعناه[٩] الغداة قال : فغدا رسول الله ﷺ فأخذ بيد علي ، وفاطمة ، والحسن والحسين ، ثم أرسل إليهما ، فأبيا[١٠] أن يجيئا ، وأقرا[١١] له بالخراج ، قال : فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله[١٢] وسلم : « **والذي بعثني بالحق لو قالا : لا ، لأمطر عليهم الوادي نارًا** » . قال جابر : و[١٣] فيهم نزلت : ﴿ **تعالوا[١٤] ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم [وأنفسنا**

(١٤٣) - رواه الحاكم في المستدرك (٢/٥٩٣ - ٥٩٤) ، وأخرجه أبو نعيم في « دلائل النبوة » ص (٢٩٧ - ٢٩٨) من طريق داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن جابر به .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في ز ، خ : « فيلقى » .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - سقط من : ز ، خ .
[٥] - في ز : « أحد » .
[٦] - سقط من : ز .
[٧] - في ز ، خ : « فافضل » .
[٨] - في ز : « أنا » .
[٩] - في ز ، خ : « يعاديه » .
[١٠] - سقط من : ز ، خ .
[١١] - في خ : « فأقرا » .
[١٢] - سقط من : خ .
[١٣] - سقط من : ز ، خ .
[١٤] - سقط من : ز ، خ .

وأنفسكم][١] ﴾ قال جابر : ﴿ **أنفسنا وأنفسكم** ﴾ رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب ﴿ **وأبناءنا** ﴾ الحسن والحسين ﴿ **ونساءنا** ﴾ فاطمة .

وهكذا رواه الحاكم في مستدركه ، عن علي بن عيسىٰ ، عن أحمد بن محمد الأزهري[٢] ، عن علي بن حجر[٣] ، عن علي بن مسهر[٤] ، عن داود بن أبي هند به بمعناه ، ثم قال : صحيح علىٰ شرط مسلم ، ولم يخرجاه .

هكذا قال . وقد رواه أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن المغيرة ، عن الشعبي مرسلًا (١٤٤)، وهذا أصح . وقد روي عن[٥] ابن عباس والبراء نحو ذلك .

ثم قال الله تعالىٰ : ﴿ **إن هذا لهو القصص الحق** ﴾ أي : هذا الذي قصصناه عليك يا محمد في شأن عيسىٰ هو الحق الذي لا معدل عنه ولا محيد ﴿ **وما من إله إلا الله** ، **وإن**[٦] **الله لهو العزيز الحكيم فإن تولوا** ﴾ أي : عن هذا إلىٰ غيره ﴿ **فإن الله عليم بالمفسدين** ﴾ أي : من عدل عن الحق إلىٰ الباطل ، فهو المفسد ، والله عليم به وسيجزيه علىٰ ذلك شر الجزاء ، وهو القادر وهو[٧] الذي لا يفوته شيء ، [سبحانه وبحمده ، ونعوذ به من حلول نقمته][٨] .

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾

هذا الخطاب يعم أهل الكتاب ، من اليهود والنصارىٰ ، ومن جرىٰ مجراهم ﴿ **قل يأهل الكتاب تعالوا إلىٰ كلمة** ﴾ والكلمة تطلق علىٰ الجملة المفيدة ، كما قال هاهنا ، ثم وصفها بقوله : ﴿ **سواء بيننا وبينكم** ﴾ أي : عدل ونَصَفَ ، نستوي نحن وأنتم فيها ، ثم فسرها بقوله : ﴿ **أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئًا** ﴾ لا [وثنًا ، ولا صليبًا ، ولا صنمًا ،

---

(١٤٤) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣١٠) رقم (٦٧٨) من طريق شعبة ، عن المغيرة ، عن الشعبي مرسلًا . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/٤٧٨) رقم (٧١٨٠) من طريق جرير ، عن المغيرة ، عن الشعبي مرسلًا . وأخرجه أبو نعيم في « الدلائل » (ص ٢٩٨ ، ٢٩٩) من طريق الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس بنحوه .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .
[٢] - في ز ، خ : « ابن الأزهر » .
[٣] - في خ : « أبي حجر » .
[٤] - في خ : « مهز » ، وفي ز : « مهر » .
[٥] - سقط من : ز ، خ .
[٦] - في خ : « فإن » .
[٧] - سقط من : ت .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز ، خ .

ولا طاغوتًا ، ولا نارًا ، ولا شيئًا] ، بل نفرد العبادة للّه وحده لا شريك له ، وهذه دعوة جميع الرسل .

قال اللّه تعالىٰ : ﴿ **وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي**[١] **إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون** ﴾ [وقال تعالىٰ][٢] : ﴿ **ولقد بعثنا في كل أمّة رسولًا أن اعبدوا اللّه واجتنبوا الطاغوت** ﴾ ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون اللّه** ﴾ . وقال ابن جريج : يعني يطيع بعضنا بعضًا في معصية اللّه . وقال عكرمة : يعني[٣] يسجد بعضنا لبعض .

﴿ **فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون** ﴾ أي : فإن تولوا عن هذا النصف وهذه الدعوة ، فاشهدوا[٤] أنتم علىٰ استمراركم علىٰ الإِسلام الذي شرعه اللّه لكم .

وقد ذكرنا في شرح البخاري عند روايته من طريق الزهري عن عبيد اللّه بن عبد اللّه بن عتبة ابن مسعود ، عن ابن عباس ، عن أبي سفيان ، في قصته حين دخل علىٰ قيصر ، فسأله[٥] عن نسب رسول اللّه ﷺ وعن صفته ، ونعته ، وما يدعو إليه ، فأخبره بجميع ذلك علىٰ الجلية ، مع أن أبا سفيان [إذ ذاك كان][٦] مشركًا لم يسلم إلا[٧] بعد ، وكان ذلك بعد صلح الحديبية ، وقبل الفتح ، كما هو مصرح به في الحديث (١٤٥) ، ولأنه لما [قال لما][٨] سأله : هل يغدر ؟ قال[٩] : فقلت : لا ، ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها . قال : ولم يمكني كلمة أزيد فيها شيئًا سوىٰ هذه . والغرض أنه قال : ثم جيء بكتاب رسول اللّه ﷺ فقرأه فإذا فيه :

بسم اللّه الرحمن الرحيم : من محمد رسول اللّه ، إلىٰ هرقل عظيم الروم ، سلام[١٠] علىٰ من اتبع الهدىٰ ، أما بعد فأسلم تسلم ، وأسلم يؤتك اللّه أجرك مرتين ، فإن[١١] توليت فإنما[١٢] عليك إثم الأريسيين[١٣] و ﴿ **يأهل الكتاب تعالوا إلىٰ كلمة سواء بيننا وبينكم ألَّا نعبد إلا اللّه ولا نشرك به شيئًا ولا يتخذ بعضنا بعضًا أربابًا من دون اللّه ، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون** ﴾ .

---

(١٤٥) - سبق تخريجه آية (٢٠) .

---

[١] - في ز « يوحى » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - سقط من : م ، وهي في ز .

[٤] - في خ ، ز : « فأشهدوهم » .

[٥] - في خ ، ز : « فسألهم » .

[٦] - في خ ، ز : « كان إذا ذاك مشركًا » .

[٧] - سقط من : خ ، ز .

[٨] - سقط من : م ، والمثبت من ز.

[٩] - سقط من : خ ، ز..

[١٠] - في خ : « السلام » .

[١١] - في ز « وإن » .

[١٢] - في خ ، ز : « فإن » .

[١٣] - في ز : « اليريسيين » .

وقد ذكر محمد بن إسحاق وغير واحد(١٤٦) ، أن صدر سورة آل عمران إلىٰ بضع وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران . وقال الزهري : هم أول من بذل الجزية . ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح . فما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلىٰ هرقل في جملة الكتاب ، وبين ما ذكره محمد بن إسحاق والزهري ؟ والجواب من وجوه :

(أحدها) يحتمل أن هذه الآية نزلت مرتين : مرة قبل الحديبية ، ومرة بعد الفتح .

(الثاني) يحتمل أن صدر سورة آل عمران نزل في وفد نجران إلىٰ[١] هذه الآية ، وتكون هذه الآية نزلت قبل ذلك ، ويكون قول ابن إسحاق : « **إلىٰ بضع وثمانين آية** » ليس بمحفوظ ، لدلالة حديث أبي سفيان .

(الثالث) يحتمل أن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية ، وأن الذي بذلوه[٢] مصالحة عن المباهلة ، لا علىٰ وجه الجزية ، بل يكون من باب المهادنة والمصالحة ، ووافق نزول آية[٣] الجزية بعد ذلك ، علىٰ وفق ذلك كما جاء فرض الخمس ، والأربعة أخماس[٤] وفق ما فعله عبد اللّٰه بن جحش في تلك السرية قبل بدر . ثم نزلت فريضة القسم علىٰ وفق ذلك .

(الرابع) يحتمل أن رسول اللّٰه ﷺ لما أمر بكتب هذا الكلام[٥] في كتابه إلىٰ هرقل ، [ ][٦] لم يكن أنزل[٧] بعد ، ثم نزل[٨] القرآن موافقة له ﷺ كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب [رضي اللّٰه عنه] في الحجاب وفي الأسارىٰ ، وفي عدم الصلاة علىٰ المنافقين ، وفي قوله : ﴿ **واتخذوا من مقام إبراهيم مصلًىٰ** ﴾ وفي قوله : ﴿ **عسىٰ ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن** ﴾ الآية .

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ

(١٤٦) - ذكره السيوطي في « الدر المنثور » (٢/٥) وقال : وقال ابن إسحاق : حدثني محمد بن سهل بن أبي أمامة قال : لما قدم أهل نجران على رسول اللّٰه ﷺ يسألونه عن عيسى ابن مريم . نزلت فيهم فاتحة آل عمران إلى رأس الثمانين منها ، وأخرجه البيهقي في الدلائل .

[١] - في ز : « إلى عند » .
[٢] - في ز : « بدلوه » .
[٣] - سقط من : خ ، ز .
[٤] - في خ ، ز : « الأخماس » .
[٥] - سقط من : ت ، والمثبت من ز .
[٦] - في ز : وإن .
[٧] - في ت : « نزل » .
[٨] - في ت : « أنزل » .

﴿إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾

ينكر [تبارك و][١] تعالىٰ علىٰ اليهود والنصارىٰ في محاجتهم في إبراهيم الخليل عليه السلام ، ودعوىٰ كل طائفة منهم أنه كان منهم ، كما قال محمد بن إسحاق بن يسار(١٤٧) : حدثني محمد بن أبي محمد مولىٰ زيد بن ثابت ، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس [رضي الله عنه] قال : اجتمعت نصارىٰ نجران ، وأحبار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده فقالت الأحبار : ما كان إبراهيم إلا يهوديًا ، وقالت النصارىٰ : ما كان إبراهيم إلا نصرانيًا ؛ فأنزل الله تعالىٰ : ﴿ **يا أهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم [وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده أفلا تعقلون]** ﴾ . أي : كيف تدعون أيها اليهود أنه كان يهوديًا . وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة علىٰ موسىٰ ، وكيف تدعون أيها النصارىٰ أنه كان نصرانيًا ، وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر ؟ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **أفلا تعقلون** ﴾ [ثم قال تعالىٰ][٢] : ﴿ **ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله يعلم وأنتم لا تعلمون** ﴾.

هذا إنكار علىٰ من يحاج فيما لا علم له به ؛ فإن اليهود والنصارىٰ تحاجوا في إبراهيم بلا علم ، ولو تحاجوا فيما بأيديهم منه علم مما يتعلق بأديانهم التي شرعت لهم إلىٰ حين بعثة محمد ﷺ لكان أولىٰ بهم ، وإنما تكلموا فيما [لا يعلمون][٣] ، فأنكر الله عليهم ذلك وأمرهم برد مالا علم لهم به إلىٰ عالم الغيب والشهادة ، الذي يعلم الأمور علىٰ حقائقها وجلياتها[٤] ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **والله يعلم وأنتم لا تعلمون** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ما كان إبراهيم يهوديًا ولا نصرانيًا ولكن كان حنيفًا مسلمًا** ﴾ أي : متحنفًا عن الشرك ، قاصدًا[٥] إلىٰ الإيمان ﴿ **وما كان من المشركين** ﴾ .

---

(١٤٧) - انظر « السيرة » لابن هشام (٢/٣٩٣ - ٣٩٤) ، والحديث أخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/ ٤٩٠) رقم (٧٢٠٢) ، والبيهقي في « الدلائل » (٥/٣٨٤ - ٣٨٥) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٣] - في خ ، ز : « لم يعملوا » .

[٤] - في ت : « وجليتها » .

[٥] - في ز : « قصدًا » .

وهذه الآية كالتي[١] تقدّمت في سورة البقرة : ﴿ **وقالوا كونوا هودًا أو نصارىٰ تهتدوا [قل بل ملة إبراهيم حنيفًا وما كان من المشركين] ﴾** .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **إن أولىٰ الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا واللَّه ولي المؤمنين** ﴾ يقول تعالىٰ : أحق الناس بمتابعة إبراهيم الخليل الذين اتبعوه علىٰ دينه ، وهذا النبي يعني محمدًا ﷺ والذين آمنوا من أصحابه المهاجرين والأنصار ، ومن تبعهم[٢] بعدهم .

قال سعيد بن منصور : حدّثنا أبو الأحوص ، عن سعيد بن مسروق ، عن أبي الضحىٰ ، عن مسروق ، عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إن[٣] لكل نبي ولاة من النبيين ، وإن وليّي منهم أبي وخليل ربي عز وجل ، ثم قرأ : ﴿ إن أولىٰ الناس بإبراهيم للذين اتبعوه [وهذا النبي والذين آمنوا واللَّه ولي المؤمنين] ﴾** الآية .

وقد رواه الترمذي(١٤٨) ، والبزار من حديث أبي أحمد الزبيري ، عن سفيان الثوري ، عن أبيه به . [ثم قال البزار : ورواه غير أبي أحمد عن سفيان ، عن أبيه ، عن أبي الضحىٰ ، عن عبد اللَّه ولم يذكر مسروقًا . وكذا رواه الترمذي من طريق وكيع عن سفيان][٤] ثم قال : وهذا أصح .

لكن رواه وكيع في تفسيره(١٤٩) فقال : حدثنا سفيان ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن عبد

---

(١٤٨) - أخرجه الترمذي في كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٢٩٩٨) . والحاكم في « المستدرك » (٢٩٢/٢) ، والطبري في « تفسيره » (٤٩٨/٦) رقم (٧٢١٦) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٢٦/٢ - ٣٢٧) رقم (٧٣١) . كلهم من طرق عن سفيان عن أبيه - سعيد بن مسروق - عن أبي الضحي - مسلم بن صبيح - عن مسروق - هو ابن الأجدع بن مالك الهمداني - عن ابن مسعود - رضي اللَّه عنه - متصلًا ، وقد خولف هذا الطريق من طريق آخر ، فلم يذكر فيه مسروق ، أخرجه الترمذي في كتاب :تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٢٩٩٨)، وأحمد في (٤٢٩/١ - ٤٣٠) والطبري في (٤٩٩/٦) رقم (٧٢١٧) وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٢٦/٢ - ٣٢٧) رقم (٧٣١) . كلهم من طرق عن سفيان ، عن أبيه - سعيد بن مسروق - عن أبي الضحي ، عن عبد اللَّه بن مسعود ، وليس فيه : عن مسروق ، وهو بهذا منقطع . قال ابن أبي حاتم في « العلل » (٦٣/٢) : سألت أبي وأبا زرعة ، عن حديث رواه أبو أحمد الزبيري وروح بن عبادة فذكره ، فقالا جميعًا : « هذا خطأ » . رواه المتقنون من أصحاب الثوري عن الثوري ، عن أبيه ، عن أبي الضحى ، عن النبي ﷺ بلا مسروق .اهـ .

(١٤٩) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٠١/١) ، والترمذي في « سننه » كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٩٩٨) . كلاهما من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن أبيه ، عن أبي الضحى ، عن عبد اللَّه مرفوعًا . قال الشيخ أحمد شاكر (٤٩٩/٦) : ولكن نقله ابن كثير عن تفسير وكيع بهذا الإسناد وفيه « عن أبي إسحاق » بدل « عن أبي الضحى » ، وأنا أرجح أن هذا خطأ من بعض ناسخي تفسير وكيع ترجيحًا لرواية أحمد عن وكيع والترمذي من طريق وكيع وفيهما : « عن أبي الضحى » .

---

[١] - سقط من : خ ، ز .
[٢] - سقط من : خ ، ز .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم : [« إن لكل نبي ولاية من النبيين ، وإن ولي منهم أبي وخليل الله عز وجل إبراهيم عليه السلام » . ثم قرأ : ﴿ إن أولىٰ الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا ﴾ الآية][١] . وقوله : ﴿ والله ولي المؤمنين ﴾ أي : ولي جميع المؤمنين برسله .

وَدَّت طَّآيِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآيِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

يخبر تعالىٰ عن حسد اليهود للمؤمنين وبغيهم إياهم الإضلال ، وأخبر أن وبال ذلك إنما يعود علىٰ أنفسهم وهم لا يشعرون أنهم[٢] ممكور بهم .

ثم قال تعالىٰ منكرًا[٣] عليهم : ﴿ يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون ﴾ أي : تعلمون صدقها وتتحققون حقها ﴿ يأهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون ﴾ أي : تكتمون ما في كتبكم من صفة محمد ﷺ وأنتم تعرفون ذلك وتتحققونه .

﴿ وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل علىٰ الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون ﴾ هذه مكيدة أرادوها ليلبسوا علىٰ الضعفاء من الناس أمر دينهم ، وهو [أنهم اشْتوَرُوا][٤] بينهم أن يظهروا الإيمان أوّل النهار ويصلوا مع المسلمين صلاة الصبح ،

---

[١] - سقط من : خ ، ز ، ومكانه كلمة « فذكره » .

[٢] - في خ ، ز : « فهم » . [٣] - في ز : « ممكرًا » .

[٤] - في خ ، ز : « واشتوروا » .

فإذا جاء[١] آخر النهار ارتدوا إلىٰ دينهم ؛ ليقول الجهلة [من الناس إنما ردهم إلىٰ دينهم اطلاعهم علىٰ نقيصة وعيب في دين المسلمين][٢] ولهذا قالوا : ﴿ **لعلهم يرجعون** ﴾ .

وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالىٰ إخبارًا عن اليهود بهذه الآية : يعني يهودًا[٣] صلت مع النبي صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم صلاة الصبح[٤] ، وكفروا آخر النهار مكرًا منهم ، ليروا الناس أن قد بدت لهم منه الضلالة بعد أن كانوا اتبعوه .

وقال العوفي عن ابن عباس : قالت طائفة من أهل الكتاب : إذا لقيتم أصحاب محمد أوّل النهار فآمنوا ، وإذا كان آخره فصلوا صلاتكم ؛ لعلهم يقولون : هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم منا .

[وهكذا روي عن قتادة والسدي والربيع وأبي مالك][٥] .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم** ﴾ أي : لا[٦] تطمئنوا وتظهروا سركم[٧] وما عندكم إلا لمن تبع دينكم ، ولا تظهروا ما بأيديكم إلىٰ المسلمين ، فيؤمنوا به ويحتجوا به عليكم . قال اللّٰه تعالىٰ : ﴿ **قل إن الهدىٰ هدىٰ اللّٰه** ﴾ أي : هو الذي يهدي قلوب المؤمنين إلىٰ أتم الإيمان بما ينزله علىٰ عبده ورسوله محمد ﷺ من الآيات البينات ، والدلائل القاطعات ، والحجج الواضحات ، وإن كتمتم[٨] أيها اليهود ما بأيديكم من صفة محمد [النبي الأمّي][٩] في كتبكم التي نقلتموها[١٠] عن الأنبياء الأقدمين .

وقوله : ﴿ **أن يؤتىٰ أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم** ﴾ يقولون : لا تظهروا ما عندكم من العلم للمسلمين ، فيتعلموه منكم ويساووكم[١١] فيه ، ويمتازوا[١٢] به عليكم ؛ لشدّة الإيمان به ، أو[١٣] يحاجوكم به عند ربكم[١٤] ، أي : يتخذوه حجة عليكم بما [في أيديكم][١٥] ، فتقوم به عليكم الدلالة[١٦] ، وتتركب الحجة في الدنيا والآخرة .

---

[١] - في خ ، ز : « كان » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٣] - في ز : « يهود » .
[٤] - في ز : « الفجر » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٦] - سقط من : خ ، ز .
[٧] - في ت : « سروركم » .
[٨] - في ز : « كنتم » .
[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[١٠] - في ز : « نقلتوها » .
[١١] - في خ ، ز : « ويساوونكم » .
[١٢] - في خ ، ز : « ويمتازون » .
[١٣] - في خ، ز : « و » .
[١٤] - في خ ، ز : « الله » .
[١٥] - في خ ، ز : « بأيدكم » .
[١٦] - في خ : « الحجة » .

قال الله تعالىٰ : ﴿ **قل : إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء** ﴾ أي : الأمور كلها تحت تصرفه[١] ، وهو المعطي المانع ، يمن علىٰ من يشاء بالإيمان[٢] ، والعلم ، والتصرف[٣] التام ، ويضل من يشاء ؛ فيعمي[٤] بصره وبصيرته ، ويختم علىٰ [قلبه وسمعه] ، ويجعل علىٰ بصره غشاوة ، وله [الحجة التامّة والحكمة البالغة][٥] .

﴿ **والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم** ﴾ أي : اختصكم أيها المؤمنون من الفضل بما لا يحد ولا يوصف ، بما شرف به نبيكم محمدًا[٦] ﷺ علىٰ سائر الأنبياء ، وهداكم به[٧] إلىٰ أكمل[٨] الشرائع .

﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾

يخبر تعالىٰ عن اليهود بأن منهم[٩] الخونة ، ويحذر المؤمنين من الاغترار بهم ، فإن منهم ﴿ **من إن تأمنه بقنطار** ﴾ أي : من المال ﴿ **يؤده إليك** ﴾ أي : وما دونه بطريق الأولىٰ أن يؤده إليك ﴿ **ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤدّه إليك إلا ما دمت عليه قائمًا** ﴾ أي : بالمطالبة والملازمة والإلحاح في استخلاص حقك ، وإذا كان هذا صنيعه في الدينار[١٠] ، فما فوقه أولىٰ أن لا يؤدّه إليك[١١] .

وقد تقدم الكلام علىٰ القنطار في أوّل السورة ، وأمّا الدينار فمعروف .

وقد قال ابن أبي حاتم(١٥٠) : حدثنا سعيد بن عمرو السكوني ، حدثنا بقية ، عن زياد ابن

---

(١٥٠) - فيه بقية بن الوليد وهو من مدلسي من الرابعة ، ولم يصرح بالسماع . والحديث أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣٤٦) رقم (٨٠٣) .

---

[١] - في ز : « تصريفه » .
[٢] - في خ : « من بالإيمان » .
[٣] - في ز : « التصور » .
[٤] - في خ ، ز : « ويعمى » .
[٥] - في خ، ز: « الحجة والحكمة ».
[٦] - سقط من : خ ، ز .
[٧] - زيادة من : ز .
[٨] - في ز : « أحمد » .
[٩] - في خ ، ز : « فيهم » .
[١٠] - في خ ، ز : « الدنيا » .
[١١] - سقط من خ ، ز .

الهيثم ، حدثني مالك بن دينار ، قال : إنما سمي الدينار لأنه دين ونار . وقيل[١] : معناه أنه[٢] من أخذه بحقه فهو دينه ، ومن أخذه بغير حقه فله النار .

ومناسب أن يذكر[٣] هاهنا الحديث الذي علقه البخاري في غير موضع من[٤] صحيحه ، ومن أحسنها سياقه في كتاب الكفالة ، حيث قال : وقال الليث : حدثني جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رجلًا من بني إسرائيل سأل بعض[٥] بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فقال : ائتني بالشهداء أشهدهم . فقال : كفىٰ بالله شهيدًا . فقال[٦] : ائتني بالكفيل . قال : كفىٰ بالله كفيلًا قال[٧] : صدقت . فدفعها إليه إلىٰ أجل مسمىٰ ، فخرج في البحر فقضىٰ حاجته ، ثم التمس مركبًا يركبها[٨] [ليقدم عليه في الأجل][٩] الذي أجله فلم يجد مركبًا ، فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلىٰ صاحبه ، ثم زجج[١٠] موضعها ، ثم أتىٰ بها إلىٰ البحر ، فقال : اللَّهم إنك تعلم أني استسلفت[١١] فلانًا ألف دينار فسألني شهيدًا ، فقلت : كفىٰ بالله شهيدًا ، وسألني كفيلًا ، فقلت : كفىٰ بالله كفيلًا ، فرضي بك ، وإني جهدت أن أجد مركبًا أبعث إليه الذي له فلم أقدر ، وإني استودعتكها[١٢] ، فرمىٰ بها في البحر حتىٰ ولجت فيه ، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبًا يخرج إلىٰ بلده ، فخرج الرجل الذي كان [سلَّفه لينظر][١٣] لعل مركبًا يجيئه بماله ، فإذا بالخشبة التي فيها المال ، فأخذها لأهله حطبًا ، فلما كسرها وجد المال والصحيفة ، ثم قدم الرجل الذي كان[١٤] تسلف منه ، فأتاه بألف دينار ، وقال[١٥] : والله ما زلت جاهدًا في طلب مركب لآتيك بمالك ، فما وجدت مركبًا قبل الذي أتيت فيه . قال : هل كنت بعثت إلىٰ بشيء ؟ قال : ألم أخبرك أني لم أجد مركبًا قبل هذا . قال : فإن الله قد أدىٰ عنك الذي بعثت في الخشبة ، فانصرف بألف دينار راشدًا » .

هكذا رواه البخاري في موضعه معلقًا بصيغة الجزم ، وأسنده في بعض المواضع من الصحيح عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه(١٥١) .

(١٥١) - أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب : ما يستخرج من البحر ، حديث (١٤٩٨) ، =

[١] - في خ ، ز : « قال » .
[٢] - سقط من : م .
[٣] - في خ ، ز : « يكون » .
[٤] - في خ ، ز : « في » .
[٥] - سقط من : خ ، ز .
[٦] - في ز : « قال » .
[٧] - في ز : « فقال » .
[٨] - سقط من : خ ، ز .
[٩] - في خ ، ز : « يقدم عليه للأجل » .
[١٠] - سقط من : خ .
[١١] - في خ ، ز : « استلفت » .
[١٢] - في خ : « أستودعكها » .
[١٣] - في خ ، : « أسلفه ينظر» .
[١٤] - سقط من : خ ، ز .
[١٥] - سقط من : خ .

ورواه[١] الإمام أحمد في مسنده هكذا مطولًا ، عن يونس ابن محمد المؤدب ، عن الليث به(١٥٢) .

ورواه البزار في مسنده(١٥٣) ، عن الحسن بن مدرك ، عن يحيىٰ ابن حماد ، عن أبي عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بنحوه ، ثم قال : لا يروىٰ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد . كذا قال ، وهو خطأ لما تقدم .

وقوله : ﴿ **ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأمّيين سبيل** ﴾ أي : إنما حملهم علىٰ جحود الحق أنهم يقولون : ليس علينا في ديننا حرج في أكل أموال الأمّيين ، وهم العرب ، فإن الله قد أحلها لنا . قال الله تعالىٰ : ﴿ **ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون** ﴾ أي : وقد اختلقوا هذه المقالة ، وأتفكوا بهذه الضلالة ، فإن الله حرم عليهم أكل الأموال إلا بحقها ، وإنما هم قوم بهت .

قال عبد الرزاق : أنبأنا معمر ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن أبي صعصعة بن يزيد ، أن رجلًا سأل ابن عباس [فقال : إنا][٢] نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة ؟ قال ابن عباس : فتقولون[٣] ماذا ؟ قال : نقول : ليس علينا بذلك بأس . قال : هذا كما قال أهل الكتاب : ليس علينا في الأميين سبيل ، إنهم إذا أدوا الجزية ؛ لم تحل لكم أموالهم إلا بطيب أنفسهم(١٥٤) .

= وأطرافه (٢٠٦٣) ، و(٢٢٩١) ، و(٢٤٠٤) ، و(٢٤٣٠) ، و(٢٧٣٤) ، و حديث (٦٢٦١) معلقًا - مختصرًا ومطولًا . ووصله البخاري في « صحيحه » كتاب : البيوع ، باب : التجارة في البحر ، حديث (٢٠٦٣) قال : حدثني عبد الله بن صالح ، حدثني الليث به ، قال الحافظ في « الفتح » (٣/٣٦٣) : هكذا أورده مختصرًا ، وقد أورده ثم وصله في البيوع . اهـ . وقال في « الفتح » أيضًا (٤/٣٠٠) : قوله في آخره : «حدثني عبد الله بن صالح ، حدثنا الليث به » فيه التصريح بوصل المعلق المذكور ، ولم يقع ذلك في الصحيح.

(١٥٢) - « المسند » (٢/٣٤٨) .

(١٥٣) - ذكره ابن كثير في « البداية والنهاية » (٢/١٦٦) . وقال : والعجب من الحافظ أبي بكر البزار كيف رواه في مسنده ، عن الحسن بن مدرك ، عن يحيى بن حماد ، عن أبي عوانة ، عن عمر بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بنحوه ، ثم قال : لا يُروى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .

(١٥٤) - الخبر في تفسير عبد الرزاق (١/١٢٣ - ١٢٤) ، ومن طريقه أخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/ ٥٢٤) رقم (٧٢٧٤) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/٥٢٣) رقم (٧٢٧٣) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣٤٨ - ٣٤٩) رقم (٨١١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٩/١٩٨) من طرق عن أبي إسحاق ، عن صعصعة بن يزيد ، عن ابن عباس بنحوه . قال الشيخ أحمد شاكر (٦/٥٢٤) : وخرَّجه =

---

[١] - في خ : « وقال » .

[٢] - في خ ، ز : « قال » . [٣] - في ز : « فيقولون » .

وكذا رواه الثوري عن أبي إسحاق بنحوه(١٥٥) .

وقال ابن أبي[١] حاتم (١٥٦) : حدّثنا محمد بن يحيىٰ ، حدّثنا أبو الربيع الزهراني ، حدّثنا يعقوب ، حدّثنا جعفر ، عن سعيد بن جبير قال : لما قال أهل الكتاب : ليس علينا في الأميين سبيل ، قال نبي اللّٰه ﷺ : « **كذب أعداء اللّٰه ! ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي هاتين ، إلا الأمانة ؛ فإنها مؤداة إلىٰ البرّ والفاجر** » .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **بلىٰ من أوفىٰ بعهده[٢] واتقىٰ** ﴾ أي : لكن من أوفىٰ بعهده ، واتقىٰ[٣] منكم يا أهل الكتاب ، الذي عاهدكم اللّٰه عليه من الإيمان بمحمد ﷺ إذا بعث، كما أخذ العهد والميثاق علىٰ الأنبياء وأممهم بذلك ، واتقىٰ محارم اللّٰه تعالى ، واتبع طاعته وشرعته التي بعث بها خاتم الرسل وسيد البشر ؛ ﴿ **فإن اللّٰه يحب المتقين** ﴾ .

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ (٧٧)

يقول اللّٰه تعالىٰ ، إن الذين يعتاضون عما عاهدوا[٤] اللّٰه عليه ، من اتباع محمد ، ﷺ ، وذكر صفته للناس ، وبيان أمره ، وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالأثمان القليلة

= ابن كثير في تفسيره من تفسير عبد الرزاق ، وفيه : عن أبي صعصعة بن يزيد وهو خطأ ، صوابه « صعصعة ».اهـ . ووقع في روايه البيهقي قلب وتصحيف فورد باسم : زيد بن صعصعة . وفي إسناد الحديث : « أبي إسحاق » وهو أبوإسحاق السبيعي مدلس من الثالثة ، ولم يصرح بالسماع ، فالإسناد ضعيف . انظر « تهذيب التهذيب » (٥٦/٨ : ٥٩) . وصعصعة بن يزيد ، ذكره البخاري وابن أبي حاتم والخطيب البغدادي ، وذكروا أنه روى عن ابن عباس وأن أبا إسحاق روى عنه ، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا ونص الخطيب على أنه تابعي . انظر « التاريخ الكبير » (٣٢٠/٤) ، « والجرح والتعديل » (٤/ ٤٤٦) ، و« تاريخ بغداد » (٣٤١/٩) .

(١٥٥) – انظر السابق .

(١٥٦) – رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٤٩/٢) رقم (٨١٢) ، وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٥٢٣/٦) رقم (٧٢٧٠) من طريق يعقوب القمي به . وفي إسناده جعفر ، وهو جعفر بن أبي المغيرة القمي ، صدوق يهم .

[١] – مكررة في خ .
[٢] – في خ : « بعهدة من الله » .
[٣] – سقط من : ز .
[٤] – في خ ، ز : « عاهدهم » .

الزهيدة ، وهي عروض هذه الحياة[١] الدنيا الفانية الزائلة ﴿ **أولئك**[٢] **لا خلاق لهم في الآخرة** ﴾ أي : لا نصيب لهم فيها ، ولا حظٌّ لهم منها ، ﴿ **ولا يكلمهم اللَّه ولا ينظر إليهم يوم القيامة** ﴾ أي : برحمة منه لهم ، [يعني لا يكلمهم اللَّه كلام][٣] لطف بهم ، ولا ينظر إليهم بعين الرحمة ، ﴿ **ولا يزكيهم** ﴾ أي : من الذنوب والأدناس ، بل يأمر بهم إلىٰ النار ، ﴿ **ولهم عذاب أليم** ﴾ . وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية الكريمة فلنذكر ما تيسر منها .

(الحديث الأوّل) : قال الإمام أحمد(١٥٧) : حدّثنا عفان ، حدّثنا شعبة ، قال : علي ابن مدرك أخبرني ؛ قال : سمعت أبا زرعة ، عن خرشة بن الحر ، عن أبي ذرّ قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ثلاثة لا يكلمهم اللَّه ، ولا ينظر إليهم يوم القيامة ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم** » قلت : يا رسول اللَّه ؛ من هم[٤] ؟ [خسروا وخابوا] قال : وأعاده رسول اللَّه ﷺ ثلاث مرات ، قال « **المسبل ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب ، والمنان** » .

ورواه مسلم وأهل السنن ، من حديث شعبة به(١٥٨) .

(طريق أخرىٰ) قال الإمام أحمد(١٥٩) : حدثنا إسماعيل ، عن الجريري ، عن أبي العلاء بن الشخير ، عن ابن الأحمس قال : لقيت أبا ذرّ ، فقلت له : بلغني عنك أنك تحدث حديثًا عن[٥] رسول اللَّه ﷺ فقال : أما إنه لا تخالني أكذب علىٰ رسول اللَّه ﷺ بعدما سمعته منه فما الذي بلغك عني ؟ قلت بلغني أنك تقول : ثلاثة[٦] يحبهم اللَّه ، وثلاثة يشنؤهم اللَّه عز وجل ، قال : قلته وسمعته ؛ قلت : فمن هؤلاء الذين يحبهم اللَّه ؟ قال : « **الرجل يلقىٰ العدوّ في فئة ، فينصب لهم نحره حتىٰ يقتل أو يفتح لأصحابه ، والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحنوا أن يمسوا الأرض ، فينزلون فيتنحىٰ أحدهم ، فيصلي حتىٰ يوقظهم لرحيلهم ، والرجل يكون له الجار يؤذيه ، فيصبر علىٰ أذاه ، حتىٰ يفرق بينهما موت أو ظعن** » .

(١٥٧) – في « مسنده » (١٤٨/٥) .

(١٥٨) – أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، حديث ١٧١ – (١٠٦) . وأبو داود في كتاب : اللباس ، باب : ما جاء في إسبال الإزار ، حديث (٤٠٨٧) ، والترمذي في كتاب : البيوع ، باب : ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبًا ، حديث (١٢١١) والنسائي (٨١/٥) كتاب الزكاة ، باب : المنان بما أعطى ، وابن ماجه في كتاب التجارات ، باب : ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع ، حديث (٢٢٠٨) .

(١٥٩) – أخرجه أحمد في مسنده (١٥١/٥) . ومن طرق أخرى عن أبي ذر (١٥٣/٥) ، (١٧٦/٥) .

[١] – سقط من : ز .

[٢] – في خ ، ز : « فأولئك » .

[٣] – في ز : « بمعنى لا يكلمهم كلام » .

[٤] – في ز : « منهم » .

[٥] – مكانه في خ ، ز : بياض .

[٦] – كررت في : خ .

قلت : ومن هؤلاء الذين [يشنؤهم الله][١] ؟ قال : « **التاجر الحلاف - أو قال[٢] البائع الحلاف- والفقير المختال ، والبخيل المنان** » .

غريب من هذا الوجه .

(الحديث الثاني) : قال الإمام أحمد (١٦٠) : حدّثنا يحيىٰ بن سعيد ، عن جرير بن حازم ؛ قال[٣] : حدّثنا عدي بن عدي ، أخبرني رجاء بن حيوة ، والعُرْس بن عَمِيرة ، عن [أخيه] عَديّ -هو ابن عميرة الكندي - قال : خاصم رجل من كندة ، يقال له : امرؤ القيس بن عابس[٤] ، رجلًا من حضرموت إلىٰ رسول الله ﷺ في أرض ، فقضىٰ علىٰ الحضرمي بالبينة ، فلم يكن له بينة ، فقضىٰ علىٰ امرئ القيس باليمين ، فقال الحضرمي : إن[٥] أمكنته من اليمين يا رسول الله ؟ ذهبت ورب الكعبة أرضي ، فقال النبي ﷺ : « **من حلف علىٰ يمين كاذبة ليقتطع بها مال أحد ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان** » . قال رجاء : وتلا رسول الله ﷺ : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنًا قليلًا** ﴾ فقال امرؤ القيس : ماذا لمن تركها يا رسول الله ؟ فقال : « **الجنة** » . قال : فاشهد أني قد تركتها له كلها .

ورواه النسائي (١٦١) من حديث عدي بن عدي به .

(الحديث الثالث) قال أحمد(١٦٢) : حدّثنا أبو معاوية ، حدّثنا الأعمش عن شقيق ، عن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ : « **من حلف علىٰ يمين ، هو فيها فاجر ؛ ليقتطع بها مال امرئ مسلم ، لقي الله ، عز وجل ، وهو عليه غضبان** » . فقال الأشعث : فيَّ[٦] والله كان ذلك ، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض ، فجحدني أرضي[٧] ؛ فقدمته إلىٰ رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **ألك بينة** » ؟ قلت : لا . فقال لليهودي : « **احلف** ». فقلت : يا رسول الله ؛ إذًا يحلف ؛ فيذهب مالي ؛ فأنزل الله عز وجل : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنًا قليلًا** ﴾ [إلى آخر][٨] الآية .

---

(١٦٠) - أخرجه أحمد في « مسنده » (١٩١/٤ - ١٩٢) ، والنسائي في « الكبرى » (٤٨٦/٣) رقم (٥٩٩٦) والطبراني في « الكبير » (١٠٨/١٧) رقم (٢٦٥) ، والطبري في تفسيره ٥٣٠/٦ رقم (٧٢٨٠) ، وذكره الهيثمي في المجمع (١٨١/٤) وقال : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، ورجالهما ثقات .

(١٦١) - انظر السابق .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ ، ز : « يشنأ » .
[٢] - سقط من : ز .
[٣] - سقط من : م ، والمثبت من ز .
[٤] - في خ ، ز : « عامر » .
[٥] - سقط من : خ ، ز .
[٦] - في ز : « بي » .
[٧] - سقط من : خ ، ر .
[٨] - سقط من: م، والمثبت من ر.

أخرجاه من حديث الأعمش .

(طريق أخرىٰ) قال أحمد(١٦٣) : حدثنا يحيىٰ بن آدم ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن شقيق بن سلمة ، حدثنا عبد اللّٰه بن مسعود ؛ قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق ؛ لقي اللّٰه ، وهو عليه غضبان** » . قال : فجاء الأشعث بن قيس ، فقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن ؟ فحدّثناه ؛ فقال : فيَّ كان هذا الحديث ؛ خاصمت ابن عم لي إلى رسول اللّٰه ﷺ في بئر لي كانت في يده ، فجحدني ، فقال رسول اللّٰه ﷺ : « **بينتك أنها بئرك وإلا فيمينه** » . قال : قلت : يا رسول اللّٰه ما لي بينة ، وإن تجعلها بيمينه[١] ؛ تذهب[٢] بئري ؛ إن خصمي امرؤ فاجر . فقال رسول اللّٰه ﷺ : « **من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي اللّٰه وهو عليه غضبان** » . قال : وقرأ رسول اللّٰه ﷺ هذه الآية : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد اللّٰه وأيمانهم ثمنًا قليلًا [أولئك لاخلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم اللّٰه ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم]** ﴾ .

(الحديث الرابع) قال الإمام أحمد(١٦٤) : حدثنا يحيىٰ بن غيلان ، قال : حدثنا رشدين ، عن زبَّان عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه ؛ أن[٣] رسول اللّٰه ﷺ قال[٤] : « **إن للّٰه تعالىٰ عبادًا ؛ لا يكلمهم يوم القيامة ، ولا يزكيهم ، ولا ينظر إليهم** » قيل : ومن أولئك يا رسول اللّٰه ؟ قال[٥] : « **متبرئ من والديه راغب عنهما ، ومتبرئ من ولده ، ورجل**

---

(١٦٢) - رواه أحمد في « المسند » (٢١١/٥) وبنحوه أيضًا في « المسند » (٢١١/٥ ، ٢١١ - ٢١٢ ، ٢١٢) . وأخرجه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة ، باب : الخصومة في البئر والقضاء فيها ، حديث (٢٣٥٦ ، ٢٣٥٧) . ومسلم في كتاب الأيمان ، حديث (١٣٨) ، وأبو داود في « سننه » كتاب : الأيمان والنذور ، باب : فيمن حلف يمينًا ليقتطع بها مالًا لأحد ، حديث (٣٢٤٣) والترمذي في « سننه » ، كتاب : البيوع ، باب : ما جاء في اليمين الفاجرة يقتطع بها مال المسلم ، حديث (١٢٦٩) ، وكتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٢٩٩٩) ، والنسائي في « الكبرى » (٤٨٤/٣ - ٤٨٥) رقم (٥٩٩١ ، ٥٩٩٢) و(٣٠٨/٦ ، ٣٠٩) رقم (١١٠٦٢) وابن ماجه في » كتاب : الأحكام ، باب : البينة على من ادعى واليمين على من أنكر ، حديث (٢٣٢٢) كلهم من طريق أبي وائل به .

(١٦٣) - في « مسنده » (٢١٢/٥) ، وانظر السابق .

(١٦٤) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٤٠/٣) . والطبراني في « الكبير » (١٩٥/٢٠) رقم (٤٣٧) ، وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٨/٥ - ١٩) وقال : رواه أحمد والطبراني ، وفيه زبان بن فائد ، قد ضعفه أحمد وابن معين ، وقال أبو حاتم : صالح ، وذكره الشيخ الألباني - حفظه اللّٰه - في « الضعيفه » حديث (١٩٤١) .

---

[١] - في ز : « يمينه » .

[٢] - في خ ، ر : « يذهب » .

[٣] - في ر : « عن »

[٤] - سقط من : خ ، ر

[٥] - سقط من : خ ، ر .

أنعم عليه قوم ، فكفر نعمتهم وتبرأ منهم » .

(الحديث الخامس) قال ابن أبي حاتم (١٦٥) : حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا هشيم ، أنبأنا العوام - يعني ابن حوشب - عن إبراهيم بن عبد الرحمن - يعني السكسكي - عن عبد اللّٰه بن أبي أوفىٰ ؛ أن رجلًا أقام سلعة له في السوق ، فحلف باللّٰه ؛ لقد أعطي بها ما لم يعطه ؛ ليوقع فيها رجلًا من المسلمين ؛ فنزلت هذه الآية ﴿ **إن الذين يشترون بعهد اللّٰه وأيمانهم ثمنًا قليلًا** ﴾ [إلى آخر][١] الآية .

ورواه البخاري ، من غير وجه عن العوام .

(الحديث السادس) قال الإمام أحمد (١٦٦) : حدثنا وكيع ، حدثنا[٢] الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه ؛ قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **ثلاثة لا يكلمهم اللّٰه يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم ؛ رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده ، ورجل حلف علىٰ سلعة بعد العصر ، يعني كاذبًا ، ورجل بايع إمامًا ؛ فإن أعطاه وفىٰ[٣] له ، وإن لم يعطه لم يف له** » .

ورواه أبو داود والترمذي ، من حديث وكيع . وقال الترمذي : حديث[٤] حسن صحيح .

وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾

(١٦٥) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣٥٥) رقم (٨٢٣) ، وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب التفسير ، باب : قوله تعالى : ﴿ **إن الذين يشترون بعهد اللّٰه وأيمانهم ثمنًا قليلًا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة** ﴾ الآية حديث (٤٥٥١) من طريق علي بن أبي هاشم أنه سمع هشيمًا ، أخبرنا العوام بن حوشب . عن إبراهيم بن عبد الرحمن ، عن عبد اللّٰه ابن أبي أوفى مرفوعًا بلفظه .

(١٦٦) - رواه أحمد في مسنده (٢/٤٨٠) . وأخرجه أبو داود في « سننه » كتاب : البيوع ، باب : في منع الماء ، حديث (٣٤٧٤) . والترمذي في « سننه » ، كتاب السير ، باب : ما جاء في نكث البيعة ، حديث (١٥٩٥) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣٥٨) رقم (٨٢٩) كلهم من طريق وكيع بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : الشهادات ، باب : اليمين بعد العصر ، حديث (٢٦٧٢) ، وأطرافه في (٢٣٥٨ ، ٢٣٦٩ ، ٧٢١٢ ، ٧٤٤٦) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب الأيمان ، باب : حديث (١٠٨) من طريق الأعمش بإسناده نحوه .

---

[١] - سقط من :ت .
[٢] - في ت : عن .
[٣] - في ز : « وفا » .
[٤] - سقط من : خ ، ز .

يخبر تعالىٰ عن اليهود ، عليهم لعائن اللَّه ، أن منهم فريقًا يحرفون الكلم عن مواضعه ، ويبدلون كلام اللَّه ، ويزيلونه عن المراد به ؛ ليوهموا الجهلة أنه في كتاب اللَّه كذلك ، وينسبونه إلىٰ[١] اللَّه ، وهو كذب علىٰ اللَّه ، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم قد كذبوا وافتروا في ذلك كله ، ولهذا قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **ويقولون علىٰ اللَّه الكذب وهم يعلمون** ﴾ وقال[٢] مجاهد والشعبي ، والحسن وقتادة ، والربيع بن أنس : ﴿ **يلوون ألسنتهم بالكتاب** ﴾ يحرفونه[٣] ، وهكذا روىٰ البخاري ، عن ابن عباس ، أنهم يحرفون ، ويزيلون[٤] ، وليس أحد من خلق اللَّه يزيل لفظ كتاب من كتب اللَّه ؛ لكنهم يحرفونه ويتأولونه[٥] علىٰ غير تأويله .

وقال وهب بن منبه : إن التوراة والإنجيل كما أنزلهما اللَّه تعالىٰ ؛ لم يغير منهما حرف ، ولكنهم يضلون بالتحريف والتأويل وكتب كانوا يكتبونها من عند أنفسهم .

﴿ **ويقولون هو من عند اللَّه وما هو من عند اللَّه** ﴾ ، فأما كتب اللَّه فإنها محفوظة ولا تحول .

رواه ابن أبي حاتم(١٦٧) ، فإن عنى وهب ما بأيديهم من ذلك ، فلا شك أنه قد دخلها التبديل والتحريف والزيادة والنقص . وأما تعريب ذلك المشاهد بالعربية ، ففيه خطأ كبير ، وزيادات كثيرة ، ونقصان ، ووهم فاحش ، وهو من باب تفسير المعرب المعبر ، وفهم كثير منهم ، بل أكثرهم ، بل جميعهم فاسد . وأما إن عنى كتب اللَّه التي هي كتبه من[٦] عنده ، فتلك كما قال محفوظة ، لم يدخلها شي .

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾

---

(١٦٧) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣٦١ - ٣٦٢) رقم (٨٤٤) .

---

[١] - في ز : « على » .
[٢] - في ز : « قال » .
[٣] - في خ : « ليحرفونه » .
[٤] - في ت : « ويزيدون » .
[٥] - في ز : « يتأولونه » .
[٦] - سقط من : خ ، ز .

قال محمد بن إسحاق (١٦٨) : حدثنا محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أو سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال : قال أبو رافع القرظي ؛ حين اجتمعت الأحبار من اليهود والنصارىٰ من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ، ودعاهم إلىٰ الإسلام : أتريد يا محمد أن نعبدك ؛ كما تعبد النصارىٰ عيسىٰ بن مريم ؟ فقال رجل من أهل نجران نصراني ، يقال له الرئيس : أو ذاك تريد منا يا محمد وإليه تدعونا ؟ أو كما قال : فقال رسول الله ﷺ : « **معاذ الله أن نعبد غير الله، أو أن نأمر بعبادة [غير الله][١]** ، **ما بذلك بعثني** ، **ولا بذلك أمرني** » ، أو كما قال ﷺ فأنزل الله [عز وجل] في ذلك من قولهما: ﴿ **ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة** ﴾ الآية[٢] إلىٰ قوله: ﴿ **بعد إذ أنتم مسلمون** ﴾ فقوله : ﴿**ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادًا لي من دون الله** ﴾ أي : ما ينبغي لبشر آتاه الله الكتاب والحكم والنبوة، أن يقول للناس : اعبدوني من دون الله ، أي : مع الله ، فإذا[٣] كان هذا لا يصلح لنبي ، ولا لمرسل ، فلأن لا يصلح لأحد من الناس غيرهم بطريق الأولىٰ والأحرىٰ ؛ ولهذا قال الحسن البصري : لا ينبغي هذا لمؤمن ؛ أن يأمر الناس بعبادته ، قال : وذلك أن القوم كان يعبد بعضهم بعضًا - يعني أهل الكتاب - كانوا [يتعبدون لأحبارهم][٤] ورهبانهم ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله** [**والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون**][٥] ﴾.

وفي المسند والترمذي ، كما سيأتي(١٦٩) ، أن عدي بن حاتم ؛ قال : يا رسول الله ؛ ما عبدوهم . قال : « **بلىٰ إنهم أحلوا لهم الحرام ، وحرموا عليهم الحلال ، فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم** » .

فالجهلة من الأحبار والرهبان ، ومشايخ الضلال ، يدخلون في هذا الذم والتوبيخ ، بخلاف الرسل وأتباعهم من العلماء العاملين ، [فإنهم إنما][٦] يأمرون بما أمر[٧] الله به[٨] ، وبلغتهم إياه

(١٦٨) - « السيرة لابن هشام » (٣٩٥/٢) ، وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٥٣٩/٦) رقم (٧٢٩٦ ، ٧٢٩٧) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٦٩/٢ - ٣٧٠) رقم (٨٧٥) . والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣٨٤/٥) ، من طريق محمد بن إسحاق بهذا الإسناد .

(١٦٩) - سيأتي تخريجه - في سورة الأنعام آية (١٢١) .

[١] - في خ ، ز : « غيره » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : م .

[٣] - في ز : « وإذا » .

[٤] - في ت : « يعبدون أحبارهم » .

[٥] - ما بين المعكوفتين زيادة من خ، ز: وفي م: الآية.

[٦] - في خ ، ز : « فإنما » .

[٧] - في ت : « يأمر » .

[٨] - سقط من : خ ، ز .

رسله الكرام ، وإنما ينهونهم[١] عما نهاهم اللَّه عنه ، وبلغتهم إياه رسله الكرام . فالرسل[٢] صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين ، هم السفراء بين اللَّه وبين خلقه ، في أداء ما حملوه من الرسالة وإبلاغ الأمانة . فقاموا بذلك أتم القيام[٣] ، ونصحوا الخلق ، وبلغوهم الحق .

وقوله : ﴿ **ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون** ﴾ أي : ولكن يقول الرسول للناس : كونوا ربانيين . قال ابن عباس ، وأبو رزين ، وغير واحد : أي : حكماء علماء حلماء ، وقال الحسن وغير واحد : فقهاء ، وكذا روي عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، وعطاء الخراساني ، وعطية العوفي ، والربيع بن أنس . وعن الحسن أيضًا : يعني أهل عبادة ، وأهل تقوىٰ .

وقال الضحاك في قوله : ﴿ **بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون** ﴾ حق علىٰ من تعلم القرآن أن يكون فقيهًا، ﴿ **تعْلَمون** ﴾ أي : تفهمون معناه وقرئ ﴿ **تعلّمون**﴾ بالتشديد(*) ، من التعليم ، ﴿ **وبما كنتم تدرسون** ﴾ تحفظون ألفاظه .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابًا** ﴾ أي : ولا يأمركم بعبادة أحد غير اللَّه ؛ لا نبي مرسل ، ولا ملك مقرّب ، ﴿ **أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون** ﴾ أي : لا يفعل[٤] ذلك إلا[٥] من دعا إلىٰ عبادة غير اللَّه ، [ومن دعا إلىٰ عبادة غير اللَّه][٦] ؛ فقد دعا إلىٰ الكفر ، والأنبياء إنما يأمرون بالإيمان ، وهو عبادة اللَّه وحده لا شريك له ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي[٧] إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون** ﴾ . وقال تعالىٰ : ﴿ **ولقد بعثنا في كل أمّة رسولًا أن اعبدوا اللَّه واجتنبوا الطاغوت** ﴾ . الآية . وقال : ﴿ **واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون** ﴾ . وقال تعالى إخبارًا عن الملائكة : ﴿ **ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين** ﴾ .

وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ

(*) وهي قراءة عاصم ، وابن عامر ، وحمزة ، والكسائي . وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمر : ﴿تَعْلَمون﴾ بإسكان العين ، وفتح اللام والتاء تخفيفًا .

[١] - في ز : « ينهوهم » .
[٢] - سقط من : خ ، ز .
[٣] - في خ : « قيام » .
[٤] - في خ ، ز : « تفعل » .
[٥] - في ز : لأن .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٧] - في ز : « يوحى » .

﴿إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾﴾

يخبر تعالىٰ أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه من لدن آدم عليه السلام إلىٰ عيسىٰ عليه السلام ؛ لمهما آتى الله أحدهم من كتاب وحكمة ، وبلغ أي مبلغ ، ثم جاءه رسول من بعده ، ليؤمنن به ، ولينصرنه ، ولا يمنعه ما هو فيه من العلم والنبوة ، من اتباع من بعث بعده ونصرته ؛ ولهذا قال تعالىٰ وتقدّس : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة** ﴾ أي : لمهما أعطيتكم[١] من كتاب وحكمة ، ﴿ **ثم جاءكم رسول مصدّق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري** ﴾ .

وقال ابن عباس ، ومجاهد ، والربيع [بن أنس][٢] وقتادة والسدّي : يعني عهدي .

وقال محمد بن إسحاق : ﴿ **إصري** ﴾ أي : ثقل ما حملتم من عهدي ، أي : ميثاقي الشديد المؤكد .

﴿ **قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين فمن تولىٰ بعد ذلك** ﴾ ، أي : عن هذا العهد والميثاق ﴿ **فأولئك هم الفاسقون** ﴾ .

قال علي بن أبي طالب[٣] ، وابن عمه [عبد الله][٤] بن عباس رضي الله عنهما ما بعث الله نبيًا من الأنبياء ؛ إلا أخذ عليه الميثاق ، لئن بعث محمدٌ وهو حي ؛ ليؤمنن به ولينصرنه ، وأمره أن يأخذ الميثاق علىٰ أمته ؛ لئن بعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه .

وقال طاوس والحسن البصري[٥] وقتادة : أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدّق بعضهم بعضًا .

وهذا لا يضاد ما قاله علي وابن عباس ، ولا ينفيه ، بل يستلزمه ويقتضيه ، ولهذا روىٰ[٦] عبد الرزاق عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، مثل قول علي وابن عباس .

وقد قال الإمام أحمد(١٧٠) : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا سفيان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن

---

(١٧٠) - رواه أحمد في « مسنده » (٤/٢٦٥ - ٢٦٦) ويأتي تخريجه بأبسط من ذلك في فاتحة سورة يوسف حديث (٨) .

---

[١] - في خ ، ز : « أعطيكم » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٣] - في ز : « طلحة »
[٤] - سقط من: ت .
[٥] - سقط من : خ ، ز .
[٦] - في خ ، ز : « رواه » .

عبد الله بن ثابت ؛ قال : جاء عمر إلىٰ [رسول الله] صلىٰ الله عليه وآله وسلم ، فقال : يارسول الله ، إني مررت بأخ[١] لي من قريظة ، فكتب لي جوامع من التوراة ، ألا أعرضها عليك ؟ قال : فتغير وجه رسول الله ﷺ قال عبد الله ابن ثابت : قلت له : ألا ترىٰ ما بوجه رسول الله ﷺ ؟ قال[٢] عمر : رضينا بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبمحمد رسولًا ، قال : فسري عن النبي ﷺ ، وقال : « **والذي نفس محمد بيده ، لو أصبح فيكم موسىٰ ، عليه السلام ، ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم ، إنكم حظي من الأمم ، وأنا حظكم من النبيين** » .

(حديث آخر) قال الحافظ أبو بكر(١٧١) : حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء ؛ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ، وإنكم إما أن تصدّقوا بباطل ، وإما أن تكذبو بحق ، وإنه والله لو كان موسىٰ حيًا بين أظهركم ؛ ما حل له إلا أن يتبعني** » .

وفي بعض الأحاديث : « **لو كان موسىٰ وعيسىٰ حيين ؛ لما وسعهما إلا اتباعي** » .

فالرسول محمد خاتم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه دائمًا إلىٰ يوم الدين ، وهو الإمام الأعظم الذي لو وجد في أي عصر وجد ؛ لكان[٣] هو الواجب الطاعة ، المقدم علىٰ الأنبياء كلهم ، ولهذا كان إمامهم ليلة الإسراء ، لما[٤] اجتمعوا ببيت المقدس ، وكذلك هو الشفيع في المحشر[٥] ، في إتيان الرب [جل جلاله] لفصل القضاء [بين عباده][٦] ، وهو المقام المحمود الذي لا يليق إلا له ، والذي يحيد عنه أولوا العزم من الأنبياء والمرسلين ، حتىٰ تنتهي النبوة إليه فيكون هو المخصوص به ، [صلوات الله وسلامه عليه] .

أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن

(١٧١) - أخرجه البزار كما في « كشف الاستار » (٧٨/١ - ٧٩) حديث (١٢٤) . ويأتي تخريجه بأبسط من ذلك في فاتحة سورة يوسف (٧) .

[١] - في خ : « برجل » .
[٢] - في خ ، ز : « فقال » .
[٣] - في ز : « كان » .
[٤] - في ت : «يوم » .
[٥] - في ز : « يوم الحشر » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾

يقول تعالىٰ ، منكرًا علىٰ من أراد دينًا سوىٰ دين الله ، الذي أنزل به كتبه ، وأرسل به رسله ، وهو [عبادة الله][١] وحده لا شريك له ، الذي له أسلم من في السموات والأرض ، أي : استسلم له من فيهما طوعًا وكرهًا ؛ كما قال تعالىٰ : [﴿ **ولله يسجد من في السموات والأرض طوعًا وكرهًا** ﴾ الآية . وقال تعالىٰ][٢] : ﴿ **أو لم يروا إلىٰ ما خلق الله من شيء يتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمائل سجدًا لله وهم داخرون * ولله يسجد ما في السموات وما في الأرض من دابة والملائكة وهم لا يستكبرون يخافون ربهم من**[٣] **فوقهم ويفعلون ما يؤمرون** ﴾ .

فالمؤمن مستسلم بقلبه وقالبه لله ، والكافر مستسلم لله كرهًا ، فإنه تحت التسخير والقهر والسلطان العظيم ، الذي لا يخالف ولا يمانع . وقد ورد حديث في تفسير هذه الآية علىٰ معنىٰ آخر فيه غرابة ؛ فقال الحافظ أبو القاسم الطبراني(١٧٢) : حدثنا[٤] أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سعيد بن حفص النفيلي ، حدّثنا محمد بن محصن العكاشي ، حدثنا الأوزاعي ، عن عطاء ابن أبي رباح ، [عن ابن عباس][٥] عن النبي ﷺ : « ﴿ **وله أسلم من في السموات والأرض طوعًا وكرهًا** ﴾ أمّا من في السموات فالملائكة ، وأما من في الأرض ، فمن ولد علىٰ الإسلام ، وأما كرهًا فمن أتى به من سبايا الأمم في السلاسل والأغلال ، يقادون إلىٰ الجنة وهم كارهون » .

وقد ورد في الصحيح(١٧٣) : « **عجب ربك من قوم يقادون إلىٰ الجنة في السلاسل** » . وسيأتي له شاهد من وجه آخر ، ولكن المعنىٰ الأوّل للآية أقوىٰ .

وقد قال وكيع في تفسيره(١٧٤) : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد : ﴿ **وله أسلم من**

---

(١٧٢) - الحديث أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١/١٩٤) رقم (١١٤٧٣) . وهنا سقط اسم ابن عباس ، فالإسناد عند الطبراني عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/٣٢٩) وقال : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن محصن العكاشي وهو متروك .

(١٧٣) - أخرجه البخاري في « صحيحه » ، كتاب الجهاد ، باب : الأسارى في السلاسل ، حديث (٣٠١٠) وطرفه في (٤٥٥٧) . والحديث سبق تخريجه في سورة البقرة آية (٢٥٦).

(١٧٤) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٦/٥٦٥) ، حديث (٧٣٥٢) ، من طريق وكيع به .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في ز : عبادته .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٣] - كرر في خ .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - زيادة من الطبراني ، ومجمع الزوائد ، والدر المنثور .

في السموات والأرض طوعًا و[١] **كرهًا ﴾** قال : هو كقوله : **﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ﴾** .

وقال أيضًا (١٧٥) : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : **﴿ وله أسلم من في السموات والأرض طوعًا وكرها ﴾** قال : حين أخذ الميثاق .

﴿ وإليه يرجعون ﴾ أي : يوم المعاد ، فيجازي كلًّا بعمله .

ثم قال الله تعالىٰ : **﴿ قل آمنا بالله وما أنزل علينا ﴾** يعني القرآن ، **﴿ وما أنزل علىٰ إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب ﴾** أي : من الصحف والوحي **﴿ والأسباط ﴾** وهم بطون بني إسرائيل المتشعبة من أولاد إسرائيل- وهو يعقوب - الاثني عشر : **﴿ وما أوتي موسىٰ وعيسىٰ ﴾** يعني بذلك التوراة والإنجيل ، **﴿ والنبيون من ربهم ﴾** وهذا يعم جميع الأنبياء جملة ، **﴿ لانفرق بين أحد منهم ﴾** يعني بل نؤمن بجميعهم ، **﴿ ونحن له مسلمون ﴾** فالمؤمنون من هذه الأمّة يؤمنون بكل نبي أرسل ، وبكل كتاب أنزل ، لا يكفرون بشيء من ذلك ، بل هم يصدقون بما أنزل[٢] من عند الله ، وبكل نبي بعثه الله .

ثم قال تعالىٰ : **﴿ ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه ﴾** . الآية . أي : من سلك طريقًا سوىٰ ما شرعه الله ؛ فلن يقبل منه **﴿ وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾** ، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « **من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد** »(١٧٦) .

وقال الإمام أحمد(١٧٧) : حدثنا أبو سعيد - مولىٰ بني هاشم ، حدثنا عباد بن راشد ، حدثنا الحسن ، حدثنا أبو هريرة إذ ذاك ، ونحن بالمدينة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **تجيء الأعمال يوم القيامة فتجيء الصلاة فتقول : يارب ؛ أنا الصلاة ، فيقول : إنك علىٰ خير ، وتجيء الصدقة فتقول : يا رب ؛ أنا الصدقة ، فيقول : إنك علىٰ خير ، ثم يجيء الصيام فيقول : يارب ؛ أنا الصيام ، فيقول : إنك علىٰ خير ، ثم تجيء الأعمال ، كل ذلك يقول الله : إنك علىٰ خير ، ثم يجيء الإسلام فيقول : يا رب ؛ إنك**[٣] **أنت السلام ، وأنا الإسلام ، فيقول الله تعالىٰ : إنك علىٰ خير ، بك اليوم آخذ وبك أعطي . قال الله في كتابه : ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾** .

---

(١٧٥) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٥٦٥/٦) رقم (٧٣٤٥) ، من طريق وكيع بهذا الإسناد .

(١٧٦) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (١١٢) .

(١٧٧) - رواه أحمد في « مسنده » (٣٦٢/٢) ، وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٤٨/١٠) . وقال : رواه=

---

[١] - في ز : « أو » .
[٢] - في خ ، ز : « نزل » .
[٣] - سقط من : خ ، ز .

تفرد به أحمد .

قال أبو عبد الرحمن عبد الله ابن الإمام أحمد : عباد بن راشد ثقة ، ولكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة .

﴿ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾

قال ابن جرير(١٧٨) : حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع البصري ، حدثنا يزيد بن زُرَيع ، حدثنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال : كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتدّ ولحق بالشرك ، ثم ندم فأرسل إلىٰ قومه ؛ أن سلوا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لي من توبة ؟ قال[١] : فنزلت : ﴿ **كيف يهدي الله قومًا كفروا بعد إيمانهم** ﴾ إلىٰ قوله ﴿ [**وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا**][٢] **فإن الله غفور رحيم** ﴾ فأرسل إليه[٣] قومه فأسلم .

وهكذا رواه النسائي والحاكم وابن حبان من طريق داود بن أبي هند به .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

= أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ... وفيه عباد بن راشد ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

(١٧٨) - رواه ابن جرير في « تفسيره » (٥٧٢/٦ - ٥٧٣) رقم (٧٣٦٠) و (٧٣٦١ ، ٧٣٦٢) . والنسائي في « سننه » (١٠٧/٧) كتاب تحريم الدم ، باب : توبة المرتد ، والحاكم في « المستدرك » (٣٦٦/٤) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٨٥/٢ - ٣٨٦) رقم (٩٢٤) . وابن حبان في « صحيحه » (٣٢٩/١٠ - الإحسان) برقم (٤٤٧٧) . كلهم من طريق داود بن أبي هند به .

[١] - سقط من : خ . ز .

[٢] - سقط من: ت .

[٣] - في خ : « إلى » .

وقال عبد الرزاق(١٧٩) : أنبأنا جعفر بن سليمان ، حدثنا حميد الأعرج ، عن مجاهد قال : جاء الحارث بن سويد ، فأسلم مع النبي صلىٰ الله عليه وآله[١] وسلم ، ثم كفر الحارث ، فرجع إلىٰ قومه ، فأنزل الله فيه القرآن[٢] ﴿ **كيف يهدي الله قومًا كفروا بعد إيمانهم** [**إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله**] غفور رحيم ﴾ قال : فحملها إليه رجل من قومه ، فقرأ[٣] عليه ، فقال الحارث : إنك- والله ما علمت- لصدوق ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصدق منك ، وإن الله لأصدق الثلاثة ، قال : فرجع الحارث ، فأسلم فحسن إسلامه .

فقوله تعالىٰ : ﴿ **كيف يهدي الله قومًا كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات** [**والله لا يهدي القوم الظالمين**] ﴾ ، أي : قامت عليهم الحجج والبراهين ، علىٰ صدق ما جاءهم به الرسول ، ووضح لهم الأمر ، ثم ارتدوا إلىٰ ظلمة الشرك ، فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية ؟ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **والله لا يهدي القوم الظالمين** ﴾ . ثم قال تعالىٰ : ﴿ **أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين** ﴾ . أي : يلعنهم الله ، ويلعنهم خلقه ﴿ **خالدين فيها** ﴾ أي : في اللعنة ، ﴿ **لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون** ﴾ أي : لايفتر عنهم العذاب ، ولا يخفف عنهم ساعة واحدة .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم** ﴾ وهذا من لطفه وبرّه ، ورأفته ورحمته ، وعائدته علىٰ خلقه ؛ أن من تاب إليه تاب عليه .

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾

يقول تعالىٰ متوعدًا ومهددًا[٤] لمن كفر من[٥] بعد إيمانه ، ثم ازداد[٦] كفرًا ، أي استمر عليه إلىٰ الممات، ومخبرًا [بأنهم لن تقبل لهم][٧] توبة عند الممات[٨] ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **وليست**

---

(١٧٩) - أخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١٢٥/١) ، ومن طريقه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٦/ ٥٧٣) رقم (٧٣٦٣) .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في ز : « فقرأها » .
[٤] - في ز : « ومتهددًا » .
[٥] - سقط من خ .
[٦] - في خ : « ازدادوا » .
[٧] - في خ ، ز : « بأنه لا يقبل منهم » .
[٨] - في خ ، ز : « مماتهم » .

التوبة للذين يعملون السيئات حتىٰ إذا حضر أحدهم الموت [قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليمًا] ﴾ .

[ولهذا قال هاهنا : ﴿ **لن تقبل توبتهم**][١] **وأولئك هم الضالون** ﴾ أي : الخارجون عن المنهج[٢] الحق إلىٰ طريق الغي .

قال الحافظ أبو بكر البزار(١٨٠) : حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا داود بن أبي [هند ، عن][٣] عكرمة ، عن ابن عباس ؛ أن قومًا أسلموا ، ثم ارتدوا ، ثم أسلموا ثم ارتدوا فأرسلوا إلىٰ قومهم يسألون لهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فنزلت هذه الآية : ﴿ **إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرًا لن تقبل توبتهم** ﴾ هكذا رواه وإسناده جيد .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبًا ولو افتدىٰ به** ﴾ أي : من مات علىٰ الكفر ، فلن يقبل منه خير[٤] أبدًا ، ولو كان قد أنفق ملء الأرض ذهبًا [ولو افتدى به][٥] فيما يراه قُرْبة ، كما سئل النبي ﷺ عن عبد الله بن جُدعان - وكان يقري الضيف ، ويفك العاني ، ويطعم الطعام : هل ينفعه ذلك ؟ فقال : « **لا ، إنه لم يقل يومًا من الدهر : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين** »(١٨١) .

وكذلك لو افتدىٰ بملء الأرض أيضًا ذهبًا ، ما قبل منه ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ولا**[٦] **يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة** ﴾ وقال : ﴿ **لابيع فيه ولا خلال** ﴾ ، وقال : ﴿ **إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأض جميعًا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم** ﴾ ولهذا قال تعالى هاهنا : ﴿ **إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبًا ولو افتدىٰ به** ﴾ فعطف ولو افتدىٰ به علىٰ الأوّل ؛ فدل علىٰ أنه غيره ، وما ذكرناه أحسن من أن يقال : إن الواو زائدة ، والله أعلم .

---

(١٨٠) - ذكره السيوطي في « الدر المنثور » (٢/٨٨) وعزاه إلى البزار عن ابن عباس . وقال : هذا خطأ من البزار .

(١٨١) - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، حديث (٢١٤) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله ! ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ، ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ؟ قال : « **لا ينفعه ، إنه لم يقل يومًا : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين** » . وسيأتي الحديث في سورة النساء آية (٣٧) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٢] - في خ : « منهج » .

[٣] - سقط من : خ ، ز .

[٤] - في ز : « خيرًا » .

[٥] - ما بين المعكوفتين زيادة من : خ .

[٦] - سقط من : ز .

ويقتضي ذلك أن لا ينقذه من عذاب الله شيء ، ولو كان قد أنفق مثل الأرض ذهبًا ، ولو افتدىٰ نفسه من الله بملء الأرض ذهبًا بوزن جبالها وتلالها وترابها ورمالها وسهلها ووعرها وبرها وبحرها .

وقال الإمام أحمد(١٨٢) : حدثنا حجاج ، حدثني شعبة ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس بن مالك ؛ عن النبي ﷺ ؛ قال : « **يقال للرجل من أهل النار[١] يوم القيامة : أرأيت لو كان لك ما علىٰ الأرض من شيء أكنت مفتديًا به ؟ قال : فيقول : نعم ، [قال : فيقول الله : قد][٢] أردت منك أهون من ذلك ، قد أخذت عليك في ظهر أبيك آدم ؛ أن لا تشرك بي شيئًا ، فأبيت إلا أن تشرك** » . وهكذا أخرجه البخاري ومسلم.

(طريق أخرىٰ) وقال الإمام أحمد(١٨٣) : حدثنا روح ، حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **يؤتىٰ بالرجل من أهل الجنة ، فيقول له : يا ابن آدم ؛ كيف وجدت منزلك ؟ فيقول : أي رب خير منزل ، فيقول : سل وتمن[٣] ، فيقول : ما أسأل وما[٤] أتمنىٰ إلا أن تردني إلىٰ الدنيا ، فأقتل في سبيلك عشر مرار ، لما يرىٰ من فضل الشهادة . ويؤتىٰ بالرجل من أهل النار ، فيقول له يا بن آدم؛ كيف وجدت منزلك ؟ فيقول : يارب ؛ شر منزل . فيقول له[٥] : أتفتدي[٦] مني بطلائع[٧] الأرض ذهبًا ؟ فيقول : أي رب؛ نعم . فيقول : كذبت ، قد سألتك أقل من ذلك وأيسر ، فلم تفعل ، فيرد إلىٰ النار** » .

(١٨٢) - رواه أحمد في « مسنده » (١٢٧/٣) ، وأخرجه البخاري في كتاب الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته ، حديث (٣٣٣٤) ، وحديث (٦٥٥٧) . ومسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم حديث ٥١ - (٢٨٠٥) ، وأحمد في « مسنده » (١٢٩/٣) . كلهم من طريق شعبة ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس به .

وقد ورد من حديث قتادة ، عن أنس : أخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب : من نوقش الحساب عُذِّب ، حديث (٦٥٣٨) ، ومسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، حديث ٥٢ ، ٥٣ - (٢٨٠٥) ، وأحمد في مسنده (٢١٨/٣ ، ٢٩١) من طرق ، عن قتادة ، عن أنس به .

(١٨٣) - رواه أحمد في « مسنده » (٢٠٧/٣ ، ٢٠٨) . وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، حديث ٥٥ - (٢٨٠٧) . والنسائي في « سننه » (٣٦/٦) ، كتاب الجهاد ، باب : ما يتمنى أهل الجنة ، وأحمد في « مسنده » (١٣١/٣ - ١٣٢) من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بنحوه .

[١] - في ز : « اليسار » .
[٢] - في ز : « فيقول : قد »
[٣] - في ز : « وتمنى » .
[٤] - سقط من : خ ، ز .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ ، ز : « تفتدي » .
[٧] - في خ ، ز : « بطلاع » .

ولهذا قال : ﴿ أولئك لهم عذاب أليم وما لهم من ناصرين ﴾ أي : وما لهم من أحد ينقذهم من عذاب الله ، ولا يجيرهم من أليم عقابه .

﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ (٩٢)

[روى وكيع في تفسيره(١٨٤) عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون : ﴿ لن تنالوا البر ﴾ قال : الجنة][١] .

قال الإمام أحمد(١٨٥) : حدثنا روح ، حدثنا مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، سمع أنس بن مالك يقول : كان أبو طلحة أكثر أنصاري[٢] بالمدينة مالًا ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد ، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب ، قال أنس : فلما نزلت ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ قال أبو طلحة : يارسول الله ، إن الله يقول : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ ، وإن أحب أموالي إلي بيرحاء ، وإنها صدقة لله ؛ أرجو بها[٣] برها وذخرها عند الله تعالى ، فضعها يا رسول الله ، حيث أراك الله فقال النبي ﷺ : « [بخ بخ][٤] ، ذاك مال رابح ، ذاك[٥] مال رابح ، وقد سمعت وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين » ، فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه . أخرجاه .

---

(١٨٤) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٥٨٧/٦) رقم (٧٣٨٦) من طريق وكيع به . وأخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٩١/٢) رقم (٩٤٣) عن عمرو بن ميمون به .

(١٨٥) - رواه أحمد في « مسنده » (١٤١/٣) . وأخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب : الزكاة على الأقارب ، حديث (١٤٦١) ، وأطرافه حديث (٢٣١٨) ، و(٢٧٥٢) ، و(٢٧٥٨) ، و(٢٧٦٩) ، و(٤٥٥٤) ، و(٥٦١١) . ومسلم في كتاب الزكاة ، حديث (٩٩٨) . ومالك في « الموطأ » (ص ٧٦٠) كتاب الصدقة ، باب : الترغيب في الصدقة ، حديث (٢) ، والترمذي في كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠٠) ، والنسائي في « الكبرى » (٣١١/٦) رقم (١١٠٦٦) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٦٤/٦ - ١٦٥) و(٣٧٥/٦) ، والبغوي (١٨٩/٦) رقم (١٦٨٣) والطحاوي (٣/ ٢٨٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٣٨/٦) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٠٣/٤) حديث (٢٤٥٥) ، وابن حبان في صحيحه (١٢٩/٨ ، ١٣٠ - الإحسان) رقم (٣٣٤٠) وابن جرير الطبري في « تفسيره » (٥٨٩/٦ ، ٥٩٠) رقم (٧٣٩٤ ، ٧٣٩٥) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٩٢/٢ ، ٣٩٣) رقم (٩٤٧).

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٢] - في ت : « الأنصار » .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - في خ ، ز : « بخ » .
[٥] - في ت : « ذلك » .

وفي الصحيحين أن عمر قال : يا رسول الله ؛ لم أصب مالًا قط ، هو أنفس عندي من سهمي الذي هو بخيبر ، فما تأمرني به ؟ قال[١] : « **حبس الأصل وسبل**[٢] **الثمرة** »(١٨٦) .

وقال الحافظ أبو بكر البزار(١٨٧) : حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيىٰ الحساني ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي عمرو بن حماس ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال : قال عبد الله : حضرتني هذه الآية : ﴿ **لن تنالوا البر حتىٰ تنفقوا مما تحبون** ﴾ فذكرت ما أعطاني الله ، فلم أجد شيئًا أحب إليّ من جارية لي رومية ، فقلت : هي حرّة لوجه الله ، فلو أني أعود في شيء جعلته لله ؛ لنكحتها ، يعني تزوجتها .

---

(١٨٦) - لا يوجد بهذا اللفظ « **حبس الأصل وسبل الثمرة** » في الصحيحين ، وبهذا اللفظ : « **حبس الأصل وسبل الثمرة** » أخرجه النسائي في « سننه » (٢٣٢/٦) كتاب الأحباس ، باب : حبس المشاع ، وابن ماجه في « سننه » كتاب الصدقات ، باب : من وقف ، حديث (٢٣٩٧) ، والشافعي (٢٨٥/٢ ، ٢٨٦) حديث (٤٥٨ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠) والبيهقي في « السنن الكبرى » (١٦٢/٦) ، والدارقطني في « سننه » (١٩٣/٤) . كلهم من طرق ، عن سفيان بن عيينة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال عمر بن الخطاب للنبي ﷺ : إن المائة سهم التي لي بخيبر لم أصب مالًا قط أعجب إليّ منها ، وقد أردت أن أتصدق بها ، فقال النبي ﷺ : « **احبس أصلها وسبل ثمرتها** » . وأخرجه أحمد في « مسنده » (١٥٦/٢ - ١٥٧) من طريق عبد الله ، عن نافع به مختصرًا . بلفظ : أول صدقة كانت في الإسلام صدقة عمر ، فقال له رسول الله ﷺ: « **احبس أصولها وسبل ثمرتها** » . وقد صححه الشيخ الألباني - حفظه الله - في « إرواء الغليل » (٣١/٦) رقم (١٥٨٣) . وقال : وهذا سند صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه البخاري في كتاب الشروط ، باب : الشروط في الوقف ، حديث (٢٧٣٧) ، وطرفه (٢٧٧٢) ، و(٢٧٧٣) . ومسلم في « صحيحه » كتاب الوصية ، حديث (١٦٣٢) ، وأبو داود في « سننه » كتاب : الوصايا ، باب : ما جاء في الرجل يوقف الوقف ، حديث (٢٨٧٨) ، والترمذي في « سننه » كتاب : الأحكام ، باب : في الوقف ، حديث (١٣٧٥) ، والنسائي في « سننه » (٢٣٠/٦) كتاب الأحباس ، باب : كيف يكتب الحبس ، وذكر الاختلاف على ابن عون في خبر ابن عمر فيه ، وابن ماجه في « سننه » كتاب الصدقات ، باب : من وقف ، حديث (٢٣٩٦) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٩٥/٤) ، والبيهقي في « السنن » (١٥٨/٦ - ١٥٩) ، وأحمد في مسنده (١٢/٢ - ١٣ ، ٥٥ ، ١٢٥) . من طرق عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : أصاب عمر أرضًا بخيبر فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها ، فقال : يا رسول الله ! إني أصبت مالًا بخيبر لم أصب مالًا أنفس عندي منه ، فما تأمرني فيه ؟ فقال : « **إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها ، غير أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث** » . قال : فتصدق بها عمر في الفقراء ، وفي القربى ، وفي سبيل الله وابن السبيل ، والضعيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقًا غير متمول فيه » . وفي لفظ « **غير متأثل** » .

(١٨٧) - « كشف الأستار » رقم (٢٩١٤) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٢٩/٦) وقال : ورواه البزار ، وفيه من لم أعرفه .

---

[١] - في ز : « فقال » . [٢] - في خ : « وسبيل » .

۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾

قال الإمام أحمد(١٨٨) : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا عبد الحميد ، حدثنا شهر قال : قال ابن عباس : حضرت عصابة من اليهود نبي الله ﷺ ، فقالوا : حدثنا عن خلال نسألك عنهن ، لا يعلمهن إلا نبي ، قال : **« سلوني عما شئتم ، ولكن اجعلوا لي ذمة الله ، وما أخذ يعقوب علىٰ بنيه ؛ لئن أنا حدثتكم شيئًا فعرفتموه ، لتتابعني علىٰ الإسلام »**. قالوا : فذلك لك. [قال : فسلوني عما شئتم][١] . قالوا : أخبرنا عن[٢] أربع خلال ، أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل علىٰ نفسه ؟ وكيف ماء المرأة وماء الرجل ؟ وكيف [يكون الذكر منه والأنثىٰ ؟ وأخبرنا كيف][٣] هذا النبي الأمي في النوم ، ومن وليّه من الملائكة ؟ فأخذ عليهم العهد لئن أخبرهم ليتابعنه ، فقال[٤] : **« أنشدكم بالذي أنزل التوراة علىٰ موسىٰ ، هل تعلمون أن إسرائيل مرض مرضًا شديدًا ، وطال سقمه ، فنذر لله[٥] نذرًا ؛ لئن شفاه الله من**

---

(١٨٨) - رواه أحمد في « مسنده » (٢٧٨/١) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/١٥ ، ١٦) رقم (٧٤٢٠) . وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٩٥/٢ ، ٣٩٦) رقم (٩٥١) . والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٤٦/١٢) رقم (١٣٠١٢) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣١٧/٦ ، ٣١٨) و(٨/ ٢٤٤ ، ٢٤٥) . وقال : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما ثقات ، وقال في موضع آخر : رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، وهو ضعيف . وأخرجه أحمد في « مسنده » (٢٧٤/١) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (١١٤/٢) رقم (١٨٧٨) ، والترمذي في « سننه » كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الرعد ، حديث (٣١١٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٠٤/٤ ، ٣٠٥) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٩٦/٢) رقم (٩٥٢) . كلهم من طريق عبد الله بن الوليد العجلي ، عن بكير بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس بنحوه . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٤/٧) رقم (٧٤١٧) . وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣٩٧/٢) رقم (٩٥٣) . وعبد الرزاق في « تفسيره » (١٢٦/١) . والحاكم في « المستدرك » (٢٩٢/٢) كلهم من طريق سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس بنحوه مختصرًا .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٢] - في م : « على » ، والمثبت من خ ، ز .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٤] - في ز : « وقال » .
[٥] - في خ : « بعد » .

سقمه ، ليحرمنّ [أحب الطعام والشراب إليه][١] ، وكان أحب الطعام إليه لحم[٢] الإبل ، وأحب الشراب إليه ألبانها » . فقالوا : اللَّهم نعم ، فقال[٣] : « **اللَّهم اشهد عليهم** » . وقال : « **أنشدكم باللَّه ، الذي لا إله إلا هو ، الذي أنزل التوراة علىٰ موسىٰ ، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ ، وماء المرأة أصفر رقيق ، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن اللَّه ؛ إن علا ماء الرجل[٤] ماء المرأة كان ذكرًا بإذن اللَّه ، وإن علا ماء المرأة ماء الرجل كان أنثىٰ بإذن اللَّه** » . قالوا : نعم ، قال : « **اللَّهم اشهد عليهم** » . وقال : « **أنشدكم بالذي أنزل التوراة علىٰ موسىٰ ، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تنام عيناه ولا ينام قلبه؟** » . قالوا : اللَّهم نعم . قال « **اللَّهم اشهد** » . [قالوا : وأنت الآن محدثنا عن وليك من الملائكة ؟ فعندها نجامعك أو نفارقك][٥] . قال : « **إن وليي جبريل ، ولم يبعث اللَّه نبيًّا قط إلا وهو وليه** » . قالوا : [فعند ذلك][٦] نفارقك ، لو كان وليك غيره لتابعناك ، فعند ذلك قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **قل : من كان عدوًّا لجبريل** ﴾ الآية .

ورواه أحمد أيضًا عن حسين بن محمد ، عن عبد الحميد به .

(طريق أخرىٰ) قال أحمد(١٨٩) : حدثنا أبو أحمد [ ][٧] الزبيري ، حدثنا عبد اللَّه بن الوليد العجلي ، عن بكير[٨] بن شهاب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال : أقبلت يهود على رسول اللَّه ﷺ ، فقالوا : يا أبا القاسم ؛ إنا[٩] نسألك عن خمسة أشياء ؛ فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك ، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل علىٰ بنيه ، إذ قال : ﴿ **واللَّه علىٰ ما نقول وكيل** ﴾ قال : « **هاتوا** » قالوا : أخبرنا عن علامة النبي ؟ قال : « **تنام عيناه ولا ينام قلبه** » . قالوا : أخبرنا كيف تؤنث المرأة وكيف تذكر ؟ قال : « **يلتقي الماءان فإن[١٠] علا ماء الرجل ماء المرأة أَذْكَرَتْ ، وإن[١١] علا ماء المرأة أنثت** » . قالوا : أخبرنا ما حرم إسرائيل علىٰ نفسه ؟ قال : « **كان يشتكي عرق النسا فلم يجد شيئًا يلائمه إلا ألبان كذا وكذا - قال أحمد : قال بعضهم : يعني الإبل- فحرم لحومها قالوا : صدقت ، قالوا : أخبرنا ما هذا الرعد ؟ قال : « ملك من ملائكة اللَّه [عز وجل] موكل بالسحاب**

(١٨٩) - رواه أحمد في « مسنده » (١/٢٧٤) ، والنسائي في الكبرى (٥/٣٣٦ - ٣٣٧) برقم (٩٠٧٢) . وانظر الحديث السابق .

[١] - ما بين المعكوفتين في خ ، ز : « أحب الشراب إليه ، وأحب الطعام إليه » .

[٢] - في ز : « لحمان » .

[٣] - في ز : « قال » .

[٤] - في خ ، ز : « على » .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٦] - ما بين المعكوفتين في خ : « وعندها » ، وفي ز : « فعندها » .

[٧] - في ز ، خ : عن .

[٨] - في خ : « بكر » .

[٩] - سقط من : خ ، ز .

[١٠] - في خ ، ز : « فإذا » .

[١١] - في خ : « فإذا » ، وفي ز : « وإذا » .

بيده[١] **- أو في يديه**[٢] **- مخراق من نار يزجر به السحاب ، يسوقه حيث أمره اللَّه عز وجل »** . قالوا : فما هذا الصوت الذي يسمع ؟ قال : « **صوته** » . قالوا : صدقت ، إنما بقيت واحدة ، وهي التي نتابعك إن [أخبرتنا بها : إنه ليس من نبي][٣] إلا له ملك يأتيه بالخبر ، فأخبرنا من صاحبك ؟ قال : « **جبريل عليه السلام** » قالوا : جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا ، لو قلت : ميكائيل ، أي[٤] : الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان ، فأنزل اللَّه تعالىٰ[٥] : ﴿ **قل من كان عدوًّا لجبريل [فإنه نزله علىٰ قلبك بإذن اللَّه مصدقًا لما بين يديه وهدىٰ وبشرىٰ للمؤمنين]** ﴾ . [والآية بعدها][٦] .

وقد رواه الترمذي والنسائي من حديث عبد اللَّه بن الوليد العجلي به نحوه ، وقال الترمذي : حسن غريب .

وقال ابن جريج والعوفي(١٩٠) عن ابن عباس : كان إسرائيل عليه السلام- وهو يعقوب يعتريه عرق النسا بالليل ، وكان يقلقه ويزعجه عن النوم . ويقلع الوجع عنه بالنهار ؛ فنذر للَّه لئن عافاه اللَّه لا يأكل عرقًا ، ولا يأكل [ولد ما][٧] له عرق ، وهكذا قال الضحاك والسدي ، كذا رواه وحكاه ابن جرير في تفسيره ، قال : فاتبعه[٨] بنوه في تحريم ذلك ، استنانًا به ، واقتداءً بطريقه . قال : وقوله ﴿ **من قبل أن تنزل التوراة** ﴾ أي : حرّم ذلك علىٰ نفسه من قبل أن تنزل التوراة . قلت : ولهذ السياق بعد ما تقدم مناسبتان :

(إحداهما)[٩] أن إسرائيل، عليه السلام، حرم أحب الأشياء إليه[١٠] وتركها للَّه ، وكان هذا سائغًا في شريعتهم فله مناسبة بعد قوله : ﴿ **لن تنالوا البر حتىٰ تنفقوا مما تحبون** ﴾ فهذا هو المشروع عندنا ، وهو الإِنفاق في طاعة اللَّه مما يحبه العبد ويشتهيه ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **وآتى المال علىٰ حبه** ﴾ ، وقال تعالىٰ : ﴿ **ويطعمون الطعام علىٰ حبه** ﴾ الآية .

(المناسبة الثانية) لما تقدم بيان[١١] الرد علىٰ النصارىٰ ، واعتقادهم الباطل في المسيح ، وتبين

---

(١٩٠) - ابن جريج لم يلق ابن عباس ، والعوفي : ضعيف . والطريق الأول عند ابن جرير في « تفسيره » (٧/ ١٠) رقم (٧٤٠٢) . والطريق الثاني عند ابن جرير في « تفسيره » (٧/١٠) رقم (٧٤٠١) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٣٩٨ ، ٣٩٩) رقم (٩٥٧) .

---

[١] - في ز : « بيديه » .
[٢] - في ز : « يده » .
[٣] - في ز : « أخبرتنا إنه ليس نبي » .
[٤] - سقط من : خ ، ز .
[٥] - في خ : « عز وجل » .
[٦] - في خ ، ز : « إلى آخر الآية » .
[٧] - في خ ، ز : « ولدًا » .
[٨] - في خ : « فاتبعته » .
[٩] - في خ : « أحديهما » .
[١٠] - سقط من : ز .
[١١] - سقط من : خ .

زيف ما ذهبوا إليه ، وظهر[١] الحق واليقين في أمر[٢] عيسىٰ وأمه ، وكيف خلقه اللَّه بقدرته ومشيئته ، وبعثه إلىٰ بني إسرائيل يدعو إلىٰ عبادة ربه تبارك وتعالىٰ ، شرع في الرد علىٰ اليهود قبحهم اللَّه تعالىٰ ، وبيان أن النسخ الذي أنكروا وقوعه وجوازه قد وقع ، فإن اللَّه تعالىٰ[٣] قد نص في كتابهم التوراة ، أن نوحًا عليه السلام لما خرج من السفينة ، أباح اللَّه له جميع دواب الأرض ، يأكل منها ، ثم بعد هذا حرم إسرائيل علىٰ نفسه لحمان[٤] الإبل وألبانها ، فاتبعه بنوه في ذلك ، وجاءت التوراة بتحريم ذلك ، وأشياء أخر زيادة علىٰ ذلك ، وكان اللَّه - عز وجل - قد أذن لآدم في تزويج بناته من بنيه ، وقد حرم ذلك بعد ذلك ، وكان التسري علىٰ الزوجة مباحًا في شريعة إبراهيم عليه السلام وقد فعله الخليل[٥] في هاجر لما تسرىٰ بها علىٰ سارة ، وقد حرم مثل هذا في التوراة عليهم ، وكذلك كان[٦] الجمع بين الأختين سائغًا[٧] ، وقد فعله يعقوب عليه السلام جمع بين الأختين ، ثم حرم ذلك عليهم في التوراة ، وهذا كله منصوص عليه في التوراة عندهم ، وهذا[٨] هو النسخ بعينه . فكذلك فليكن ما شرعه اللَّه للمسيح ، عليه السلام ، في إحلاله بعض ما حرم في التوراة ، فما بالهم لم يتبعوه ، بل كذبوه وخالفوه ؟ وكذلك ما بعث اللَّه به محمدًا ﷺ ، من الدين القويم والصراط المستقيم ، وملة أبيه إبراهيم ، فما بالهم لا يؤمنون ؟ ولهذا قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **كل الطعام كان حلًا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل علىٰ نفسه من قبل أن تنزل التوراة** ﴾ أي : كان حلًّا لهم جميع الأطعمة ، قبل نزول التوراة ، إلا ما حرمه إسرائيل، ثم قال تعالىٰ : ﴿ **قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين** ﴾ أي[٩] : فإنها ناطقة بما قلناه . ﴿ **فمن افترىٰ علىٰ اللَّه الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون** ﴾ ، أي : فمن كذب علىٰ اللَّه ، وادعىٰ أنه شرع لهم السبت ، والتمسك بالتوراة دائمًا ، وأنه لم يبعث نبيًّا آخر يدعو إلىٰ اللَّه تعالىٰ بالبراهين والحجج ، بعد هذا الذي بيَّنَّاه من وقوع النسخ وظهور ما ذكرناه ﴿ **فأولئك هم الظالمون** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **قل صدق اللَّه** ﴾ أي : قل يا محمد : صدق اللَّه[١٠] فيما أخبر به ، وفيما شرعه في القرآن ﴿ **فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفًا وما كان من المشركين** ﴾ أي : اتبعوا ملة إبراهيم التي شرعها اللَّه[١١] في القرآن ، علىٰ لسان محمد ﷺ فإنه الحق الذي لا شك فيه ، ولا مرية ،

---

[١] - في خ : « السياق في » ، وفي ز « في».
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في خ : « عز وجل » .
[٤] - في ت : « لحوم » .
[٥] - في ت « إبراهيم » .
[٦] - سقط من : خ ، ز .
[٧] - في ز : « شائعًا » .
[٨] - في ز : « فهذا » .
[٩] - سقط من : ت .
[١٠] - سقط من : خ ، ز .
[١١] - سقط من : ز .

وهي الطريقة التي لم يأت نبي بأكمل منها ، ولا أبين ولا أوضح ولا أتم ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **قل إنني هداني ربي إلىٰ صراط مستقيم دينًا قيمًا ملة إبراهيم حنيفًا وما كان من المشركين** ﴾ . وقال تعالىٰ : ﴿ **ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفًا وما كان من المشركين** ﴾ .

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ (٩٦) فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ (٩٧) ﴾

يخبر الله تعالىٰ أن أول بيت وضع للناس ، أي: لعموم الناس ، لعبادتهم ونسكهم ، يطوفون به ، ويصلون إليه ، ويعتكفون عنده ﴿ **للذي ببكة** ﴾ يعني : الكعبة التي بناها إبراهيم الخليل عليه السلام ، الذي يزعم كل من طائفتي اليهود والنصارىٰ أنهم علىٰ دينه ومنهجه ، ولا يحجون إلىٰ البيت الذي بناه عن أمر الله له في ذلك ، ونادىٰ الناس إلىٰ حجه ؛ ولهذا قال الله تعالىٰ : ﴿ **مباركًا** ﴾ أي وضع مباركًا ، ﴿ **وهدًى للعالمين** ﴾ .

وقد قال الإمام أحمد(١٩١) : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قلت : يارسول الله ؛ أي مسجد وضع [في الأرض][١] أول ؟ قال : « **المسجد الحرام** » . قلت : ثم أي ؟ قال : « **المسجد الأقصىٰ** » قلت : كم بينهما ؟ قال : « **أربعون سنة** » . قلت : ثم أي ؟ قال : « **ثم**[٢] **حيث أدركتك الصلاة فصل فكلها مسجد** » .

وأخرجه البخاري ومسلم من حديث الأعمش به .

وقال ابن أبي حاتم(١٩٢) : حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا شريك ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن علي رضي الله عنه في قوله تعالىٰ : ﴿ **إن أول**

---

(١٩١) - رواه أحمد في « مسنده » (١٥٠/٥) . ورواه أحمد أيضًا (١٥٦/٥ ، ١٥٧ ، ١٦٠ ، ١٦٧) والبخاري في « صحيحه » كتاب الأنبياء ، باب (١٠) ، حديث (٣٣٦٦) . وحديث (٣٤٢٥) ، ومسلم في « صحيحه » ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث (٥٢٠) ، والنسائي في « سننه » (٣٢/٢) ، كتاب الأذان ، باب : ذكر أي مسجد وضع أولًا ، وابن ماجه في « سننه » ، كتاب المساجد والجماعات ، باب : أي مسجد وضع أولًا ، حديث (٧٥٣) ، كلهم من طرق عن الأعمش به .

(١٩٢) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٠٢/٢) رقم (٩٦٢) وإسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد .

---

[١] - [٢] - سقط من : خ ، ز .

بيت وضع للناس للذي ببكة مباركًا ﴾ ، قال : كانت البيوت قبله ، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة اللّٰه .

وحدثنا أبي(١٩٣) ، حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن خالد بن عَرْعَرة ؛ قال : قام رجل إلىٰ علي رضي اللّٰه عنه فقال : ألا تحدثني عن البيت ؛ أهو أول بيت وضع في الأرض ؟ قال : لا ، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة ، مقام إبراهيم ، ومن[١] دخله كان آمنًا ، وذكر تمام الخبر في كيفية بناء إبراهيم البيت ، وقد ذكرنا ذلك مستقصى في أول[٢] سورة البقرة ؛ فأغنىٰ عن إعادته هنا[٣] .

وزعم السدي ، أنه أول بيت وضع علىٰ وجه الأرض مطلقًا ، والصحيح قول علي رضي اللّٰه عنه . فأما الحديث الذي رواه البيهقي(١٩٤) في بناء الكعبة ، في كتابه « **دلائل النبوة** » من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص مرفوعًا : **«بعث اللّٰه جبريل إلىٰ آدم وحواء فأمرهما ببناء الكعبة ، فبناه آدم ثم أمر بالطواف به ، وقيل له : أنت أول الناس ، وهذا أول بيت وضع للناس »** . فإنه كما ترىٰ من مفردات ابن لهيعة وهو ضعيف ، والأشبه - واللّٰه أعلم - أن يكون هذا موقوفًا علىٰ عبد اللّٰه بن عمرو ، ويكون من الزاملتين اللتين أصابهما يوم اليرموك من كلام أهل الكتاب .

وقوله تعالىٰ : **﴿ للذي ببكة ﴾** بكة من أسماء مكة علىٰ المشهور ، قيل : سميت بذلك لأنها تبك أعناق الظلمة والجبابرة ، بمعنىٰ [أنهم يذلون][٤] بها ، ويخضعون عندها . وقيل : لأن الناس يتباكون فيها ، أي : يزدحمون .

قال[٥] قتادة : إن اللّٰه بكَّ به الناس جميعًا ، فيصلي النساء أمام الرجال ، ولا يفعل ذلك ببلد غيرها . وكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير [وعمرو بن شعيب ومقاتل بن حيان .

---

(١٩٣) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٤٠٣) رقم (٩٦٤) ، والطبري (٧/١٩) رقم (٧٤٢٢) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٢٩٣) من طريق سماك بن حرب ، عن خالد بن عرعرة ، عن علي بنحوه وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . وأخرجه إسحاق بن راهويه ، من طريق خالد بن عرعرة ، بنحوه ، كما في « المطالب العالية » (٣/٣١٣) رقم (٣٥٦٥) . وخالد بن عرعرة هو السهمي الكوفي ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣/٣٤٣) برقم (١٥٤٧) ، وصرح بأنه روى عن علي ، وأن سماكًا روى عنه .

(١٩٤) - أخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » (٢/٤٥) وقال البيهقي : « تفرد به ابن لهيعة هكذا مرفوعًا » . وذكره ابن كثير في « البداية والنهاية » (٢/٣٦٥ ، ٣٦٦) وقال : وهو ضعيف ، ووقفه على عبد اللّٰه بن عمرو أقوى وأثبت ، واللّٰه أعلم .

---

[١] - في خ : « من » .

[٢] - سقط من : خ ، ز .

[٣] - سقط من : ز .

[٤] - في خ ، ز : « يبكون » .

[٥] - في خ : « وقال » .

وذكر حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير][1] ، عن ابن عباس رضي اللَّه عنه قال : مكة من الفج إلىٰ التنعيم ، وبكة من البيت إلىٰ البطحاء . وقال شعبة ، عن المغيرة ، عن إبراهيم : بكة البيت والمسجد ، وكذا قال الزهري . وقال عكرمة في رواية ميمون بن مهران : البيت وما حوله بكة ، وما وراء ذلك مكة .

وقال [أبو مالك و][2] أبو صالح ، وإبراهيم النخعي ، وعطية العوفي[3] ، ومقاتل بن حيان : بكة : موضع البيت ، وما سوىٰ ذلك مكة .

وقد ذكروا لمكة أسماء كثيرة : مكة ، وبكة ، والبيت العتيق ، والبيت الحرام ، البلد الأمين ، والمأمون ، وأم رحم[4] ، وأم القرىٰ ، وصلاح ، والعرش علىٰ وزن بدر ، والقادس لأنها تطهر من الذنوب ، والمقدسة ، والناسة بالنون وبالباء أيضًا ، والنسَّاسة ، والحاطمة ، والرأس ، وكوثاء ، والبلدة ، والبنية ، والكعبة .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **فيه آيات بينات** ﴾ أي : دلالات ظاهرة أنه من بناء إبراهيم ، وأن اللَّه تعالى عظَّمه وشرفه .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **مقام إبراهيم** ﴾ يعني الذي لما ارتفع البناء ، استعان به علىٰ رفع القواعد منه والجدران ، حيث كان يقف عليه ، ويناوله ولده إسماعيل ، وقد كان ملتصقًا بجدار البيت ، حتىٰ أخره عمر بن الخطاب - رضي اللَّه عنه - في إمارته إلىٰ ناحية الشرق ، بحيث يتمكن الطواف منه[5] ، ولا يشوشون[6] علىٰ المصلين عنده بعد الطواف، لأن اللَّه تعالىٰ قد أمرنا بالصلاة عنده ، حيث قال : ﴿ **واتخذوا من مقام إبراهيم مصلىٰ** ﴾ وقد قدمنا الأحاديث في ذلك(١٩٥) ؛ فأغنىٰ عن إعادتها هاهنا ، ولله الحمد والمنة . وقال العوفي ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ **فيه آيات بينات مقام إبراهيم** ﴾ أي : فيهن[7] مقام إبراهيم والمشعر . وقال مجاهد : أثر قدميه في المقام آية بينة ، وكذا روي عن عمر بن عبد العزيز ، والحسن ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل بن حيان ، وغيرهم . وقال أبو طالب في قصيدته [اللامية المشهورة][8] :

ومؤطئ إبراهيم في الصخر رطبة   علىٰ قدميه حافيًا غيرَ ناعلِ

---

(١٩٥) - تقدم تخريجها - سورة البقرة آية (١٢٥) .

---

[1] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[2] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[3] - سقط من : خ ، ز .
[4] - في خ ، ز : « جم » .
[5] - سقط من : ز .
[6] - في خ : « يشوش » .
[7] - في ت : « فمنهن » .
[8] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

وقال ابن أبي حاتم(١٩٦) : حدثنا أبو سعيد وعمرو الأودي ؛ قالا : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ : ﴿ **مقام إبراهيم** ﴾ قال : الحرم كله مقام إبراهيم ، ولفظ عمرو : الحجر كله مقام إبراهيم . وروي عن سعيد بن جبير ؛ أنه قال : الحج مقام إبراهيم ، هكذا رأيته[١] في النسخة ؛ ولعله الحَجَر كله مقام إبراهيم هكذا[٢] . وقد صرح [بذلك مجاهد][٣] .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ومن دخله كان آمنًا** ﴾ ، يعني : حرم مكة ؛ إذا دخله الخائف يأمن من كل سوء ، وكذلك كان الأمر في حال الجاهلية ، كما قال الحسن البصري وغيره : كان الرجل يقتل فيضع [في عنقه][٤] صوفة ، ويدخل الحرم فيلقاه ابن المقتول ، فلا يهيجه[٥] [حتىٰ يخرج][٦] .

وقال ابن أبي حاتم (١٩٧) : حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا أبو يحيىٰ التيمي ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ : ﴿ **ومن دخله كان آمنًا** ﴾ قال : من عاذ بالبيت أعاذه البيت ، ولكن لا يؤوى ولا يطعم ولا يسقىٰ ؛ فإذا خرج أخذ بذنبه .

وقال اللّٰه تعالىٰ : ﴿ **ألم**[٧] **يروا أنا جعلنا حرمًا آمنا ويتخطف الناس من حولهم** ﴾ الآية . وقال تعالىٰ : ﴿ **فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف** ﴾ . وحتىٰ إنه من جملة تحريمها حرمة اصطياد صيدها ، وتنفيره[٨] عن أوكاره ، وحرمة قطع شجرها وقلع حشيشها ، كما ثبتت الأحاديث والآثار في ذلك عن جماعة من الصحابة مرفوعًا وموقوفًا . ففي الصحيحين ، واللفظ لمسلم ، عن ابن عباس رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ يوم فتح مكة : « **لا هجرة ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا** »(١٩٨) .

---

(١٩٦) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤١٤/٢) رقم (١٠٠١) .

(١٩٧) - أخرجه ابن أبي حاتم (٤١٤/٢ - ٤١٥) رقم (١٠٠٤) وفي إسناده أبو يحيى التيمي ، وهو إسماعيل بن إبراهيم الأحول الكوفي ، ضعيف كما في « التقريب » . وفي إسناده أيضًا عطاء ابن السائب صدوق اختلط ، ولكنهما توبعا ، وباقي رجاله ثقات ، وبالمتابعات يرتقي إلى الحسن لغيره .

(١٩٨) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (٢١٦) .

---

[١] - في ز : « رأيت » .

[٢] - سقط من : ت .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٥] - في ز : « تهيجه » .

[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٧] - في خ ، ز : « أولم » .

[٨] - في خ : « تنفيرها » .

وقال يوم فتح مكة : « **إن هذا البلد حرّمه اللَّه يوم خلق السموات والأرض ، فهو حرام بحرمة[١] اللَّه إلىٰ يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي إلا في ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة اللَّه إلىٰ يوم القيامة لا يعضد شوكه، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلىٰ خلاها[٢]** ». فقال العباس : يارسول اللَّه ؛ إلا الإذخر ، فإنه لقينهم ولبيوتهم[٣] فقال : « **إلا الإذخر** » (١٩٩) .

ولهما عن أبي هريرة مثله أو نحوه(٢٠٠) .

ولهما[٤] (٢٠١) واللفظ لمسلم أيضًا عن أبي شريح[٥] العدوي ، أنه قال لعمرو بن سعيد ، وهو يبعث البعوث إلىٰ مكة ، ائذن لي أيها الأمير ، أن أحدثك قولًا قام به رسول اللَّه ﷺ الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناي ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به أنه حمد اللَّه ، وأثنىٰ عليه ، ثم قال : « **إن مكة حرمها اللَّه ، ولم يحرمها الناس ؛ فلا يحل لامرئ يؤمن باللَّه واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ، ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص بقتال رسول اللَّه ﷺ فيها فقولوا : إن اللَّه أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، فليبلغ الشاهد الغائب** » . فقيل لأبي شريح : ما قال لك عمرو[٦] ؟ قال : أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح ، إن الحرم لا يعيذ عاصيًا ، ولا فارًا بدم ، ولافارًا بخزية[٧] .

وعن جابر(٢٠٢) رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لا يحل لأحد[٨] أن يحمل [السلاح بمكة][٩]** » . رواه مسلم .

وعن عبد اللَّه بن عدي بن[١٠] الحمراء الزهري ؛ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ واقفًا[١١]

(١٩٩) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (١٢٦) .
(٢٠٠) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (١٢٦) .
(٢٠١) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (١٢٦) .
(٢٠٢) - سبق تخريجه - سورة البقرة آية (١٢٦) .

[١] - في ز : « لحرمة » .
[٢] - في ز : « خلالها » .
[٣] - سقط من : خ ، ز .
[٤] - سقط من : خ ، ز .
[٥] - في ز : « سريح » .
[٦] - سقط من : خ ، ز .
[٧] - في خ : « بجزية » .
[٨] - في خ : « لأحدكم » .
[٩] - ما بين المعكوفتين في خ : « بمكة » .
[١٠] - سقط من : خ .
[١١] - في خ ، ز : « يقول وهو واقف » .

بالحزورة ، بسوق[١] مكة ، يقول[٢] : « **والله إنك لخير أرض الله ، وأحب أرض الله إلىٰ الله ، ولولا أني أُخرجت منك ما خرجت** » .

رواه الإمام أحمد(٢٠٣) ، وهذا لفظه ، والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وكذا صحح من حديث ابن عباس ونحوه(٢٠٤) ، وروىٰ أحمد عن أبي هريرة نحوه(٢٠٥) .

وقال ابن أبي حاتم(٢٠٦) : حدثنا أبي ، حدثنا بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان[٣] ، حدثنا أبو عاصم ، عن زريق بن مسلم الأعمىٰ ، مولىٰ بني مخزوم ، حدثني زياد بن أبي عياش ، عن يحيىٰ بن جعدة بن هبيرة ، في قوله تعالىٰ : ﴿ **ومن دخله كان آمنًا** ﴾ قال : آمنًا من النار .

وفي معنىٰ هذا القول الحديث الذي رواه البيهقي(٢٠٧) : أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، حدثنا أحمد بن عبيد ، حدثنا محمد بن سليمان الواسطي ، حدثنا سعيد بن

---

(٢٠٣) - **صحيح** ، رواه أحمد في « مسنده » (٣٠٥/٤) . والترمذي في « سننه » كتاب المناقب ، باب : ما جاء في فضل مكة ، حديث (٣٩٢١) ، والنسائي في « السنن الكبرى » (٤٧٩/٢ - ٤٨٠) برقم (٤٢٥٢ ، ٤٢٥٣) ، وابن ماجه في « سننه » كتاب : المناسك ، باب : فضل مكة ، حديث (٣١٠٨) ، والدارمي في « سننه » (٢٣٩/٢) ، كتاب : السير ، باب : إخراج النبي ﷺ من مكة ، وعبد بن حميد (ص ١٧٧ ، ١٧٨) رقم (٤٩١) ، وابن حبان في « صحيحه » (٢٢/٩ - الإحسان) رقم (٣٧٠٨)، والحاكم في « المستدرك » (٤٣١/٣) وصححه ووافقه الذهبي .

(٢٠٤) - أخرجه الترمذي في « سننه » كتاب : المناقب ، باب : ما جاء في فضل مكه ، حديث (٣٩٢٢) وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٢٠٥) - **صحيح** ، رواه أحمد في « مسنده » (٣٠٥/٤) ، والنسائي في « الكبرى » (٤٨٠/٢) رقم (٤٢٥٤) والبزار (٤٠/٢) « كشف الأستار » رقم (١١٥٦) .

(٢٠٦) - **إسناده ضعيف** ، أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤١٨/٢) رقم (١٠١٣) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٣٣/٧) رقم (٧٤٧٢) من طريق علي بن مسلم ، عن أبي عاصم به . وفي إسناده : بشر بن آدم ابن بنت الأزهر السمان ، أبو عبد الرحمن ، صدوق فيه لين . وزريق بن مسلم ، وزياد بن أبي عياش لم أقف لهما على ترجمة . وإن كان زريق من رجال المسند ؛ إلا أن الحافظ لم يذكره في التعجيل ، فليستدرك.

(٢٠٧) - **ضعيف - لضعف عبد الله بن المؤمل** ، رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (١٥٨/٥) . وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٠١/١١) برقم (١١٤٩٠) ، ومختصرًا في (١٧٧/١١) رقم (١١٤١٤) . والبزار في « مسنده » (٤٣/٢ - كشف الأستار) برقم (١١٦١) من طريق عبد الله بن المؤمل به . =

---

[١] - في ز : « في سوق » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في ز : « السماك » .

سليمان ، حدثنا ابن المؤمل ، عن ابن محيصن ، عن عطاء ، عن عبد اللَّه بن عباس ؛ قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من دخل البيت دخل في حسنة ، وخرج من سيئة ، وخرج مغفورًا له** » . ثم قال : تفرد به عبد اللَّه بن المؤمل ، وليس بالقوي .

وقوله: ﴿**وللَّه علىٰ الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلًا**﴾ هذه آية وجوب الحج عند الجمهور. وقيل: بل هي قوله : ﴿ **وأتموا الحج والعمرة لله** ﴾ والأول أظهر .

وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعده ، وأجمع المسلمون علىٰ ذلك إجماعًا ضروريًا ، وإنما يجب علىٰ المكلف في العمر مرة واحدة بالنصّ والإجماع .

قال الإمام أحمد(٢٠٨) رحمه اللَّه : حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا الربيع بن مسلم القرشي، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ؛ قال : خطبنا رسول اللَّه ﷺ فقال : « **أيها الناس ، قد فرض عليكم الحج فحجوا** » فقال رجل : أكل[١] عام يا رسول اللَّه ، فسكت حتىٰ قالها ثلاثًا ، فقال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم : « **لو قلت : نعم ، لوجبت ، ولما استطعتم** » . ثم قال : « **ذروني ما تركتكم ؛ فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم علىٰ أنبيائهم ، وإذا أمرتكم بشيء ، فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه** » .

ورواه مسلم ، عن زهير بن حرب ، عن يزيد بن هارون به نحوه .

وقد روىٰ سفيان بن حسين ، وسليمان بن كثير ، وعبد الجليل بن حميد ، ومحمد بن أبي حفصة ، عن الزهري ، عن أبي سنان الدؤلي ، واسمه يزيد بن أمية ، عن ابن عباس [رضي اللَّه عنه] قال : خطبنا رسول اللَّه ﷺ ، فقال[٢] « **يا أيها الناس ، إن اللَّه كتب عليكم الحج** » . فقام الأقرع بن حابس ، فقال : يا رسول اللَّه ، أفي كل عام ؟ فقال[٣] : « **لو قلتها لوجبت ، ولو وجبت لم تعملوا بها ، ولن تستطيعوا أن تعملوا بها ، الحج مرة فمن زاد فهو تطوع** » .

= وذكره الهيثمي في « المجمع » (٢٩٦/٣) وقال : رواه الطبراني في الكبير ، والبزار بنحوه ، وفيه عبد اللَّه بن المؤمل وثقه ابن سعد وغيره ، وفيه ضعف .

(٢٠٨) - صحيح ، رواه أحمد في « مسنده » (٥٠٨/٢) . وأخرجه مسلم في « صحيحه » ، كتاب : الحج ، حديث (١٣٣٧)

---

[١] - في خ ، ز : « لكل » .

[٢] - في ز : « قال » . [٣] - في ز : « قال » .

ورواه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي وابن ماجة ، والحاكم من حديث الزهري به(٢٠٩) .

ورواه شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه (٢١٠) . وروي من حديث أسامة بن زيد[١] .

وقال الإمام أحمد(٢١١) : حدثنا منصور بن وردان ، عن [علي بن عبد الأعلى][٢] عن أبيه ، عن أبي البختري ، عن علي [رضي الله عنه] قال : لما نزلت : ﴿ **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً** ﴾ قالوا : يارسول الله ، أفي[٣] كل عام ؟ فسكت قالوا : يا رسول الله ، أفي[٤] كل عام ؟ قال : « **لا ، ولو قلت نعم لوجبت** » . فأنزل الله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا ؛ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم** ﴾ .

وكذا[٥] رواه الترمذي ، وابن ماجة ، والحاكم ، من حديث منصور بن وردان به . ثم قال الترمذي : حسن غريب . وفيما قال نظر ؛ لأن البخاري قال : لم يسمع أبو البختري من علي .

---

(٢٠٩) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٢٩٠/١ - ٢٩١) ، وبنحوه في (٣٧١/١ ، ٣٧١ - ٣٧٢) ، وأبو داود في « سننه » كتاب المناسك ، باب : فرض الحج ، حديث (١٧٢١) . والنسائي في « سننه » (١١١/٥) ، كتاب : المناسك ، باب : وجوب الحج . وابن ماجه في « سننه » كتاب : المناسك ، باب : فرض الحج ، حديث (٢٨٨٦) . والحاكم في « المستدرك » (٤٧٠/١) (٢٩٣/٢) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٣٢٦/٤) ، والدارقطني في « سننه » (٢٧٩/٢ ، ٢٨٠) ، والدارمي في « سننه » (٢٩/٢) كتاب : مناسك الحج ، باب : كيف وجوب الحج ؟ كلهم من طرق عن الزهري به .

(٢١٠) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٢٩٢/١ ، ٣٠١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥) ، والدارمي في « سننه » (٢/ ٢٩) كتاب مناسك الحج ، باب : كيف وجوب الحج ؟ من طريق شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلاً قال : يا رسول الله ، الحج كل عام ؟ فقال : « **بل حجة على كل إنسان ، ولو قلت : نعم كل عام ، لكان كل عام** » . وأخرجه الدارقطني في « سننه » (٢١٨/٢ ، ٢٨١) من طريق سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه .

(٢١١) - رواه أحمد في « مسنده » (١١٣/١) . والترمذي في « سننه » كتاب الحج ، باب : ما جاء كم فرض الحج ؟ حديث (٨١٤) ، وكتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة المائدة ، حديث (٣٠٥٧) ، وابن ماجه في « سننه » ، كتاب المناسك ، باب : فرض الحج ، حديث (٢٨٨٤) ، والحاكم في « المستدرك » (٢٩٤/٢) ، والدارقطني في « سننه » (٢٨٠/٢) ، كلهم من طريق منصور بن وردان الأسدي .

---

[١] - في ز ، خ : يزيد .

[٢] - خ : « عبد الأعلى بن عبد الله علي » ، وفي ز : « عبد الأعلى بن عبد الأعلى » .

[٣] - [٤] - في خ ، ز : « فى » . [٥] - في خ : « وقد » .

وقال ابن ماجة(٢١٢) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا محمد بن أبي عبيدة ، عن أبيه، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قالوا : يا رسول الله ، الحج في كل عام ؟ قال : « **لو قلت نعم[١] لوجبت ، ولو وجبت لم تقوموا[٢] بها ، ولو لم تقوموا بها لعذبتم** » .

وفي[٣] الصحيحين(٢١٣) من حديث ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، عن سراقة بن مالك ؛ قال : يا رسول الله ، متعتنا هذه لعامنا[٤] هذا[٥] أم للأبد ؟ قال : « **لا ، بل للأبد** » وفي رواية : « **بل لأبد الأبد**» .

وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود(٢١٤) ، من حديث واقد[٦] بن أبي واقد[٧] الليثي ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ ، قال لنسائه في حجته هذه : « **ثم [ظهور الحصر][٨] - يعني ثم الزمن [ظهور الحصر][٩] - ولا تخرجن من البيوت** » .

وأما الاستطاعة فأقسام : تارة يكون الشخص مستطيعًا بنفسه ، وتارة بغيره ، كما هو مقرر في كتب الأحكام .

قال أبو عيسىٰ الترمذي(٢١٥) : حدثنا عبد[١٠] بن حميد ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا

---

(٢١٢) - **صحيح** . رواه في « سننه » كتاب المناسك ، باب : فرض الحج ، حديث (٢٨٨٥) . وقال البوصيري في الزوائد (٣/٤) : هذا إسناد صحيح ؛ لأن محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ثقة وأبوه مثله . وذكره الشيخ الألباني في « الإرواء » (١٥١/٤) ، وفي صحيح سنن ابن ماجه برقم (٢٣٣٢) .

(٢١٣) - أخرجه البخاري في كتاب الحج ، باب : من أهلَّ في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ حديث (١٥٥٧) ، وطرفه (٢٥٠٥ ، ٢٥٠٦) ، و (٤٣٥٢) ، و(٧٣٦٧) . ومسلم في « صحيحه » ، كتاب : الحج ، حديث (١٢١٦) .

(٢١٤) - **صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٢١٩/٥) ، وأبو داود في « سننه » كتاب المناسك ، باب : فرض الحج ، حديث (١٧٢٢) . والحديث في « صحيح سنن أبي داود » للشيخ الألباني - حفظه الله - (٣٢٤/١) رقم (١٥١٥) .

(٢١٥) - **ضعيف جدًا** ، رواه الترمذي في « سننه » كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠١) ، ومختصرًا في كتاب الحج ، باب : ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة =

---

[١] - سقط من : خ ، ز .
[٢] - في ز : « يقوموا » .
[٣] - في خ : « وقد » .
[٤] - في خ ، ز : « لعامتنا » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « وافد » .
[٧] - في خ : « وافد » .
[٨] - في خ ، ز : « الخضر » .
[٩] - ما بين المعكوفتين في خ ، ز : « الخضر » .
[١٠] - في خ : « عبيد » .

إبراهيم بن يزيد ، قال[١] : سمعت محمد بن عبَّاد بن جعفر ، يحدِّث عن ابن عمر [رضي اللَّه عنهما] قال : قام رجل إلىٰ [رسول اللَّه] ﷺ فقال : من الحاجّ يا رسول اللَّه ؟ قال : « **الشَّعِثُ التفِلُ** » . فقام آخر فقال : أي الحج أفضل يا [رسول اللَّه] ؟ قال : « **العَجُّ والثَجُّ** » . فقام آخر فقال : ما السبيل يا رسول اللَّه ؟ قال : « **الزاد والراحلة** » .

وهكذا[٢] رواه ابن ماجة من حديث إبراهيم بن يزيد ، وهو الخوزي . قال الترمذي : ولا نعرفه[٣] إلا من حديثه ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، كذا قال هاهنا ، وقال في كتاب الحج : هذا حديث حسن . لا يشك[٤] أن هذا الإِسناد رجاله كلهم ثقات ، سوىٰ الخوزي هذا ، وقد تكلموا فيه من أجل هذا الحديث ، لكن قد تابعه غيره ، فقال ابن أبي حاتم (٢١٦) : حدثنا أبي ، حدثنا عبد العزيز بن عبد اللَّه العامري ، حدثنا محمد بن عبد اللَّه بن عبيد بن عمير الليثي ، عن محمد بن عباد بن جعفر قال : جلست

= حديث (٨١٣) . وابن ماجه في « سننه » كتاب المناسك ، باب : ما يوجب الحج ، حديث (٢٨٩٦) ، والطبري في « تفسيره » (٣٩/٧ ، ٤٠) رقم (٧٤٨٤ ، ٧٤٨٥) ، والشافعي في « مسنده » (٤٨٧/١) رقم (٧٤٤) وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٥٣٥/٤) ، والدارقطني في « سننه » (٢١٧/٢) ، والبيهقي في « سننه » (٣٣٠/٤) . كلهم من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن ابن عمر - رضي اللَّه عنهما - به . وإبراهيم بن يزيد : ضعيف ؛ قال البيهقي : « ضعفه أهل العلم بالحديث ، وقد تابعه محمد بن عبد اللَّه ابن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد ، إلا أنه أضعف ، من إبراهيم بن يزيد ، ورواه أيضًا محمد بن الحجاج ، عن جرير بن حازم ، عن محمد بن عباد ، ومحمد بن الحجاج متروك » . اهـ . ومدار الحديث على إبراهيم بن يزيد الخوزي ، وهو متروك الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك - انظر : « تهذيب التهذيب » (١٥٧/١) رقم (٣٢٧) ، و« الضعفاء » (٧٠/١) رقم (٧٢) وأشار إليه ابن عدي في « الكامل » (٢٢٢٦/٦) . وأعله بمحمد بن عبد اللَّه الليثي ، وأسند تضعيفه عن النسائي وابن معين ثم قال : والحديث معروف من طريق إبراهيم بن يزيد ... وهو من هذا الطريق غريب.

وله طريق أخرى عن ابن عمر فقد قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٩٧/١) : « سألت على بن الحسين بن الجنيد ، عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار ، عن عبد اللَّه بن عمر العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ في قوله : ﴿ **من استطاع إليه سبيلًا** ﴾ قال : « الزاد والراحلة » قال : هذا حديث باطل . وذكره الشيخ الألباني - حفظه اللَّه - في « إرواء الغليل » (١٦٠/٤ : ١٦٧) وضعفه .

(٢١٦) - **حسن لغيره** . في إسناده محمد بن عبد اللَّه بن عمير الليثي ، روى ابن أبي حاتم عن ابن معين : أن حديثه ليس بشيء ، وعن أبيه : ليس بذاك الثقة ضعيف الحديث ، وعن أبي زرعة : لين الحديث ، ومرة أخرى : ليس بقوي . انظر : « الجرح والتعديل » (٣٠٠/٧) رقم (١٦٢٧) ولكنه توبع ، وله شواهد أيضًا فيكون الإسناد حسنًا لغيره . والحديث أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٢٢/٢) رقم (١٠١٧)=

---

[١] - سقط من : خ ، ز .
[٢] - في خ : « هكذا » .
[٣] - في خ : « يرفعه » .
[٤] - في ز : « يوشك » .

إلىٰ عبد اللّٰه بن عمر قال : جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال له : ما السبيل ؟ قال : « **الزاد والراحلة** » . وهكذا[١] رواه ابن مردويه ، من رواية محمد بن عبد اللّٰه بن عبيد بن عمير[٢] به .

ثم قال ابن أبي حاتم(٢١٧) : وقد روي عن ابن عباس وأنس ، والحسن ومجاهد ، وعطاء وسعيد ابن جبير ، والربيع بن أنس وقتادة نحو ذلك .

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرىٰ[٣] ، من حديث أنس(٢١٨) وعبد اللّٰه بن عباس(٢١٩) ،

= وانظر الحديث السابق .

(٢١٧) - انظر ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٤٢٣ : ٤٢٥) برقم (١٠١٨ : ١٠٢٥) .

(٢١٨) - **ضعيف** . أخرجه الدارقطني في « سننه » (٢/٢١٦) والحاكم في « المستدرك » (١/٤٤٢) من طريق علي بن العباس ، ثنا علي بن سعيد بن مسروق الكندي ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، به ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، وقد تابع حماد بن سلمة سعيدًا على روايته عن قتادة » . ثم ساقه الحاكم من طريق أبي قتادة الحراني ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة به ، ثم قال : « هذا صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي في كل ذلك .

ولكن خالف البيهقيُ الحاكمَ في ذلك فقال في « سننه الكبرى » (٤/٣٣٠) بعد أن علقه من طريق سعيد بن أبي عروبة به : « ولا أراه إلا وهمًا ، فقد أخبرنا ...» . ثم ساق البيهقي إسناده إلى جعفر بن عون : أنبا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن قال : ... فذكره مرفوعًا مرسلًا ، وقال : « هذا هو المحفوظ عن قتادة ، عن الحسن ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، وكذلك رواه يونس بن عبيد ، عن الحسن » . وقد رواه الدارقطني في « سننه » (٢/١٨) من طريق يونس بن عبيد ، عن الحسن مرسلًا .

(٢١٩) - **ضعيف** . أخرجه ابن ماجه في « سننه » كتاب المناسك ، باب : ما يوجب الحج ، حديث (٢٨٩٧) . قال : حدثنا سويد بن سعيد ، ثنا هشام بن سليمان القرشي ، عن ابن جريج قال : وأخبرنيه أيضًا عن ابن عطاء ، عن عكرمة عنه وفيه ابن عطاء ، وهو عمر بن عطاء بن وراز ، قال ابن معين : عمر بن عطاء الذي يروي عنه ابن جريج يحدث عن عكرمة ليس بشيء ، وهو ابن وراز وهم يضعفونه ، وقال النسائي : « ضعيف » . وذكره ابن عدي في « الكامل » (٥/١٦٨٢) ثم قال : « وهو قليل الحديث ، ولا أعلم يروي عنه غير ابن جريج » . وانظر : « تهذيب التهذيب » (٧/٤٢٥) رقم (٨٠٤) ، و« التقريب » (ص ٤١٦) رقم (٤٩٤٩) . وفيه أيضًا - هشام بن سليمان القرشي وجده عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي . قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٩/٦٢) رقم (٢٤٤) عن أبيه : « مضطرب الحديث ومحله الصدق ، ما أرى به بأسًا » . وفيه أيضًا - سويد بن سعيد هو الحدثاني قال الحافظ : « صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه وأفحش فيه ابن معين القول » انظر « تهذيب التهذيب » (٤/٢٣٩) رقم (٤٨١) . وأخرجه الدارقطني في « سننه » (٢/٢١٨) والبيهقي (٤/٣٣١) من طريق هشام ابن سليمان وعبد المجيد ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمر بن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مثل =

[١] - في ز : « كذا » .

[٢] - في خ : « عمر » .

[٣] - في خ : « أخر » .

وابن مسعود(٢٢٠) ، وعائشة(٢٢١) ، كلها[١] مرفوعة ، ولكن في أسانيدها مقال ، كما هو مقرر في كتاب الأحكام ، والله أعلم .

وقد اعتنىٰ الحافظ أبو بكر بن مردويه بجمع طرق هذا الحديث ، ورواه الحاكم(٢٢٢) من حديث أبي[٢] قتادة ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله ﷺ سئل[٣] عن قول الله عز وجل : ﴿ **من استطاع إليه سبيلًا** ﴾ فقيل : ما السبيل ؟ قال : « **الزاد والراحلة** » . ثم قال : صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه .

وقال ابن جرير(٢٢٣) : حدثني يعقوب ، حدثنا ابن علية ، عن يونس ، عن الحسن قال : قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ **ولله علىٰ الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلًا** ﴾ قالوا : يا رسول الله ، وما[٤] السبيل ؟ قال : « **الزاد والراحلة** » .

ورواه وكيع في تفسيره ، عن سفيان ، عن يونس به (٢٢٤) .

وقال الإِمام أحمد(٢٢٥) : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا الثوري ، عن إسماعيل - وهو

= قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « السبيل : الزاد والراحلة » موقوفًا على ابن عباس .

(٢٢٠) - **ضعيف** . أخرجه الدارقطني في « سننه » (٢/٢١٦) من طريق بهلول بن عبيد ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم بن علقمة ، عن عبد الله عن النبي ﷺ في قوله : ﴿ **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلًا** ﴾ قال : قيل : يا رسول الله ما السبيل ؟ قال : « **الزاد والراحلة** » . وفيه بهلول بن عبيد قال أبو حاتم : « ضعيف الحديث ذاهب » وقال ابن حبان : « يسرق الحديث » وقال الحاكم : « روى أحاديث موضوعة » انظر « لسان الميزان » (٢/٧٨) رقم (١٧٩٢) و« الميزان » (١/٣٥٥) رقم (١٣٣٠) .

(٢٢١) - **ضعيف** . أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (٣/٣٣٢) رقم (١٣٥٣) . والدارقطني في « سننه » (٢/٢١٧) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٤/٣٣٠) من طريق عتاب بن أعين ، عن سفيان الثوري ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن أمه عن عائشة ، به . وقال العقيلي : « عتاب في حديثه وهم » . وانظر « الجرح والتعديل » (٧/١٢) رقم (١٢) و« لسان الميزان » (٤/١٥٠) رقم (٥٥٣٣) . و« الميزان » (٣/٤٢٤) رقم (٥٤٦٥) .

(٢٢٢) - في « المستدرك » (١/٤٤٢) .

(٢٢٣) - رواه ابن جرير في « تفسيره » (٧/٤٠) رقم (٧٤٨٦) . وأخرجه الدارقطني في « سننه » (٢/١٨) ، والبيهقي في « سننه » (٤/٣٢٧ ، ٣٣٠) وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٤/٥٣٦) من طرق عن الحسن ، به . وذكره السيوطي في « الدر » (٢/٩٩) وزاد عزوه إلى سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر . ولم ينسبه إلى وكيع في تفسيره .

(٢٢٤) - انظر السابق .

---

[١] - في ت : « وكلها » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ ، ز .

[٤] - في خ ، ز : « ما » .

أبو إسرائيل الملائي - عن فضيل - يعني ابن عمرو - عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « **تعجلوا إلىٰ الحج - يعني الفريضة فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له** » .

وقال أحمد أيضًا (٢٢٦) : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الحسن بن عمرو الفقيمي ، عن مهران ابن أبي صفوان عن ابن عباس ﵄ : قال رسول الله ﷺ : « **من أراد الحج فليتعجل** » .

ورواه[١] أبو داود ، عن مسدد ، عن أبي معاوية الضرير به .

وقد روىٰ [وكيع و][٢] ابن جرير عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ **من استطاع إليه سبيلًا** ﴾ قال : من ملك ثلاثمائة درهم فقد استطاع إليه سبيلًا(٢٢٧) .

وعن عكرمة مولاه أنه قال : السبيل الصحة .

وروىٰ وكيع بن الجراح ، عن أبي جناب - يعني الكلبي - عن الضحاك بن مزاحم ، عن ابن عباس قال : ﴿ **من استطاع إليه سبيلًا** ﴾ قال : قال : الزاد والبعير .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ومن كفر فإن الله غني عن العالمين** ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد : أي : من[٣] جحد فريضة الحج فقد كفر ، والله غني عنه.

وقال سعيد بن منصور عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عكرمة قال : لما نزلت : ﴿ **ومن يبتغ غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه** ﴾ قالت اليهود : فنحن مسلمون . قال الله عز

(٢٢٥) - **ضعيف** . أخرجه أحمد في « مسنده » (١/٣١٣ ، ٣١٤) . وأخرجه ابن ماجه في « سننه » كتاب المناسك ، باب : الخروج إلى الحج ، حديث (٢٨٨٣) . والبيهقي في « سننه » (٤/٣٤٠) والطبراني في « الكبير » (١٨/٢٨٧ - ٢٨٨) رقم (٧٣٧) . من طريق أبي إسرائيل الملائي ، عن فضيل بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « **من أراد الحج فليتعجل ، فإنه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة** » .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٨/٢٩٦) رقم (٧٦٠) من طريق أبي إسرائيل عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن الفضل بن عباس ، به . وفيه أبو إسرائيل الملائي وهو : إسماعيل بن خليفة العبسي معروف بكنيته ، وقيل : اسمه عبد العزيز ، صدوق سيئ الحفظ نُسب إلى الغلو في التشيع . « التقريب » .

(٢٢٦) - رواه أحمد في « مسنده » (١/٢٢٥) . وأخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (٤/٣٣٩ - ٣٤٠) من طريق أبي معاوية بهذا الإسناد . وأخرجه أبو داود في « سننه » كتاب : المناسك حديث (١٧٣٢) .

(٢٢٧) - أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٤/٥٣٦) .

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - في خ : « ومن » .

وجل : فأخصمهم فحُجّهم[١] ، يعني قال[٢] لهم النبي ﷺ : « **إن اللَّه فرض علىٰ الناس[٣] حج البيت من استطاع إليه سبيلًا** » . فقالوا : لم يكتب علينا ، وأبوا أن يحجوا ، قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **ومن كفر فإن اللَّه غني عن العالمين** ﴾ (٢٢٨) .

وروىٰ[٤] ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه (٢٢٩) .

وقال أبو بكر بن مردويه : حدثنا عبد اللَّه بن جعفر ، حدثنا إسماعيل بن عبد اللَّه بن مسعود ، حدثنا مسلم بن إبراهيم وشاذ بن فياض قالا : حدثنا هلال أبو هاشم الخراساني ، حدثنا أبو إسحاق الهمداني ، عن الحارث ، عن علي رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من ملك زادًا و راحلة ولم يحج بيت اللَّه ؛ فلا يضره مات يهوديًّا أو نصرانيًّا ، وذلك[٥] بأن اللَّه قال : ﴿ وللَّه علىٰ الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلًا ، ومن كفر فإن اللَّه غني عن العالمين ﴾** » (٢٣٠) . ورواه ابن جرير ، من حديث مسلم بن إبراهيم به .

وهكذا رواه ابن أبي حاتم ، عن أبي زرعة ، الرازي ، حدثنا هلال بن الفياض ، حدثنا

(٢٢٨) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٥٧١/٦) رقم (٧٣٥٦ ، ٧٣٥٧ ، ٧٣٥٨) و(٥٠/٧) برقم (٧٥١٨) . من طرق عن ابن أبي نجيح عن عكرمة ، به .

(٢٢٩) - ذكره السيوطي « الدر » (١٠١/٢) وعزاه إلى عبد بن حميد والبيهقي في « سننه » عن مجاهد به.

(٢٣٠) - **ضعيف جدًّا** . في إسناده شاذ بن فياض هو أبو عبيدة اليشكري البصري كان اسمه هلالًا وعزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والبيهقي في سننه عن عكرمة . فغلب عليه شاذ ، صدوق له أوهام كما في « التقريب » . وفي إسناده أيضًا : هلال بن عبد اللَّه أبوهاشم الخراساني مولى ربيعة بن مسلم الباهلي البصري ، متروك من السابعة « التقريب » وفي إسناده الحارث وهو الأعور : ضعيف . وأبو إسحاق هو السبيعي لم يصرح بالسماع . والحديث أخرجه الترمذي في « سننه » كتاب : الحج ، باب : ما جاء في التغليظ في ترك الحج رقم (٨١٢) . وابن جرير الطبري في « تفسيره » (٤١/٧ - ٤٢) رقم (٧٤٨٧ ، ٧٤٨٩) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٢١/٢) رقم (١٠١٦) كلهم من طرق عن هلال أبي هاشم الخراساني به .

وأورده الذهبي من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن هلال بن عبد اللَّه الباهلي ، به ، ثم قال : « وقد جاء بإسناد آخر أصلح من هذا » « ميزان الاعتدال » (٤٤٠/٥) رقم (٩٢٧٢) . وذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢٠٩/٢) وعقب عليه بقوله : أما حديث علي فقال الترمذي : هلال بن عبد اللَّه مجهول ، وأما الحارث فقد كذبه الشعبي وغيره . وذكره الزيلعي في « نصب الراية » (٤١٠/٤ - ٤١١) من حديث علي ، وأبي أمامة الباهلي ، وابن مسعود ، وأبي هريرة لكن لم يصح منها شيء .

[١] - يعني : حاجَجهم ، وخاصمهم .

[٢] - في خ : « فقال » .

[٣] - في خ : « المسلمين » .

[٤] - في خ : « وقال » .

[٥] - في خ : « ذلك » .

هلال أبو هاشم الخراساني ... فذكره بإسناده[١] مثله .

ورواه الترمذي عن محمد بن يحيىٰ القطعي ، عن مسلم بن إبراهيم ، عن هلال بن عبد اللَّه - مولىٰ ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي به ، وقال : هذا[٢] حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفي إسناده مقال ، وهلال مجهول ، والحارث يضعف في الحديث .

وقال البخاري : هلال هذا منكر الحديث . وقال ابن عدي : هذا الحديث ليس بمحفوظ .

وقد روىٰ أبو بكر الإسماعيلي الحافظ ، من حديث أبي[٣] عمرو الأوزاعي ، حدثني إسماعيل ابن عبيد[٤] اللَّه بن أبي المهاجر ، حدثني عبد الرحمن بن غنم[٥] ، أنه[٦] سمع عمر ابن الخطاب رضي اللَّه عنه يقول : من أطاق الحج فلم يحج ؛ فسواء عليه [مات يهوديًّا][٧] أو نصرانيًّا(٢٣١) .

وهذا إسناد صحيح إلىٰ عمر رضي اللَّه عنه وروىٰ سعيد[٨] بن منصور في سننه[٩] ، عن[١٠] الحسن البصري قال: قال عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه : لقد هممت أن أبعث رجالًا إلىٰ هذه الأمصار ، فينظروا إلىٰ[١١] كل من كان عنده[١٢] جدة[١٣] ولم يحج ، فيضربوا عليهم الجزية ، ما هم بمسلمين ، ماهم بمسلمين (٢٣٢) .

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ

(٢٣١) - ذكره السيوطي في « الدر » (٢/١٠٠) وعزاه إلى سعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، عن عمر بن الخطاب قال : من مات وهو موسر لم يحج فليمت إن شاء يهوديًّا ، وإن شاء نصرانيًّا .

(٢٣٢) - ذكره السيوطي في « الدر » (٢/١٠٠) وعزاه إلى سعيد بن منصور بسند صحيح عن عمر بن الخطاب .

---

[١] - في خ : « بإسناد » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ ، ز : « عبد » .

[٥] - في خ ، ز : « غنيم » .

[٦] - سقط من : خ .

[٧] - ما بين المعكوفتين في خ : « يهوديًّا مات » .

[٨] - في ز : « سعد » .

[٩] - في خ : « سنده » .

[١٠] - في خ ، ز : « عن ... عن » .

[١١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[١٢] - في خ ، ز : « له » .

[١٣] - الجدة : الاستطاعة .

﴿شُهَدَآءُۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ۝٩٩﴾

هذا تعنيف من اللّٰه تعالىٰ للكفرة[١] - أهل الكتاب-؛ علىٰ عنادهم للحق وكفرهم بآيات اللّٰه ، وصدهم عن سبيله[٢] من أراده من أهل الإيمان ؛ بجهدهم وطاقتهم مع علمهم بأن ما جاء به الرسول حق من اللّٰه ، بما عندهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين ، والسادة المرسلين ، صلوات اللّٰه وسلامه عليهم أجمعين ، وما بشروا به ونوّهوا به[٣] من ذكر النبي الأمي الهاشمي العربي المكي ، سيد ولد آدم ، وخاتم الأنبياء ، ورسول رب الأرض والسماء ، وقد توعدهم اللّٰه تعالى علىٰ ذلك ، وأخبرهم[٤] بأنه شهيد علىٰ صنيعهم ذلك ، بما خالفوا ما بأيديهم عن الأنبياء ، ومقاتلتهم الرسول المبشر به[٥] بالتكذيب والجحود والعناد ، فأخبر[٦] تعالىٰ أنه ليس بغافل عما يعملون ؛ أي : سيجزيهم[٧] علىٰ ذلك **﴿ يوم لا ينفع[٨] مال ولابنون ﴾** .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ كَٰفِرِينَ ۝١٠٠ وَكَيۡفَ تَكۡفُرُونَ وَأَنتُمۡ تُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمۡ رَسُولُهُۥۗ وَمَن يَعۡتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدۡ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ۝١٠١﴾

يحذر تبارك وتعالىٰ عباده المؤمنين ؛ من[٩] أن يطيعوا طائفة من أهل[١٠] الكتاب ، الذين يحسدون المؤمنين علىٰ ما آتاهم اللّٰه من فضله ، وما منحهم من إرسال رسوله ، كما قال تعالىٰ : **﴿ ودّ كثير من أهل الكتاب لو يردّونكم[١١] من[١٢] بعد إيمانكم كفارًا حسدًا من عند أنفسهم ﴾** الآية[١٣] . وهكذا قال هاهنا : **﴿ إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب يردّوكم بعد إيمانكم كافرين ﴾** ، ثم قال تعالىٰ : **﴿ وكيف تكفرون وأنتم تتلىٰ عليكم آيات اللّٰه وفيكم رسوله ﴾** يعني : أن الكفر بعيد منكم ، وحاشاكم منه ؛ فإن آيات اللّٰه تنزل علىٰ رسوله ليلًا ونهارًا ، وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم ، [وهذا كقوله

---

[١] - في خ : « لكفرة » .
[٢] - في ت : سبيل اللّٰه » .
[٣] - سقط من : خ ، ز .
[٤] - سقط من : خ ، ز .
[٥] - سقط من : خ ، ز .
[٦] - في خ ، ز : « وأخبر » .
[٧] - في خ ، ز : « وسيجزيهم » .
[٨] - في خ ، ز : « ينفعهم ».
[٩] - في خ : « عن » .
[١٠] - في خ ، ز : « الذين أوتوا » .
[١١] - في خ : « يردوكم » .
[١٢] - سقط من : خ .
[١٣] - سقط من : خ ، ز .

تعالىٰ : ﴿ **وما لكم لا تؤمنون باللَّه والرسول يدعوكم لتؤمنوا بربكم وقد أخذ ميثاقكم إن كنتم مؤمنين** ﴾ الآية بعدها . و][١] كما جاء في هذا[٢] الحديث أن النبي[٣] صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم قال [لأصحابه يومًا][٤] : « **أي المؤمنين أعجب إليكم إيمانًا** » . قالوا : الملائكة . قال : [« **وكيف لا يؤمنون [وهم عند ربهم؟!** » . وذكروا الأنبياء قال :][٥] « **وكيف لا يؤمنون]**[٦] **والوحي ينزل عليهم** » . قالوا : نحن[٧] . قال : « **وكيف لا تؤمنون ، وأنا بين أظهركم** » . قالوا : فأي الناس أعجب إيمانًا ؟ قال : « **قوم يجيئون من بعدكم ، يجدون صحفًا يؤمنون بما فيها** » (٢٣٣) .

وقد ذكرت سند هذا الحديث ، والكلام عليه في أول شرح البخاري ، وللَّه الحمد .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ومن يعتصم باللَّه فقد هدي إلىٰ صراط مستقيم** ﴾ أي : ومع هذا فالاعتصام باللَّه والتوكل عليه هو العمدة في الهداية ، والعدّة في مباعدة الغواية ، والوسيلة إلىٰ الرشاد ، وطريق السداد ، وحصول المراد .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

قال ابن أبي حاتم(٢٣٤) : حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، وشعبة ، عن زبيد اليامي ، عن مرّة ، عن عبد اللَّه - هو ابن مسعود - : ﴿ **اتقوا اللَّه حق تقاته** ﴾ قال : أن يطاع فلا يعصىٰ ، وأن يذكر فلا ينسىٰ ، وأن يشكر فلا يكفر ، وهذا إسناد صحيح موقوف .

---

(٢٣٣) - سبق تخريجه في سورة البقرة آية رقم (٣) .

(٢٣٤) - **إسناده صحيح** . أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٤٦/٢) رقم (١٠٧٩) . وأخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١٢٩/١) والطبري في « تفسيره » (٦٥/٧) برقم (٧٥٣٦ ، ٧٥٣٧) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٩٣/٩) رقم (٨٥٠١) ، والحاكم في « المستدرك » (٢٩٤/٢) . من طريق زبيد اليامي عن مرة ، عن عبد اللَّه بن مسعود .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٢] - سقط من : خ ، ز .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ ، ز : « يومًا لأصحابه » .
[٥] - من بين المعكوفتين سقط من : ز .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٧] - في خ ، ز : « فنحن » .

[وقد تابع مرة عليه عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود][١] ، وقد رواه ابن مردويه من حديث يونس بن عبد الأعلىٰ ، عن ابن وهب ، عن سفيان الثوري ، عن زبيد ، عن مرّة ، عن عبد اللَّه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : ﴿ **اتقوا اللَّه حق تقاته** ﴾ أن يطاع فلا يعصىٰ ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسىٰ .

وكذا[٢] رواه الحاكم في مستدركه ، من حديث مسعر ، عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود مرفوعًا... فذكره ، ثم قال : صحيح علىٰ شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . كذا قال . والأظهر أنه موقوف ، واللَّه أعلم .

ثم قال ابن أبي حاتم(٢٣٥) : وروي نحوه عن مرة الهمداني والربيع بن خثيم، وعمرو بن ميمون وإبراهيم [النخعي ، وطاوس والحسن ، وقتادة وأبي سنان والسدي نحو ذلك .

[وروي عن أنس أنه قال: لا يتقي اللَّه العبدُ حق تقاته؛ حتىٰ يخزن لسانه .][٣] وقد ذهب سعيد بن جبير][٤] وأبو [٥] العالية، والربيع بن أنس وقتادة، ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم ، والسدي وغيرهم إلىٰ أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالىٰ : ﴿ **فاتقوا اللَّه ما استطعتم** ﴾ .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ : ﴿ **اتقوا اللَّه حق تقاته** ﴾ قال : لم تنسخ ، ولكن : ﴿ **حق تقاته** ﴾ أن يجاهدوا[٦] في سبيله حق جهاده ، ولا تأخذهم في اللَّه لومةُ لائم ، ويقوموا بالقسط ولو علىٰ أنفسهم وآبائهم وأبنائهم .

وقوله : ﴿ **ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون** ﴾ أي : حافظوا علىٰ الإِسلام في حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه ؛ فإن الكريم قد أجرىٰ عادته بكرمه ، أنه من عاش علىٰ شيء مات عليه ومن مات علىٰ شيء بعث عليه ، فعياذًا[٧] باللَّه من خلاف ذلك .

وقال الإِمام أحمد (٢٣٦) : حدثنا روح ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت سليمان ، عن

---

(٢٣٥) - رواه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٤٦/٢ - ٤٤٧) برقم (١٠٨٠ : ١٠٨٨) .

(٢٣٦) - **إسناده صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٠١/١) وبنحوه في (٣٣٨/١) وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب صفة جهنم ، باب : ما جاء في صفة شراب أهل النار ، رقم (٢٥٨٨) ، والنسائي في التفسير « السنن الكبرى » (٣١٣/٦) برقم (١١٠٧٠) . وابن ماجه في « سننه » كتاب : الزهد =

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٢] - في خ : « وقد » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٥] - في ز ، خ : « وأبي » .

[٦] - في خ ، ز : « يجاهد » .

[٧] - في ز : « فعياذ » .

مجاهد ، أن الناس كانوا يطوفون بالبيت ، وإن[١] ابن عباس جالس معه محجن(*) ، فقال : قال رسول الله ﷺ : « **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، ولو أن قطرة من الزقوم قطرت [في دار الدنيا][٢] ؛ لأفسدت[٣] على أهل الدنيا[٤] معايشهم[٥] فكيف بمن ليس له طعام إلا من[٦] الزقوم** » .

وكذا[٧] رواه الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجة ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، من طرق عن شعبة به ، وقال الترمذي : حسن صحيح . وقال الحاكم : على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

وقال الإمام أحمد(٢٣٧) : حدثنا وكيع ، حدثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن ابن عبد رب الكعبة ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « **من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة ؛ فلتدركه منيته وهو يؤمن[٨] بالله واليوم الآخر ، ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه** » .

وقال الإمام أحمد أيضًا[٩] (٢٣٨) : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ،

= باب : صفة النار ، حديث (٤٣٢٥) ، وابن حبان في صحيحه (٥١١/١٦ - الإحسان) برقم (٧٤٧٠) والطبراني في « الكبير » (٦٨/١١) رقم (١١٠٦٨) ، و« الصغير » (٥١/٢) ، والحاكم في « المستدرك » (٢٩٤/٢) . وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٥٠/٢ - ٤٥١) رقم (١٠٩٨) والبغوي في « شرح السنة » (٢٤٦/١٥) رقم (٤٤٠٨) ، والطيالسي في « مسنده » ص (٣٤٤) رقم (٢٦٤٣) ، والبيهقي في « البعث » (ص ٣٠٢) برقم (٥٤٣) كلهم من طرق عن شعبة ، به .

(*) - المحجن : العصا المعوجة . «القاموس ح ج ن » .

(٢٣٧) - **إسناده صحيح** . أخرجه أحمد في « مسنده » (١٩٢/٢) . وبنحوه في (١٦١/٢) . وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب : الإمارة ، حديث (٤٦/١٨٤٤) من طرق عن الأعمش به .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب : الإمارة ، حديث ٤٧ - (١٨٤٤) من طريق عبد الله بن أبي السفر ، عن عامر ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ، عن ابن عمرو .

(٢٣٨) - **إسناده صحيح** . أخرجه أحمد في « مسنده » (٢٩٣/٣) عن يحيى بن آدم و(٣٣٠/٢) عن عبد الرزاق - كلاهما - عن سفيان الثوري ، عن الأعمش ، به . وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب : الجنة وصفة نعيمها حديث ٨١ - (٢٨٧٧) من طريق يحيى بن يحيى عن يحيى بن زكريا عن الأعمش به .

[١] - سقط من « ز » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٣] - في ز : « لأمرت » .
[٤] - في خ ، ز : « الأرض » .
[٥] - في خ : « عيشهم » ، في ز : « معيشتهم » .
[٦] - سقط من : خ ، ز .
[٧] - في خ : « وهكذا » .
[٨] - في ز : « مؤمن » .
[٩] - سقط من : خ .

عن جابر قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول قبل موته بثلاث : « **لا يموتن أحدكم**[١] **إلا وهو يحسن الظنّ باللَّه عز وجل** » . ورواه مسلم من طريق الأعمش به .

وقال الإِمام أحمد(٢٣٩) : حدثنا حسن بن موسىٰ ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو[٢] يونس ، عن أبي هريرة عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال : « **إن اللَّه قال : أنا عند ظن عبدي بي ، فإن ظن بي خيرًا فله ، وإن ظن شرًّا فله** » .

وأصل هذا الحديث ثابت في الصحيحين(٢٤٠) من وجه آخر ، عن أبي هريرة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **يقول اللَّه : أنا عند ظن عبدي بي** » .

وقال الحافظ أبو بكر البزار ، حدّثنا محمد بن عبد الملك القرشي ، حدّثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت - وأحسبه عن أنس - قال : كان رجل من الأنصار مريضًا ، فجاءه النبي ﷺ يعوده ، فوافقه في السوق فسلم عليه ، فقال له : « **كيف أنت يا فلان** » ؟ قال : بخير يا رسول اللَّه ، أرجو اللَّه وأخاف ذنوبي ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **لا يجتمعان في قلب عبد في هذا الموطن ، إلا أعطاه اللَّه ما يرجو ، وآمنه مما يخاف** »(٢٤١) .

ثم قال : لا نعلم رواه عن ثابت غير جعفر بن سليمان ، وهكذا رواه الترمذي ، والنسائي وابن ماجة من حديثه ، ثم قال الترمذي : غريب ، وقد[٣] رواه بعضهم عن ثابت مرسلًا .

فأما الحديث الذي رواه الإِمام أحمد(٢٤٢) : حدّثنا محمد بن جعفر ، حدّثنا شعبة ، عن

---

(٢٣٩) - رواه أحمد في « مسنده » (٢/٣٩١) .

(٢٤٠) - أخرجه البخاري في كتاب : التوحيد ، باب : قول اللَّه تعالى : ﴿ **يريدون أن يبدلوا كلام اللَّه** ﴾ حديث (٧٥٠٥) . ومسلم في كتاب : التوبة ، باب : في الحض على التوبة والفرح بها ، حديث (٢٦٧٥) من طرق عن أبي هريرة ، به .

(٢٤١) - **حديث حسن** . أخرجه الترمذي في « سننه » كتاب : الجنائز ، باب (١١) ، حديث (٩٨٣) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » « السنن الكبرى » (٦/٢٦٢) رقم (١٠٩٠١) . وابن ماجه في « سننه » كتاب : الزهد ، باب : ذكر الموت والاستعداد له ، حديث (٤٢٦١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢/٤، ٥) رقم (١٠٠١ ، ١٠٠٢) كلهم من طريق جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، به .

وأما المرسل : فأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٢/٥) رقم (١٠٠٢) من طريق حماد ، عن ثابت ، عن عبيد بن عمير مرسلًا . والحديث حسنه الالباني في « صحيح الترمذي » برقم (٧٨٥) (١/٢٨٩) .

(٢٤٢) - **صحيح** . أخرجه أحمد في « مسنده » (٣/٤٠٢) ، وأخرجه النسائي في « سننه » (٢/٢٠٥) كتاب الافتتاح ، باب : كيف يخر للسجود ؟

---

[١] - في ز : « أحد منكم » . [٢] - سقط من : خ ، ز .

[٣] - في خ : « كذا » .

أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام قال : بايعت رسول الله ﷺ على[١] أن لا أخر إلا قائمًا ، ورواه النسائي في سننه ، عن إسماعيل بن مسعود ، عن خالد بن الحارث ، عن شعبة به ، وترجم عليه فقال : (باب كيف يخر للسجود) ثم ساقه مثله ، فقيل : معناه [ ][٢] أن لا أموت إلا مسلمًا ، وقيل : معناه أن لا أقتل إلا مقبلا غير مدبر ، وهو يرجع إلىٰ الأوّل .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **واعتصموا [بحبل الله][٣] جميعًا ولا تفرقوا** ﴾ قيل : ﴿ **بحبل الله** ﴾ أي بعهد الله ، كما قال في الآية بعدها : ﴿ **ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس** ﴾ أي : بعهد وذمة[٤] ، وقيل : ﴿ **بحبل من الله** ﴾ يعني القرآن ، كما في حديث الحارث الأعور ، عن علي مرفوعًا في صفة القرآن : « **هو حبل الله المتين وصراطه المستقيم** »(٢٤٣) .

وقد وَرَد في ذلك حديث خاص بهذا المعنىٰ ، فقال الإمام الحافظ أبو جعفر الطبري(٢٤٤) : حدّثنا سعيد بن يحيىٰ الأموي ، حدّثنا أسباط بن محمد ، عن عبد الملك ابن أبي سليمان العرزمي ، عن عطية ، عن أبي[٥] سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « **كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء إلىٰ الأرض** » .

---

(٢٤٣) - **ضعيف جدًا** . أخرجه الترمذي في كتاب : فضائل القرآن ، باب : ما جاء في فضل القرآن ، حديث (٢٩٠٨) . والدارمي (٢/٤٣٥) كتاب فضائل القرآن ، باب : فضل من قرأ القرآن . وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٤٥٢) رقم (١١٠٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٤٨٢) رقم (١٠٠٥٦) كلهم من طريق حمزة الزيات ، عن سعد الطائي ، عن ابن أخي الحارث الأعور ، عن الحارث ، عن علي . قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول ، وفي الحارث مقال .

(٢٤٤) - **إسناده ضعيف - لضعف عطيه العوفي** . والحديث أخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/٧٢) رقم (٧٥٧٢) . وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب : المناقب ، باب : مناقب أهل بيت النبي ﷺ حديث (٣٧٩٠) ، وأحمد في « مسنده » (٣/١٤ ، ١٧ ، ٢٦ ، ٥٩) . وابن أبي عاصم في « السنة » (٢/٦٤٣ - ٦٤٤ ، ٦٤٤) برقم (١٥٥٣ ، ١٥٥٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢/٢٩٧ ، ٢٩٨) برقم (١٠٢١) و(٢/٣٧٦) برقم (١١٤٠) . والطبراني في الأوسط (٣/٣٧٤) برقم (٣٤٣٩) و(٤/٣٣) برقم (٣٥٤٢) . من طرق ، عن عطيه العوفي ، به نحوه .

وذكره الهيثمي في « المجمع » (٩/١٦٦) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفي إسناده رجال مختلف فيهم . ولم ينسبه الهيثمي لأحمد ، وهو مروي فيه أربع مرات !! .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في ز ، خ : على .
[٣] - ما بين المعكوفتين في ز : « بالله » .
[٤] - في خ : « ذمة » .
[٥] - سقط من : خ ، ز .

وروى ابن مردويه ، من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **إنّ هذا القرآن هو حبل الله المتين، وهو النور المبين ، وهو الشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن اتبعه** »(٢٤٥) .

وروي من حديث حذيفة(٢٤٦) ، وزيد بن أرقم(٢٤٧) نحو[١] ذلك .

[وقال وكيع(٢٤٨) : حدّثنا الأعمش ، عن أبي وائل قال : إنّ هذا الصراط محتضر يحضره الشياطين : يا عبد الله ، هذا الطريق ، هلم إلىٰ الطريق ، فاعتصموا بحبل الله ، فإن حبل الله القرآن][٢] .

وقوله : ﴿ **ولا تفرّقوا** ﴾ أمرهم بالجماعة ، ونهاهم عن التفرقة . وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق ، والأمر بالاجتماع والائتلاف ، كما في صحيح مسلم(٢٤٩) ، من حديث سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أنّ رسول الله ﷺ قال : « **إنّ الله يرضى لكم ثلاثًا ، ويسخط لكم ثلاثًا ، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم ، ويسخط لكم ثلاثًا[٣] : قيل وقال ، وكثرة السؤال وإضاعة المال** » .

---

(٢٤٥) - **إسناده ضعيف - لضعف إبراهيم بن مسلم الهجري** ، والحديث أخرجه الدارمي في « سننه » (٢/ ٤٣١) كتاب فضائل القرآن ، باب : فضل من قرأ القرآن ، موقوفًا على ابن مسعود ، وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/٥٥٥) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (١٠/٤٨٢ ، ٤٨٣) رقم (١٠٠٥٧) وعبد الرزاق في « مصنفه » (٣/٣٧٥) رقم (٦٠١٧) ، وابن حبان في « المجروحين » (١/١٠٠) ، والطبراني في « الكبير » (٩/١٣٩) رقم (٨٦٤٦) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١/١٠٩) رقم (١٤٥) مرفوعًا وقال : وهذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود . قال ابن معين : إبراهيم الهجري ليس حديثه بشيء .اهـ . وقال الحاكم : صحيح الإسناد - ورده الذهبي بقوله : إبراهيم ضعيف . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٧/١٦٧) وقال : رواه الطبراني ، وفيه مسلم بن إبراهيم الهجري وهو متروك . وذكره الذهبي في « الميزان » (١/٦٦) في ترجمة مسلم بن إبراهيم الهجري .

(٢٤٦) - لم أعثر عليه من حديث حذيفة .

(٢٤٧) - أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث (٢٤٠٨/٣٦) .

(٢٤٨) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/٧٢) رقم (٧٥٧٠) من طريق وكيع به .

(٢٤٩) - مسلم في « صحيحه » ، كتاب الأقضية ، حديث (١٧١٥) .

---

[١] - في خ : « مثل » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٣] - سقط من : خ ، ز .

وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ ؛ كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا . وخيف عليهم الافتراق والاختلاف ، فقد[١] وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا علىٰ ثلاث[٢] وسبعين فرقة ؛ منها فرقة[٣] ناجية إلىٰ الجنة ، ومسلمة من عذاب[٤] النار ؛ وهم الذين علىٰ ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **واذكروا نعمة اللّه عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا [وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها]** ﴾ ، وهذا السياق في شأن الأوس والخزرج ، فإنه [قد كان][٥] بينهم حروب كثيرة في الجاهلية ، وعداوة شديدة ، وضغائن وإحن [وذحول ، طال بسببها][٦] قتالهم والوقائع بينهم ، فلما جاء اللّه بالإسلام فدخل فيه من دخل منهم ، صاروا إخوانا متحابين بجلال اللّه ، متواصلين في ذات اللّه ؛ متعاونين علىٰ البر والتقوىٰ ، قال اللّه تعالىٰ : ﴿ **هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعًا ما ألفت بين قلوبهم ولكن اللّه ألف بينهم** ﴾ [إلىٰ آخر الآية] ، وكانوا علىٰ شفا حفرة من النار[٧] بسبب[٨] كفرهم ، فأنقذهم[٩] اللّه منها ؛ أن هداهم للإيمان .

وقد امتن عليهم بذلك[١٠] رسول اللّه ﷺ يوم قسم غنائم حنين ، فعتب من عتب منهم بما[١١] فضل عليهم في القسمة ، بما أراه اللّه ، فخطبهم فقال : « **يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالًا فهداكم اللّه بي ؛ وكنتم متفرقين فألفكم اللّه بي ؛ وعالة فأغناكم اللّه بي؟** »(٢٥٠) . فكلما[١٢] قال شيئًا قالوا : اللّه ورسوله أمن .

وقد[١٣] ذكر محمد بن إسحاق بن يسار وغيره(٢٥١) : أن هذه الآية نزلت في شأن

---

(٢٥٠) - أخرجه ابن هشام في « السيرة » (٩٣٤/٤ ، ٩٣٥) ، وأحمد في « مسنده » (٦٧/٣ ، ٧٦ ، ٧٧) مختصرًا ومطولًا من طريق محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن أبي سعيد الخدري به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٢/١٠ - ٣٣) مطولًا بروايتين وقال : « رواها أحمد كلها وأبو يعلى ... ورجال الرواية الأولى لأحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع » .

(٢٥١) - **إسناده منقطع** . أخرجه ابن هشام في « السيرة » (٥٨٨/٢ ، ٥٨٩) ، والطبري في « تفسيره »=

---

[١] - في خ ، ز : « وقد » .
[٢] - في خ : « ثلاثة » .
[٣] - في خ : « فرق » .
[٤] - في خ : « العذاب » .
[٥] - ما بين المعكوفتين في خ : « كانت » .
[٦] - في خ ، ز : « ودخول حال سببها » .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - في ز : « سبب » .
[٩] - في خ ، ز : « فأبعدهم » .
[١٠] - سقط من : خ ، ز .
[١١] - في خ ، ز : « لما » .
[١٢] - في خ ، ز : « كلما » .
[١٣] - في خ : « قال » .

الأوس والخزرج : وذلك أن رجلًا من اليهود مرّ بملإ من الأوس والخزرج ، فساءه ما هم عليه من الاتفاق والألفة ، فبعث رجلًا معه ، وأمره أن يجلس بينهم ، ويذكر لهم ما كان من حروبهم يوم بعاث وتلك الحروب ، ففعل ، فلم يزل ذلك دأبه ، حتىٰ حميت نفوس القوم ، وغضب بعضهم علىٰ بعض ، وتثاوروا ، ونادوا بشعارهم ، وطلبوا أسلحتهم وتواعدوا إلىٰ الحرة ، فبلغ ذلك النبي صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم فأتاهم ، فجعل يسكنهم ، ويقول : « **أبدعوىٰ الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟** » . وتلا عليهم هذه[1] الآية ، فندموا علىٰ ما كان منهم ، واصطلحوا وتعانقوا وألقوا السلاح رضي اللّٰه عنهم .

وذكر عكرمة : أن ذلك نزل فيهم حين تثاوروا في قضية الإفك ، واللّٰه أعلم .

﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ ﴾

يقول تعالىٰ : ولتكن منكم أمة منتصبة للقيام بأمر اللّٰه ، في الدعوة إلىٰ الخير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون . قال الضحاك : هم خاصة الصحابة ، وخاصة الرواة ، يعني : المجاهدين والعلماء .

وقال أبو جعفر الباقر : قرأ رسول اللّٰه ﷺ : ﴿ **ولتكن منكم أمة يدعون إلىٰ الخير** ﴾ ثم قال : « **الخير اتباع القرآن وسنتي** » . رواه ابن مردويه .

= (٧/٥٥ - ٥٦) رقم (٧٥٢٤) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٣٢/٢) رقم (١٠٤٧) كلهم من طريق محمد ابن إسحاق ، قال : حدثني الثقة ، عن زيد بن أسلم به . وفي إسناده ابن إسحاق لم يصرح باسم شيخه ، وأيضًا فإن زيد بن أسلم أرسله .

---

[١] - سقط من : ت .

والمقصود من هذه الآية ، أن تكون فرقة[١] من هذه[٢] الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجبًا علىٰ كل فرد من الأمة بحسبه ، كما ثبت في صحيح مسلم(٢٥٢) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **من رأىٰ منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان** » . وفي رواية : « **وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل** » .

وقال الإمام أحمد(٢٥٣) : حدثنا سليمان الهاشمي ، أنبأنا إسماعيل بن جعفر ، أخبرني عمرو ابن أبي عمرو ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي ، عن حذيفة بن اليمان[٣] ، أن النبي ﷺ قال : « **والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا من عنده ، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم** » .

ورواه الترمذي ، وابن ماجة من حديث عمرو بن أبي عمرو به ، وقال الترمذي : حسن .

والأحاديث في هذا الباب كثيرة ، مع الآيات الكريمة ، كما سيأتي تفسيرها في أماكنها .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات [وأولئك لهم عذاب عظيم]** ﴾ . ينهى [تبارك وتعالىٰ] هذه الأمة ، أن يكونوا[٤] كالأمم الماضين[٥] ؛ في افتراقهم[٦] واختلافهم ، وتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مع قيام الحجة عليهم .

---

(٢٥٢) - لم نقف عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقد أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الإيمان ، حديث (٤٩) ، وأبو داود في كتاب : الصلاة ، باب : الخطبة يوم العيد ، حديث (١١٤٠) ، والترمذي في « سننه » كتاب الفتن ، باب : ما جاء في تغيير المنكر باليد ، حديث (٢١٧٣) ، والنسائي في « سننه » (١١١/٨) كتاب الإيمان ، باب : تفاضل أهل الإيمان ، وأحمد في « مسنده » (٤٩/٣، ٥٤) . كلهم من حديث أبي سعيد الخدري .

وقال الشيخ أحمد شاكر في « عمدة التفسير » (١٧/٣) : وهم الحافظ ابن كثير هنا وهمًا شديدًا فحديث : « **من رأى منكم منكرًا** ...» إلخ - هو من حديث أبي سعيد الخدري كما أثبتنا ولكن الذي قاله ابن كثير هنا : « عن أبي هريرة » وهو خطأ على اليقين .

(٢٥٣) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٨٨/٥) . وبنحوه في (٣٩٠/٥ ، ٣٩١) من طريق أبي الرقاد ، عن حذيفة ، وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب الفتن ، باب : ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حديث (٢١٧٠) . من طرق عن عمرو بن أبي عمرو به .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : ز .
[٣] - في خ : « اليماني » .
[٤] - في خ : « تكون » .
[٥] - في خ : « الماضيين » .
[٦] - في خ ، ز : « تفرقهم » .

قال الإمام أحمد(٢٥٤) : حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا صفوان ، حدثني أزهر بن[١] عبد الله الهوزني[٢] ، عن أبي عامر عبد الله بن لُحي ، قال : حججنا مع معاوية بن أبي سفيان ، فلما قدمنا مكة ، قام حين صلىٰ صلاة[٣] الظهر ، فقال : إن رسول الله ﷺ قال : « **إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين ملة - يعني الأهواء- كلها في النار إلا واحدة- وهي الجماعة- إنه سيخرج في أمتي أقوام تتجارىٰ بهم تلك[٤] الأهواء ، كما يتجارىٰ الكَلَبُ(*) لصاحبه ، لا يبقىٰ منه عرق ولا مفصل إلا دخله** » . والله - يا معشر العرب - لئن[٥] لم تقوموا بما جاء به نبيكم ﷺ ؛ لغيرُكم من الناس أحرىٰ أن لا يقوم به » .

وهكذا رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيىٰ[٦] كلاهما عن أبي المغيرة ، واسمه عبد القدوس بن الحجاج الشامي به ، وقد[٧] ورد[٨] هذا الحديث من طرق .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **يوم تبيض وجوه وتسود وجوه** ﴾ يعني : يوم القيامة ، يوم[٩] تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة ، قاله ابن عباس - رضي الله عنهما - ﴿ **فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم** ﴾ قال الحسن البصري : وهم المنافقون ، ﴿ **فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون** ﴾ ، وهذا[١٠] الوصف يعم كل كافر . ﴿ **وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون** ﴾ يعني : الجنة ماكثون فيها أبدًا ، لا يبغون عنها حولًا .

---

(٢٥٤) - أخرجه أحمد في « مسنده » (١٠٢/٤) . و أبو داود في « سننه » كتاب : السنة ، باب : شرح السنة ، حديث (٤٥٩٧) . و الحاكم في « المستدرك » (٢١٨/١) من طريق صفوان بن عمرو ، عن الأزهر ابن عبد الله به . وقال الحاكم : هذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث ، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعمرو بن عوف المزني بإسنادين تفرد بأحدهما عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ، والآخر كثير بن عبد الله المزني ولا تقوم بهما الحجة ، ثم رواهما الحاكم في « المستدرك » (٢١٨/١ - ٢١٩) .

(*) - الكَلَب : داء يعرض للإنسان من عضِّ الكلب الكلِب ، فيصيبه شبه الجنون وتعرض له أعراض رديئة ، ويمتنع من شرب الماء حتى يموت عطشًا .

---

[١] - في خ : « عن » .
[٢] - في خ : « الثوري » .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - سقط من : م .
[٥] - في خ : « إن » .
[٦] - في خ : « لحي » .
[٧] - في خ : « وهكذا » .
[٨] - في خ ، ز : « روي » .
[٩] - في خ : « حين » .
[١٠] - في م : « هذا » . والمثبت من : ز .

وقد قال أبو عيسىٰ الترمذي عند[١] تفسير هذه الآية : حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع عن الربيع[٢] - وهو ابن صبيح[٣] - وحماد بن سلمة ، عن أبي غالب قال : رأىٰ أبو أمامة رءوسًا منصوبة علىٰ درج مسجد[٤] دمشق ، فقال أبو أمامة : كلاب النار شر قتلىٰ تحت أديم السماء ، خير قتلىٰ من قتلوه ، ثم قرأ : ﴿ **يوم تبيض وجوه وتسود وجوه** ﴾ إلىٰ آخر الآية . قلت لأبي أمامة : أنت سمعته من رسول الله ﷺ قال : لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثًا أو أربعًا- حتىٰ عد سبعًا- ما حدثتكموه(٢٥٥) .

ثم قال : هذا حديث حسن . وقد رواه ابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة ، عن أبي غالب ، وأخرجه أحمد في مسنده عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي غالب بنحوه .

وقد روىٰ ابن مردويه عند تفسير هذه الآية ، عن أبي ذر ، حديثًا مطولًا غريبًا عجيبًا جدًّا .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **تلك آيات الله نتلوها عليك**] ﴾ أي : هذه آيات الله وحججه وبيناته ، نتلوها عليك يا محمد ﴿ **بالحق** ﴾ ، أي : نكشف ما الأمر عليه في الدنيا والآخرة . ﴿ **وما الله يريد ظلمًا للعالمين** ﴾ أي : ليس بظالم لهم ، بل هو الحكم العدل الذي لا يجور ، لأنه القادر علىٰ كل شيء ، العالم بكل شيء ، فلا يحتاج مع ذلك إلىٰ أن يظلم أحدًا من خلقه ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **ولله ما في السموات وما في الأرض** ﴾ أي :

---

(٢٥٥) - **حسن** . أخرجه الترمذي في « سننه » كتاب : تفسير القرآن ، ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠٠) . وابن ماجه في « سننه » المقدمة ، باب : في ذكر الخوارج ، حديث (١٧٦) ، والحميدي في « مسنده » (٤٠٤/٢) رقم (٩٠٨) من طريق سفيان بن عيينة ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة به . وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » برقم (١٨٦٦٣) وأحمد في « مسنده » (٢٥٣/٥) ، والطبراني في « الكبير » (٣١٩/٨) رقم (٨٠٣٣) . كلهم من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي غالب به .

وأخرجه أحمد في « مسنده » (٢٥٠/٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٢) ، والطبراني في « الكبير » (٣٢٤/٨) رقم (٨٠٤٤) ، و(٣٢٦/٨) رقم (٨٠٤٩) و(٣٢٧/٨) رقم (٨٠٥١) و(٣٢٨/٨ - ٣٢٩) رقم (٨٠٥٥ ، ٨٠٥٦) . من طرق عن أبي غالب به بنحوه مختصرًا ومطولًا . وذكره الحافظ في « المطالب العالية » (٣/ ٨٦ - ٨٧) مطولًا وقال : رواه الترمذي ، وأحمد ، وابن ماجه باختصار . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/ ٢٣٦، ٢٣٧) وقال : رواه ابن ماجه ، والترمذي باختصار - رواه الطبراني ورجاله ثقات .

وحسنه الشيخ الألباني - حفظه الله - كما في « المشكاة » برقم (٣٥٥٤) ، وصحيح سنن ابن ماجه برقم (١٤٦) . وللحديث طريق آخر عند أحمد . وأخرجه في « مسنده » (٢٦٩/٣) من طريق صفوان بن سليم ، عن أبي أمامة به بنحوه .

---

[١] - في خ ، ز : « عن » . [٢] - في ز : « ربيع » .
[٣] - في خ ، ز : « صبح » . [٤] - سقط من : خ .

الجميع ملك[١] له وعبيد له ، ﴿ وإلى الله ترجع الأمور ﴾ أي : هو الحاكم[٢] المتصرف في الدنيا والآخرة[٣] .

كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَٰسِقُونَ (١١٠) لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ (١١١) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ (١١٢)

يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم ؛ فقال تعالى : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس** ﴾ .

قال البخاري (٢٥٦) : حدثنا محمد بن يوسف ، عن سفيان ، عن ميسرة ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه: ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس** ﴾ قال[٤] : خير الناس للناس ؛ تأتون[٥] بهم في السلاسل في أعناقهم ؛ حتى يدخلوا في الإسلام .

وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس وعطية العوفي ، ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس** ﴾ يعني : خير الناس للناس .

والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس ، ولهذا قال : ﴿ **تأمرون[٦] بالمعروف وتنهون[٧] عن المنكر وتؤمنون[٨] بالله** ﴾ .

(٢٥٦) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : التفسير ، باب : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس** ﴾ حديث (٤٥٥٧) .

[١] - في خ : « ملكة » .
[٢] - سقط من : خ ، ز .
[٣] - في خ : « والآخرة الحاكم » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ ، ز : « يأتون » .
[٦] - في خ ، ز : « يأمرون » .
[٧] - في خ ، ز : « وينهون » .
[٨] - في خ ، ز : « ويؤمنون » .

قال الإمام أحمد(٢٥٧) : حدثنا أحمد بن عبد الملك ، حدثنا شريك ، عن سماك ، عن عبد الله ابن عميرة ، عن[١] زوج درة بنت أبي لهب [عن درة بنت أبي لهب][٢] قالت[٣] : قام رجل إلىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم وهو علىٰ المنبر ، فقال يا رسول الله ، أي : الناس خير ؟ فقال[٤] : « **خير الناس أقرؤهم وأتقاهم لله وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر ، وأوصلهم للرحم** » .

ورواه أحمد في مسنده ، والنسائي في سننه ، والحاكم في مستدركه ، من حديث سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ : ﴿ **كنتم خير أمة أخرجت للناس** ﴾ قال : هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلىٰ المدينة (٢٥٨) .

والصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة كل قرن بحسبه ، وخير قرونهم الذين[٥] بعث فيهم رسول الله ﷺ ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، كما قال في الآية الأخرىٰ : ﴿ **وكذلك جعلناكم أمّة وسطًا** ﴾ أي : خيارًا[٦] ﴿ **لتكونوا شهداء علىٰ الناس [ويكون الرسول عليكم شهيدًا]** ﴾ .

وفي مسند الإمام أحمد وجامع الترمذي وسنن ابن ماجة ومستدرك الحاكم من رواية حكيم بن معاوية بن حيدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « **أنتم توفون سبعين أمّة**

---

(٢٥٧) - **إسناده ضعيف** ، عبد الله بن عميرة : قال الذهبي : فيه جهالة ، وشريك ، وهو القاضي : ساء حفظه لما ولي القضاء ، وزوج درة : مبهم . والحديث رواه أحمد في « مسنده » (٦/٤٣١ ، ٤٣٢) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤/٢٥٧ ، ٢٥٨) رقم (٦٥٧) من طريق شريك به ، وذكره الهيثمي في « المجمع » (٧/٢٦٦) وقال : رواه أحمد وهذا لفظه ، والطبراني ... ورجالهما ثقات . وقال في موضع آخر (٩/٢٦١) بعد أن نسبه لأحمد فقط : ورجاله ثقات .

(٢٥٨) - **إسناده حسن** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (١/٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٣١٩ ، ٣٢٤ ، ٣٥٤) ، والنسائي في التفسير من « الكبرى » (٦/٣١٣) رقم (١١٠٧٢) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٢٩٤) ، وعبد الرزاق في « تفسيره » (١/١٣٠) ، والطبري في « تفسيره » (٧/١٠١) رقم (٧٦١١) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٤٧٠) برقم (١١٥٧) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٢/٦) رقم (١٢٣٠٣) . كلهم من طرق ، عن سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به .

وذكر الحافظ في « الفتح » (٨/٢٢٥) رواية عبد الرزاق ، وأحمد والنسائي ، والحاكم ، وقال : إسناد جيد . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/٣٣٠) وقال : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

---

[١] - سقط من : خ ، ز .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٣] - في خ ، ز : « قال » .

[٤] - في ت : « قال » .

[٥] - في خ : « الذين » .

[٦] - في خ : « خيرًا » .

أنتم خيرها وأكرمها[١] **على الله عز وجل** »(٢٥٩) وهو حديث مشهور ، وقد حسنه الترمذي . ويروى من حديث معاذ بن جبل وأبي سعيد نحوه[٢] (٢٦٠) .

وإنما حازت هذه الأمّة قصب[٣] السبق إلى الخيرات بنبيها محمد صلوات الله وسلامه عليه ، فإنه أشرف خلق الله وأكرم الرسل على الله ، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يعطه نبيًا قبله ولا رسولًا من الرسل . فالعمل على [منهاجه ، وسبيله يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال][٤] غيرهم مقامه ، كما قال الإمام أحمد (٢٦١) : حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا ابن زهير ، عن عبد الله - يعني : ابن محمد بن عقيل - عن محمد بن علي وهو ابن الحنفية ، أنه سمع علي ابن أبي طالب رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ : « **أعطيت ما لم يعط أحدٌ من الأنبياء** » فقلنا يا رسول الله ، ما هو ؟ قال : « **نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أحمد وجعل التراب لي طهورًا ،**

(٢٥٩) - **حديث حسن** . أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٤٧/٤) ، (٤،٣/٥) والترمذي في « سننه » كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠١) ، وابن ماجه في « سننه » كتاب الزهد ، باب : صفة أمة محمد ﷺ حديث (٤٢٨٧ ، ٤٢٨٨) ، والحاكم في « المستدرك » (٨٤/٤) ، وعبد الرزاق في « تفسيره » (١٣٠/١) ، والطبري في « تفسيره » (١٠٤/٧) برقم (٧٦٢١ ، ٧٦٢٢) وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٦٩/٢) برقم (١١٥٦) . والطبراني في « المعجم الكبير » (٤٢٢/١٩ : ٤٢٦) برقم (١٠٢٣ ، ١٠٢٤ ، ١٠٢٥ ، ١٠٣٠ ، ١٠٣٦ ، ١٠٣٧) ، كلهم من حديث معاوية بن حيدة به .

وذكره الحافظ في « الفتح » (٢٢٥/٨) مشيرًا إلى رواية الطبري ثم قال : « وهو حديث حسن صحيح . أخرجه الترمذي وحسنه ، وابن ماجه ، والحاكم وصححه . وله شاهد مرسل عن قتادة عند الطبري رجاله ثقات ، وفي حديث علي عند أحمد بإسناد حسن أن النبي ﷺ قال : « **جعلت أمتي خير الأمم** ».

(٢٦٠) - حديث أبي سعيد : أخرجه أحمد في « مسنده » (٦١/٣) من طريق علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر ... إلى أن قال النبي ﷺ : « وإنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله » . **وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان** ، وقد صحت بعض فقراته مطولًا .

(٢٦١) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٩٨/١) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٢٦٥/١ - ٢٦٦) وقال : رواه أحمد ، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو سيئ الحفظ . قال الترمذي : صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - يقول : كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل . قلت : فالحديث حسن ، والله أعلم .اهـ . وحسنه الحافظ في « الفتح » (٢٢٥/٨) فقال : « وفي حديث علي عند أحمد بإسناد حسن أن النبي ﷺ قال : « **وجعلت أمتي خير الأمم** » وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في « عمدة التفسير » (٢١/٣) : وعندي أن إسناده صحيح .

[١] - في خ ، ز : « وأنتم أكرم » .
[٢] - سقط من : خ ، ز .
[٣] - في خ ، ز : « نصيب » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

وجعلت أمّتي خير الأمم » . تفرد به أحمد من هذا الوجه ، وإسناده حسن .

وقال الإمام أحمد أيضًا (٢٦٢) : حدثنا أبو العلاء الحسن بن سوار ، حدثنا ليث ، عن معاوية ، عن أبي حَلْبس يزيد بن ميسرة قال : سمعت أم الدرداء - رضي الله عنها - تقول [سمعت أبا الدرداء يقول][١] : سمعت أبا القاسم ﷺ وما سمعته يكنيه قبلها ولا بعدها يقول : « **إن الله تعالىٰ يقول : يا عيسىٰ إني باعث بعدك أمّة ؛ إن أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا ، وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا ، ولا حلم ولا علم قال : يا رب كيف هذا لهم ولا حلم ولا علم ؟ قال : أعطيهم من حلمي وعلمي** » .

وقد وردت أحاديث يناسب ذكرها هاهنا .

قال الإمام أحمد (٢٦٣) : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا المسعودي ، حدثنا بكير بن الأخنس ، عن رجل ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **أعطيت سبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ، وجوههم كالقمر ليلة البدر ، قلوبهم علىٰ قلب رجل واحد ، فاستزدت ربي عز وجل فزادني مع كل واحد سبعين[٢] ألفًا** » فقال أبو بكر - رضي الله عنه - : فرأيت أن ذلك آت علىٰ أهل القرىٰ ، ومصيب من حافات البوادي .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٢٦٤) : حدثنا عبد الله بن بكر السهمي ، حدثنا هشام ابن حسان عن القاسم بن مهران ، عن موسىٰ بن عبيد ، عن ميمون بن مهران عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، أن رسول الله ﷺ قال : « **إن ربي أعطاني سبعين ألفًا يدخلون الجنة**

---

(٢٦٢) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٦/٤٥٠) وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٧٠ - ٧١) وقال : رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبي حلبس يزيد بن ميسرة ، وهما ثقتان .

(٢٦٣) - **إسناده ضعيف** ، رواه أحمد في « مسنده » (١/٦) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٤١٣) وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وفيهما المسعودي وقد اختلط ، وتابعيه لم يسم ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

(٢٦٤) - رواه أحمد في « مسنده » (١/١٩٧) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٤١٣ - ٤١٤) وقال : رواه أحمد والبزار بنحوه والطبراني بنحوه وفي أسانيدهم القاسم بن مهران ، عن موسى بن عبيد ، وموسى بن عبيد هذا هو مولى خالد بن عبد الله بن أسيد ، ذكره ابن حبان في الثقات ، والقاسم بن مهران ذكره الذهبي في الميزان ، وأنه لم يرو عنه إلا سليم بن عمرو النخعي ، وليس كذلك ، فقد روى عنه هذا الحديث هشام بن حسان ، وباقي رجال إسناده محتج بهم في الصحيح .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .   [٢] - في خ : « سبعون » .

بغير حساب » فقال عمر : يا رسول اللَّه ؛ فهلا استزدته ، [فقال : استزدته فأعطاني مع كل ألف سبعين ألفًا » قال عمر : فهلا استزدته ،][١] قال : « **استزدته فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفًا** » قال عمر : فهلا استزدته ، قال[٢] : « **قد[٣] استزدته فأعطاني هكذا** » وفرج عبد الرحمن[٤] بن أبي بكر بين يديه ، وقال عبد اللَّه وبسط باعيه ، وحثا[٥] عبد اللَّه وقال هشام : وهذا من اللَّه لا يدرى ما عدده .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٢٦٥) : حدثنا أبو اليمان ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن ضمضم بن زرعة قال : قال شريح [بن عبيد][٦] : مرض ثوبان بحمص ، وعليها عبد اللَّه بن قرط الأزدي فلم يعده ، فدخل علىٰ ثوبان رجل من الكلاعيين عائدًا له[٧] ، فقال له ثوبان : أتكتب ؟ قال : نعم . قال : اكتب ، فكتب للأمير عبد اللَّه بن قرط : من ثوبان مولىٰ رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم أما بعد : فإنه لو كان لموسىٰ وعيسىٰ عليهما السلام بحضرتك خادم لعدته ، ثم طوىٰ الكتاب ، وقال له : أتبلغه إياه ؟ قال[٨] : نعم ، فانطلق الرجل بكتابه فدفعه إلىٰ ابن قرط ، فلما رآه قام فزعًا ، فقال الناس : ما شأنه أحدث أمر ؟ فأتىٰ ثوبان فدخل[٩] عليه فعاده[١٠] ، وجلس عنده ساعة، ثم قام فأخذ ثوبان بردائه ، وقال : اجلس حتىٰ أحدّثك حديثًا سمعته من رسول اللَّه ﷺ سمعته ، يقول : « **ليدخلن الجنة من أمّتي سبعون ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفًا** » .

تفرد به أحمد من هذا الوجه ، وإسناد رجاله كلهم ثقات ، شاميون ، حمصيون ، فهو حديث صحيح ، وللَّه الحمد والمنة[١١] .

(طريق أخرىٰ) ، قال الطبراني (٢٦٦) : حدثنا عمرو بن إسحاق بن زبريق الحمصي ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، يعني : ابن عياش ، حدثنا أبي ، عن ضمضم ابن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه

(٢٦٥) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٥/٢٨٠ ، ٢٨١) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٤١٠) وقال : رواه أحمد ، والطبراني باختصار .ا.هـ

(٢٦٦) - أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٢/٩٢) رقم (١٤١٣) .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من « ز » .
[٢] - في ز : « فقال » .
[٣] - سقط من : ز .
[٤] - في ز : « عبد الله » .
[٥] - في خ ، ز : « وحي » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٧] - سقط من : خ ، ز .
[٨] - في خ ، ز : « فقال » .
[٩] - في خ ، ز : « حتى دخل » .
[١٠] - سقط من : ز.
[١١] - سقط من : خ ، ز .

ﷺ يقول : « **إن ربي عز وجل وعدني من أمّتي سبعين ألفًا لا يحاسبون ، مع كل ألف سبعون ألفًا** » .

هذا لعله هو المحفوظ بزيادة أبي أسماء الرحبي ، بين شريح وبين ثوبان ، والله أعلم .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٢٦٧) : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : أكثرنا الحديث عند رسول الله ﷺ ذات ليلة ، ثم غدونا إليه ، فقال : « **عُرِضَتْ عليّ الأنبياء الليلة بأممها ، فجعل النبي يمر ومعه الثلاثة ، والنبي ومعه العصابة ، والنبي ومعه النفر ، والنبي وليس معه أحد ، حتىٰ مر عليّ موسىٰ عليه السلام ومعه كبكبة من بني إسرائيل ، فأعجبوني ، فقلت : من هؤلاء ؟ قيل[١] : هذا أخوك موسىٰ ، ومعه[٢] بنو إسرائيل ، فقلت[٣] : فأين أمّتي ؟ فقيل : انظر عن[٤] يمينك ، فنظرت ، فإذا الظراب[٥] قد سدّ بوجوه الرجال ، [ثم يقول[٦] لي : [انظر عن يسارك فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال][٧] فقيل لي][٨] : أرضيت[٩] ؟ فقلت : رضيت يا رب رضيت يا رب – قال : فقيل لي : إن مع هؤلاء سبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب** » ، فقال النبي صلىٰ الله عليه وسلم : « **فداكم أبي وأمي إن استطعتم أن تكونوا من السبعين ألفًا فافعلوا ، فإن قصرتم ؛**

(٢٦٧) – **إسناده صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (١/٤٠١) . وبنحوه في (١/٤٢٠) عن عبد الصمد عن هشام عن قتادة بهذا الإسناد . وبنحوه في (١/٤٢٠ ، ٤٢١) ، والحاكم في « المستدرك » (٤/٥٧٧ – ٥٧٨) والبزار في « مسنده » (٤/٢٧٠ : ٢٧٢) برقم (١٤٤٠ ، ١٤٤١) ، وأبو يعلى (٩/٢٣١ : ٢٣٣) رقم (٥٣٣٩) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (١٠/٤٠٨ – ٤٠٩) برقم (١٩٥١٩) ، والطبراني في « الكبير » (١٠/ ٥ : ٨) برقم (٩٧٦٥ – ٩٧٧٠) . وابن حبان في « صحيحه » (١٤/٣٤١ : ٣٤٣ – الإحسان) برقم (٦٤٣١) ، و(١٦/٣٤١ ، ٣٤٢) برقم (٧٣٤٦) . كلهم من طرق عن قتادة بهذا الإسناد . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة . وذكره الهيثمي في « المجمع » : (١٠/٤٠٨ ، ٤٠٩) وقال : رواه أحمد بأسانيد ، والبزار أتم منه والطبراني ، وأبو يعلى باختصار كثير وأحد أسانيد أحمد والبزار رجاله رجال الصحيح . وأشار إليه الحافظ في « الفتح » (١١/٤٠٧) عند أحمد والبزار بسند صحيح .

الكبكبة : بضم الكافين وفتحهما : الجماعة المتضامة من الناس .

الظِراب : بكسر الظاء المعجمه وتخفيف الراء الجبال الصغار .

[١] – في ز : « فقيل » .

[٢] – في خ ، ز : « معه » .

[٣] – في ز : « قال : فقلت : » .

[٤] – في ت : « على » .

[٥] – في خ : « الضراب » .

[٦] – في ز : « فقيل » .

[٧] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٨] – ما بين المعكوفتين سقط من « ز » .

[٩] – في خ ، ز : « قد رضيت ؟ » .

فكونوا من أهل الظراب[١] ، **فإن قصرتم ؛ فكونوا من أهل الأفق ، فإني قد رأيت ثم أناسًا يتهاوشون** » فقام عكاشة بن محصن فقال : يا رسول اللَّه ، ادع اللَّه أن يجعلني منهم[٢] .

[أي : من السبعين ،][٣] فدعا له ، فقام رجل آخر فقال : ادع اللَّه يا رسول اللَّه أن يجعلني منهم فقال : « **قد سبقك بها عكاشة** » ، قال : ثم تحدثنا فقلنا : من ترون هؤلاء السبعين الألف ؟ ، قوم ولدوا في الإسلام ولم يشركوا باللَّه شيئا حتى ماتوا ؟ فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: « **هم الذين لا يسترقون ، ولا يكتوون ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون** » .

هكذا رواه أحمد بهذا السند وهذا السياق ، ورواه أيضًا عن عبد الصمد ، عن هشام ، عن قتادة بإسناده مثله ، وزاد بعد قوله : « **رضيت يا رب ، رضيت يا رب . قال رضيت ؟ قلت : نعم . قال : انظر عن يسارك . قال : فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال ، فقال : رضيت ؟ قلت : رضيت** » .

وهذا إسناد صحيح من هذا الوجه ، تفرد به أحمد ولم يخرجوه .

(حديث آخر) قال [الإمام أحمد (٢٦٨) : حدثنا][٤] أحمد بن منيع ، حدثنا عبد الملك ابن عبد العزيز ، حدثنا حماد ، عن عاصم ، عن زر ، عن ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال : قال النبي ﷺ : « **عرضت على الأمم بالموسم ، فراثت**[٥] **عليَّ أمتي ، ثم رأيتهم فأعجبني كثرتهم وهيئتهم ، قد ملئوا السهل والجبل ، فقال : أرضيت يا محمد ؟ فقلت : نعم . قال : فإن مع هؤلاء سبعين**[٦] **ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ، وهم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون**[٧] **، وعلى ربهم يتوكلون** » ، فقام عكاشة بن محصن فقال : يا رسول اللَّه ، ادع اللَّه أن يجعلني منهم ، فقال : « **أنت منهم** » فقام رجل آخر [فقال :

(٢٦٨) - **إسناده حسن** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٠٣/١ ، ٤٥٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٩/ ٢٣٣) رقم (٥٣٤٠) ، وابن حبان في « صحيحه » (٤٤٨/١٣ - الإحسان) برقم (٦٠٨٤) ، من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد . وأخرجه أحمد في « مسنده » (٤١٨/١) وأبو يعلى (٢١٨/٩) رقم (٥٣١٨) مختصرًا عن عبد الصمد عن همام عن عاصم به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٠٧/٩ ، ٣٠٨) وقال : رواه أحمد مطولًا ومختصرًا ، ورواه أبو يعلى ، ورجالهما في المطول رجال الصحيح .

[١] - في خ : « الضراب » .

[٢] - في ز : « من السبعين » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ز .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٥] - في خ ، ز : « فرأيت » .

[٦] - في خ : « سبعون » .

[٧] - في خ ، ز : « ولا يكتوون » .

ادع اللَّه أن يجعلني منهم][١] ، فقال : « **سبقك بها عكاشة** » . رواه الحافظ الضياء المقدسي وقال ، هذا عندي على شرط مسلم .

(حديث آخر) قال الطبراني (٢٦٩) : حدثنا محمد بن محمد الجذوعي القاضي[٢] ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا محمد بن أبي عدي ، عن هشام[٣] بن حسان ، عن محمد ابن سيرين ، عن عمران[٤] بن حصين قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب ولا عذاب** » قيل : من هم ؟ قال : « **هم الذين لا يسترقون ، ولا يكتوون ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون** » . ورواه مسلم من طريق هشام بن حسان ، وعنده ذكر عكاشة .

(حديث آخر) ثبت في الصحيحين (٢٧٠) من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة حدثه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **يدخل الجنة من أمتي زمرة ، وهم سبعون ألفًا ، تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر** » . قال[٥] أبو هريرة : فقام عكاشة بن محصن الأسدي يرفع نمرة عليه ، فقال : يا رسول اللَّه ادع اللَّه أن يجعلني منهم ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **اللَّهم اجعله منهم** » ، ثم قام رجل من الأنصار فقال مثله[٦] فقال : « **سبقك بها[٧] عكاشة** » .

(حديث آخر) قال أبو القاسم الطبراني (٢٧١) : حدثنا يحيى بن عثمان ، حدثنا سعيد

---

(٢٦٩) - **حديث صحيح** ، أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٨٣/١٨) رقم (٤٢٧) (١٨٢/١٨) رقم (٤٢٥) . وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الإيمان ، باب : الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ، حديث (٢١٨) ، . من طريق هشام بن حسان به .

(٢٧٠) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب اللباس ، باب : البرود والحبر والشملة ، حديث (٥٨١١) ، وطرفه (٦٥٤٢) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ، حديث (٣٦٩/٢١٦) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

(٢٧١) - أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٤٢/٦) رقم (٥٧٨٢) . وأخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب : يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب ، حديث (٦٥٤٣) من طريق سعيد بن أبي مريم به . وطرفه (٦٥٥٤) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، حديث ٣٧٣ - (٢١٩) من طريق قتيبة ، عن عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل به .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٢] - في ز : « العاصي » .
[٣] - في خ : « هاشم » .
[٤] - في خ ، ز : « عثمان » .
[٥] - في خ ، ز : « فقال » .
[٦] - في خ ، ز : « يا رسول الله ؛ ادع الله أن يجعلني منهم » .
[٧] - سقط من : خ ، ز .

ابن أبي مريم ، حدثنا أبو غسان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد[١] أن النبي ﷺ قال : « **ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفًا- أو سبعمائة ألف- آخذ بعضهم ببعض حتىٰ يدخل أولهم وآخرهم الجنة ، وجوههم[٢] علىٰ صورة القمر ليلة البدر** » .

أخرجه البخاري ومسلم جميعًا ، عن قتيبة ، عن عبد العزيز بن أبي حازم ، عن[٣] أبيه ، عن سهل به .

(حديث آخر) قال مسلم بن الحجاج في صحيحه(٢٧٢) : حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا هشيم ، أنبأنا حصين بن عبد الرحمن ، قال : كنت عند سعيد بن جبير فقال : أيكم رأىٰ الكوكب الذي انقض البارحة ؟ قلت : أنا ، ثم قلت : أما إني لم أكن في صلاة ، ولكني لدغت ، قال : فما صنعت ؟ قلت : استرقيت . قال : فما حملك علىٰ ذلك ؟ قلت : حديث حدثناه الشعبي ، قال : وما حدثكم الشعبي . [قلت : حدثنا][٤] عن بريدة ابن الحصيب الأسلمي أنه قال : « **لا رقية إلا من عين أو حمة** » . قال[٥] : قد أحسن من انتهىٰ إلىٰ ما سمع ، ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ أنه[٦] قال : « **عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط ، والنبي ومعه الرجل والرجلان ، والنبي وليس معه أحد ، إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي ؛ فقيل لي هذا موسىٰ وقومه ، ولكن أنظر إلىٰ الأفق ، فنظرت فإذا سواد عظيم . فقيل لي : انظر الأفق الآخر ، فإذا سواد عظيم ، فقيل لي : هذه أمتك ، ومعهم سبعون ألفًا ، يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب** » ، ثم نهض فدخل منزله ، فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، فقال بعضهم : فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ وقال بعضهم : فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام ، فلم يشركوا بالله شيئًا ، وذكروا أشياء ، فخرج عليهم[٧] رسول الله ﷺ فقال : « **ما الذي[٨] تخوضون فيه** » ؟ فأخبروه ، فقال : « **هم الذين لا يرقون ولا يسترقون [][٩] ولا يتطيرون ، وعلىٰ ربهم يتوكلون** » فقام عكاشة بن محصن ، فقال :

---

(٢٧٢) - أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الإيمان ، حديث ٣٧٤ - (٢٢٠) .
وأخرجه البخاري في « صحيحه » : كتاب الرقاق : باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب ، حديث (٦٥٤١) من طريق أسيد بن زيد ، عن هشيم به .

---

[١] - في خ : « سعيد » .
[٢] - في خ : « ووجوههم » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين في خ : « ثنا » .
[٥] - في خ : « فقال » .
[٦] - سقط من : ز .
[٧] - سقط من : خ ، ز .
[٨] - في خ : « الذين » .
[٩] - في ت : ولا يكتوون .

ادع اللّه أن يجعلني منهم ، قال : « **أنت منهم** » ثم قام رجل[١] آخر فقال : ادع اللّه أن يجعلني منهم ، قال : « **سبقك بها عكاشة** » .

وأخرجه البخاري ، عن أسيد بن زيد ، عن هشيم ، وليس عنده : لا[٢] يرقون .

(حديث آخر) قال أحمد (٢٧٣) : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد اللّه قال : سمعت رسول اللّه ﷺ ، فذكر حديثًا، وفيه : « **فتنجو أول زمرة ، وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفًا ، لا يحاسبون، ثم الذين يلونهم كأضوأ نجم في السماء** » ثم كذلك ، وذكر بقيته ، رواه مسلم من حديث روح غير أنه لم يذكر النبي ﷺ .

(حديث آخر) قال الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم ، في كتاب «السنن» له : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن زياد ، سمعت أبا أمامة الباهلي يقول : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول « **وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا ، مع كل ألف سبعون ألفًا ، لا حساب عليهم ولا عذاب ، وثلاث حثيات من حثيات ربي عز وجل** » (٢٧٤).

وكذا رواه الطبراني من طريق هشام بن عمار ، عن إسماعيل بن عياش به ، وهذا إسناد جيد .

(طريق[٣] أخرىٰ) عن أبي أمامة . قال ابن أبي عاصم : حدثنا دحيم ، حدثنا الوليد بن مسلم ، ثنا[٤] صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر، عن أبي اليمان الهوزني - واسمه عامر

(٢٧٣) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣/٢٨٣) . وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الإيمان ، حديث ٣١٦ - (١٩١) من طريق روح ، عن أبي الزبير أنه سمع جابرًا يسأل عن الورد فذكره موقوفًا .

(٢٧٤) - **إسناده صحيح** ، أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١/٢٦١) برقم (٥٨٩) . وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٨/١٢٩) برقم (٧٥٢٠) من طريق هشام بن عمار ، عن إسماعيل بن عياش به . وأخرجه أحمد في « مسنده » (٥/٢٦٨) ، والترمذي في « سننه » كتاب : صفة القيامة ، باب : منه ، رقم (١٢) ، رقم (٢٤٣٧) ، وابن ماجه في « سننه » كتاب الزهد ، باب : صفة أمة محمد ﷺ حديث (٤٢٨٦) ، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٣٦٥ ، ٣٦٦) وقال : « عند الترمذي وابن ماجه بعضه ، رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح ...» . وصحح إسناده الشيخ الألباني - حفظه اللّه - في « ظلال الجنة في تخريج السنة » (١/٢٦٢) رقم (٥٨٩) .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ ، ز .
[٣] - في خ : « طريقة » .
[٤] - في ت : «عن » .

ابن عبد الله بن لُحي - عن أبي أمامة ، عن رسول الله ﷺ قال : « **إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمّتي سبعين ألفًا بغير حساب** » فقال[١] يزيد بن الأخنس : والله ما أولئك في أمّتك يا رسول الله ، إلا مثل الذباب الأصهب في الذباب ، قال رسول الله ﷺ : « **فإن الله وعدني سبعين ألفًا ، مع كل ألف سبعون[٢] ألفًا ، وزادني ثلاث حثيات** (٢٧٥) » وهذا أيضًا إسناد حسن .

(حديث آخر) قال أبو القاسم الطبراني(٢٧٦) : حدثنا أحمد بن خليد ، حدثنا أبو توبة[٣] حدثنا معاوية بن سلام ، عن زيد بن سلام ، أنه سمع أبا سلام يقول : حدثني عامر بن زيد البكالي ، أنه سمع عتبة بن عبد السلمى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن ربي [عز وجل وعدني][٤] أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا بغير حساب ، ثم يشفع كل ألف لسبعين ألفًا ، ثم يحثي ربي عز وجل بكفيه ثلاث حثيات** » فكبر عمر وقال : إن السبعين الأول يشفعهم الله في آبائهم وأبنائهم وعشائرهم[٥] ، وأرجو أن يجعلني الله في إحدىٰ الحثيات الأواخر .

قال الحافظ الضياء [أبو عبد الله][٦] المقدسي في كتابه « **صفة الجنة** » : لا أعلم لهذا الإِسناد علة ، والله أعلم .

---

(٢٧٥) - **إسناده صحيح** ، أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١/٢٦٠ - ٢٦١) رقم (٥٨٨) . وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٨/١٨٧) رقم (٧٦٧٢) من طريق : دحيم ، عن الوليد بن مسلم ، عن صفوان بن عمرو ، عن سليم بن عامر وأبي اليمان الهوزني ، عن أبي أمامة به .
وأخرجه أحمد في « مسنده » (٥/٢٥٠) من طريق عصام بن خالد ، عن صفوان بن عمرو ، عن سليم بن عامر الخبائري وأبي اليمان ، عن أبي أمامة به . وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٦/٢٣٠) رقم (٧٢٤٦) ، والطبراني (٨/١٨١ ، ١٨٢) رقم (٧٦٦٥) من طريق سليم بن عامر ، عن أبي أمامة به . وصحح إسناده الشيخ الألباني - حفظه الله في « ظلال الجنة في تخريج السنة » ١/٢٦١) رقم (٥٨٨) . وقال تعليقًا على رواية الإمام أحمد : « كذا قال : « وأبي اليمان » وقال المصنف [يقصد : ابن أبي عاصم] : « عن أبي اليمامة » ولعل الصواب الأول ، فإنهم لم يذكروا لصفوان رواية عن أبي اليمامة ، وإنما ذكروا له كأبي اليمان رواية عن أبي أمامة مباشرة » . وانظر الحديث السابق .
(٢٧٦) - **صحيح** ، أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٧/١٢٦ - ١٢٧) رقم (٣١٢) . ورواه أيضًا في « الأوسط » (١/١٢٦) . وسيأتي تخريجه في سورة الرعد حديث رقم (١١١) .

---

[١] - في خ : « قال » .
[٢] - في ز : « سبعين » .
[٣] - في خ ، ز : « ثوبة » .
[٤] - في خ ، ز : « وعدني عز وجل » .
[٥] - في ت : « وعشيرتهم » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٢٧٧) : حدثنا يحيىٰ بن سعيد ، حدثنا هشام[١] - يعني : الدستوائي - حدثنا يحيىٰ بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، حدثنا عطاء ابن يسار ، أن رفاعة الجهني حدثه ، قال : أقبلنا مع رسول اللَّه ﷺ حتىٰ إذا كنا بالكديد- أو قال : بقديد- فذكر حديثًا ، وفيه : ثم قال : « **وعدني ربي عز وجل أن يدخل الجنة من أمّتي سبعين ألفًا بغير حساب ، وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتىٰ تبوءوا[٢] أنتم ، ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة** » قال الضياء : وهذا عندي علىٰ شرط مسلم .

(حديث آخر) قال عبد الرزاق(٢٧٨) ، أنبأنا معمر ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن أنس قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إن اللَّه وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمائة ألف** » قال أبو بكر رضي اللَّه عنه : زدنا يا رسول اللَّه قال : « **واللَّه وهكذا[٣]** » فقال[٤] عمر: حسبك يا أبا بكر ، فقال أبو بكر: دعني وما عليك أن يدخلنا اللَّه الجنة كلنا . فقال[٥] عمر : [إن اللَّه إن شاء أدخل][٦] خلقه الجنة بكف واحد . فقال النبي ﷺ : « **صدق عمر** » .

هذا الحديث بهذا الإِسناد تفرّد[٧] به عبد الرزاق . قال الضياء : وقد رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني ، قال[٨] : حدثنا محمد بن أحمد بن مخلد ، حدثنا إبراهيم بن الهيثم

---

(٢٧٧) - أخرجه أحمد في « مسنده » (١٦/٤) . وابن ماجه في « سننه » كتاب الزهد ، باب : صفة أمة محمد ﷺ حديث (٤٢٨٥) من طريق الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن ميمونة ، به نحوه . وذكره الهيثمي في « المجمع » : (٤١١/١٠) وقال : « قلت : عند ابن ماجه طرف منه يسير ، رواه الطبراني والبزار بأسانيد ورجال بعضها عند الطبراني والبزار رجال الصحيح .

(٢٧٨) - أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢٨٦/١١) رقم (٢٠٥٥٦) . ومن طريقه أحمد في « مسنده » (١٦٥/٣) وابن أبي عاصم في « السنة » (٢٦٢/١) رقم (٥٩٠) ، والطبراني في « الأوسط » (٣٥٩/٣) رقم (٣٤٠٠) . وقال الطبراني : هكذا رواه معمر ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس . ورواه معاذ ابن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أبي بكر بن أنس ، عن أبي بكر بن عمير ، عن أبيه . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٤٠٧/١٠) وقال : رواه أحمد والطبراني في « الأوسط » وإسناده حسن . وذكر طريقًا آخر وقال : رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهما رجال الصحيح . وصحح إسناده الشيخ الألباني - حفظه اللَّه - كما في « ظلال الجنة في تخريج السنة » (٢٨٢/١) رقم (٥٩٠) .

---

[١] - في خ ، ز : « هاشم » .
[٢] - في خ : « يبوأ » .
[٣] - في ت : « هكذا » .
[٤] - في خ : « قال » .
[٥] - في خ : « قال » .
[٦] - في : خ ، ز : « إن شاء الله أدخل » .
[٧] - في خ : « انفرد » .
[٨] - سقط من : خ ، ز .

البلدي[١] ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا أبو هلال ، عن قتادة ، عن أنس عن النبي ﷺ قال : « **وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي مائة ألف** » فقال أبو بكر يا رسول الله ، زدنا . قال : « **وهكذا** » وأشار سليمان بن حرب بيده كذلك ، قلت : يا رسول الله ، زدنا . فقال عمر : إن الله قادر على[٢] أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة ، فقال رسول الله ﷺ : « **صدق عمر** »(٢٧٩) .

هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وأبو هلال اسمه[٣] محمد بن سليم الراسبي بصري .

(طريق أخرىٰ) عن أنس . قال الحافظ أبو يعلىٰ(٢٨٠) ، حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا عبد القاهر بن السري السلمي ، حدثنا حميد ، عن أنس ، عن النبي ﷺ : قال « **يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا** » قالوا : زدنا يا رسول الله [قال : « **لكل رجل سبعون ألفًا** » قالوا : زدنا وكان علىٰ كثيب ،][٤] فقال : « **هكذا** » وحثا بيده[٥] ، قالوا : يا رسول الله ، أبعد اللهُ مَن دَخل النار بعد هذا ! وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم[٦] ثقات ، ما عدا عبد القاهر بن السري ، وقد سئل عنه ابن معين ، فقال : صالح .

([حديث آخر) روىٰ الطبراني(٢٨١) من حديث قتادة ، عن أبي بكر بن أنس ، عن أبي بكر بن عمير ، عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « **إن الله وعدني أن يدخل من أمتي ثلثمائة ألف الجنة [بغير حساب]**[٧] » فقال عمير : يا رسول الله ، زدنا . فقال : « **وهكذا** » بيده ، فقال عمير : يا رسول الله ، زدنا . فقال عمر : حسبك ، إن الله إن شاء أدخل النّاس الجنة بحفنة ، أو بحثية واحدة ، فقال النبي ﷺ : « **صدق عمر**][٨] » .

---

(٢٧٩) - أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٤٤/٢ ، ٣٤٥) . ورواه أحمد في « مسنده » (١٩٣/٣) من طريق أبي هلال ، عن قتادة ، عن أنس - رضي الله عنه - به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٤١٢/١٠) وقال : رواه البزار ، ورجاله ثقات ، على ضعف في أبي هلال الراسبي . وقال أبو نعيم : تفرد به أبو هلال واسمه محمد بن سليم الراسبي ، ثقة ، بصري .

(٢٨٠) - أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٤١٧/٦) رقم (٣٧٨٣) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/ ٤٠٧) وقال : « رواه أبو يعلى » وسكت عنه - كما ذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » (٤/ ٤٠٩) رقم (٤٦٩٩) وعزاه إلى أبي يعلى » .

(٢٨١) - أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٦٤/١٧) رقم (١٢٣) . وذكره الهيثمي في « المجمع » ، وقال : رواه الطبراني وأبو بكر بن عمير لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

[١] - في خ ، ز : « الباري » .
[٢] - سقط من : ز .
[٣] - في خ : « واسمه » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٥] - في ت : « بيديه » .
[٦] - سقط من : خ ، ز .
[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من « ز » .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

(**حديث**[١] **آخر**) قال[٢] الطبراني(٢٨٢) : حدثنا أحمد بن خليد ، حدثنا أبو توبة ، حدثنا معاوية بن سلام ، عن زيد[٣] [أنه سمع أبا سلام][٤] يقول : حدثني عبد الله بن عامر ، أن قيسًا الكندي حدث ، أن أبا سعيد الأنماري ، حدثه : أن رسول الله ﷺ قال : « **إن ربي وعدني أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا بغير حساب ، ويشفع [كل ألف لسبعين]**[٥] **ألفًا ، ثم يحثي ربي ثلاث حثيات بكفيه** »[٦] قال قيس : فقلت لأبي سعيد : أنت سمعت هذا من رسول الله ؟ ﷺ قال : نعم بأذني ، ووعاه قلبي . قال أبو سعيد : فقال يعني : رسول الله صلى الله عليه وسلم « **وذلك إن شاء الله عز وجل يستوعب مهاجري**[٧] **أمتي ، ويوفي الله بقيته من أعرابنا**[٨] » وقد روى هذا الحديث محمد بن سهل بن عسكر ، عن أبي توبة الربيع بن نافع بإسناده مثله ، وزاد : قال أبو سعيد : فحسب ذلك عند رسول الله ﷺ فبلغ أربعمائة ألف ألف وتسعين ألفًا .

---

(٢٨٢) - أخرجه الطبراني في « الأوسط » (١٢٨/١ ، ١٢٩) رقم (٤٠٤) ، وفي « الكبير » (٣٠٤/٢٢ ، ٣٠٥) رقم (٧٧١) . إلا أنه قال في « الكبير » : أبو سعد الأنصاري . وقال الطبراني في « الأوسط » : لا يُروى هذا الحديث عن أبي سعد الأنماري إلا بهذا الإسناد ، تفرد به معاوية بن سلام . وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٣٠٥/٢٢) رقم (٧٧٢) من طريق الزبيدي عن عبد الله بن عامر اليحصبي عن قيس بن الحارث عن أبي سعد الخير الأنصاري به بنحوه مختصرًا . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٤١٢/١٠ ، ٤١٣) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط والكبير » إلا أنه قال في « الأوسط » أبو سعيد الأنماري ، ورجاله ثقات .

وأورده الحافظ ابن حجر في « الإصابة » في ترجمة أبي سعيد الأنماري (٨٨/٤ - ٨٩) رقم (٥٣٣) من طريق مروان بن محمد عن معاوية بن سلام أخي زيد بن سلام أنه سمع جده أبا سلام الحبشي قال : حدثني عبد الله بن عامر اليحصبي سمعت قيس بن حجر يحدث عن عبد الملك بن مروان قال : حدثني أبو سعيد الأنماري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن الله وعدني ....» الحديث ثم قال الحافظ : سنده صحيح وكلهم من رجال الصحيح إلا قيس بن حجر وهو شامي ثقة .

ثم قال الحافظ : ولكن أخرجه الحاكم أبو أحمد أيضًا من طريق أبي توبة عن معاوية بن سلام فقال : إن قيس ابن حجر الكندي حدث الوليد بن عبد الملك أن أبا سعيد الخير حدثه ... ، وأخرجه الطبراني من طريق أبي توبة عن معاوية فقال : إن أبا سعيد الأنماري وقيل : قيس بن الحارث أن أبا سعيد الخير الأنصاري حدثه فذكر طرفًا منه . ثم قال الحافظ : فمن هذا الاختلاف يتوقف في الجزم بصحة هذا السند .ا.هـ .

---

[١] - في خ : « طريق » .
[٢] - في خ : « روى » .
[٣] - في خ : « يزيد » .
[٤] - سقط من خ .
[٥] - في خ ، ز : « لكل ألف سبعين » .
[٦] - بعده في ز : كذا .
[٧] - في ز : « لمهاجري » .
[٨] - في خ : « أعرانا » .

(حديث آخر) قال أبو القاسم الطبراني(٢٨٣) : حدثنا هشيم بن مرثد الطبراني ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدّثني أبي ، حدثني ضمضم[١] بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبي مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « **أما والذي نفس محمد بيده ، ليبعثن منكم يوم القيامة إلىٰ الجنة مثل الليل الأسود ، زمرة جميعها يخبطون الأرض ، تقول[٢] الملائكة : لم جاء مع محمد أكثر مما جاء مع الأنبياء ؟!** » وهذا إسناد حسن .

(نوع[٣] آخر) من الأحاديث الدالة علىٰ فضيلة هذه الأمّة وشرفها وكرامتها[٤] علىٰ الله ، عز وجل ، وأنها خير الأمم في الدنيا والآخرة .

قال الإمام أحمد(٢٨٤) حدثنا يحيىٰ بن سعيد ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير عن جابر ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : « **إني لأرجو أن يكون من يتبعني من أمّتي يوم القيامة ، ربع أهل[٥] الجنة** » قال[٦] : فكبرنا ، ثم قال : « **أرجو أن تكونوا[٧] ثلث الناس** » قال : فكبرنا ، ثم قال : « **أرجو أن تكونوا[٨] الشطر** » وهكذا رواه عن روح ، عن ابن جريج به ، وهو علىٰ شرط مسلم .

وثبت في الصحيحين(٢٨٥) من حديث أبي إسحاق السبيعي ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « **أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟** » فكبرنا ، ثم قال : « **أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟** » فكبرنا ، ثم قال : « **إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة** » .

---

(٢٨٣) - **إسناده ضعيف** ، أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣/٣٣٧) رقم (٣٤٥٥) . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » : (١٠/٤٠٧) ، وقال : رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف .

(٢٨٤) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣/٣٤٦) قال : حدثنا موسى بن داود قال : حدثنا ابن لهيعة . وفي (٣/٣٨٣) قال : حدثنا روح ، قال : حدثنا ابن جريج كلاهما (ابن لهيعة وابن جريج) عن أبي الزبير ، فذكره . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٤٠٥ - ٤٠٦) وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادي أحمد .

(٢٨٥) - أخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب : كيف الحشر ، حديث (٦٥٢٨) ، وكتاب : الأيمان والنذور ، حديث (٦٦٤٢) . ومسلم في « صحيحه » كتاب : الإيمان ، حديث ٣٧٦ - ٣٨٨ - (٢٢١) . من حديث أبي إسحاق السبيعي ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن عبد الله بن مسعود به .

---

[١] - في خ : « ضمضمة » .
[٢] - في خ : « يقول » .
[٣] - في خ : « حديث » .
[٤] - في خ : « بكرامتها » .
[٥] - سقط من : ز .
[٦] - سقط من ز .
[٧] - في ت : « يكونوا » .
[٨] - في ت : « يكونوا » .

(طريق أخرىٰ) عن ابن مسعود . قال الطبراني(٢٨٦) : حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثني الحارث بن حصيرة[١] ، حدثني القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن عبد اللّٰه بن مسعود ، قال : قال رسول اللّٰه صلىٰ اللّٰه عليه وسلم : « **كيف أنتم وربع الجنة لكم ، ولسائر الناس ثلاثة أرباعها** » قالوا : اللّٰه ورسوله أعلم ، قال : « **كيف أنتم وثلثها** » قالوا : ذاك أكثر ، قال : « **كيف أنتم والشطر لكم** » ، قالوا : ذاك[٢] أكثر ، فقال رسول اللّٰه ﷺ : « **أهل الجنة عشرون ومائة صف ؛ لكم منها ثمانون صفًّا** » .

قال الطبراني : تفرّد به الحارث بن حصيرة[٣] .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٢٨٧) : حدثنا عبد الصمد ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، حدثنا ضرار بن مرة أبو سنان الشيباني ، عن محارب بن دثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أن[٤] النبي ﷺ قال : « **أهل الجنة عشرون ومائة صف ، هذه الأمة من ذلك**

(٢٨٦) - أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠/٢٠٨ ، ٢٠٩) رقم (١٠٣٥٠) ، و« الأوسط » (١/١٧٢) رقم (٥٣٩) و« الصغير » (١/٣٤) . وأخرجه أحمد في « مسنده » (١/٤٥٣) ، والبزار في « مسنده » (٥/٣٦٨ - ٣٦٩) رقم (١٩٩٩) وأبو يعلى في « مسنده » (٩/٢٤١) رقم (٥٣٥٨) والحاكم في « المستدرك » (١/٨٢) من طريق الحارث بن حصيرة به . وذكره الهيثمي في « المجمع » : (١٠/٤٠٦) وقال : « قلت : - هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاثة ، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثق . وقال الطبراني في الأوسط : لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن عبد الرحمن إلا الحارث ، تفرد به : عبد الواحد بن زياد . وقال البزار : لا نعلمهما يرويان عن عبد اللّٰه بن مسعود إلا بهذا الإسناد . وقال الحاكم : عبد الرحمن بن عبد اللّٰه بن مسعود لم يسمع من أبيه في أكثر الأقاويل .

(٢٨٧) - **إسناده صحيح** على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضرار بن مرة ، وابن بريدة - وهو سليمان - فكلاهما من رجال مسلم . وأخرجه أحمد في « مسنده » (٥/٣٥٥) من طريق عبد الصمد . وأخرجه أيضًا في « مسنده » (٥/٣٤٧) من طريق عفان ، عن عبد العزيز به . وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب صفة الجنة ، باب : ما جاء في وصف أهل الجنة ، حديث (٢٥٤٦) ، من طريق أبي سنان به وحسنه . وأخرجه ابن ماجه في « سننه » كتاب : الزهد ، باب : صفة أمة محمد ﷺ حديث (٤٢٨٩) والدارمي في « سننه » (٢/٣٣٧) ، كتاب : الرقائق ، باب : في صفوف أهل الجنة ، والحاكم في « المستدرك » (١/٨٢) ، وابن حبان في « صحيحه » (١٦/٤٩٩ - ٥٠٠ - الإحسان) برقم (٧٤٦٠) . كلهم من طريق سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه به . وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (١١/٤٧٠ ، ٤٧١) ، والحاكم في « المستدرك » (١/ ٨١، ٨٢) ، وابن حبان في « صحيحه » (١٦/٤٩٨ - الإحسان) برقم (٧٤٥٩) . =

[١] - في خ ، ز : « حصين » .
[٢] - في خ : « ذلك » .
[٣] - في خ ، ز : « حصين » .
[٤] - في ت : « عن » .

ثمانون صفًا » .

وكذا[١] رواه عن عفان عن عبد العزيز به ، وأخرجه الترمذي من حديث أبي سنان به وقال : هذا حديث حسن ، ورواه ابن ماجة من حديث سفيان الثوري ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه به .

(حديث آخر) روى الطبراني(٢٨٨) من حديث سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، حدثنا خالد بن يزيد البجلي ، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « **أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون منها من أمتي** » تفرد به خالد بن يزيد البجلي ، وقد تكلم فيه ابن عدي .

(حديث آخر) قال الطبراني(٢٨٩) : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا موسى بن غيلان ، حدثنا هاشم بن مخلد ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن سفيان ، عن أبي عمرو ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : لما نزلت : ﴿ **ثلة من الأولين وثلة من الآخرين** ﴾ قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « **أنتم ربع أهل الجنة ، أنتم ثلث أهل الجنة ، أنتم نصف أهل الجنة ، أنتم ثلثا أهل الجنة** » .

وقال عبد الرزاق : أنبأنا معمر ، عن ابن[٢] طاوس ، عن أبيه عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « **نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، نحن أول الناس دخولًا الجنة ؛ بَيْدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ؛ وأوتيناه من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه**

= كلهم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان ، عن ضرار بن مرة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن بريدة به.
وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٤٢٠/٤) من طريق عبد الله بن معاوية ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن ضرار بن عمرو ، عن محارب بن دثار به ، ذكره ابن عدي في ترجمة ضرار بن عمرو الملطى ، وقال : منكر الحديث . وتعقبه الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٢٣٩/٣) رقم (٤٣٢٢) فقال : « وحديث بريدة ليس هو من منكراته كما هنا ، فقد رواه ضرار بن مرة الثقة التبت ، عن محارب بن دثار ، عن سليمان ابن بريدة ، عن أبيه به » .

(٢٨٨) - **إسناده ضعيف** ، أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣٤٨/١٠) رقم (١٠٦٨٢) . وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٨٨٥/٣) من طريق خالد بن يزيد العجلي به . وقال عنه : « أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسنادًا ولا متنًا ، ولم أر للمتقدمين فيه قولًا ، بل غفلوا عنه وهو عندي ضعيف » . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٤٠٦/١٠) وقال : رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد الدمشقي وهو ضعيف وقد وثق .

(٢٨٩) - أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١٠١/٧) من طريق الطبراني ، ونقل عنه قوله : « تفرد برفعه ابن المبارك عن الثوري ، وأبو عمرو اسمه محمد والد أسباط بن محمد الكوفي القرشي » .

[١] - في خ : « وكذلك » . [٢] - سقط من ز .

من الحق ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه ، الناس لنا فيه تبع ، غدًا لليهود ، وللنصارىٰ بعد غد » (٢٩٠) .

رواه البخاري ، ومسلم من حديث عبد اللَّه بن طاوس عن أبيه ، عن أبي هريرة ، رضي اللَّه عنه ، عن النبي ﷺ مرفوعًا بنحوه ، ورواه مسلم أيضًا من طريق الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم : « **نحن الآخرون الأوّلون يوم القيامة ، ونحن أوّل من يدخل الجنة** » وذكر تمام الحديث .

(حديث آخر) روىٰ الدارقطني في الأفراد ، من حديث عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه أنّ النبي ﷺ ، قال : « **إنّ الجنة حرّمت علىٰ الأنبياء كلهم حتىٰ أدخلها ، وحرّمت علىٰ الأمم حتىٰ تدخلها أمّتي** »(٢٩١) .

ثم قال : تفرد[١] به ابن عقيل ، عن الزهري ، ولم يرو عنه سواه ، وتفرد به زهير بن محمد ، عن ابن عقيل ، وتفرّد به عمرو بن أبي سلمة عن زهير .

وقد [رواه أبو أحمد بن عدي[٢] الحافظ فقال : حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق ، حدثنا أبو بكر الأعين محمد بن أبي عتّاب[٣] ، حدثنا أبو حفص التنيسي ، [يعني عمرو بن أبي سلمة][٤] حدثنا صدقة الدمشقي، عن زهير بن محمد ، عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن الزهري به[٥]][٦] .

---

(٢٩٠) - أخرجه البخاري في كتاب : الأيمان والنذور ، باب : قول اللَّه تعالى ﴿ **لا يؤاخذكم اللَّه باللغو في أيمانكم ...** ﴾ حديث (٦٦٢٤) ، وكتاب التعبير ، باب : النفخ في المنام ، حديث (٧٠٣٦) ، ومسلم في كتاب الجمعة ، حديث (٨٥٥) من طرق عن ابن طاوس ، عن أبيه طاوس ، عن أبي هريرة به .

(٢٩١) - أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٤٤٨/٤) في ترجمة عبد اللَّه بن محمد بن عقيل . ونقل ابن أبي حاتم في « العلل » (٢٢٧/٢) عن أبي رزعة : « هذا الحديث منكر لا أدري كيف هو » . وذكره الذهبي في الميزان (١٩٨/٣) في ترجمة عبد اللَّه بن محمد بن عقيل .

وعبد اللَّه بن محمد بن عقيل : روى جماعة عن ابن معين تضعيفه ، وقال ابن المديني : لم يدخل مالك في كتبه ابن عقيل ، واحتج به أحمد وإسحاق ، وقال أبو حاتم وغيره : لين الحديث ، وقال ابن خزيمة : لا أحتج به .

---

[١] - في ت : « انفرد » .

[٢] - في خ ، ز : « علي » .

[٣] - في خ ، ز : « غياث » .

[٤] - سقط من ت .

[٥] - سقط من ت .

[٦] - هذه الفقرة متأخرة في : خ ، ز عن الفقرة التي تليها.

ورواه الثعلبي ، حدثنا أبو عباس المخلدي ، أنبأنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد ، أنبأنا أحمد بن عيسىٰ التنيسي ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن زهير بن محمد بن عقيل به .

فهذه الأحاديث في معنىٰ قوله تعالىٰ : ﴿ **كنتم خير أمّة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله** ﴾ فمن اتصف من هذه[١] الأمّة بهذه الصفات ، دخل معهم في هذا [الثناء عليهم المدح لهم][٢] ، كما قال قتادة : بلغنا أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حجة حجها رأىٰ من الناس سرعة ؛ فقرأ هذه الآية : ﴿ **كنتم خير أمّة أخرجت للناس** ﴾ ، ثم[٣] قال : من سره أن يكون من تلك[٤] الأمّة ؛ فليؤدّ شرط الله فيها ، رواه ابن جرير(٢٩٢) .

ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمّهم الله تعالى بقوله : ﴿ **كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون** ﴾ ؛ ولهذا لما مدح تعالىٰ هذه الأمّة علىٰ هذه الصفات شرع في ذم أهل الكتاب وتأنيبهم ، فقال تعالىٰ : ﴿ **ولو آمن أهل الكتاب** ﴾ ، أي : بما أنزل علىٰ محمد ﴿ **لكان خيرًا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون** ﴾ أي : قليل منهم من يؤمن بالله ، وما أنزل إليكم ، وما أنزل إليهم ، وأكثرهم علىٰ الضلالة ، والكفر ، والفسق ، والعصيان .

ثم قال تعالىٰ مخبرًا عباده المؤمنين ، ومبشرًا لهم : أن النصر والظفر لهم علىٰ أهل الكتاب الكفرة الملحدين ؛ فقال تعالىٰ : ﴿ **لن يضروكم إلا أذىٰ وإن يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون** ﴾ وهكذا وقع ؛ فإنهم يوم خيبر أذلهم الله ، وأرغم آنافهم[٥] ، وكذلك من قبلهم من يهود المدينة ؛ بني قينقاع ، وبني[٦] النضير ، وبني[٧] قريظة ، كلهم أذلهم الله ، وكذلك النصارىٰ بالشام ، كسرهم الصحابة في غير [ما موطن][٨] ، وسلبوهم ملك الشام أبد الآبدين ودهر الداهرين ، ولا تزال عصابة الإسلام قائمة بالشام ، حتىٰ ينزل عيسىٰ بن مريم وهم[٩] كذلك ، ويحكم [عليه السلام][١٠] ، وبشرع[١١] محمد عليه أفضل الصلاة

---

[١] - سقط من : ز .

[٢] - في ت : « المدح » .

[٣] - سقط من : خ ، ز .

[٤] - في ت : « هذه » .

[٥] - في ت : « أنوفهم » .

[٦] - في ز : « بنو » .

[٧] - في ز : « بنو » .

[٨] - ما بين المعكوفتين في خ : « مواطن » .

[٩] - في خ : « وهو » .

[١٠] - في ت : بملة الإسلام .

[١١] - في ت : « وشرع » .

والسلام ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ولا يقبل إلا الإسلام .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا بحبل من اللّٰه وحبل من الناس** ﴾ أي ألزمهم اللّٰه الذلة والصغار أينما كانوا ، فلا يأمنون ﴿ **إلا بحبل من اللّٰه** ﴾ أي : بذمّة من اللّٰه ، وهو عقد الذمّة لهم ، وضرب الجزية عليهم ، وإلزامهم أحكام المذلة[١] ﴿ [**وحبل من الناس** ﴾] أي : أمان منهم لهم ، كما في المهادن والمعاهد ، والأسير إذا أمنه واحد من المسلمين ولو امرأة : وكذا عبد علىٰ أحد قولي العلماء .

قال ابن عباس: ﴿ **إلا بحبل من اللّٰه**]٢[**وحبل من الناس** ﴾]٣[أي: بعهد من اللّٰه ، وعهد من الناس ، وكذا قال مجاهد ، وعكرمة ، وعطاء ، والضحاك ، والحسن ، وقتادة ، والسدّي ، والربيع بن أنس .

وقوله ﴿ **وباءوا بغضب من اللّٰه** ﴾ [أي : ألزموا . فالتزموا بغضب من اللّٰه وهم يستحقونه : ﴿ **وضربت عليهم المسكنة** ﴾]٤[أي : ألزموها[٥] قدرًا وشرعًا ، ولهذا قال : ﴿ **ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات اللّٰه ويقتلون الأنبياء بغير حق** ﴾ أي[٦] : إنما حملهم علىٰ ذلك الكبر ، والبغي والحسد ، فأعقبهم ذلك الذلة ، والصغار ، والمسكنة أبدًا متصلًا بذلة الآخرة . ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون** ﴾ أي : إنما حملهم علىٰ الكفر بآيات اللّٰه وقتل رسل اللّٰه ، وقيضوا لذلك أنهم كانوا يكثرون العصيان لأوامر اللّٰه عز وجل والغشيان لمعاصي اللّٰه ، والاعتداء في شرع اللّٰه ، فعياذًا باللّٰه من ذلك ، وباللّٰه المستعان.

قال ابن أبي حاتم(٢٩٣) : حدثنا يونس بن[٧] حبيب ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا شعبة ، عن سليمان الأعمش ، عن إبراهيم ، عن أبي معمر الأزدي ، عن عبد اللّٰه بن مسعود رضي اللّٰه عنه قال : كانت بنو إسرائيل تقتل في اليوم ثلاثمائة نبي ، ثم يقوم سوق [بقلهم في]٨[آخر النهار .

---

(٢٩٢) - أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٠٢/٧) رقم (٧٦١٢) وذكره السيوطي في « الدر » (٢/ ١١٣) وعزاه إلى ابن جرير .

(٢٩٣) - **إسناده صحيح** ، وعدم تصريح الأعمش بالتحديث لا يضر ؛ لأن الراوي عنه شعبة ، أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٨٣/٢) رقم (١٢١٥) . وذكره السيوطي في « الدر » (١٤٢/١) وزاد عزوه إلى الطيالسي .

---

[١] - في ز : « الملة » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من « ز » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .
[٥] - في ز : « ألزموا بها » .
[٦] - في خ ، ز : « و » .
[٧] - في ز : « عن » .
[٨] - ما بين المعكوفتين في ز : « تقبلهم » .

﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤) وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧) ﴾

قال ابن أبي نجيح : زعم الحسن بن أبي يزيد العجلي[١] ، عن ابن مسعود في قوله تعالىٰ : ﴿ **ليسوا سواء من أهل الكتاب أمّة قائمة** ﴾ قال[٢] : لا يستوي أهل الكتاب وأمّة محمد ، ﷺ (٢٩٤) .

وهكذا قال السدي . ويؤيد هذا القول الحديث الذي رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده : حدثنا أبو النضر ، وحسن بن موسىٰ قالا[٣] : حدثنا شيبان ، عن عاصم ، عن زر ، عن ابن مسعود قال : أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء ثم خرج إلىٰ المسجد ؛ فإذا الناس ينتظرون الصلاة ، فقال : « **أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه**

(٢٩٤) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (١٢٢/٧) رقم (٧٦٤٨) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/ ٤٨٤) رقم (١٢١٧) كلاهما عن ابن أبي نجيح به . وذكره السيوطي في « الدر » (١١٦/٢) . وزاد عزوه إلى الفريابي والبخاري في تاريخه ، وعبد بن حميد وابن المنذر .
والحسن بن أبي يزيد العجلي - هكذا في الأصل - وهو خطأ ، والصواب : الحسن بن يزيد العجلي ، فإنه معروف بالرواية عن ابن مسعود ، وبرواية ابن أبي نجيح عنه ، كما أن الطبري وكذلك ابن أبي حاتم ذكر في تفسيريهما « الحسن بن يزيد العجلي » . وكذا ذكره البخاري في « تاريخه » (٣٠٨/٢) رقم (٢٥٧٦) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤٢/٢) رقم (١٨٠) وسكتا عنه . وقال الحافظ في « التقريب » : مقبول .

[١] - في خ ، ز : « النخعي » . [٢] - في ز : « يقول » .
[٣] - سقط من : خ .

الساعة غيركم » قال : فنزلت[١] هذه الآيات : ﴿ **ليسوا سواء من أهل الكتاب** [**أمة قائمة**][٢] ﴾ [إلىٰ قوله][٣] ﴿ **والله عليم بالمتقين** ﴾ (٢٩٥) .

والمشهور عند[٤] كثير من المفسرين كما ذكره محمد بن إسحاق وغيره ، ورواه العوفي عن ابن عباس : أن هذه الآيات نزلت فيمن آمن من أحبار أهل الكتاب ؛ كعبد الله بن سلام ، وأسد بن عبيد ، وثعلبة بن سعية[٥] ، وأسيد بن سعية[٦] وغيرهم (٢٩٦) . أي : لا يستوىٰ من تقدّم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب ، [وهؤلاء الذين أسلموا ؛ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **ليسوا سواء** ﴾ أي : ليسوا كلهم علىٰ حد سواء ، بل منهم المؤمن ومنهم المجرم ، ولهذا قال تعالىٰ][٧] : ﴿ **من أهل الكتاب أمّة قائمة** ﴾ أي : قائمة بأمر الله ، مطيعة لشرع الله ، متبعة نبي الله ، فهي[٨] قائمة يعني[٩] مستقيمة ﴿ **يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون** ﴾ أي : يقيمون[١٠] الليل ، ويكثرون التهجد ، ويتلون القرآن في صلواتهم ﴿ **يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من**

---

(٢٩٥) - **إسناده حسن** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٩٦/١) . والنسائي في التفسير من « الكبرى » (٣١٣/٦) رقم (١١٠٧٣) ، والبزار في « مسنده » (١٩٠/١ - ١٩١ كشف الأستار) رقم (٣٧٥) . وابن حبان في « صحيحه » (٣٩٧/٤ ، ٣٩٨/ الإحسان) برقم (١٥٣٠) . وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٨٧) ، والطبري في « تفسيره » (١٢٨/٧) رقم (٧٦٦٢) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٨٦/٢ - ٤٨٧) رقم (١٢٢٦) ، كلهم من طرق ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود به .

وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٢٧/٧) رقم (٧٦٦١) ، والطبراني في « الكبير » (١٦٢/١٠) رقم (١٠٢٠٩) وأبو نعيم في « الحلية » (١٨٧/٤) ، من طريق سليمان الأعمش ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣١٧/١) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير ، وقال : ورجال أحمد ثقات ، ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود ، وهو مختلف في الاحتجاج به ، وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن زحر ، وهو ضعيف .

(٢٩٦) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (١٢٠/٧ - ١٢١) رقم (٧٦٤٤) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٨٥/٢) رقم (١٢٢٠) من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فذكره . وذكره السيوطي في « الدر » (١١٥/٢) وزاد عزوه إلى ابن المنذر والطبراني والبيهقي في الدلائل وابن عساكر .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - ما بين المعكوفتين في ز : « حتى بلغ » .
[٣] - في خ : « وأنزلت » .
[٤] - في ز : « عن » .
[٥] - في خ ، ز : « شعبة » .
[٦] - في خ ، ز : « شعبة » .
[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ . ز .
[٨] - سقط من : خ ، ز .
[٩] - في ز : « بمعنى » .
[١٠] - في ز : « يقومون » .

الصالحين ﴾ وهؤلاء هم المذكورون في آخر السورة ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله [لا يشترون بآيات الله ثمنًا قليلًا أولئك لهم أجرهم عند ربهم إن الله سريع** [redacted]] ﴾، ولهذا[١] قال تعالىٰ هاهنا : ﴿ **وما يفعلوا**[٢] **من خير فلن يكفروه**[٣] ﴾ أي : لا يضيع عند الله ، بل يجزيهم[٤] به أوفر الجزاء ﴿ **والله عليم بالمتقين** ﴾ أي : لا يخفىٰ عليه عمل عامل ، ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملًا .

ثم قال تعالىٰ مخبرًا عن الكفرة المشركين بأنه : ﴿ **لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئًا** ﴾ أي : لا[٥] تردّ[٦] عنهم بأس الله ولا عذابه إذا أراده[٧] بهم ، ﴿ **وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ .

ثم ضرب مثلًا لما ينفقه الكفار في هذه الدار - قاله مجاهد ، والحسن ، والسدي - فقال تعالىٰ : ﴿ **مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيا صر** ﴾ أي : برد شديد ، قال ابن عباس ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، وقتادة والضحاك ، والربيع بن أنس وغيرهم . وقال عطاء : برد وجليد ، وعن ابن عباس أيضًا ومجاهد ﴿ **فيها صر** ﴾ أي : نار ، وهو يرجع إلىٰ الأول ، فإن البرد الشديد ، ولا[٨] سيما الجليد[٩] يحرق الزروع والثمار ، كما يحرق الشيء بالنار ، ﴿ **أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته** ﴾ أي : وأحرقته[١٠] ، يعني بذلك السفعة[١١] ، إذا نزلت علىٰ حرث قد آن جداده[١٢] أو حصاده فدمّرته ، وأعدمت ما فيه من ثمر أو زرع ، فذهبت به وأفسدته؛ فعدمه صاحبه أحوج ما كان إليه . فكذلك الكفار ، يمحق الله ثواب أعمالهم في هذه الدنيا وثمرها[١٣] ، كما يذهب[١٤] ثمرة هذا[١٥] الحرث بذنوب صاحبه . وكذلك هؤلاء بنوها علىٰ غير أصل ، وعلىٰ غير أساس ، ﴿ **وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون** ﴾ .

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ

---

[١] - في ز : « وهكذا » .
[٢] - في خ ، ز : « تفعلوا » .
[٣] - في خ ، ز : « تكفروه » .
[٤] - في خ ، ز : « يجزيكم » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في ز : « يرد » .
[٧] - في خ : « أراد » .
[٨] - سقط من : خ ، ز .
[٩] - في ز : « والجليد » .
[١٠] - في ت : « فأحرقته » .
[١١] - في ز : « السقعة » .
[١٢] - في ت ، خ : « جذاذه » .
[١٣] - في خ : « وثمرتها » .
[١٤] - في خ ، ز : « أذهب » .
[١٥] - في ز : « هذه » .

ٱلْـَٔايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾

يقول تبارك وتعالىٰ ، ناهيًا عباده المؤمنين عن اتخاذ المنافقين ﴿ **بطانة** ﴾ أي : يطلعونهم علىٰ سرائرهم ، وما يضمرونه لأعدائهم ، والمنافقون بجهدهم وطاقتهم[١] لا يألون المؤمنين خبالًا ؛ أي : يسعون في مخالفتهم ، وما يضرهم بكل ممكن ، وبما يستطيعونه من المكر والخديعة ، ويودّون ما يعنت المؤمنين ويحرجهم ويشق عليهم .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **لا تتخذوا بطانة من دونكم** ﴾ أي : من غيركم من أهل الأديان . وبطانة الرجل هم خاصة أهله ؛ الذين يطلعون علىٰ داخلة[٢] أمره .

وقد روىٰ البخاري ، والنسائي ، وغيرهما من حديث جماعة ، منهم يونس ، ويحيىٰ بن سعيد ، وموسىٰ بن عقبة ، وابن أبي عتيق ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « **ما بعث الله من نبي ، ولا استخلف من خليفة ، إلا كانت له بطانتان ، بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالسوء وتحضه عليه ، والمعصوم من عصمَ الله** »(٢٩٧) .

(٢٩٧) - أخرجه البخاري في كتاب القدر ، باب المعصوم من عصم الله ، حديث (٦٦١١) ، وكتاب : الأحكام ، باب : بطانة الإمام وأهل مشورته ، حديث (٧١٩٨) ، والنسائي في « سننه » (١٥٨/٧) كتاب : البيعة ، باب : بطانة الإمام ، وأحمد في « مسنده » : (٣٩/٣ ، ٨٨) ، والبيهقي في « الكبرى » (١١١/١٠) وأبو يعلى في « مسنده » (٤٢٨/٢) رقم (١٢٢٨) ، وابن حبان في « صحيحه » (١٤/ ٧٢ - الإحسان) رقم (٦١٩٢) من طرق عن الزهري عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري .
وأخرجه أحمد في « مسنده » (٢٣٧/٢) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (١١١/١٠) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٣٠٧/١٠ ، ٣٠٨) رقم (٥٩٠١) ، وابن حبان في « صحيحه » (٧٠/١٤ ، ٧١/ الإحسان) رقم (٦١٩١) . كلهم من طرق عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، به بنحوه .
وعلق البخاري بإثر الحديث (٧١٩٨) فقال : « وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري ، حدثني أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . وقال ابن أبي حسين وسعيد بن زياد عن أبي سلمة عن =

[١] - في خ ، ز : « بطانتهم » . [٢] - في خ ، ت : « داخل » .

وقد رواه الأوزاعي ومعاوية بن سلام ، عن الزهري ، عن أبي سلمة [عن أبي هريرة مرفوعًا بنحوه ، فيحتمل أنه عند الزهري ، عن أبي سلمة][١] عنهما وأخرجه النسائي عن الزهري أيضًا ، وعلقه البخاري في صحيحه ، فقال : وقال عبيد اللَّه بن أبي جعفر ، عن صفوان بن سليم ، عن أبي سلمة ، عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعًا فذكره . فيحتمل أنه عند أبي سلمة ، عن ثلاثة من الصحابة ، واللَّه أعلم .

وقال ابن أبي حاتم ، حدثنا أبي[٢] ، [حدثنا أبو أيوب محمد بن الوزان ، حدثنا عيسىٰ بن يونس ، عن أبي حيان التيمي ، عن أبي][٣] الزنباع ، عن ابن أبي الدهقانة قال : قيل لعمر بن الخطاب - رضي اللَّه عنه - : إن هاهنا غلامًا من أهل الحيرة ، حافظ كاتب[٤] ، لو[٥] اتخذته كاتبًا ؟ فقال : قد اتخذت إذا بطانة من دون المؤمنين(٢٩٨) .

= أبي سعيد قوله . وقال عبد اللَّه بن أبي جعفر : ثني صفوان ، عن أبي سلمة ، عن أبي أيوب قال : سمعت النبي ﷺ ».

وأخرجه أحمد في « مسنده » (٢/٢٨٩) ، والنسائي في « سننه » (٧/١٥٨) ، وكتاب البيعة ، باب : بطانة الإمام ، وفي التفسير من « الكبرى » (٥/٢٣٠) رقم (٨٧٥٥) ، (٨٧٥٦) . من طرق عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

وأخرجه أبو يعلي في « مسنده » (١٠/٣٩٧) رقم (٦٠٠٠) ، (١٠/٤١٥) رقم (٦٠٢٣) . من طريقين عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

وأخرجه النسائي في « سننه » (٧/١٥٨) كتاب البيعة ، باب : بطانة الإمام ، وفي التفسير من « الكبرى » (٥/٢٣٠) رقم (٨٧٥٧) من طريق عبد اللَّه بن أبي جعفر عن صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب الأنصاري .

وأخرجه ضمن حديث مطول البخاري في « الأدب المفرد » رقم (٢٥٦) ، والترمذي في « سننه » : كتاب الزهد ، باب : ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ حديث (٢٣٦٩) ، وفي الشمائل (١٣٤) ، والحاكم في « المستدرك » (٤/١٣١) . كلهم من طرق عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . وقال الشيخ الألباني - حفظه اللَّه - في « صحيح الأدب المفرد » : « صحيح » وانظر « السلسلة الصحيحة » حديث (١٦٤١) .

(٢٩٨) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٠٠) رقم (١٢٧٤) . وأخرجه ابن أبي شيبه عن علي بن مسهر عن أبي حيان التيمي بنفس الإسناد بنحو المصنف (٨/٤٧٠) رقم (٥٩٢٣) . وذكره السيوطي في « الدر » (٢/١١٨) وزاد عزوه إلى عبد بن حميد .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ ، ز .

[٢] - في خ : « ابن » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٤] - في خ : « كتاب » .

[٥] - في خ : « فلو » .

ففي هذا الأثر مع هذه الآية دليل[١] علىٰ أن أهل الذمّة لا يجوز استعمالهم في الكتابة التي فيها استطالة علىٰ المسلمين ، واطلاع علىٰ دواخل أمورهم ، التي يخشىٰ أن يفشوها إلىٰ الأعداء من أهل الحرب ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **لا يألونكم خبالاً ودّوا ما عنتم** ﴾ .

وقال الحافظ : أبو يعلى : حدثنا إسحاق بن إسرائيل ، حدثنا هشيم ، حدثنا العوّام ، عن الأزهر بن راشد قال : كانوا يأتون أنسًا ؛ فإذا حدّثهم بحديث لا يدرون ما هو ، أتوا الحسن - يعني البصري - فيفسره لهم ، قال : فحدّث ذات يوم عن النبي ﷺ أنه قال : « **لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيًّا** » فلم يدروا ما هو ، فأتوا الحسن فقالوا له : إن أنسًا حدثنا ، أن رسول الله ﷺ قال : « **لا تستضيئوا بنار المشركين ، ولا تنقشوا في خواتيمكم**[٢] **عربيًّا** » . فقال الحسن : أما قوله : « **لا تنقشوا في**[٣] **خواتيمكم عربيًّا** » محمد ﷺ ، وأما قوله : « **لا تستضيئوا بنار المشركين** » ؛ يقول : لا تستشيروا المشركين في أموركم . ثم قال الحسن : تصديق ذلك في كتاب الله : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم** ﴾ (٢٩٩) .

---

(٢٩٩) - الأزهر بن راشد البصري : ثقة . ترجم له البخاري في الكبير (٤٥٥/١) رقم (١٤٥٩) ، وابن أبي حاتم (٣١٣/١) رقم (١١٧٨) فلم يذكر فيه جرحًا .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (١٤٢/٧) : وهناك راوٍ آخر اسمه « الأزهر بن راشد الكاهلي » وهو كوفي ، وهو غير البصري ، ومتأخر عنه ، وترجم له البخاري وابن أبي حاتم أيضًا - فإن البصري يروي عنه « العوام بن حوشب » المتوفى سنة ١٤٨ ، والكوفي الكاهلي يروى عنه « مروان بن معاوية الفزاري المتوفى سنة ١٩٣ ، ومروان بن معاوية من شيوخ أحمد ، والعوام بن حوشب من شيوخ شيوخه ، فشتان هذا وهذا ، ومع هذا الفرق الواضح أخطأ الحافظ المزي ، فذكر في التهذيب الكبير أن أبا حاتم قال في البصري : « مجهول » . وتبعه الحافظ في « تهذيب التهذيب » ، والذهبي في « الميزان » وزاد الأمر تخليطًا ، فذكر أنه ضعفه ابن معين !! وابن معين وأبو حاتم إنما قالا ذلك في الكاهلي الكوفي ، فروى ابن أبي حاتم في ترجمة « الكاهلي » (٣١٣/١) رقم (١١٨٠) عن ابن معين قال : « أزهر بن راشد الذي روى عنه مروان بن معاوية : ضعيف » . ثم قال : سألت أبي عن أزهر بن راشد ؟ فقال : هو مجهول . ولم يحقق الحافظ ابن حجر ، واشتبه عليه الكلام في الترجمتين ، فقال في ترجمة « الكاهلى » بعد ترجمة « البصري » : « أخشى أن يكونا واحدًا ! لكن فرق بينهما ابن معين » . والفرق بينهما كالشمس انتهى كلام الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله . وانظر ترجمة « أزهر بن راشد البصري » في « التاريخ الكبير » (١/ ٤٥٥) رقم (١٤٥٩) ، و« تهذيب الكمال » (٣٢١/٢ ، ٣٢٢) رقم (٣٠٤) ، و« تهذيب التهذيب » (١/ ١٧٦) رقم (٣٧٩) ، و« ميزان الاعتدال » (١٧١/١) رقم (٦٩٣) ، و« الجرح والتعديل » (٣١٣/١) رقم (١١٧٨) وترجمة « أزهر بن راشد الكوفي الكاهلي » في : « التاريخ الكبير » (٤٥٥/١ ، ٤٥٦) رقم (١٤٦٠) ، و« تهذيب الكمال » (٣٢٢/٢) رقم (٣٠٥) ، و« تهذيب التهذيب » (١٧٦/١) ، =

---

[١] - في خ : « دلالة » .

[٢] - سقط من : خ . [٣] - سقط من : خ .

هكذا رواه الحافظ أبو يعلى - رحمه اللّٰه تعالىٰ - وقد رواه النسائي عن مجاهد بن موسىٰ ، عن هشيم ، ورواه الإمام ، أحمد عن هشيم بإسناده مثله ، من غير ذكر تفسير الحسن البصري .

وهذا التفسير فيه نظر ، ومعناه ظاهر : « **لا تنقشوا في خواتيمكم عربيًا** » أي : بخط عربي لئلا يشابه نقش خاتم النبي ﷺ ؛ فإنه كان نقشه محمد رسول اللّٰه ، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أنه نهىٰ أن ينقش أحد علىٰ نقشه . وأما الاستضاءة[١] بنار المشركين ، فمعناه لا تقاربوهم في المنازل ؛ بحيث تكونون معهم في بلادهم ، بل تباعدوا منهم وهاجروا من بلادهم ، ولهذا روىٰ أبو داود : « **لا تتراءىٰ ناراهما** »(٣٠٠) . وفي الحديث الآخر :

= و« ميزان الاعتدال » : (١٧١/١) ، و« الجرح والتعديل (٣١٣/١) . والحديث أخرجه الطبري في « تفسيره » (١٤٢/٧) رقم (٧٦٨٥) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٤٠/٧) رقم (٩٣٧٥) من طريق هشيم بسياق أبي يعلى به .

وأخرجه أحمد في « مسنده » (٩٩/٣) ، والنسائي في « سننه » (١٧٦/٨) كتاب الزينة ، باب : قول النبي ﷺ : « **لا تنقشوا على خواتيكم عربيًا** » ، والبخاري في « الكبير » (٤٥٥/١) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٤٩٨/٢ - ٤٩٩) رقم (١٢٧٢) من طريق هشيم به ، دون ذكر كلام الحسن البصري . وذكره السيوطي في « الدر » (١١٨/٢) وزاد عزوه إلى عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في الشعب .

(٣٠٠) - **حديث صحيح** ، أخرجه أبو داود في « سننه » كتاب الجهاد ، باب : النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ، حديث (٢٦٤٥) ، والترمذي في « سننه » كتاب : السير ، باب : ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين حديث (٢٦٠٤) . من حديث أبي معاوية ، عن إسماعيل بن خالد ، عن قيس بن أبي حازم عن جرير قال : قال النبي ﷺ : « **أنا بريء من كل مسلم مقيم بين أظهر المشركين لا تتراءى ناراهما** » وذكره البغوي في « شرح السنة » (٣٧٣/١٠) . وصححه الشيخ الألباني - حفظه اللّٰه - كما في صحيح « سنن أبي داود » (٥٠١/٢ ، ٥٠٢) رقم (٢٦٤٥) . وقال : « صحيح » دون جملة العقل .

وأخرجه النسائي في « سننه » (٣٦/٨) كتاب : القسامة ، باب : القود بغير حديدة . مرسلًا عن قيس أن رسول اللّٰه ﷺ فذكره .

وله شاهد يقويه من حديث معاوية بن حيدة : أخرجه النسائي في « سننه » (٨٢/٥ ، ٨٣) ، كتاب الزكاة ، باب : من سأل بوجه اللّٰه عز وجل ، وابن ماجه في « سننه » كتاب الحدود ، باب : المرتد عن دينه ، حديث (٢٥٣٦) ، وأحمد في « مسنده » (٤/٥،٥) من حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده أن رسول اللّٰه ﷺ قال : « **لا يقبل اللّٰه عز وجل من مشرك بعد ما أسلم عملًا أو يفارق المشركين إلى المسلمين** » . وإسناده حسن .

وله شاهد أيضًا من حديث جرير بن عبد اللّٰه : أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٦٥/٤) ، والنسائي في « سننه » (١٤٨/٧) : كتاب البيعة ، باب : البيعة علىٰ فراق المشرك ، عن أبي نخيلة البجلي قال : قال جرير: « أتيت النبي ﷺ وهو يبايع فقلت : يا رسول اللّٰه ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم . قال : « أبايعك على أن تعبد اللّٰه وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشركين » .

[١] - في خ : « الإضاءة » .

« **من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله** » (٣٠١) . فحملُ الحديث علىٰ ما قاله الحسن رحمه اللَّه ، والاستشهاد عليه بالآية فيه نظر ، واللَّه أعلم .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر** ﴾ أي : قد لاح علىٰ صفحات وجوههم ، وفلتات ألسنتهم من العداوة مع[١] ماهم مشتملون عليه في صدورهم ، من البغضاء للإسلام وأهله ؛ ما لا يخفىٰ مثله علىٰ لبيب عاقل[٢] ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم** ﴾ أي : أنتم أيها المؤمنون تحبون المنافقين بما يظهرون لكم الإيمان ، فتحبونهم علىٰ ذلك ، وهم لا يحبونكم لا باطنًا ولا ظاهرًا ﴿ **وتؤمنون بالكتاب كله** ﴾ أي : ليس عندكم في شيء منه شك ولا ريب ، وهم عندهم الشك والريب والحيرة .

وقال محمد بن إسحاق : حدّثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أو سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ﴿ **وتؤمنون بالكتاب كله** ﴾ أي : بكتابكم وكتابهم وبما مضىٰ من الكتب قبل ذلك ، وهم يكفرون بكتابكم ، فأنتم أحق بالبغضاء لهم منهم لكم . رواه ابن جرير (٣٠٢) .

﴿ **وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ** ﴾ ، والأنامل أطراف الأصابع ، قاله قتادة .

وقال الشاعر :

أَوُدُّكما[٣] ما بَلَّ حَلْقِي رِيقَتي وما حملت كفاي أنملي العشرا

وقال ابن مسعود والسدي والربيع بن أنس : الأنامل الأصابع . وهذا شأن المنافقين يظهرون للمؤمنين الإيمان والمودّة ، وهم في الباطن بخلاف ذلك من كل وجه ، كما قال

(٣٠١) - **حديث صحيح** ، أخرجه أبو داود في « سننه » كتاب : الجهاد ، باب : في الإقامة بأرض الشرك ، حديث (٢٧٨٧) من طريق سليمان بن موسى أبي داود ، عن جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، عن خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة به جندب : أما بعد قال رسول اللَّه ﷺ : « **من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله** » . وذكره البغوي في « شرح السنة » (١٠/٣٧٤) . وصححه الشيخ الألباني - حفظه اللَّه - كما في « صحيح سنن أبي داود » (٢/٥٣٦) رقم (٢٤٢٠) .

(٣٠٢) - أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٧/١٤٩) رقم (٧٦٩٥) . وذكره السيوطي في « الدر المنثور » (٢/١١٩) وعزاه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « أوديكها » .

تعالىٰ : ﴿ **وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ** ﴾ وذلك أشد الغيظ والحنق ، قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **قل موتوا بغيظكم إن اللَّه عليم بذات الصدور** ﴾ أي : مهما كنتم تحسدون عليه المؤمنين ويغيظكم ذلك منهم ، فاعلموا أن اللَّه متم نعمته علىٰ عباده المؤمنين ومكمل دينه ، ومعل كلمته ، ومظهر دينه ، فموتوا أنتم بغيظكم ﴿ **إنّ اللَّه عليم بذات الصدور** ﴾ أي : هو عليم بما تنطوي عليه ضمائركم ، وتكنه سرائركم من البغضاء والحسد والغل للمؤمنين ، وهو مجازيكم عليه في الدنيا بأن يريكم خلاف ما تأملون ، وفي الآخرة بالعذاب الشديد في النار التي أنتم خالدون فيها ، [لا محيد لكم عنها][١] ، ولا[٢] خروج لكم منها . ثم قال تعالىٰ ﴿ **إن تمسسكم حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها** ﴾ وهذه الحال دالة علىٰ شدة العداوة منهم للمؤمنين ، وهو أنه إذا أصاب المؤمنين خصب ونصر وتأييد وكثروا وعز أنصارهم ساء ذلك المنافقين ، وإن أصاب المسلمين[٣] سنة أي[٤] : جدب ، أو أديل عليهم الأعداء[٥] ، لما للَّه تعالىٰ في ذلك من الحكمة ، كما جرىٰ يوم أحد- فرح[٦] المنافقون بذلك ، قال اللَّه تعالىٰ مخاطبا عباده المؤمنين : ﴿ **وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئًا** ﴾ الآية ، يرشدهم تعالىٰ إلىٰ السلامة من شر الأشرار ، وكيد الفجار باستعمال الصبر والتقوىٰ والتوكل علىٰ اللَّه الذي هو محيط بأعدائهم ، فلا حول ولا قوّة لهم إلا به ، وهو الذي ما شاء كان ، ومالم يشأ لم يكن ، ولا يقع في الوجود شيء إلا بتقديره ومشيئته . ومن توكل عليه كفاه .

ثم شرع تعالىٰ في ذكر قصة أحد ، وما كان فيها من الاختبار[٧] لعباده المؤمنين ، والتمييز بين المؤمنين والمنافقين ، وبيان صبر[٨] الصابرين فقال تعالىٰ :

﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١) إِذْ هَمَّت طَّائِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٢٢) وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣) ﴾

المراد بهذه الواقعة يوم أحد عند الجمهور ، قاله ابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، والسدي ،

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في خ : « فلا» .
[٣] - في خ : « المؤمنين » .
[٤] - في خ : « أما » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « فخرج » .
[٧] - في خ : « الإحسان » .
[٨] - سقط من : ت .

وغير واحد . وعن الحسن البصري المراد بذلك يوم الأحزاب . ورواه ابن جرير(٣٠٣) ، وهو غريب لا يعوّل عليه .

وكانت وقعة أحد يوم السبت من شوّال سنة ثلاث من الهجرة ، قال قتادة[١] : لإحدىٰ عشرة ليلة خلت من شوّال ، وقال عكرمة : يوم السبت للنصف من شوّال ، والله أعلم .

وكان سببها أن المشركين حين قتل من قتل من أشرافهم يوم بدر ، وسلمت العير بما فيها من التجارة التي كانت مع أبي سفيان ، فلما رجع قَفَلُهم إلى مكة قال أبناء من قتل ، ورؤساء من بقي لأبي سفيان : أرصد هذه الأموال لقتال محمد . فأنفقوها في ذلك ، فجمعوا[٢] الجموع والأحابيش ، وأقبلوا في قريب من ثلاثة الآف ، حتىٰ نزلوا قريبًا من أحد ، تلقاء المدينة . فصلىٰ رسول الله ﷺ يوم الجمعة ، فلما فرغ منها ، صلىٰ علىٰ رجل من بني النجار يقال له مالك بن عمرو ، واستشار رسول الله ﷺ الناسَ : أيخرج إليهم أم يمكث بالمدينة ؟ فأشار عبد الله بن أبَيّ بالمقام بالمدينة ، فإن أقاموا أقاموا بشر محبس ، وإن دخلوها قاتلهم الرجال في وجوههم ، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم ، وإن رجعوا رجعوا خائبين . وأشار آخرون من الصحابة ممن لم يشهد بدرًا بالخروج إليهم ، فدخل رسول الله ﷺ فلبس لأمته وخرج عليهم ؛ وقد ندم بعضهم ، وقالوا[٣] : لعلنا استكرهنا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ؛ إن شئت أن نمكث ، فقال رسول الله ﷺ « **ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يرجع حتىٰ يحكم الله له** »(٣٠٤) فسار ﷺ في ألف من

(٣٠٣) - **إسناده حسن** ، أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٧/١٦٠ ، ١٦١) رقم (٧٧١٤) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥١١) رقم (١٣٨٧) كلاهما عن أبي بكر الحنفي ، ثنا عباد بن منصور قال : سألت الحسن عن قوله : ﴿ **وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين** ﴾ قال : يعني محمد ﷺ يبوئ المؤمنين مقاعد للقتال يوم الأحزاب » .

(٣٠٤) - روىٰ هذا من حديث : جابر بن عبد الله ، ومن حديث ابن عباس .

أما حديث جابر بن عبد الله : فقد أخرجه النسائي في « التعبير » من الكبرى (٤/٣٨٩) رقم (٧٦٤٧) ، والدارمي في « سننه » (٢/٥٥) كتاب الرؤيا ، باب : في القميص والبئر واللبن والعسل والسمن والتمر وغير ذلك في النوم ، حديث (٢١٦٥) وأحمد في « مسنده » (٣/٣٥١) ، وابن الجاورد في « المنتقى » ص (٣٩١) باب : ما جاء في لبس الدرع ، والبيهقي في « السنن (٧/٤١) من طريق حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله به . وفيه : « **ما كان لنبي أن يلبس لأمته ثم يخلعها حتى يقاتل** » .

وأما حديث ابن عباس : فقد أخرجه أحمد في « مسنده » (١/٢٧١) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/ ١٢٨ ، ١٢٩) . من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس . وفيه : « **ما ينبغي لنبي أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه** » . وقال الحاكم : =

[١] - سقط من : خ . [٢] - في خ : « وأجمعوا » .
[٣] - في خ : « وقال » .

أصحابه فلما كانوا[١] بالشوط رجع عبد الله بن أبي [بثلث الجيش][٢] مغضبًا ، لكونه لم يرجع إلىٰ قوله .

وقال هو وأصحابه : لو نعلم اليوم قتالًا لاتبعناكم ، ولكننا لا نراكم تقاتلون اليوم ، واستمر رسول الله ﷺ سائرًا حتىٰ نزل الشعب من أحد في عدوة الوادي : وجعل ظهره وعسكره إلىٰ أحد وقال : « **لا يقاتلن أحد حتىٰ نأمره بالقتال** » .

وتهيأ رسول الله ﷺ ، للقتال وهو في سبعمائة من أصحابه . وأمر علىٰ الرماة عبد الله ابن جبير أخا بني عمرو بن عوف . والرماة يومئذ خمسون رجلًا ، فقال لهم : « **انضحوا الخيل عنا ولا نؤتين من قبلكم ، والزموا مكانكم إن كانت النوبة لنا أو علينا ، وإن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم** »(٣٠٥) .

وظاهر رسول الله ﷺ بين درعين . وأعطىٰ اللواء مصعب بن عمير أخا بني عبد الدار . وأجاز رسول الله ﷺ بعض الغلمان يومئذ . وأرجأ آخرين حتىٰ أمضاهم يوم الخندق بعد هذا اليوم بقريب من سنتين .

= حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وعلقه البخاري في « صحيحه » (٣٣٩/١٣) باب : قول الله تعالى : ﴿ **وأمرهم شورى بينهم** ﴾ قبل حديث (٧٣٦٩) .

وقد وصلها الحافظ في « تغليق التعليق » (٣٣٠/٥ ، ٣٣١) وقال : أما قصة المشاورة يوم أحد فرويناها من طريق ابن عباس ومن طريق جابر . وقال في « الفتح » (٣٤١/١٣) :

وقد وصلها الطبراني وصححها الحاكم من رواية عبد الله بن وهب ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس فذكره . وقال : وهذا سند حسن .

وقال - أيضًا - في « هدي الساري » ص (٧٠) وصله أحمد والحاكم والطبراني بتمامه ، والنسائي وابن ماجه مختصرًا من حديث ابن عباس . ورواه أحمد بن حنبل بتمامه عن سريج بن النعمان عن ابن أبي الزناد.

(٣٠٥) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٢٨٧/١ ، ٢٨٨) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٣٦٥/١٠) رقم (١٠٧٣١) ، والبيهقي في « الدلائل (٢٦٩/٣) ، والحاكم في المستدرك (٢٩٦/٢ ، ٢٩٧) من حديث ابن عباس مطولًا . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . وإسناده حسن لكلام في أحد رجال إسناده وفيه : « احموا ظهورنا ، فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا ، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا » .

وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب الجهاد ، باب : ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ، حديث (٣٠٣٩) وأطرافه في (٤٠٤٣ ، ٤٠٦٧ ، ٤٥٦١) ، وأبو داود في « سننه » كتاب : الجهاد ، باب : في الكمناء ، حديث (٢٦٦٢) ، وأحمد في « مسنده » (٢٩٣/٤) من حديث البراء بن عازب به .

وفيه : « **إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم ، وإن رأيتمونا هزمنا القوم ووطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم** » .

---

[١] - في خ : « كان » . [٢] - في خ : « ثلث القوم » .

وتهيأت[١] قريش وهم ثلاثة الآف . ومعهم مائتا فرس قد جنبوها . فجعلوا على ميمنة الخيل خالد بن الوليد وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل . ودفعوا اللواء إلى بني عبد الدار ، ثم كان بين الفريقين ما سيأتي تفصيله في مواضعه [عند هذه الآيات][٢] إن شاء الله تعالى .

ولهذا قال تعالى : ﴿ **وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال** ﴾ أي : تنزلهم منازلهم ، وتجعلهم ميمنة وميسرة ، وحيث أمرتهم ﴿ **والله سميع عليم** ﴾ أي : سميع لما تقولون ، عليم بضمائركم .

وقد أورد ابن جرير هاهنا سؤالًا حاصله : كيف تقولون : إن النبي ﷺ خرج[٣] إلى أحد يوم الجمعة بعد الصلاة ، وقد قال الله تعالى : ﴿ **وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال** ﴾ الآية ؟ ثم كان جوابه عنه : أن غدوه ليبوأهم مقاعد إنما كان يوم السبت أول النهار .

وقوله تعالى : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا** ﴾ الآية ، قال البخاري : حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان قال : قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله يقول : فينا نزلت : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا** ﴾ الآية قال : نحن الطائفتان : بنو حارثة وبنو سلمة وما نحب- وقال سفيان مرة-وما يسرني أنها لم تنزل ؛ لقوله تعالى : ﴿ **والله وليهما** ﴾ (٣٠٦) .

وكذا رواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة به ، وكذا قال غير واحد من السلف : إنهم بنو حارثة وبنو سلمة .

وقوله تعالى : ﴿ **ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون** ﴾ أي[٤] : في[٥] بدر ، وكان يوم جمعة وافق السابع عشر من شهر رمضان ، من سنة اثنتين من الهجرة ، وهو يوم الفرقان الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله ، ودمغ فيه الشرك وخرب

(٣٠٦) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب المغازي ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون** ﴾ حديث (٤٠٥١) ، وكتاب التفسير ، باب : ﴿ **إذا همت طائفتان منكم أن تفشلا** ﴾ حديث (٤٥٥٨) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب : فضائل الصحابة ، حديث ١٧١ - (٢٥٠٥) كلاهما من حديث سفيان بن عيينة عن عَمْرو عن جابر به .

[١] - في خ : « وتعبأت » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

[٣] - في خ : « سار » .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - في ز : « يوم » .

محله [وحزبه ، هذا][١] مع قلة عدد المسلمين يومئذ ، فإنهم كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلًا ، فيهم فرسان وسبعون بعيرًا ، والباقون مشاة ليس معهم من العُدَد جميع ما يحتاجون إليه . وكان العدو يومئذ ما بين التسعمائة إلىٰ الألف ، في سوابغ الحديد والبيض والعدة الكاملة والخيول المسومة والحلي الزائد ، فأعز اللَّه رسوله وأظهر وحيه وتنزيله ، وبيض وجه النبي وقبيله وأخزىٰ الشيطان وجيله ، ولهذا قال تعالىٰ ممتنًا علىٰ عباده المؤمنين وحزبه المتقين : ﴿ **ولقد نصركم اللَّه ببدر وأنتم أذلة** ﴾ أي : قليل عددكم ، لتعلموا أن النصر إنما هو من عند اللَّه ، لا بكثرة العَدد والعُدد ، ولهذا قال تعالىٰ في الآية الأخرىٰ : ﴿ **ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئًا** ﴾ إلىٰ ﴿ **غفور رحيم** ﴾ .

وقال الإمام أحمد(٣٠٧) : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن سماك ، قال[٢] : سمعت عياضًا الأشعري قال : شهدت اليرموك وعلينا خمسة أمراء : أبو عبيدة ، ويزيد بن أبي سفيان ، وابن حسنة ، وخالد بن الوليد ، وعياض- وليس عياض هذا الذي حدث سماكًا- قال : وقال عمر رضى اللَّه عنه : إذا كان قتالًا فعليكم أبو عبيدة . قال[٣] : فكتبنا إليه أنه : قد جاش إلينا الموت . واستمددناه ؛ فكتب إلينا : إنه قد جاءني كتابكم تستمدونني ، وإني أدلكم علىٰ من هو أعز نصرًا ، وأحصن جندًا ، اللَّه عز وجل فاستنصروه ؛ فإن محمدًا ﷺ قد نصر في[٤] يوم بدر ، في أقل من عدتكم ، فإذا جاءكم كتابي هذا[٥] فقاتلوهم ولا تراجعوني . قال : فقاتلناهم فهزمناهم أربعة فراسخ . قال : وأصبنا أموالًا فتشاورنا ، فأشار علينا عياض أن نعطي عن كل ذي رأس عشرة ، قال : وقال أبو عبيدة : من يراهنني ؟ فقال شاب : أنا إن لم تغضب . قال : فسبقه ، فرأيت عقيصتي أبي عبيدة تنقزان[٦] وهو خلفه علىٰ فرس عُرْيٍ[٧] .

هذا إسناد صحيح ، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من حديث بندار ، عن غندر بنحوه ، واختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه .

---

(٣٠٧) - **إسناده حسن** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٩/١) . وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١١/ ٨٣ : ٨٥ / الإحسان) رقم (٤٧٦٦) من صريق محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن عياض الأشعري به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٢١٦/٦) وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - سقط من : خ . [٣] - سقط من : ت .

[٤] - سقط من : خ . [٥] - سقط من : خ .

[٦] - في خ : « سعران » .

[٧] - في خ : « عدي » . وفرس عري : بلا سرج .

وبدر محلة بين مكة والمدينة ، تعرف ببئرها[١] منسوبة إلىٰ رجل حفرها ، يقال له : بدر بن النارين ، قال الشعبي . بدر بئر لرجل يسمىٰ بدرًا .

وقوله : ﴿ فاتقوا الله لعلكم تشكرون ﴾ أي : تقومون بطاعته .

إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾

اختلف المفسرون في هذا[٢] الوعد : هل كان يوم بدر أو يوم أحد ؟ علىٰ قولين : (أحدهما) : أن قوله : ﴿ إذ تقول للمؤمنين ﴾ متعلق بقوله : ﴿ ولقد[٣] نصركم الله ببدر ﴾ ، وروي هذا عن الحسن البصري ، وعامر الشعبي ، والربيع بن أنس وغيرهم ، واختاره ابن جرير .

قال عباد بن منصور عن الحسن في قوله : ﴿ إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة ﴾ قال : هذا يوم بدر ، رواه ابن أبي حاتم (٣٠٨) .

ثم قال : حدثنا أبي ، حدثنا موسىٰ بن إسماعيل ، حدثنا وهيب ، حدّثنا[٤] داود ، عن عامر - يعني الشعبي - أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمد المشركين ؛ فشق ذلك عليهم ، فأنزل الله تعالىٰ : ﴿ ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين ﴾ إلىٰ قوله ﴿ مسومين ﴾ قال : فبلغت كرزًا الهزيمة ، فلم يمد المشركين ، ولم

(٣٠٨) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥١٩/٢) رقم (١٣٤٧) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٧٤/٧) رقم (٧٧٤٥) من طريق محمد بن سنان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن عباد بن منصور به .

[١] - في ت : « بيئر » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « لقد » .
[٤] - في خ : « عن » .

يمد الله[١] المسلمين بالخمسة (٣٠٩) .

وقال الربيع بن أنس : أمد الله المسلمين بألف ثم صاروا ثلاثة آلاف ، ثم صاروا خمسة آلاف .

فإن قيل : فما الجمع بين هذه الآية علىٰ هذا القول ، وبين قوله في قصة بدر : ﴿ **إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين** ﴾ إلىٰ قوله ﴿ **إن الله عزيز حكيم** ﴾ ؟ فالجواب : أن التنصيص علىٰ الألف هاهنا لا ينافي الثلاثة الآلاف فما فوقها ؛ لقوله : ﴿ **مردفين** ﴾ بمعنىٰ يردفهم غيرهم ، ويتبعهم ألوف أخر مثلهم . وهذا السياق شبيه بهذا السياق في سورة آل عمران ، فالظاهر أن ذلك كان يوم بدر ، كما هو المعروف من أن[٢] قتال الملائكة إنما كان يوم بدر والله أعلم . وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة : أمد الله المسلمين[٣] يوم بدر بخمسة آلاف .

(القول الثاني) : أن هذا الوعد متعلق بقوله : ﴿ **وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال** ﴾ وذلك يوم أحد ؛ وهو قول مجاهد وعكرمة والضحاك والزهري وموسىٰ بن عقبة وغيرهم . لكن قالوا : لم يحصل الإمداد بالخمسة الآلاف ؛ لأن المسلمين فروا يومئذ ، زاد عكرمة : ولا بالثلاثة الآلاف ، لقوله تعالىٰ : ﴿ **بلى إن تصبروا وتتقوا** ﴾ فلم يصبروا ، بل فروا ؛ فلم يمدوا بملك واحد .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **بلىٰ إن تصبروا وتتقوا** ﴾ يعني تصبروا علىٰ مصابرة عدوكم ، وتتقوني وتطيعوا أمري .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ويأتوكم من فورهم هذا** ﴾ ، قال الحسن وقتادة والربيع والسدّي : أي من وجههم هذا .

وقال مجاهد وعكرمة وأبو صالح : أي من غضبهم هذا . وقال الضحاك : من غضبهم ووجههم . وقال العوفي عن ابن عباس : من سفرهم هذا ؛ ويقال من غضبهم هذا .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين** ﴾ أي : معلمين بالسيما .

---

(٣٠٩) - **إسناده صحيح** ، أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » : (٢/٥٢٠) رقم (١٣٥٠) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/١٧٤) رقم (٧٧٤٦) من طريق يعقوب ، عن ابن علية ، عن داود بإسناده نحوه . وعزاه السيوطي أيضًا في « الدر » (٢/١٢٣) إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في خ : « المؤمنين » .

وقال أبو إسحاق السبيعي : عن حارثة بن مضرب ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض ؛ وكان سيماهم أيضًا في نواصي خيولهم(٣١٠) .

رواه ابن أبي حاتم . ثم قال : حدثنا أبو زرعة ، حدّثنا هدبة بن خالد ، حدّثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، في هذه الآية : ﴿ **مسوّمين** ﴾ قال : بالعهن الأحمر(٣١١) .

وقال مجاهد : ﴿ **مسوّمين** ﴾ أي : محدقة[١] أعرافها ، معلمة نواصيها بالصوف الأبيض في أذناب الخيل .

وقال العوفي عن ابن عباس ، رضي الله عنه قال : أتت الملائكة محمدًا ﷺ مسوّمين بالصوف فسوّم محمد وأصحابه أنفسهم وخيلهم على سيماهم بالصوف(٣١٢) .

وقال قتادة وعكرمة : ﴿ **مسوّمين** ﴾ أي : بسيما القتال . وقال مكحول : مسوّمين بالعمائم .

وروى[٢] ابن مردويه ، من حديث عبد القدوس بن حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ في قوله : ﴿ **مسوّمين** ﴾ قال : « **معلمين . وكان سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود ، ويوم حنين عمائم حمر** »(٣١٣) .

وروي من حديث حصين بن مخارق ، عن سعيد ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن

(٣١٠) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٢٥) رقم (١٣٦٨) . وعزاه السيوطي أيضًا في « الدر » (٢/١٢٥) إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر .

(٣١١) - **إسناده ضعيف** ، في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني ، صدوق له أوهام من السادسة روى له الجماعة . « التقريب » . وأخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٢٥ - ٥٢٦) رقم (١٣٦٩) . وعزاه السيوطي أيضًا في « الدر » (٢/١٢٥) إلى ابن المنذر .

(٣١٢) - **إسناده ضعيف** ، أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٧/١٨٨) رقم (٧٧٨٦) ، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/٥٢٧) رقم (١٣٧٣) .

(٣١٣) - **إسناده ضعيف ، لضعف عبد القدوس بن حبيب وهو متروك** . أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١/١٩٣) رقم (١١٤٦٩) من طريق عبد القدوس بن حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/٣٣٠) وقال : رواه الطراني وفيه عبد القدوس بن حبيب وهو متروك .

[١] - في خ : « محذقة » . [٢] - في خ : « وقال » .

عباس قال : لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر (٣١٤) .

وقال ابن[١] إسحاق : حدثني من لا أتهم عن مقسم عن ابن عباس قال : كان سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض ، قد أرسلوها في ظهورهم ، ويوم حنين عمائم حمر . ولم تضرب الملائكة في يوم سوىٰ يوم بدر ، وكانوا يكونون [فيما سواه من الأيام][٢] عددًا ومددًا لا يضربون (٣١٥) .

ثم رواه عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن[٣] مقسم ، عن ابن عباس ، فذكر نحوه (٣١٦) .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا الأحمسي ، حدثنا وكيع ، حدثنا هشام بن عروة ، عن يحيىٰ بن عباد : أن الزبير رضي اللَّه عنه ، كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجرًا بها ، فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر (٣١٧) .

---

(٣١٤) - أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (١٧٥/٧) رقم (٧٧٥٠) من طريق الحكم بن عتيبة ، عن مقسم مولى عبد اللَّه بن الحارث ، عن عبد اللَّه بن عباس ، به نحوه . وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٦٥/١١ - ١٦٦) رقم (١١٣٧٧) من طريق عبد العزيز بن عمران ، عن أيوب بن ثابت ، عن عطاء ، عن ابن عباس به نحوه .

(٣١٥) - أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣٨٩/١١) رقم (١٢٠٨٥) من طريق الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس به .

(٣١٦) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (١٢٥/٧) رقم (٧٧٥٠) .

(٣١٧) - **إسناده صحيح** ، أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٢٨/٢) رقم (١٣٧٤) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٨٨/٧) رقم (٧٧٨٩) بإسناد حسن ، من طريق الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن هشام بن عروة قال : نزلت الملائكة يوم بدر على خيل بلق ، عليهم عمائم صفر وكان على الزبير يومئذ عمامة صفراء . وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (٣٦١/٣) قال : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ، ثنا معاويه بن عمرو ، عن أبي إسحاق الفزاري ، عن هشام بن عروة ، عن عباد بن عبد اللَّه بن الزبير قال : كانت على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجرًا بها فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٩٥/١) رقم (٥١٨) قال : حدثنا عبدان بن أحمد ، ثنا أبو كامل الجحدري ، ثنا يوسف بن خالد السمتي ، ثنا الصلت بن دينار ، عن أبي المليح ، عن أبيه نحوه . وقال الهيثمي في « المجمع » (٨٧/٦) : وهو مرسل صحيح الإسناد . وعزاه السيوطي أيضًا في « الدر » (٢/ ١٢٥) إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر .

---

[١] - سقط من : ت .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - في خ : « ابن » .

رواه ابن مردويه ، من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد اللَّه بن الزبير فذكره .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وما جعله اللَّه إلا بشرىٰ لكم ولتطمئن قلوبكم به** ﴾ أي : وما أنزل اللَّه الملائكة ، وأعلمكم بإنزالهم[١] ، إلا بشارة لكم ، وتطييبًا لقلوبكم ، وتطمينًا ، وإلا فإنما النصر من عند اللَّه ، الذي لو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم ، ومن غير احتياج إلىٰ قتالكم لهم ، كما قال تعالىٰ بعد أمره المؤمنين بالقتال : ﴿ **ذلك ولو يشاء اللَّه لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض والذين قتلوا في سبيل اللَّه فلن يضل أعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ويدخلهم الجنة عرفها لهم** ﴾ . ولهذا قال هاهنا : ﴿ **وما جعله اللَّه إلا بشرىٰ لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند اللَّه العزيز الحكيم** ﴾ أي : هو ذو العزة التي لا ترام ، والحكمة في قدره والإحكام .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ليقطع طرفًا من الذين كفروا** ﴾ [أي : أمركم بالجهاد لما له في ذلك من الحكمة ، في كل تقدير ، ولهذا ذكر جميع الأقسام الممكنة في الكفار المجاهدين ، فقال : ﴿ **ليقطع طرفًا** ﴾ أي : ليهلك أمة ، من الذين كفروا][٢] ﴿ **أو يكبتهم** ﴾ أي : يخزيهم ويردهم بغيظهم لما لم ينالوا منكم ما أرادوا ولهذا قال : ﴿ **أو يكبتهم فينقلبوا** ﴾ أي : يرجعوا ، ﴿ **خائبين** ﴾ أي : لم يحصلوا علىٰ ما أمّلوا .

ثم اعترض بجملة دلت علىٰ أن الحكم[٣] في الدنيا والآخرة له وحده لا شريك له ، فقال تعالىٰ : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ أي : بل الأمر كله إليّ كما قال تعالىٰ : ﴿ **فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب** ﴾ . وقال : ﴿ **ليس عليك هداهم ولكن اللَّه يهدي من يشاء** ﴾ . [وقال : ﴿ **إنك لا تهدي من أحببت ولكن اللَّه يهدي من يشاء**][٤] ﴾ .

وقال محمد بن إسحاق : في قوله : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ أي : ليس لك من الحكم شيء في عبادي ؛ إلا ما أمرتك به فيهم(٣١٨) .

ثم ذكر تعالىٰ بقية الأقسام فقال : ﴿ **أو يتوب عليهم** ﴾ أي : مما هم فيه من الكفر ، فيهديهم بعد الضلالة ، ﴿ **أو يعذبهم** ﴾ أي : في الدنيا والآخرة علىٰ كفرهم وذنوبهم ، ولهذا قال : ﴿ **فإنهم ظالمون** ﴾ أي : يستحقون ذلك .

---

(٣١٨) - سيرة ابن هشام (٦٢٢/٣) . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (١٩٥/٧) رقم (٧٨٠٤) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٣٥/٢) رقم (١٣٩١ ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٤) عن ابن إسحاق .

---

[١] - في خ : « بإنزالها » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - في ز : « الحكمة » .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

وقال البخاري(٣١٩) : حدثنا حبان بن موسىٰ ، أخبرنا عبد اللَّه ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، حدّثني سالم ، عن أبيه ، أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع ، في الركعة الثانية من الفجر ، يقول[١] : « **اللَّهم العن فلانًا وفلانًا** » بعد ما يقول : « **سمع اللَّه لمن حمده ، ربنا ولك الحمد** » . فأنزل اللَّه تعالىٰ : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ الآية . وهكذا رواه النسائي من حديث عبد اللَّه بن المبارك ، وعبد الرزاق كلاهما عن معمر به .

وقال الإمام أحمد(٣٢٠) : حدثنا أبو النضر ، حدّثنا أبو عقيل - قال أحمد : وهو عبد اللَّه ابن عقيل ، صالح الحديث ، ثقة قال[٢] : حدثنا عمر بن حمزة ، عن سالم ، عن أبيه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **اللَّهم العن فلانًا وفلانًا**[٣] ، **اللَّهم العن الحارث بن**

(٣١٩) - أخرجه البخاري في كتاب : التفسير ، باب : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ حديث (٤٥٥٩) وأطرافه (٤٠٦٩ ، ٧٣٤٦) .

والنسائي في التفسير من « الكبرى » (٣١٤/٦) رقم (١١٠٧٥) من طريق عبد الرزاق ، و(١١٠٧٦) من طريق ابن المبارك ، كلاهما عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه به .

(٣٢٠) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٩٣/٢) . وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠٤) ، والطبري في « تفسيره » (٢٠٠/٧) رقم (٧٨١٩) كلاهما من طريق عمر بن حمزة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، به .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، يستغرب من حديث عمر بن حمزة ، عن سالم . وكذا رواه الزهري ، عن سالم ، عن أبيه » .

ورواية الزهري عن سالم - التى أشار إليها الترمذي - هي الحديث السابق فانظر إليه .

(٣٢١) - أخرجه أحمد في « مسنده » (١٠٤/٢) . وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠٥) ، والطبري في « تفسيره » (١٩٩/٧) رقم (٧٨١٨) من طريق يحيى بن حبيب بن عربي البصري ، عن خالد بن الحارث ، عن محمد بن عجلان به .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح يستغرب من هذا الوجه من حديث نافع ، عن ابن عمر ، ورواه يحيى بن أيوب ، عن ابن عجلان .

وأخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٣٥/٢ - ٥٣٦) رقم (١٣٩٢) من طريق عبد اللَّه بن عبد الوهاب الحجبي ، عن خالد بن الحارث ، عن محمد بن الحارث ، عن محمد بن عجلان به .

وأخرجه أحمد في « مسنده » (١١٨/٢) بنحوه عن هارون بن معروف المروزي ، عن ابن وهب ، عن أسامة ابن زيد ، عن نافع ، عن ابن عمر به .

[١] - سقط من : ت . [٢] - سقط من : ت .

[٣] - سقط من : خ .

هشام ، **اللَّهم العن سهيل بن عمرو ، اللَّهم العن صفوان بن أمية** » فنزلت هذه الآية : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون** ﴾ فتيب عليهم كلهم .

وقال أحمد (٣٢١) : حدثنا أبو معاوية الغلابي ، حدثنا خالد بن الحارث ، حدثنا محمد ابن عجلان ، عن نافع ، عن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ كان يدعو علىٰ أربعة قال : فأنزل الله : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ إلىٰ آخر الآية . قال : وهداهم الله للإسلام .

[قال البخاري][١] : قال محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم يدعو علىٰ رجال من المشركين ، يسميهم بأسمائهم ، حتىٰ أنزل الله تعالىٰ : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ الآية .

وقال البخاري أيضًا (٣٢٢) : حدثنا موسىٰ بن إسماعيل ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو علىٰ أحد ، أو يدعو لأحد ؛ قنت بعد الركوع ، وربما قال إذا قال[٢] : « **سمع الله لمن حمده ، ربنا لك الحمد : اللَّهم أنج الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام**[٣] ، **وعياش بن أبي**[٤] **ربيعة ، والمستضعفين من المؤمنين . اللَّهم اشدد وطأتك علىٰ مضر ، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف** » يجهر بذلك . وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر : « **اللَّهم العن فلانًا وفلانًا** » لأحياء من أحياء العرب ، حتىٰ أنزل الله عز وجل : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ الآية .

وقال البخاري : قال حميد وثابت ، عن أنس بن مالك ، شج النبي ﷺ يوم أحد فقال : « **كيف يفلح قوم شجوا نبيهم ؟** » فنزلت : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ (٣٢٣) .

---

(٣٢٢) - أخرجه البخاري في كتاب : المغازي ، باب : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ ، حديث (٤٥٦٠) .

(٣٢٣) - أخرجه البخاري تعليقًا في « صحيحه » (٣٦٥/٧) كتاب المغازي ، باب : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون** ﴾ قبل حديث (٤٠٦٩) .

وحديث حميد وثابت عن أنس وصله الأئمة ؛ أما حديث حميد عن أنس : فقد أخرجه الترمذي في كتاب التفسير ، حديث (٣٠٠٢ ، ٣٠٠٣) ، والنسائي في التفسير من « السنن الكبرىٰ » (٣١٤/٦) رقم (١١٠٧٧) ، وابن ماجه في كتاب الفتن ، حديث (٤٠٢٧) ، وأحمد (٩٩/٣ ، ٢٠٦) ، والطبري في « تفسيره » (١٨٥/٧ ، ١٨٦) رقم (٧٨٠٥ - ٧٨٠٨) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٣٢/٢) رقم (١٣٨٨) والبغوي في « شرح السنة » (٣٣٣/١٣ - ٣٣٤) رقم (٣٧٤٨) ، وابن حبان في « صحيحه » : (٥٣٦/١٤ - الإحسان) رقم (٦٥٧٤) ، كلهم من طرق عن حميد الطويل عن أنس مرفوعًا .=

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « و » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في خ : « هاشم » .
[٤] - سقط من : ت .

وقد أسند هذا الحديث الذي علقه البخاري في صحيحه .

وقال البخاري في غزوة أحد(٣٢٤) : حدّثنا يحيىٰ بن عبد الله السلمي ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، حدّثني سالم بن عبد الله ، عن أبيه أنه سمع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول ، إذا رفع رأسه من الركوع ، في الركعة الأخيرة من الفجر : « **اللّهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا** » ، بعدما يقول : « **سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد** » فأنزل الله : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ الآية .

وعن حنظلة بن أبي سفيان قال[١] : سمعت سالم بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يدعو علىٰ صفوان بن أمية ، وسهيل بن عمرو ، والحارث بن هشام ؛ فنزلت : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون** ﴾ .

هكذا ذكر هذه الزيادة البخاري معلقة مرسلة ، وقد تقدمت مسندة متصلة في مسند أحمد [٢] آنفًا .

وقال الإمام أحمد(٣٢٥) : حدّثنا هشيم ، حدّثنا حميد ، عن أنس رضي الله عنه ، أنّ النبي صلىٰ الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد ، وشج في جبهته[٣] ، حتىٰ سال الدم علىٰ وجهه ، فقال : « **كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم ، وهو يدعوهم إلىٰ ربهم عز**

وأما حديث ثابت عن أنس . فقد أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب الجهاد ، باب : غزوة أحد ، حديث (١٧٩١) ، وأحمد في « مسنده » (٢٥٣/٣ ، ٢٨٨) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٢٦٢/٣) ، وابن حبان في صحيحه (٥٣٧/١٤ - الإحسان) رقم (٦٥٧٥) . كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مرفوعًا بنحوه .

وفي جميع الروايات نزول آية ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ وقد وجه الحافظ ابن حجر الجمع بين هذه الروايات بقوله في « الفتح » (٢٢٧/٨) : وطريقة « الجمع بينه - أي حديث أنس - وبين حديث ابن عمر أنه ﷺ دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته فنزلت الآية في الأمرين معًا ، فيما وقع له من الأمر المذكور ، وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم ، وذلك كله في أحد ، وبخلاف قصة رعل وذكوان فإنها أجنبية . ويحتمل أن يقال : إن قصتهم كانت عقب ذلك وتأخر نزول الآية ، والله أعلم » . اهـ .

(٣٢٤) - أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب ﴿ **ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون** ﴾ ، حديث (٤٠٦٩) .

(٣٢٥) - **إسناده صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٩٩/٣) . وأخرجه مسلم في كتاب : الجهاد ، باب : غزوة أحد ، حديث (١٧٩١) من طريق القعنبي ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس فذكره .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - بعده في ز ، خ : متصلة .
[٣] - في خ : « وجهه » .

وجل ؟ » . فأنزل اللَّه تعالى : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون** ﴾ انفرد به مسلم ، فرواه عن[١] القعنبي ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس فذكره .

وقال ابن جرير (٣٢٦) : حدّثنا ابن حميد ، حدّثنا يحيىٰ بن واضح ، حدّثنا الحسين بن واقد ، عن مطر ، عن قتادة قال : أصيب النبي ﷺ يوم أحد ، وكسرت رباعيته ، وفرق حاجبه ، فوقع وعليه درعان ، والدم يسيل ، فمر به سالم مولىٰ أبي حذيفة ، فأجلسه ، ومسح على[٢] وجهه ، فأفاق ، وهو يقول : « **كيف بقوم فعلوا هذا بنبيهم ، وهو يدعوهم إلى اللَّه عز وجل ؟** » فأنزل اللَّه : ﴿ **ليس لك من الأمر شيء** ﴾ الآية . وكذا رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة بنحوه ، ولم يقل : فأفاق .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **وللَّه ما في السموات وما في الأرض** ﴾ الآية ، أي : الجميع ملك له ، وأهلهما عبيد بين يديه ، ﴿ **يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء** ﴾ أي : هو المتصرف فلا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل ، وهم يسألون ، واللَّه غفور رحيم .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَـٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَـٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾

(٣٢٦) - أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٩٧/٧) رقم (٧٨١٢) . وأخرجه عبد الرزاق (١٣١/١) عن معمر ، عن قتادة نحوه . ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبري في « تفسيره » (١٩٨/٧) رقم (٧٨١٥) .

[١] - سقط من : خ . [٢] - في خ : « عن » .

يقول الله تعالىٰ ناهيًا عباده المؤمنين عن تعاطي الربا وأكله أضعافا مضاعفة ، كما كانوا [في الجاهلية يقولون] إذا حل أجل الدين : إما أن تقضي[١] ، وإما أن تربي[٢] . فإن قضاه ؛ وإلا زاده في المدة ، زاده الآخر في القدر ، وهكذا كل عام ، فربما تضاعف القليل حتىٰ يصير كثيرًا مضاعفًا ، وأمر تعالىٰ عباده بالتقوىٰ ؛ لعلهم يفلحون في الأولىٰ و[في][٣] الآخرة ؛ ثم توعدهم بالنار ، وحذرهم منها ، فقال تعالىٰ : ﴿ **واتقوا النار التي أعدت للكافرين وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون** ﴾ . ثم ندبهم إلىٰ المبادرة إلىٰ فعل الخيرات والمسارعة إلىٰ نيل القربات ؛ فقال تعالىٰ : ﴿ **وسارعوا إلىٰ مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين** ﴾ . أي كما أعدت النار للكافرين . وقد قيل : إن معنىٰ قوله : ﴿ عرضها السموات والأرض ﴾ ؛ تنبيه[٤] علىٰ اتساع طولها ، كما قال في صفة فرش[٥] الجنة : ﴿ **بطائنها من إستبرق** ﴾ أي : فما ظنك بالظهائر ، وقيل : بل عرضها كطولها ؛ لأنها قبة تحت العرش ، والشيء المقبب والمستدير عرضه كطوله ، وقد دل علىٰ ذلك ما ثبت في الصحيح : « **إذا سألتم الله الجنة ؛ فاسألوه الفردوس ، فإنه أعلىٰ الجنة ، وأوسط الجنة ، ومنه تفجر أنهار الجنة ، وسقفها عرش الرحمن** »(٣٢٧) .

وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحديد : ﴿ **سابقوا إلىٰ مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض** ﴾ الآية .

وقد روينا في مسند الإمام أحمد(٣٢٨) : أن هرقل كتب إلىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم ؛ إنك دعوتني إلىٰ جنة عرضها السموات والأرض فأين النار ؟ فقال النبي صلىٰ الله عليه وسلم : « [**سبحان الله**][٦] ؛ **فأين الليل إذا جاء النهار** » .

---

(٣٢٧) - أخرجه البخاري في « صحيحه » ، كتاب الجهاد ، باب : درجات المجاهدين ، حديث (٢٧٩٠) ، وكتاب التوحيد ، حديث (٧٤٢٣)

(٣٢٨) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣/٤٤١ ، ٤٤٢) من طريق إسحاق بن عيسى ؛ قال : حدثني يحيى ابن سليم ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن أبي راشد قال : لقيت التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ ... فذكره مطولًا . وأخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » مختصرًا (١/٢٦٦) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/٢٣٧ : ٢٣٩) وقال : رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى ، ورجال أبي يعلى ثقات ، وكذلك رجال عبد الله بن أحمد .

والحديث أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائده على المسند » (٤/٧٤ ، ٧٥) ، وذكره ابن كثير في =

---

[١] - في خ : « يقضى » .
[٢] - في خ : « يربى » .
[٣] - سقط من خ .
[٤] - في خ : « تنبيهًا » .
[٥] - سقط من : ت .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

وقد رواه ابن جرير(٣٢٩) ، فقال : حدثني يونس ، قال أنبأنا ابن وهب ، أخبرني مسلم ابن خالد- [عم أبي][١] خثيم - عن سعيد بن أبي راشد ، عن يعلى بن أبي[٢] مرة ، قال : لقيت التنوخي - رسول هرقل إلىٰ رسول اللَّه ﷺ - بحمص شيخًا كبيرًا قد فند ، فقال[٣] : قدمت علىٰ رسول اللَّه ﷺ بكتاب هرقل ، فتناول الصحيفة رجل عن يساره قال : قلت : من صاحبكم الذي يقرأ ؟ قالوا : معاوية ، فإذا كتاب صاحبي : إنك كتبت تدعوني إلىٰ جنة عرضها السمٰوات والأرض [أعدت للمتقين][٤] ، فأين النار ؟ قال : فقال رسول اللَّه ﷺ : « **سبحان اللَّه ! فأين الليل إذا جاء النهار؟!** » .

وقال الأعمش وسفيان الثوري وشعبة عن قيس بن مسلم[٥] عن طارق بن شهاب[٦] : أن أناسًا[٧] من اليهود ، سألوا عمر بن الخطاب عن جنة عرضها السمٰوات والأرض فأين النار ؟ فقال لهم[٨] عمر : أرأيتم إذا جاء [النهار أين الليل ؛ وإذا جاء][٩] الليل أين النهار ، فقالوا[١٠] : لقد نزعت مثلها من التوراة(٣٣٠) .

ورواه ابن جرير من ثلاث[١١] طرق . ثم قال : حدثنا أحمد بن حازم ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا جعفر بن برقان ، أنبأنا يزيد بن الأصم : أن رجلًا من أهل الكتاب قال : يقولون : ﴿ **جنة عرضها السمٰوات والأرض** ﴾ فأين النار ؟ فقال ابن عباس - رضي اللَّه عنه - : أين يكون الليل إذا جاء النهار ؛ وأين يكون[١٢] النهار إذا جاء الليل (٣٣١) ؟

=« البداية والنهاية » (١٩/٥ : ٢١) وقال : هذا حديث غريب ، وإسناده لا بأس به ، تفرد به الإمام أحمد .

(٣٢٩) - أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٢٠٩/٧) رقم (٧٨٣١) .

(٣٣٠) - أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٢١٠/٧ - ٢١١) رقم (٧٨٣٢ ، ٧٨٣٣ ، ٧٨٣٤ ، ٧٨٣٥) من ثلاث طرق عن عمر بن الخطاب به . وذكره السيوطي في « الدر » (١٢٩/٢) وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر .

(٣٣١) - أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٢١٢/٧) رقم (٧٨٣٦) . وذكره السيوطي في « الدر » (٢/ ١٢٩) وعزاه لعبد بن حميد .

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « عن ابن » .
[٢] - سقط من :ت .
[٣] - في خ : « قال » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت.
[٥] - في خ : « سلم » .
[٦] - في خ : « هشام » .
[٧] - في خ : « ناسًا » .
[٨] - سقط من : خ .
[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من خ .
[١٠] - في خ : « فقال » .
[١١] - في خ : « ثلاثة » .
[١٢] - سقط من : خ .

وقد روي هذا مرفوعًا . فقال البزار : حدثنا محمد بن معمر ، حدثنا المغيرة بن سلمة - أبو هشام[١] - حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم ، عن عمه - يزيد بن الأصم - عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ فقال : أرأيت قوله تعالىٰ : ﴿ **جنة عرضها السموات والأرض** ﴾ فأين النار ؟ قال : « **أرأيت الليل إذا جاء لبس كل شيء فأين النهار** » ؟قال : حيث شاء الله . قال : « **وكذلك [النار تكون]**[٢] **حيث شاء الله عز وجل** »(٣٣٢) .

وهذا يحتمل معنيين : (أحدهما) : أن يكون المعنىٰ في ذلك أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار ، أن لا يكون في مكان ؛ وإن كنا لا نعلمه : وكذلك [تكون النار][٣] حيث شاء الله عز وجل ، وهذا أظهر ، كما تقدم في حديث أبي هريرة ، عن البزار .

(الثاني) : أن يكون المعنىٰ أن النهار إذا تغشىٰ وجه العالم من هذا الجانب ، فإن الليل يكون من الجانب الآخر ، فكذلك الجنة في أعلىٰ عليين فوق السموات تحت العرش ، وعرضها كما قال الله عز وجل : ﴿ **كعرض السماء[٤] والأرض** ﴾ والنار في أسفل سافلين ، فلا تنافي بين كونها كعرض السموات والأرض ، وبين وجود النار ، والله أعلم .

ثم ذكر تعالىٰ وصف[٥] أهل الجنة فقال : ﴿ **الذين ينفقون في السرَّاء والضرَّاء** ﴾ أي : في الشدة والرخاء ، والمنشط والمكره ، والصحة والمرض ، وفي جميع الأحوال[٦] . كما قال : ﴿ **الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرًّا وعلانية** ﴾ والمعنىٰ أنهم لا يشغلهم أمر عن طاعة الله تعالىٰ ، والإِنفاق في مراضيه ، والإِحسان إلىٰ خلقه من قراباتهم وغيرهم بأنواع البر .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس** ﴾ أي : إذا ثار بهم الغيظ

(٣٣٢) - **إسناده صحيح** ، أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢١٩٦) . وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١/٣٠٦ ، ٣٠٧ - الإحسان) رقم (١٠٣) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٣٦) من طريق عبد الواحد بن زياد به . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/٣٣٠) وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

[١] - في خ : « هاشم » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : النار تكون .
[٤] - في خ : « السماوات » .
[٥] - في خ : « صفة » .
[٦] - سقط من : خ .

كظموه ، بمعنىٰ كتموه فلم يعملوه ، وعفوا[١] مع ذلك عمن أساء إليهم . وقد ورد في بعض الآثار يقول اللَّه تعالىٰ : « يا[٢] بن آدم ؛ **اذكرني إذا غضبت ، أذكرك إذا غضبت فلا أهلكك فيمن أهلك** » . رواه ابن أبي حاتم .

وقد[٣] قال أبو يعلى في مسنده : حدثنا أبو موسىٰ الزمن ، حدثنا عيسىٰ بن شعيب الضرير -أبو الفضل - حدثني الربيع بن سليمان الجيزي[٤] ، عن أبي عمرو بن أنس بن مالك عن أبيه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من كف غضبه كف اللَّه عنه عذابه ، ومن خزن لسانه ستر اللَّه عورته ، ومن اعتذر إلىٰ اللَّه قبل اللَّه عذره** »(٣٣٣) . وهذا[٥] حديث غريب وفي إسناده نظر .

وقال الإمام أحمد(٣٣٤) : حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا مالك ، عن الزهري ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **ليس الشديد بالصُّرَعَة** ،

---

(٣٣٣) - **إسناده ضعيف جدًّا** . أبو عمرو مولى أنس بن مالك مجهول . والربيع بن سليم الأزدي ، قال الأزدي : « منكر الحديث » - في الأصل : الربيع بن سليمان - وقد جاء عند البخاري في « التاريخ الكبير » (٨/٥٥) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٩/٤١٠) : « والحديث أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٧/٣٠٢) رقم (٤٣٣٨) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثني الربيع بن سليم ؛ قال : حدثني أبو عمرو مولى أنس بن مالك أنه سمع أنس بن مالك يقول : ... فذكره . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/٣٠١) وقال : رواه أبو يعلى وفيه الربيع بن سليمان الأزدي وهو ضعيف . وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » (٣/١٥٢) برقم (٣١٢٥) وعزاه إلى أبي بكر وأبي يعلى . وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » (٣/٥٢٥) وعزاه إلى الطبراني في « الأوسط » وأبو يعلى ، ثم قال : ورواه البيهقي مرفوعًا ، وموقوفًا ولعله الصواب . وأخرجه الطبراني في « المعجم الصغير » (٢/٧٢) من طريق زهير بن عباد ، حدثنا داود بن هلال ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يخزن لسانه** » . وهذا إسناد فيه داود بن هلال أبو سليمان النصيبي لم يرو عنه غير زهير بن عباد ، ولم يوثقه أحد فهو مجهول . وقال الطبراني : « لم يروه عن هشام بن حسان إلا داود بن هلال . تفرد به زهير بن عباد ». وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/١٦) من طريق يحيى بن خليق ، حدثنا ابن عون ، عن عطاء الواسطي عن أنس بلفظ : « **لا يتقي اللَّه عبدٌ حتى يخزن لسانه** » . ويحيى بن خليق منكر الحديث .

(٣٣٤) - **صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٢/٢٣٦) . وأخرجه مالك في الموطأ (٢/٦٩١) كتاب : حسن الخلق ، باب : ما جاء في الغضب ، ومن طريقه أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : الأدب ، باب : الحذر من الغضب ، حديث (٦١١٤) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب : البر ، حديث (٢٦٠٩) كلهم من طريق مالك ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به .

---

[١] - في خ : « وعفا » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « الحميري » .
[٥] - في ت : « هذا » .

ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب » . وقد رواه الشيخان من حديث مالك .

وقال الإمام أحمد أيضًا (٣٣٥) : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله** » ؟ [قالوا : يا رسول الله ، ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه ، قال : « **اعلموا أنه ليس منكم أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله**][١] . **ما لك من مالِك إلا ما قدمت ، ومال وارثك ما**[٢] **أخرت** » . قال : وقال رسول الله ﷺ : « **ما تَعُدُّون [الصرعة فيكم]**[٣] ؟ » [قلنا : الذي لا تصرعه الرجال ، قال : « **لا ، ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب** » . قال : وقال رسول الله ﷺ : ما تَعُدُّون فيكم الرقوب ؟ » . قال :][٤] قلنا : الذي لا ولد له . قال : « **لا ، ولكن الرقوب الذي لا**[٥] **يقدم من ولده شيئًا** » . أخرج البخاري الفصل الأول منه ، وأخرج مسلم أصل هذا الحديث من رواية الأعمش به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٣٣٦) : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، سمعت عروة ابن عبد الله الجعفي ، يحدث عن أبي حصبة ، أو ابن حصبة ، عن رجل شهد النبي ﷺ يخطب فقال : « **أتدرون**[٦] **ما الرقوب ؟** » . قالوا : الذي لا ولد له . قال : «

(٣٣٥) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٨٢/١ - ٣٨٣) . والبخاري في « صحيحه » كتاب : الرقاق ، باب : ما قدّم من ماله فهو له ، حديث (٦٤٤٢) من طريق الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن عبد الله قال : قال النبي ﷺ : « **أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟** » قالوا : يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه ، قال : « **فإن ماله ما قدم ، ومال وارثه ما أخر** » .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب : البر والصلة والأداب ، حديث (٢٦٠٨) من طريق الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما تعدون الرقوب فيكم ؟** » قال : قلنا : الذي لا يولد له ، قال : « **ليس ذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئًا** » قال : « **فما تعدون الصرعة فيكم ؟** » قال : قلنا : الذي لا يصرعه الرجال ، قال : « **ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب** » .

(٣٣٦) - قال الحافظ ابن حجر في « تعجيل المنفعة » ص (٤٧٦) رقم (١٢٥٧) أبو حصبة أو ابن حصبة : مجهول ، وضبطه الحسيني بمهملتين وموحدة ، ورأيته في ترتيب المسند لابن المحب كذلك لكن بنون وتصغير ، ولم يذكره الحاكم أبو أحمد لا هنا ولا هنا ، وهو من أفراد الحاكم .

والحديث أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٦٧/٥) ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٤/٣) وقال : رواه أحمد وفيه أبو حصنة أو ابن حصنة قال الحسيني : مجهول وبقية ورجاله ثقات . =

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في خ : « إلا » .
[٣] - في خ : « فيكم الصرعة » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « تدرون » .

الرقوب كل الرقوب الذي له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئًا » . قال : « **أتدرون ما الصعلوك** » ؟ قالوا : الذي ليس له مال ، قال النبي ﷺ : « **الصعلوك كل الصعلوك ، الذي له مال فمات ، ولم يقدم منه شيئًا** » . قال : ثم قال النبي ﷺ : « **ما الصرعة ؟** » قالوا : الصريع [الذي لا تصرعه الرجال][١] ، فقال النبي[٢] ﷺ : « **الصرعة [كل الصرعة][٣] ، الذي يغضب فيشتد غضبه ، ويحمر وجهه ، ويقشعر شعره ؛ فيصرع غضبه** » .

(حديث آخر) . قال الإمام أحمد(٣٣٧) : حدثنا ابن نمير ، حدثنا هشام - هو ابن عروة - عن أبيه ، عن الأحنف بن قيس ، عن عم له يقال له جارية[٤] بن قدامة السعدي ، أنه سأل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ؛ قل لي قولًا ينفعني ، وأقلل عليّ لعلي أعيه . فقال رسول الله ﷺ : « **لا تغضب** » . فأعاد عليه ، حتى أعاد عليه مرارًا ، كل ذلك يقول : « **لا تغضب** » .

وهكذا رواه عن أبي معاوية ، عن هشام به . ورواه أيضًا[٥] عن يحيى بن سعيد القطان ، عن هشام به : أن رجلًا قال : يا رسول الله قل لي قولًا ، وأقلل علي لعلي أعقله ، فقال : « **لا تغضب** » . الحديث انفرد به أحمد .

(حديث آخر) : قال أحمد (٣٣٨) : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن

=وذكره كذلك في « المجمع » (٧٢/٣) وقال : رواه أحمد وفيه أبو حصبة أو ابن حصبة ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(٣٣٧) - **إسناده صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٤/٥) . والطبراني في « المعجم الكبير » (٢/ ٢٦١ ، ٢٦٢) رقم (٢٠٩٣ - ٣٠٩٨) وفي « الأوسط » (٢٧٧/٧) رقم (٧٤٩١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٢٢٦/١٢) رقم (٦٨٣٨) .

وذكره الهيثمي في « المجمع » (٧١/٨) وقال : رواه أحمد والطبراني في الأوسط : إلا أنه قال : عن الأحنف ابن قيس ، عن عمه - وعمه جارية بن قدامة - أنه قال : يا رسول الله ! قل لي قولًا ينفعني الله به ، فذكر نحوه .

ورواه في الكبير كذلك ، وفي رواية عنده : عن جارية بن قدامة ؛ أن عمه أتى النبي ﷺ فذكره نحوه ، وفي رواية : عن جارية بن قدامة عن ابن عم له قال : قلت : يا رسول الله ... ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى إلا أنه قال : عن جارية بن قدامة ، أخبرني عم أبي أنه قال النبي ﷺ ... فذكر نحوه ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣٣٨) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٧٣/٥) . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٧١/٨) وقال : =

---

[١] - في خ : « قال » .
[٢] - زيادة من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] - في خ : « حارثة » .
[٥] - سقط من : خ .

حميد بن عبد الرحمن ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رجل : يا رسول الله ؛ أوصني . قال : « **لا تغضب** » قال الرجل : ففكرت حين قال النبي ﷺ ما قال ؛ فإذا الغضب يجمع الشر كله . انفرد به أحمد .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا داود بن أبي هند ، عن أبي[١] حرب بن أبي الأسود ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر رضي الله عنه قال : كان يسقي علىٰ حوض له ، فجاء قوم فقالوا : أيكم يورد علىٰ أبي ذر ، ويحتسب[٢] شعرات من رأسه ؟ فقال رجل : أنا ؛ فجاء الرجل ، فأورد عليه[٣] الحوض ، فدقه ، وكان أبو ذر قائمًا ، فجلس ، ثم اضطجع ، فقيل له : يا أبا ذر ، لما جلست ثم اضطجعت ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ قال لنا : « **إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع** » (٣٣٩) .

ورواه أبو داود ، عن أحمد بن حنبل بإسناده ، إلا أنه وقع في روايته : عن أبي حرب ، عن أبي ذر . والصحيح أبي حرب ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، كما رواه عبد الله بن أحمد ، عن أبيه .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٣٤٠) : حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا أبو وائل الصنعاني ، قال : كنّا جلوسًا عند عروة بن محمد ؛ إذ دخل عليه رجل ، فكلمه بكلام أغضبه ، فلما أغضبه قام ثم عاد إلينا ، وقد توضأ فقال : حدثني أبي ، عن جدي عطية - هو ابن سعد السعدي ، وقد كانت له صحبة- قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن الغضب من الشيطان ، وإن الشيطان خلق من النار ، وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب أحدكم**

= رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٣٣٩) - **حديث صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (١٥٢/٥) . ومن طريقه أبو داود في كتاب : الأدب ، باب : ما يقال عند الغضب ، حديث (٤٧٨٢) . وحديث (٤٧٨٣) من طريق وهب بن بقية ، عن خالد ، عن داود ، عن بكر أن النبي ﷺ بعث أبا ذر بهذا الحديث ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين. وصححه الشيخ الألباني - حفظه الله - كما في صحيح أبي داود (٩٠٨/٣) رقم (٤٠٠٠ ، ٤٠٠١) وانظر المشكاة (٥١١٤) .

(٣٤٠) - **إسناده ضعيف** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٢٢٦/٤) . وأبو داود في كتاب : الأدب ، باب : ما يقال عند الغضب ، حديث (٤٧٨٤) ، من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني ، عن أبي وائل القاص به . ومن طريق أحمد رواه الطبراني في « الكبير » (١٦٧/١٧) حديث (٤٤٣) . وضعفه الشيخ الألباني في « السلسلة الضعيفة » (٥١/٢) حديث (٥٨٢) .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « ويحسب » .
[٣] - في ت : « على » .

فليتوضأ » .

وهكذا رواه أبو داود ، من حديث إبراهيم بن خالد الصنعاني ، عن أبي وائل القاص المرادي الصنعاني . قال أبو داود : أراه عبد اللَّه بن بحير .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٣٤١) : حدثنا عبد اللَّه بن يزيد ، حدثنا نوح بن جعونة السلمي ، عن مقاتل بن حيان ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من أنظر معسرًا أو وضع له وقاه اللَّه من فيح جهنم ألَا إن عمل الجنة حزن بربوة** » ثلاثًا ، «**ألا إن عمل النار سهل بسهوة**[١] ، **والسعيد من وقي الفتن ، وما من جرعة أحب إلىٰ اللَّه من جرعة غيظ يكظمها عبد ، ما كظمها**[٢] **عبد للَّه إلا ملأ اللَّه جوفه إيمانًا** » . انفرد به أحمد ، وإسناده حسن ، ليس فيه مجروح ، ومتنه حسن .

(حديث آخر في معناه) : قال أبو داود(٣٤٢) : حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - عن بشر - يعني ابن منصور - عن محمد بن عجلان ، عن سويد ابن وهب ، عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ عن أبيه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من كظم غيظًا ؛ وهو يقدر**[٣] **علىٰ أن ينفذه ؛ ملأ**[٤] **اللَّه جوفه**[٥] **أمنًا وإيمانًا ، ومن ترك لبس ثوب جمال وهو قادر**[٦] **عليه- قال بشر : أحسبه قال : تواضعًا - كساه اللَّه [حلة الكرامة ، ومن روج للَّه كساه اللَّه]**[٧] **تاج الملك** » .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٣٤٣) : حدثنا عبد اللَّه بن يزيد ، قال[٨] : حدثنا سعيد ، حدثني أبو مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه ؛ أن رسول اللَّه

(٣٤١) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٣٢٧/١) .

(٣٤٢) - **ضعيف** ، أخرجه أبو داود في كتاب : الأدب ، باب : من كظم غيظًا ، حديث (٤٧٧٨) وضعفه الشيخ الألباني كما في ضعيف سنن أبي داود (١٠٢٣) ، وانظر المشكاه (٥٠٨٩) .

(٣٤٣) - **صحيح - إسناده حسن** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٤٠/٣) . وأبو داود في كتاب : الأدب ، باب : من كظم غيظًا ، حديث (٤٧٧٧) ، والترمذي في كتاب : البر والصلة ، حديث (٢٠٢١) ، وكتاب : صفة القيامة ، باب (٤٨) ، حديث (٢٤٩٣) ، وابن ماجة في كتاب : الزهد ، باب : الحلم ، حديث (٤١٨٦) ، كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب به . وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٩٠٧/٣ ، ٩٠٨) رقم (٣٩٩٧) والمشكاة (٥٠٨٨) .

[١] - في خ : « بشهوة » .
[٢] - في خ : « كظم » .
[٣] - في خ : « قادر » .
[٤] - في خ : « ملأه » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « يقدر » .
[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٨] - سقط من : خ .

صلىٰ اللَّه عليه وسلم قال : « **من كظم غيظًا ؛ وهو قادر علىٰ أن ينفذه ، دعاه اللَّه علىٰ رءوس الخلائق حتىٰ يخيره من أي الحور شاء** » .

ورواه أبو داود [والترمذي وابن ماجة من حديث سعيد بن أبي أيوب به][١] ، وقال الترمذي : حسن غريب .

(حديث آخر) قال عبد الرزاق(٣٤٤) : أنبأنا داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أهل الشام ، يقال له عبد الجليل ، عن عم له ، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه في قوله تعالىٰ : ﴿ **والكاظمين الغيظ** ﴾ ، أن النبي ﷺ قال : « **من كظم غيظًا وهو يقدر علىٰ إنفاذه ؛ ملأ[٢] اللَّه جوفه[٣] أمنًا وإيمانًا** » . رواه ابن جرير .

(حديث آخر) قال ابن مَرْدُويه : حدثنا أحمد بن محمد بن زياد ، أنبأنا يحيىٰ بن أبي طالب ، أنبأنا علي بن عاصم ، أخبرني يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما تجرع عبد من جرعة أفضل أجرًا من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه اللَّه** »(٣٤٥) . [رواه ابن جرير][٤] .

وكذا رواه ابن ماجة ، عن بشر بن عمر ، عن حماد بن سلمة ، عن يونس بن عبيد به .

فقوله تعالىٰ : ﴿ **والكاظمين الغيظ** ﴾ أي : لا يعملون[٥] غضبهم في الناس ، بل يكفون عنهم شرهم ، ويحتسبون ذلك عند اللَّه عزَّ وجلَّ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **والعافين عن الناس** ﴾ أي : مع كف الشر ، يعفون عمن ظلمهم في

---

(٣٤٤) - **إسناده ضعيف** لجهالة اثنين من رواته وهما : عبد الجليل وعمه .
والحديث أخرجه الطبري في « تفسيره » (٢١٦/٧) رقم (٧٨٤٢) ، والبخاري في « التاريخ » (١٢٣/٦) رقم (١٩٠٩) والعقيلي في « الضعفاء » (١٠٢/٣ - ١٠٣) رقم (١٠٧٦) . من طريق عبد الرزاق ، عن داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل يقال له : عبد الجليل ، عن عم له ، عن أبي هريرة به . وضعفه الشيخ الألباني - كما في « السلسلة الضعيفة » (٣٨٥/٤) رقم (١٩١٢) .

(٣٤٥) - **صحيح** ، أخرجه ابن ماجه في « سننه » كتاب : الزهد ، باب : الحلم ، حديث (٤١٨٩) من طريق بشر بن عمر ، عن حماد بن سلمة ، وأخرجه أحمد في « مسنده » (١٢٨/٢) من طريق علي بن عاصم - كلاهما - عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن ابن عمر به . وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه (٤٠٧/٢) رقم (٣٣٧٧) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في خ : « ملأه » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - في خ : « يعلمون » .

أنفسهم ، فلا يبقى في أنفسهم موجدة على أحد ، وهذا أكمل الأحوال ؛ ولهذا قال : ﴿ **والله يحب المحسنين** ﴾ فهذا من مقامات الإحسان .

وفي الحديث : « **ثلاث أقسم عليهن : ما نقص مال من صدقة ، وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا ، ومن تواضع لله رفعه الله** »(٣٤٦) .

وروى الحاكم في مستدركه من حديث موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة القرشي ، عن عبادة بن الصامت ، عن أبي بن كعب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **من سرَّهُ أن يشرف له البنيان ، وترفع له الدرجات ؛ فليعف عمن ظلمه ، ويعط من حرمه ، ويصل من قطعه** »(٣٤٧) . ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وقد أورده ابن مرْدُويه من حديث علي وكعب بن عجرة ، وأبي هريرة وأم سلمة رضي الله عنهم بنحو ذلك ، وروي من طريق الضحاك ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ يقول : أين العافون عن الناس ؛ هلموا إلى ربكم ، وخذوا أجوركم ، وحق على كل امرئ مسلم إذا عفا أن يدخل الجنة** ».

وقوله تعالى : ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم** ﴾ أي : إذا صدر منهم ذنب أتبعوه بالتوبة والاستغفار .

وقال الإمام أحمد : حدثنا يزيد ، حدثنا همام بن يحيى ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي

---

(٣٤٦) - أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب البر والصلة ، حديث (٢٥٨٨) .

(٣٤٧) - **إسناده ضعيف - لضعف أبي أمية بن يعلى الثقفي** ، ضعفه الدارقطني ، وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه إلا للخواص ، روى عن هشام بن عروة وأبي الزناد ، وعنه الصلت بن مسعود وغيره .

وانظر ترجمته في : « الميزان » (١٦٧/٦) رقم (٩٩٧٣) ، و« لسان الميزان » (١٣/٧) رقم (٧٣) ، و« المغني في الضعفاء » (٧٧١/٢) رقم (٧٣١١) .

والحديث أخرجه الحاكم في « المستدرك » : (٢٩٥/٢) من طريق أبي أمية بن يعلى الثقفي ، عن موسى بن عقبة به .

ومن هذا الطريق أيضًا : أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٩٩/١) رقم (٥٣٤) وفي « الأوسط » (٨٨/٣) رقم (٢٥٧٩) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي فقال : أبو أمية ضعفه الدارقطني وإسحاق لم يدرك عبادة . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٩٢/٨) وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف .

ﷺ قال : « **إن رجلًا أذنب ذنبًا ، فقال : رب ؛ إني أذنبت ذنبًا فاغفره لي**[١] **، فقال** [**اللَّه عز وجل**][٢] : **عبدي عمل ذنبًا ؛ فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب ، ويأخذ به ، قد غفرت لعبدي . ثم عمل ذنبًا آخر ، فقال : رب ، إني عملت ذنبًا فاغفره لي**[٣] **، فقال تبارك وتعالىٰ : علم عبدي أن له ربًّا يغفر الذنب ، ويأخذ به ، قد غفرت لعبدي . ثم عمل ذنبًا آخر فقال : رب ؛ إني عملت ذنبًا فاغفره لي ، فقال عز وجل : علم عبدي أن له ربًّا يغفر الذنب ، ويأخذ به ، قد غفرت لعبدي . ثم عمل ذنبًا آخر ، فقال : رب ؛ إني عملت ذنبًا فاغفره . فقال عز وجل : عبدي علم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ به ، أشهدكم أني قد غفرت لعبدي ؛ فليعمل ما شاء** »(٣٤٨) . أخرجاه في الصحيح من حديث إسحاق بن أبي طلحة بنحوه .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد : حدثنا أبو النضر وأبو عامر قالا : حدثنا زهير ، حدثنا سعد الطائي ، حدثنا أبو المدله - مولىٰ أم المؤمنين - سمع أبا هريرة قلنا : يا رسول اللَّه ؛ إذا رأيناك رقَّتْ قلوبنا ، وكنَّا من أهل الآخرة ، وإذا فارقناك أعجبَتْنا الدنيا وشممنا النساءَ والأولاد . فقال : « **لو أنكم تكونون علىٰ كل حال ، علىٰ الحال التي أنتم عليها عندي ؛ لصافحتكم الملائكة بأكفِّهم ، ولزارتكم في بيوتكم ، ولو لم تذنبوا لجاء اللَّه بقوم يذنبون ؛ كي يغفر لهم** » . قلنا : يا رسول اللَّه ؛ حدثنا عن الجنة ؛ ما بناؤها ؟ قال : « **لبنة ذهب ولبنة فضة ، وملاطها المسك الأذفر ، وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت ، وترابها الزعفران ، من يدخلها ينعم ولا**[٤] **ييأس ، ويخلد لا يموت ، لا تبلىٰ ثيابه ، ولا يفنىٰ شبابه ، ثلاثة لا ترد دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حتىٰ يفطر ، ودعوة المظلوم تحمل علىٰ الغمام ، وتفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب : وعزتي لأنصرنك ؛ ولو بعد حين** »(٣٤٩) .

ورواه الترمذي وابن ماجة من وجه آخر ، [من حديث][٥] سعد به .

ويتأكد الوضوء ، وصلاة ركعتين عند التوبة ؛ لما رواه الإمام أحمد بن حنبل : حدثنا

---

(٣٤٨) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٢/٢٩٦) . وأخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : التوحيد ، باب : قول اللَّه تعالى : ﴿ **يريدون أن يبدلوا كلام اللَّه** ﴾ ، حديث (٧٥٠٧) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب : التوبة ، حديث (٢٧٥٨) من طرق عن إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي طلحة به .

(٣٤٩) - أخرجه أحمد في « مسنده » (٢/٣٠٤ ، ٣٠٥) . وأخرجه الترمذي في « سننه » كتاب : الدعوات ، باب : في العفو والعافية ، حديث (٣٥٩٨) ، وابن ماجه في « سننه » كتاب : الصيام ، باب : في الصائم لا ترد دعوته ، حديث (١٧٥٢) من طريق سعدان الجهني ، عن سعد به . وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

---

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « تبارك وتعالى » .
[٤] - في خ : « لا » .
[٥] - في خ : « عن » .

وكيع ، حدثنا مسعر ، وسفيان هو[١] الثوري ، عن عثمان بن المغيرة الثقفي ، عن علي بن ربيعة ، عن أسماء بن الحكم الفزاري ، عن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : كنت إذا سمعت من رسول اللَّه ﷺ حديثًا ؛ نفعني اللَّه بما شاء منه . وإذا حدثني [عنه غيره استحلفته ؛ فإذا حلف لي صدّقته ، وإن أبا بكر رضي اللَّه عنه حدثني][٢] ، وصدق أبو بكر : أنه سمع رسول اللَّه ﷺ قال : « **ما من رجل يذنب ذنبًا فيتوضأ فيحسن الوضوء- قال مسعر : فيصلي . وقال سفيان : ثم - يصلي ركعتين ، فيستغفر اللَّه عزَّ وجلَّ إلا غفر له** »(٣٥٠) .

وهكذا[٣] رواه علي بن المديني والحميدي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأهل السنن ، وابن حبان في صحيحه ، والبزار ، والدارقطني من طرق ، عن عثمان بن المغيرة به . وقال الترمذي : هو حديث حسن . وقد ذكرنا طرقه ، والكلام عليه مستقصى في مسند أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه وبالجملة فهو حديث حسن ، وهو من رواية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عن خليفة النبي ﷺ أبي بكر الصديق - رضي اللَّه عنهما - ومما يشهد بصحة الحديث ، ماروه مسلم في صحيحه ، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي اللَّه عنه - عن النبي ﷺ قال : « **ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ- أو فيسبغ- الوضوء ، ثم يقول :**

(٣٥٠) - **إسناده حسن** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٢/١ و ٨،٩) ، وأبو داود في كتاب الصلاة ، باب : في الاستغفار ، حديث (١٥٢١) ، والترمذي في كتاب : الصلاة ، باب : ما جاء في الصلاة عند التوبة ، حديث (٤٠٦) ، وفي التفسير ، باب : ومن سورة آل عمران ، حديث (٣٠٠٦) ، والنسائي في التفسير من « الكبرى » (٣١٥/٦) رقم (١١٠٧٨) وعمل اليوم والليلة ص (٣١٥ : ٣١٧) ، وابن ماجه في كتاب : الإقامة ، باب : ما جاء في أن الصلاة كفارة ، حديث (١٣٩٥) ، والطيالسي في « مسنده » (ص ١) حديث (١،٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٥١/٤ ، ١٥٢) رقم (١٠١٥) ، والحميدي في « مسنده » (٢/١ ، ٤) ، والطبري في « تفسيره » (٢٢٠/٧ ، ٢٢١) رقم (٧٨٥٣) و(٧٨٥٤) ، وابن حبان في « صحيحه » (٣٨٩/٢ ، ٣٩٠ - الإحسان) رقم (٦٢٣) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢/ ٣٨٧) ، و البزار برقم (٨) ، والعلل للدارقطني برقم (٨) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٥٣/٢) رقم (١٤٥٥) . كلهم من طرق عن عثمان بن المغيرة بهذا الإسناد .

قال الترمذي : حديث علي حديث حسن ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة .

وروى عنه شعبة وغير واحد فرفعوه مثل حديث أبي عوانة ، ورواه سفيان الثوري ومسعر فأوقفاه ولم يرفعاه إلى النبي - صلى اللَّه عليه وسلم .

وقد روى عن مسعر هذا الحديث مرفوعًا أيضًا ، ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثًا مرفوعًا إلا هذا .

وأخرجه الحميدي في « مسنده » (٤/١ ، ٥) رقم (٥) ، والطبري في « تفسيره » (٢٢٢/٧) رقم (٧٨٥٥).

---

[١] - سقط من : ت .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - في خ : « وكذا » .

أشهد ألّا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ؛ إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية ؛ يدخل من أيها شاء »(٣٥١) .

وفي الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، رضي اللَّه عنه ، أنه توضأ لهم وضوء النبي ﷺ ، ثم قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « **من توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم صلىٰ ركعتين ، لا يحدّث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه** »(٣٥٢) .

فقد ثبت هذا الحديث ، من رواية الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين ، عن سيد الأولين[١] والآخرين ، [ورسول رب العالمين][٢] ، كما دل عليه الكتاب المبين ، من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين .

و[٣] قال عبد الرزاق : أنبأنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك - رضي اللَّه عنه - قال : بلغني أن إبليس حين نزلت [هذه الآية][٤] : ﴿ **والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا اللَّه فاستغفروا لذنوبهم** ﴾ . الآية - بكىٰ(٣٥٣) .

وقال الحافظ أبو يعلى : حدثنا محرز بن عون ، حدثنا عثمان بن مطر ، حدثنا عبد الغفور ، عن أبي نُصيرة[٥] ، عن أبي رجاء ، عن أبي بكر رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال : « **عليكم بلا إله إلا اللَّه ، والاستغفار ، فأكثروا منهما ؛ فإن إبليس قال : أهلكت الناس بالذنوب ، وأهلكوني بلا إله إلا اللَّه والاستغفار ، فلما رأيت ذلك ، أهلكتهم بالأهواء ، فهم يحسبون أنهم مهتدون** »(٣٥٤) . عثمان بن مطر وشيخه ضعيفان .

---

(٣٥١) - أخرجه مسلم في كتاب : الطهارة ، حديث (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر الجهني.

(٣٥٢) - أخرجه البخاري في كتاب : الوضوء ، باب : الوضوء ثلاثًا ثلاثًا ، حديث (١٥٩) (١٦٠) ، وأطرافه : حديث (١٦٤) ، و(١٩٣٤) ، و(٦٤٣٣) ، ومسلم في « صحيحه » كتاب : الطهارة ، حديث (٢٢٦) ، وحديث (٢٣٢) من حديث عثمان بن عفان .

(٣٥٣) - أخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١٣٧/١) ومن طريقه أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٢٢٠/٧) رقم (٧٨٥٢) . وذكره السيوطي في « الدر » (١٣٧/٢) وعزاه إلى عبد بن حميد .

(٣٥٤) - **إسناده ضعيف** - لضعف عثمان بن مطر ، وشيخه عبد الغفور بن عبد العزيز الواسطي ؛ قال يحيى ابن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال ابن حبان : كان ممن يضع الحديث ، وقال البخاري : تركوه ، وقال ابن عدي : ضعيف منكر الحديث . وأبو نُصيرة هو الواسطي واسمه مسلم بن عبيد . وأبو رجاء مولى لأبي بكر ، قال الحافظ : مجهول .

والحديث أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١٢٣/١ ، ١٢٤) رقم (١٣٦) وذكره الهيثمي في =

---

[١] - في خ : « المرسلين » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - في خ : « وقد » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - في خ : « نضرة » .

وروى الإمام أحمد في مسنده من طريق عمرو بن أبي عمرو ، وأبي الهيثم العتواري ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : « **قال إبليس : يا رب ؛ وعزتك لا أزال [تأغوي عبادك][١] ، ما دامت أرواحهم في أجسادهم . فقال الله تعالى[٢] : وعزتي وجلالي ؛ لا أزال أغفر لهم ما استغفروني** »(٣٥٥) .

وقال الحافظ أبو بكر البزار : حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عمر بن أبي[٣] خليفة ، سمعت أبا بدر يحدث عن ثابت ، عن أنس ، قال : جاء رجل فقال : يا رسول الله إني أذنبت ذنبًا ، فقال رسول الله ﷺ : « **إذا أذنبت فاستغفر ربك** » . [قال : فإني أستغفر ثم أعود فأذنب . قال : « **فإذا أذنبت فعد فاستغفر ربك** »][٤] فقالها في الرابعة ، فقال . « **استغفر ربك حتى يكون الشيطان هو المحسور** »(٣٥٦) . وهذا حديث غريب من هذا الوجه .

وقوله تعالى : ﴿ **ومن يغفر الذنوب إلا الله** ﴾ أي : لايغفرها أحد سواه . كما قال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا سلام بن مسكين ، والمبارك عن [الحسن ، عن][٥] الأسود بن سريع ، أن النبي ﷺ أتي بأسير فقال : اللهم ؛ إني أتوب إليك ، ولا

= « مجمع الزوائد (١٠/٢١٠) وقال : رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف .

(٣٥٥) - **إسناده ضعيف** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (٣/٢٩ ، ٧٦) ، وأبو يعلى (٢/٥٣٠) رقم (١٣٩٩) ، وعبد بن حميد في « المنتخب » ص (٢٩٠) رقم (٩٣٢) ، والبغوي في شرح السنة (٥/٧٦ ، ٧٧) رقم (١٢٩٣) ، والبيهقي في الأسماء والصفات ص (١٣٣ - ١٣٤) ، والحاكم في « المستدرك » (٤/٢٦١) . من طرق عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري .

وأخرجه أحمد في « مسنده » (٣/٢٩ ، ٤١) ، وأبو يعلى (٢/٤٥٨) رقم (١٢٧٣) ، والطبراني في « الأوسط » (٨/٣٣٣) رقم (٨٧٨٨) من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن الهاد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أبي سعيد به نحوه .

قال الشيخ الألباني - حفظه الله - في « السلسلة الصحيحة » (١/١٦٤) رقم (١٠٤) : « هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين لكنه منقطع بين عمرو - وهو ابن أبي عمرو مولى المطلب - وبين أبي سعيد الخدري ؛ فإنهم لم يذكروا لعمرو رواية عن أحد من الصحابة غير أنس بن مالك . والحديث ذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٢١٠) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، والطبراني في الأوسط وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح ، وكذلك أحد إسنادى أبي يعلى .

(٣٥٦) - أخرجه البزار كما في كشف الأستار رقم (٣٢٤٩) . وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » (٥/٤٠٦ ، ٤٠٧) برقم (٧٠٩٠) من طريق عمر بن أبي خليفة به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٢٠٤) وقال : رواه البزار ، وفيه بشارة بن الحكم الضبي ضعفه غير واحد ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وبقية رجاله وثقوا .

[١] - في خ : « أغويهم » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : م .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

أتوب إلىٰ محمد . فقال النبي ﷺ : « **عرف الحق لأهله** »(٣٥٧) .

وقوله : ﴿ **ولم يصروا علىٰ ما فعلوا وهم يعلمون** ﴾ أي : تابوا من ذنوبهم ، ورجعوا إلىٰ الله عن قريب ، ولم يستمرّوا علىٰ المعصية ويصروا عليها غير مقلعين عنها ، ولو تكرر منهم الذنب تابوا منه . كما قال الحافظ أبو يعلى الموصلي -رحمه الله- في مسنده : حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وغيره ، قالوا : حدثنا أبو يحيىٰ عبد الحميد الحماني ، عن عثمان بن واقد ، عن أبي نصيرة[١] ، عن مولىٰ لأبي بكر ، عن أبي بكر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « **ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة** »(٣٥٨) .

ورواه أبو داود والترمذي والبزار في مسنده من حديث عثمان بن واقد- وقد وثقه يحيىٰ ابن معين - به وشيخه أبو نصيرة الواسطي ، واسمه مسلم[٢] بن عبيد ، وثقه الإِمام أحمد

(٣٥٧) - **إسناده ضعيف** . المبارك بن فضالة : ضعفه أحمد والنسائي ، وقال الدارقطني : لين كثير الخطأ ، وثقه ابن معين مرة ، ومرة قال : ضعيف الحديث . ووثقه جماعة ، وكان يدلس ويسوى ولم يصرح بالسماع هنا وكذلك الحسن فهو مدلس ، وقد عنعن هنا ، ولم يصرح بالسماع ، وقد نقل العلائي عن علي ابن المديني : أنه لم يسمع من الأسود بن سريع . وعليه فيكون الحديث فيه انقطاع بين الحسن والأسود . ومحمد ابن مصعب فيه ضعف .

والحديث أخرجه أحمد في « مسنده » (٤٣٥/٣) ، والحاكم في « المستدرك » (٢٥٥/٤) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١٠٣/٤) رقم (٤٤٢٥) ، والطبراني في « الكبير » (٢٨٦/١) رقم (٨٣٩،٨٤٠) ، والضياء في « المختارة » رقم (١٤٥٨ ، ١٤٦٠) . كلهم من طريق محمد بن مصعب بهذا الإسناد . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي بأن فيه محمد بن مصعب وهو ضعيف . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٢٠٢/١٠) وقال : رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن مصعب وثقه أحمد وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وذكره الشيخ الألباني - حفظه الله - في ضعيف الجامع (٣٧٠٧) وقال : ضعيف .

(٣٥٨) - **إسناده ضعيف لجهالة مولى أبي بكر** .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١٢٤/١) رقم (١٣٧ ، ١٣٨) و(١٢٤/١ ، ١٢٥) رقم (١٣٩) من طريق عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير حدثنا عفيف بن سالم ، عن عثمان بن واقد ، حدثنا أبو نصيرة ، عن مولى لأبي بكر عن أبي بكر به .

وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة ، باب : في الاستغفار ، حديث (١٥١٤) ، والترمذي في كتاب : الدعوات ، باب : ما أصرَّ من استغفر ، حديث (٣٥٥٩) ، والبزار في « مسنده » برقم (٩٣) وابن جرير الطبري في « تفسيره » (٧ /٢٢٥) رقم (٧٨٦٣) وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٥٤/٢ ، ٥٥٥) رقم (١٤٥٩) كلهم من طريق عثمان بن واقد بهذا الإسناد . وقال الترمذي : هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة وليس إسناده بالقوي . وقال البزار : فرأيت في هذا الإسناد رجلين مجهولين فتركت ذكر هذا الحديث . والحديث ضعفه الشيخ الألباني - كما في ضعيف سنن أبي داود برقم (٣٢٦) وغيره .

[١] - في خ : « نضرة » . [٢] - في خ : « سلم » .

وابن حبان ، وقول علي بن المديني والترمذي : ليس إسناد هذا الحديث بذاك . فالظاهر [أنما هو][١] لأجل جهالة مولىٰ أبي بكر ، ولكن جهالة مثله لا تضر ؛ لأنه تابعي كبير ، ويكفيه نسبته إلىٰ أبي بكر الصديق ، فهو حديث حسن ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ **وهم يعلمون** ﴾ ، قال مجاهد وعبد الله بن عبيد بن عمير : ﴿ **وهم يعلمون** ﴾ أنه من تاب ؛ تاب الله عليه ، وهذا كقوله تعالىٰ : ﴿ **ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده** ﴾ ، وكقوله : ﴿ **ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا** ﴾ ، ونظائر هذا كثيرة جدًّا .

وقال الإمام أحمد : حدثنا يزيد ، أنبأنا جرير ، حدثنا حبان - هو ابن زيد الشرعبي ، عن عبد الله ابن عمرو ، عن النبي ﷺ أنه قال ، وهو علىٰ المنبر : « **ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ، ويل لأقماع**(*) **القول ، ويل للمصرين ، الذين يصرون علىٰ ما فعلوا وهم يعلمون** »(٣٥٩) . تفرّد به أحمد رحمه الله !

ثم قال الله[٢] تعالىٰ بعد وصفهم بما وصفهم به : ﴿ **أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات**[٣] ﴾ ، أي : جزاؤهم علىٰ هذه الصفات ، ﴿ **مغفرة من ربهم**[٤] **وجنات تجري**

(*) - (الأقماع) بفتح الهمزة جمع (قِمَع) بكسر القاف وفتح الميم وتسكن : الإناء الذي يجعل في رأس الطرف ليملأ بالمائع . شبه استماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالأقماع التى لا تعى شيئًا مما يفرغ فيها ، فكأنه يمر عليها مجتازًا كما يمر الشراب في القمع كذلك قال الزمخشري : من المجاز « ويل لأقماع القول » وهم الذين يستمعون ولا يعون » .

(٣٥٩) - **إسناده صحيح** ، أخرجه أحمد في « مسنده » (١٦٥/٢) . وعبد بن حميد في « المنتخب » ص (١٣١) رقم (٣٢٠) بهذا الإسناد .

وأخرجه أيضًا - أحمد (٢١٩/٢) ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٣٨٠) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٤٤٩/٥) رقم (٧٢٣٦) و(٤٧٦/٧ - ٤٧٧) رقم (١١٠٥٢) . كلهم من طرق عن جرير ، عن حبان بن زيد ، عن ابن عمرو به .

وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٩٤/١٠) وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير حبان بن يزيد الشرعي ووثقه ابن حبان ، ورواه الطبراني كذلك .

وذكره السيوطي في « الدر » (١٣٩/٢) وعزاه لابن مردويه ، وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » (١٥٥/٣) وقال : رواه أحمد بإسناد جيد . وذكره الشيخ الألباني - حفظه الله - في « السلسلة الصحيحة » برقم (٤٨٢) وقال : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات . وكذلك في « صحيح الأدب المفرد » برقم (٢٩٣) وقال : صحيح .

[١] - في ت : « أنه » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - في خ : « الله » .

من تحتها الأنهار ﴾ ، أي : من[١] أنواع المشروبات : ﴿ **خالدين فيها** ﴾ ، أي : ماكثين فيها[٢] ، ﴿ **ونعم أجر العاملين** ﴾ يمدح الله[٣] تعالىٰ الجنة .

قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ۚ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾

يقول تعالىٰ مخاطبًا عباده المؤمنين لما[٤] أصيبوا يوم أحد ، وقتل منهم سبعون : ﴿ **قد خلت من قبلكم سنن** ﴾ أي : قد جرىٰ نحو هذا علىٰ الأمم الذين كانوا من قبلكم من أتباع الأنبياء ، ثم كانت العاقبة لهم ، والدائرة علىٰ الكافرين ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **هذا بيان للناس وهدىً**[٥] ﴾ يعني القرآن : فيه بيان الأمور علىٰ جليتها ، وكيف كان الأمم الأقدمون مع أعدائهم ، ﴿ **وهدى وموعظة** ﴾ يعني القرآن : فيه خبر من قبلكم ، وهدىً لقلوبكم ، ﴿وموعظة﴾ أي زاجر عن المحارم والمآثم .

ثم قال تعالىٰ مسليًا للمؤمنين : ﴿ **ولا تهنوا** ﴾ أي : لا تضعفوا بسبب ما جرىٰ ، ﴿ **ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين** ﴾ ، أي العاقبة والنصر[٦] لكم ، أيها المؤمنون .

﴿ **إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله** ﴾ أي : إن كنتم قد أصابتكم جراح ،

[١] - في خ : « منهم » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - في خ : « الذين » .
[٥] - سقط من : ت .
[٦] - في خ : « والنصرة » .

وقتل منكم طائفة ، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل وجراح ﴿ **وتلك الأيام نداولها بين الناس** ﴾ أي : نديل عليكم الأعداء تارة ، وإن كانت لكم العاقبة لما لنا في ذلك من الحكمة[١] ، ولهذا قال الله تعالىٰ : ﴿ **وليعلم الله الذين آمنوا** ﴾ قال ابن عباس : في مثل هذا لنرىٰ من[٢] يصبر علىٰ مناجزة الأعداء ، ﴿ **ويتخذ منكم شهداء** ﴾ يعني : يقتلون في سبيله ، ويبذلون مهجهم في مرضاته[٣] ، ﴿ **والله لا يحب الظالمين وليمحص الله الذين آمنوا** ﴾ أي : يكفر عنهم من ذنوبهم إن كانت[٤] لهم ذنوب ، وإلا رفع لهم[٥] في درجاتهم بحسب ما أصيبوا به . وقوله : ﴿ **ويمحق الكافرين** ﴾ أي : فإنهم إذا ظفروا ؛ بغوا وبطروا ؛ فيكون ذلك سبب دمارِهم وهلاكِهم ومحقِهم وفنائِهم .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين** ﴾ أي : أحسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد . كما قال تعالىٰ في سورة البقرة : ﴿ **أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا** ﴾ . الآية . وقال تعالىٰ : ﴿ **الم * أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون** ﴾ . الآية ؛ ولهذا قال هاهنا : ﴿ **أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين** ﴾ أي : لايحصل لكم دخول الجنة حتىٰ تبتلوا ، ويرىٰ الله منكم المجاهدين في سبيله ، والصابرين علىٰ مقاومة[٦] الأعداء .

وقوله : ﴿ **ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون** ﴾ أي : قد كنتم أيها المؤمنون ، قبل هذا اليوم تتمنون لقاء العدّو ، وتتحرقون عليه ، وتودّون مناجزتهم ومصابرتهم ، فها قد حصل لكم الذي تمنيتموه وطلبتموه ؛ فدونكم فقاتلوا وصابروا .

وقد[٧] ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ ؛ قال : « **لا تتمنوا لقاء العدّو ، وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف** »(٣٦٠) .

ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **فقد رأيتموه** ﴾ يعني الموت ، شاهدتموه في لمعان السيوف ، وحد الأسنة ، واشتباك الرماح ، وصفوف الرجال للقتال .

(٣٦٠) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : الجهاد ، باب : الجنة تحت بارقة السيوف ، حديث (٢٨١٨) ، وأطرافه حديث (٢٨٣٣) ، و (٢٩٦٦) ، و(٣٠٢٤) (٣٠٢٥) ، و(٧٢٣٧) . ومسلم في « صحيحه » كتاب : الجهاد والسير ، حديث (١٧٤٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى .

[١] - في خ : « الحكم » .
[٢] - في خ : « أي : من » .
[٣] - في خ : « مرضات الله » .
[٤] - في خ : « كان » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « مقارنة » .
[٧] - مكانها بياض في خ .

والمتكلمون يعبرون عن هذا بالتخييل ، وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس ، كالمحسوس[١] كما تتخيل الشاة صداقة الكبش ، وعداوة الذئب .

وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ
عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ
ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَـٰبًا مُّؤَجَّلًا
وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا
وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟
لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾
وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ
أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ
ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾

لما انهزم من[٢] انهزم من المسلمين يوم أُحد ، وقتل منهم من قتل ، نادىٰ الشيطان : ألا إن محمدًا قد قتل ، ورجع ابن قميئة إلىٰ المشركين ، فقال لهم : قتلت محمدًا ! وإنما كان قد ضرب رسول اللَّه فشجه في رأسه ، فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس ، واعتقدوا أن رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم قد قُتل ، وجوّزوا عليه ذلك ، كما قد قص اللَّه عن كثير من الأنبياء عليهم السلام ، فحصل ضعف ووهن وتأخر عن القتال ، ففي ذلك أنزل اللَّه تعالىٰ على رسوله صلى اللَّه عليه وسلم : ﴿ **وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلَتْ من قبله الرسلُ** ﴾ أي : له أسوة بهم في الرسالة ، وفي جواز القتل عليه .

قال ابن أبي نجيح : عن أبيه : إن رجلًا من المهاجرين مَرَّ علىٰ رجل من الأنصار ، وهو يتشحط في دمه ، فقال له : يا فلان ؛ أشعرت أن محمدًا ﷺ قد قتل ، فقال الأنصاري : إن كان محمد قد قتل ؛ فقد بلغ ، فقاتلوا عن دينكم ، فنزل : ﴿ **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل** ﴾(٣٦١) .

(٣٦١) - أخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » (٣/٢٤٨ ، ٢٤٩) من طريق آدم بن أبي إياس عن ورقاء =

[١] - في خ : « من المحسوس » . [٢] - في خ : « ما » .

رواه [الحافظ أبو بكر][١] البيهقي في دلائل النبوة .

ثم قال تعالىٰ ، منكرًا علىٰ من حصل له ضعف : ﴿ **أفإن مات أو قتل انقلبتم علىٰ أعقابكم** ﴾ أي : رجعتم القهقرىٰ ، ﴿ **ومن ينقلب علىٰ عقبيه فلن يضر اللَّه شيئًا ، وسيجزي اللَّه الشاكرين** ﴾ أي : الذين قاموا[٢] بطاعته ، وقاتلوا عن دينه ، واتبعوا رسوله حيًّا وميتًا .

وكذلك ثبت في الصحاح والمسانيد والسنن وغيرها من كتب الإِسلام ، من طرق متعدّدة تفيد القطع ، وقد ذكرت ذلك في مسندي الشيخين أبي بكر وعمر - رضي اللَّه عنهما - أن الصديق - رضي اللَّه عنه - تلا هذه الآية ، لما مات رسول اللَّه ، ﷺ(٣٦٢) .

وقال البخاري : حدثنا يحيىٰ بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة ، أن عائشة - رضي اللَّه عنها - أخبرته أن أبا بكر - رضي اللَّه عنه - أقبل علىٰ فرس من مسكنه بالسنح حتىٰ نزل فدخل المسجد ، فلم يكلم الناس حتىٰ دخل علىٰ عائشة ، فتيمم رسول اللَّه ﷺ وهو مُغَشًّىٰ بثوب حبرة ، فكشف عن وجهه ، ثم أكب عليه ، وقبله ، وبكىٰ ثم قال : بأبي أنت وأمي ؛ واللَّه لا يجمع اللَّه عليك موتتين . أمّا الموتة التي كتبت عليك فقد متها(٣٦٣) .

وقال الزهري : وحدثني أبو سلمة ، عن ابن عباس ، أن أبا بكر خرج ، وعمر يكلم[٣] الناس ، وقال : اجلس يا عمر [فأبىٰ عمر أن يجلس ، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر][٤] . فقال أبو بكر : أما بعد ، فمن[٥] كان يعبد محمَّدًا فإن محمَّدًا قد مات ، ومن كان يعبد اللَّه فإن اللَّه حي لا يموت . قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل** ﴾ إلىٰ قوله ﴿ [**وسيجزي اللَّه**][٦] **الشاكرين** ﴾ قال : فو اللَّه ، لكأن الناس لم

= عن ابن أبي نجيح به . وأخرجه الطبري في « تفسيره » (٢٥٦/٧) رقم (٧٩٤٥) من طريق عيسى وشبل - كلاهما عن ابن أبي نجيح به .

(٣٦٢) - انظر « البداية والنهاية » للمصنف (٢٦٢/٥ : ٢٦٤) و« دلائل النبوة » للبيهقي (٢١٤/٧ : ٢١٨) وانظر الأحاديث الآتية .

(٣٦٣) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته ، حديث (٤٤٥٢ ، ٤٤٥٣) .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في خ : « ماتوا » .
[٣] - في خ : « يحدث » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - في خ : « من » .
[٦] - سقط من : خ .

يعلموا أن الله أنزل هذه الآية ، حتىٰ تلاها أبو بكر ، [فتلقّاها منه الناس][١] كلهم ، فما سمعها بشر من الناس إلا تلاها .

وأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر قال : والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها ، فعقرت[٢] حتىٰ ما تقلني[٣] رجلاي ، وحتىٰ هويت إلىٰ الأرض(٣٦٤) .

وقال أبو القاسم الطبراني : حدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة القناد ، حدّثنا أسباط بن نصر ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن عليًا كان يقول في حياة رسول الله ﷺ : ﴿ **أفإن مات أو قتل انقلبتم علىٰ أعقابكم** ﴾ : والله لا ننقلب علىٰ أعقابنا بعد إذ هدانا الله ، والله لئن مات أو قتل ؛ لأقاتلن علىٰ ما قاتل عليه حتىٰ أموت ، والله إني لأخوه ، ووليه ، وابن عمه ، ووارثه فمن أحق به منّي(٣٦٥) .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتابًا مؤجلًا** ﴾ أي : لا يموت أحد إلا بقدر الله ، وحتىٰ يستوفي المدّة التي ضربها الله له ؛ ولهذا قال : ﴿ **كتابًا مؤجلًا** ﴾ كقوله : ﴿ **وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب** ﴾ وكقوله : ﴿ **هو الذي خلقكم من طين ثم قضىٰ أجلًا وأجل مسمًّى عنده** ﴾ .

وهذه الآية فيها تشجيع للجبناء ، وترغيب لهم في القتال ، فإن الإقدام والإحجام لا ينقص من العمر ولا يزيد فيه ، كما قال ابن أبي حاتم : حدثنا العباس بن يزيد العبدي ، قال : سمعت أبا معاوية . عن الأعمش ، عن حبيب بن صهبان ، قال : قال رجل من المسلمين - وهو حجر بن عدي - : ما يمنعكم أن تعبروا[٤] إلى هؤلاء العدّو هذه النطفة - يعني دجلة - ﴿ و[٥] **ما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتابًا مؤجلًا** ﴾ ثم أقحم فرسه دجلة ، فلما أقحم أقحم الناس ، فلما رآهم العدّو ، قالوا : ديوان ! فهربوا(٣٦٦) .

---

(٣٦٤) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : المغازي ، باب : مرض النبي ﷺ ووفاته ، حديث (٤٤٥٤) .

(٣٦٥) - **إسناده ضعيف** ، فيه سماك بن حرب يروى عن عكرمة وروايته عن عكرمة فيها اضطراب .
والحديث أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١/١٠٧) رقم (١٧٦) . وأخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٨١) رقم (١٥٥٣) . والحاكم في « المستدرك » (٣/١٢٦) من طريق عمرو بن حماد بن طلحة به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٩/١٣٧) وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٣٦٦) - **إسناده حسن** ، أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٨٤) رقم (١٥٦٢) .

---

[١] - في خ : « فتلاها الناس من » .
[٢] - في خ : « فعرفت » .
[٣] - في خ : « أبلغني » .
[٤] - في خ : « تعبوا » .
[٥] - سقط من : خ .

وقوله : ﴿ **ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ، ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها** ﴾ أي : من كان عمله للدنيا فقط ، ناله[١] منها ما قدره الله له ، ولم يكن له في الآخرة من[٢] نصيب ، ومن قصد بعمله الدار الآخرة أعطاه الله منها ، مع ما قسم له في الدنيا . كما قال تعالىٰ : ﴿ **من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب** ﴾ ، وقال تعالىٰ : ﴿ **من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذمومًا مدحورًا ومن أراد الآخرة وسعىٰ لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورًا** ﴾ ؛ ولهذا[٣] قال هاهنا : ﴿ **وسنجزي الشاكرين** ﴾ أي : سنعطيهم من فضلنا ، ورحمتنا في الدنيا والآخرة بحسب شكرهم وعملهم[٤] .

ثم قال تعالىٰ ، مسليًا للمؤمنين عما كان[٥] وقع في نفوسهم يوم أحد : ﴿ **وكأين من نبي قُتِلَ[٦] معه ربيون كثير** ﴾ قيل : معناه كم من نبي قتل ، وقتل معه ربيون من أصحابه كثير ، وهذا القول هو اختيار ابن جرير فإنه قال : وأما الذين قرءوا ﴿ **قتل معه ربيون كثير** ﴾ فإنهم قالوا : إنما عني بالقتل النبي وبعض من معه من الربيين[٧] دون جميعهم ، وإنما نفي الوهن والضعف عمن بقي من الربيين ممن لم يقتل .

قال : ومن قرأ ﴿**قاتل**﴾ فإنه اختار ذلك ؛ لأنه[٨] قال : لو قتلوا لم يكن [لقول الله][٩] : ﴿ **فما وهنوا** ﴾ وجه معروف ، لأنه يستحيل أن يوصفوا بأنهم لم يهنوا ، ولم يضعفوا بعد ما قتلوا .

ثم اختار قراءة من قرأ ﴿ **قتل معه ربيون كثير** ﴾ ؛ لأن الله تعالى عاتب بهذه الآيات والتي قبلها من انهزم يوم أحد ، وتركوا القتال لما[١٠] سمعوا الصائح يصيح : إن[١١] محمدًا قد قتل ! فعذلهم الله علىٰ فرارهم وتركهم القتال ، فقال لهم : ﴿ **أفإن مات أو قتل** ﴾ أيها[١٢] المؤمنون ارتددتم عن دينكم ، و ﴿ **انقلبتم علىٰ أعقابكم** ﴾ . وقيل : وكم من نبي قتل بين يديه من أصحابه ربيون كثير .

---

[١] - في خ : « نال » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « وهكذا » .
[٤] - في خ : « وعلمهم » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « قاتل » .
[٧] - في خ : « الربيون » .
[٨] - في خ : « فإنه » .
[٩] - في خ : « لقوله » .
[١٠] - في خ : « أو » .
[١١] - في خ : « بأن » .
[١٢] - في خ : « يا أيها » .

وكلام ابن إسحاق في السيرة يقتضي قولًا آخر ، قال : أي : وكأين من نبي أصابه القتل ، ومعه ربيون أي : جماعات ، فما وهنوا بعد نبيهم ، وما ضعفوا عن عدوهم ، وما استكانوا لما أصابهم في الجهاد عن الله وعن دينهم ، وذلك الصبر ﴿ **والله يحب الصابرين** ﴾(٣٦٧) .

فجعل قوله : ﴿ **معه ربيون كثير** ﴾ حالًا ، وقد نصر هذا القول السهيلي وبالغ فيه ، وله اتجاه لقوله : ﴿ **فما وهنوا لما أصابهم** ﴾ الآية . وقد[١] حكاه الأموي في مغازيه عن كتاب محمد ابن إبراهيم ولم يحك[٢] غيره .

وقرأ بعضهم ﴿ **قاتل معه ربيون كثير** ﴾ قال سفيان الثوري ، عن عاصم ، عن زر ، عن ابن مسعود ﴿ **ربيون كثير** ﴾ أي : ألوف(٣٦٨) .

وقال ابن عباس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، والحسن ، وقتادة ، والسدي ، والربيع ، وعطاء الخراساني : الربيون الجموع الكثيرة(٣٦٩) .

وقال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن ﴿ **ربيون كثير** ﴾ أي : علماء كثير(٣٧٠) ، وعنه أيضًا : علماء صُبر أي[٣] : أبرار أتقياء(٣٧١) .

وحكىٰ ابن جرير عن بعض نحاة البصرة أن الربيين هم الذين يعبدون الرب عز وجل ،

---

(٣٦٧) - **إسناده حسن** ، أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » : (٢٦٨/٧) رقم (٧٩٧٨) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٨٦/٢) رقم (١٥٦٩٠) من طريق سلمة عن محمد بن إسحاق به .

(٣٦٨) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٢٦٦/٧) رقم (٧٩٥٧ ، ٧٩٥٨ ، ٧٩٥٩) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٨٦/٢) رقم (١٥٧٠) والطبراني في « المعجم الكبير » (٢٥٧/٩) رقم (٩٠٩٦) . كلهم من طرق عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله به . وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٣٠/٦) وقال : رواه الطبراني وفيه عاصم بن بهدلة وثقه النسائي وغيره ، وضعفه جماعة .

(٣٦٩) - أخرج هذه الآثار ابن جرير الطبرى في تفسيره (٢٦٧/٧ ، ٢٦٨) بأرقام (٧٩٦٦ - ٧٩٧٩) . وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٨٧/٢ ، ٥٨٨) بأرقام (١٥٧٢ - ١٥٧٩) .

(٣٧٠) - **إسناده صحيح** ، أخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » ، ومن طريقه الطبري في « تفسيره » (٧/ ٢٦٧) رقم (٧٩٦٨) وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٥٨٨/٢) رقم (١٥٨٠). وذكره السيوطي في « الدر » (١٤٧/٢) وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٣٧١) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٢٦٨/٧) رقم (٧٩٧٥) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/ ٥٨٩) رقم (١٥٨٢) . من طريق المبارك عن الحسن به .

---

[١] - في ت : « وكذا » .

[٢] - في خ : « يقل » .

[٣] - سقط من : خ .

قال : ورد بعضهم عليه فقال : لو كان كذلك لقيل الربيون[١] بفتح الراء(٣٧٢) .

وقال ابن زيد : الربيون الأتباع والرعية « **والربابيون** » : الولاة(٣٧٣) ﴿ **فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا** ﴾ قال[٢] قتادة والربيع بن أنس : ﴿ **وما ضعفوا** ﴾ بقتل نبيهم ﴿ **وما استكانوا** ﴾ يقول : فما ارتدوا عن نصرتهم ، ولا عن دينهم أن قاتلوا علىٰ ما قاتل عليه نبي الله حتىٰ لحقوا بالله .

وقال ابن عباس : ﴿ **وما استكانوا** ﴾ تخشعوا[٣](٣٧٤) ، وقال السدي وابن زيد : وما ذلوا لعدوهم(٣٧٥) .

وقال محمد بن إسحاق(٣٧٦) ، والسدي(٣٧٧) ، وقتادة (٣٧٨) : أي : ما أصابهم ذلك حين قتل نبيهم .

﴿ **والله يحب الصابرين وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا علىٰ القوم الكافرين** ﴾ أي : لم يكن لهم هجّيرى[٤] إلا ذلك ﴿ **فآتاهم الله ثواب الدنيا** ﴾ أي : النصر ، والظفر ، والعاقبة ﴿ **وحسن ثواب الآخرة** ﴾ أي : جمع لهم ذلك مع هذا ﴿ **والله يحب المحسنين** ﴾ .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ

---

(٣٧٢) - انظر تفسير الطبري (٧/٢٦٥) .

(٣٧٣) - أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره (٧/٢٦٩) رقم (٧٩٨٠) .

(٣٧٤) - أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٧/٢٧١) رقم (٧٩٨٥) وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٩٢) رقم (١٥٩٦) عن ابن عباس .

(٣٧٥) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/٢٧١) رقم (٧٩٨٦) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/ ٥٩١) رقم (١٥٩٤) .

(٣٧٦)- أخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/٢٧١) رقم (٧٩٨) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٩٠) رقم (١٥٨٧) عن محمد بن إسحاق به .

(٣٧٧) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/٢٧٠) رقم (٧٩٨٣) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/ ٥٩٠، ٥٩١) رقم (١٥٨٦ ، ١٥٨٩) .

(٣٧٨) - أخرجه الطبري في « تفسيره » (٧/٢٧٠) رقم (٧٩٨١) وابن أبي حاتم في « تفسيره » (٢/٥٩١) رقم (١٥٩٠) عن قتادة به .

---

[١] - في خ : « ربيون » .

[٢] - في خ : « وقال » .

[٣] - في خ : « ضعفوا » .

[٤] - في خ : « هجر » .

أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَـٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّـٰصِرِينَ
﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ
يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾
وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ
وَتَنَـٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم
مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ
لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ۞ إِذْ
تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ
فَأَثَـٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ
أَصَـٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾

يحذر تعالىٰ عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين والمنافقين ، فإن طاعتهم تورث الردىٰ في الدنيا والآخرة ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **إن تطيعوا الذين كفروا يردّوكم علىٰ أعقابكم فتنقلبوا خاسرين** ﴾ .

ثم أمرهم بطاعته ، وموالاته ، والاستعانة به ، والتوكل عليه ، فقال تعالىٰ : ﴿ **بل اللَّه مولاكم وهو خير الناصرين** ﴾ .

ثم بشرهم بأنه سيلقي في قلوب أعدائهم الخوف منهم ، والذلة لهم بسبب كفرهم ، وشركهم مع ما ادّخره لهم في الدار[١] الآخرة من العذاب والنكال ، فقال : ﴿ **سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا باللَّه ما لم ينزل به سلطانًا ومأواهم النار وبئس مثوىٰ الظالمين** ﴾ .

وقد ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد اللَّه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **أعطيت خمسًا ، لم يُعْطَهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي**

---

[١] - سقط من : خ .

الأرض مسجدًا وطهورًا، وأحلت لي الغنائم ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة[١] ، وبعثت إلىٰ الناس عامة »(٣٧٩) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن أبي عدي ، عن سليمان التيمي عن سيار ، عن أبي أمامة : أن رسول الله ﷺ قال : [« **فضلني ربي**][٢] **علىٰ الأنبياء - أو قال : علىٰ الأمم - بأربع : قال[٣] أرسلت إلىٰ الناس كافة ، وجعلت لي الأرض كلها ولأمتي مسجدًا وطهورًا ، فأينما أدركت رجلًا من أمتي الصلاة ، فعنده مسجده وطهوره ، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذف[٤] في قلوب أعدائي ؛ وأحلت[٥] لي الغنائم »**(٣٨٠) .

ورواه[٦] الترمذي ، من حديث سليمان التيمي ، عن سيار القرشي الأموي مولاهم الدمشقي - سكن البصرة - عن أبي أمامة صدي[٧] بن عجلان رضي الله عنه به ، وقال : حسن صحيح .

وقال سعيد بن منصور : أنبأنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ ، قال : « **نصرت بالرعب علىٰ العدو** »(٣٨١) . ورواه مسلم من حديث ابن[٨] وهب .

---

(٣٧٩) - أخرجه البخاري في « صحيحه » كتاب : التيمم ، باب (١) حديث (٣٣٥) ، وكتاب : الصلاة ، باب : قول النبي ﷺ : « **جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا** » حديث (٤٣٨) ، وكتاب : الجهاد ، باب : قول النبي ﷺ : « **أحلت لكم الغنائم** » حديث (٣١٢٢) . ومسلم في « صحيحه » كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، حديث (٥٢١) .

من طرق عن هشيم بن بشير عن سيار عن يزيد الفقير عن جابر به .

(٣٨٠) - أخرجه أحمد (٢٤٨/٥) . والترمذى في كتاب السير ، باب : ما جاء فى الغنيمة ، حديث (١٥٥٣) من طريق محمد بن عبيد المحاربى ، عن أسباط بن محمد ، عن سليمان التيمى ، به - مختصرًا على الغنائم - وقال أبو عيسى الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه أيضًا الطبراني في الكبير (٣٠٨/٨) رقم (٨٠٠١ ، ٨٠٠٢) من طرق عن سليمان التيمي ، به .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٢/٨) وقال : « روى الترمذي طرفًا منه - رواه أحمد والطبراني بنحوه ؛ إلا أنه قال : « **بُعثت إلى كل أبيض وأسود** » ورجال أحمد ثقات » .

(٣٨١) - رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة برقم ٧ - (٥٢٣) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٤٧١ - ٤٧٢) .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « فضيلتي » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « يقذفه » .

[٥] - في خ : « وأحل » .

[٦] - في خ : « رواه » .

[٧] - في خ : « صبي » .

[٨] - سقط من : خ .

وقال[١] الإمام أحمد : حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة عن أبيه أبي موسىٰ قال : قال رسول الله ﷺ : « **أعطيت خمسًا : بعثت إلىٰ الأحمر والأسود ، وجعلت لي الأرض طهورًا ومسجدًا ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ، ونصرت بالرعب مسيرة[٢] شهر ، وأعطيت الشفاعة ، وليس من نبي إلا وقد سأل شفاعته ، وإني قد[٣] اختبأت شفاعتي ثم جعلتها لمن مات[٤] لا يشرك بالله شيئًا** »(٣٨٢) تفرد به أحمد .

وروىٰ العوفي ، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ : ﴿ **سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب** ﴾ . قال : قذف الله في قلب أبي سفيان الرعب ؛ فرجع إلىٰ مكة ، فقال النبي ﷺ : « **إن أبا سفيان قد أصاب منكم طرفًا ، وقد رجع وقذف الله في قلبه الرعب** »(٣٨٣) رواه ابن أبي حاتم .

وقوله تعالىٰ ﴿ **ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه** ﴾ قال ابن عباس : وعدهم الله النصر .

وقد يستدل بهذه الآية علىٰ أحد القولين المتقدّمين في قوله تعالىٰ : ﴿ **إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدّكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلىٰ إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين** ﴾ أنّ ذلك كان يوم أحد ، لأن عدوهم كان ثلاثة آلاف مقاتل ، فلما واجهوهم كان الظفر والنصر أوّل النهار للإسلام ، فلما حصل ما حصل من عصيان الرماة وفشل بعض المقاتلة . [تأخر الوعد] الذي كان مشروطًا بالثبات والطاعة ، ولهذا قال : ﴿ **ولقد صدقكم الله وعده** ﴾ أي : أوّل النهار ، ﴿ **إذ تحسونهم** ﴾ أي : تقتلونهم ، ﴿ **بإذنه** ﴾ أي : بتسليطه إياكم عليهم ، ﴿ **حتىٰ إذا فشلتم** ﴾ وقال ابن جريج : قال ابن عباس : الفشل الجبن ﴿ **وتنازعتم في الأمر وعصيتم** ﴾ كما وقع للرماة : ﴿ **من بعد ما أراكم ما تحبون** ﴾ وهو الظفر بهم ، ﴿ **منكم من يريد الدنيا** ﴾ وهم الذين رغبوا في المغنم ، حين رأوا الهزيمة ﴿ **ومنكم من يريد الآخرة ، ثم صرفكم عنهم ليبتليكم** ﴾ ثم أدالهم عليكم ليختبركم ويمتحنكم ، ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ أي : غفر لكم ذلك الصنيع ، وذلك والله أعلم لكثرة عدد العدو

---

(٣٨٢) - رواه أحمد (٤/٤١٦) . وذكره الهيثمي في المجمع (٨/٢٦١) وقال : رواه أحمد متصلًا ومرسلاً والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣٨٣) - رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/٥٩٧ - ٥٩٨) رقم (١٦١٩) .

---

[١] - في خ : « وروى » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - سقط من : خ .

وعددهم ، وقلة عدد المسلمين[١] وعددهم .

قال[٢] ابن جريج : قوله : ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ ، قال : لم يستأصلكم(٣٨٤) . وكذا قال محمد بن إسحاق(٣٨٥) ، رواهما ابن جرير ﴿ **والله ذو فضل على المؤمنين** ﴾

وقال الإمام أحمد : حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن[٣] عبيد الله ، عن ابن عباس أنه قال : ما نصر الله [النبي ﷺ][٤] في موطن ؛ كما نصره[٥] يوم أحد . قال : فأنكرنا ذلك فقال ابن عباس : بيني وبين من أنكر ذلك كتاب الله ؛ إن الله يقول في يوم أحد : ﴿ **ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه** ﴾ يقول ابن عباس : [والحس القتل][٦] .

﴿ **حتىٰ إذا فشلتم** [**وتنازعتم في الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة** ﴾ إلى قوله : ﴿ **ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين** ﴾] وإنما عنيٰ بهذا الرماة ، وذلك أن النبي ﷺ أقامهم في موضع ، وقال : « **احموا ظهورنا ؛ فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا ، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا**[٧] » .

فلما غنم النبي ﷺ ، وأباحوا[٨] عسكر المشركين ، أكب[٩] الرماة جميعًا فدخلوا[١٠] في المعسكر ينهبون ، ولقد التقت صفوف أصحاب رسول الله ﷺ فهم[١١] هكذا -وشبك بين يديه - وانتشبوا ، فلما أخل الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها ؛ دخلت الخيل من ذلك الموضع علىٰ أصحاب رسول الله ﷺ ، فضرب بعضهم بعضًا والتبسوا ، وقتل من المسلمين ناس كثير ، وقد كان النصر[١٢] لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار ، حتىٰ قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة ، وجال المسلمون جولة نحو الجبل ، ولم يبلغوا - حيث يقول الناس الغار ، إنما كان تحت المهراس ، وصاح الشيطان : قتل محمد . فلم يُشَك فيه أنه حق ، [فلا زلنا][١٣] كذلك ما نشك أنه حق ، حتىٰ طلع رسول الله ﷺ بين

(٣٨٤) - رواه ابن جرير (٢٩٨/٧) .
(٣٨٥) - رواه ابن جرير (٢٩٩/٧) .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « وقال » .
[٣] - في خ : « عن أبي » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « نصر » .
[٦] - في خ : « والحسن الفشل » .
[٧] - في خ : « تشاركونا » .
[٨] - في خ : « وإذا خبا » .
[٩] - في خ : « أكبت » .
[١٠] - سقط من : خ .
[١١] - في خ : « فيهم » .
[١٢] - سقط من : خ .
[١٣] - في خ : « فما زلنا » .

السعدين نعرفه بتكفُّئه [إذا مشى][١] قال : ففرحنا حتىٰ كأنه لم يصبنا ما أصابنا قال : فرقي نحونا ، وهو يقول : « اشتدّ[٢] **غضب اللَّه علىٰ قوم أدموا**[٣] **وجه رسول اللَّه** » ، ويقول مرة أخرىٰ : « **اللَّهم إنه ليس لهم أن يعلونا** » حتىٰ انتهىٰ إلينا فمكث ساعة ، فإذا أبو سفيان يصيح في أسفل الجبل : اعل هبل مرتين - يعني آلهته - أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟ فقال عمر رضي اللَّه عنه : يا رسول اللَّه ؛ ألا أجيبه ؟ قال : « بلىٰ » . فلما قال : اعل هبل ، قال عمر : اللَّه أعلىٰ وأجلّ ، فقال أبو سفيان : قد أنعمت [عينها فعاد عنها أو : فعال][٤] ، فقال : أين ابن أبي كبشة ؟ أين ابن أبي قحافة ؟ أين ابن الخطاب ؟ فقال عمر : هذا رسول اللَّه ﷺ ، وهذا أبو بكر ، وهأنذا عمر ، قال : فقال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، الأيام دول ، وإن الحرب سجال ، قال : فقال عمر : لا سواء قتلانا في الجنة ، وقتلاكم في النار ، قال : إنكم تزعمون ذلك فقد خبنا[٥] وخسرنا إذن . ثم قال[٦] أبو سفيان : إنكم ستجدون في قتلاكم مثلة[٧] ، ولم يكن ذلك عن رأي سراتنا . قال : ثم أدركَتْه حمية الجاهلية ، فقال : أما إنه إن كان ذلك لم نكرهه(٣٨٦) . هذا حديث غريب ، وسياق عجيب ، وهو من مرسلات ابن عباس ، فإنه لم يشهد أحدًا ولا أبوه .

وقد خرجه[٨] الحاكم في مستدركه ، عن أبي النضر الفقيه ، عن عثمان بن سعيد ، عن سليمان بن داود بن علي بن عبد اللَّه بن عباس به . وهكذا رواه ابن أبي حاتم ، والبيهقي في دلائل النبوّة من حديث سليمان بن داود الهاشمي به ؛ ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها - فقال الإِمام أحمد :

[ثنا عفان][٩] حدثنا حماد ، حدثنا عطاء بن السائب ، عن الشعبي ، عن ابن مسعود ؛ قال : إن النساء كنّ يوم أحد خلف المسلمين ؛ يجهزن[١٠] علىٰ جرحىٰ[١١] المشركين ، فلو

---

(٣٨٦) - رواه أحمد (٢٨٧/١ - ٢٨٨) ، والحاكم في المستدرك (٢٩٦/٢ - ٢٩٧) والطبراني في الكبير (٣٦٥/١٠- ٣٦٦) ، وابن أبي حاتم (٦٠٢/٢ - ٦٠٤) ، والبيهقي في الدلائل (٢٦٩/٣ - ٢٧٠) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وذكره الهيثمي في المجمع (١١٣/٦ - ١١٤) وقال : رواه أحمد ، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وقد وثق على ضعفه .

---

[١] - في خ : « إذا يمشي » .
[٢] - في خ : « شد » .
[٣] - في خ : « رموا » .
[٤] - في خ : « فقال عنها » .
[٥] - في خ : « خلبنا » .
[٦] - في ت : « فقال » .
[٧] - في خ : « مثلًا » .
[٨] - في خ : « أخرجه » .
[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[١٠] - في خ : « يجهزون » .
[١١] - في خ : « جروح » .

حلفت[١] يومئذ رجوت أن أبرّ إنه ليس منا أحد يريد الدنيا حتىٰ أنزل اللَّه [عز وجل] : ﴿ **منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم** ﴾ فلما خالف أصحاب [رسول اللَّه] ﷺ وعصوا ما أمروا به ، أفرد رسول اللَّه ﷺ في تسعة ، سبعة من الأنصار ؛ ورجلين من قريش ، وهو عاشرهم ﷺ ؛ فلما رهقوه قال : « **رحم اللَّه رجلًا ردّهم عنّا !** » قال : فقام رجل من الأنصار فقاتل ساعة حتىٰ قتل ؛ فلما رهقوه أيضًا قال : « **رحم اللَّه رجلًا ردّهم عنا :** » فلم يزل يقول ذلك[٢] حتىٰ قتل السبعة ، فقال رسول اللَّه ﷺ لصاحبيه : « **ما أنصفْنا أصحابنا** » . فجاء أبو سفيان فقال : اعل هبل ؛ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **قولوا : اللَّه أعلىٰ وأجلّ** » . فقالوا : اللَّه أعلىٰ وأجل ، فقال أبو سفيان : لنا العزّىٰ ولا عزّىٰ لكم ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **قولوا : اللَّه مولانا [ولا مولى لكم]**[٣] **والكافرون لا مولىٰ لهم** » فقال[٤] أبو سفيان : يوم بيوم بدر ،

[فيوم علينا ويوم لنا][٥] ويومٌ نُساءُ ويومٌ نُسَرُّ

حنظلة بحنظلة وفلان بفلان ، [وفلان بفلان][٦] . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **لا سواء ؛ أما قتلانا فأحياء يرزقون ؛ [وأما قتلاكم]**[٧] **ففي النار يعذبون** » . فقال أبو سفيان : لقد كان في القوم مُثْلَةٌ ، وإن كانت لعن غير ملأ منا ، ما أمرت ولا نهيت ، ولا أحببت ولا كرهت ، ولا ساءني ولا سرني ، قال : فنظر فإذا حمزة قد بقر بطنُه ، وأخذت هند كبده فلاكتها ، فلم تستطع أن تأكلها ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **أكلت شيئًا ؟** » قالوا : لا . قال : « **ما كان اللَّه ليدخل شيئًا من حمزة في النار** » .

قال[٨] : فوضع رسول اللَّه ﷺ حمزة ، فصلّىٰ عليه ، وجيء برجل من الأنصار ، فوضع إلىٰ جنبه فصلىٰ عليه ، فرفع الأنصاري وترك حمزة ، حتىٰ جيء بآخر فوضع إلىٰ جنب حمزة فصلىٰ عليه[٩] ، ثم رفع وترك حمزة ، حتىٰ صلىٰ عليه يومئذ سبعين صلاة (٣٨٧) . تفرد به أحمد أيضًا[١٠] .

وقال البخاري : حدثنا عبيد اللَّه بن موسىٰ ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ؛ قال : لقينا المشركين يومئذ ، وأجلس النبي ﷺ جيشًا من الرماة ، وأمّر عليهم عبد

(٣٨٧) - رواه أحمد (١/٤٦٣) .

[١] - في خ : « خلف » .
[٢] - في خ : « ذا » .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : م .
[٤] - في خ : « ثم قال » .
[٥] - في خ : « فيوم لنا ويوم علينا » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٧] - في خ : « وقتلاكم » .
[٨] - مكانه بياض في : خ .
[٩] - سقط من : خ .
[١٠] - سقط من : خ .

الله يعني بن جبير ، وقال : « **لا تبرحوا ؛ إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا ، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تعينونا** » . فلما لقيناهم هربوا ، حتىٰ رأينا النساء يشتددن في الجبل ، رفعن عن سوقهن ؛ قد بدت خلاخلهن ، فأخذوا يقولون : الغنيمة الغنيمة فقال عبد الله [بن جبير][١] : عهد إليّ[٢] النبي ﷺ أن لاتبرحوا فأبوا ؛ فلما أبوا صُرف وجوههم(٣٨٨) ، فأصيب سبعون قتيلًا ، فأشرف أبو سفيان فقال : أفي القوم محمد ؟ فقال : « **لا تجيبوه** » فقال : أفي القوم ابن أبي قحافة ؟ فقال : « **لا تجيبوه** » . فقال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ فقال : إن هؤلاء قد قتلوا ، فلو كانوا أحياء لأجابوا ، فلم يملك عمر نفسه ، فقال له[٣] : كذبت يا عدو الله ، قد[٤] أبقىٰ الله لك ما يحزنك[٥] ؛ قال[٦] أبو سفيان : اعلِ هبل . فقال النبي ﷺ : « **أجيبوه** » . قالوا : ما نقول ؟ قال : « **قولوا : الله أعلىٰ وأجلّ** » . قال أبو سفيان : لنا العزىٰ ولا عزىٰ لكم ، فقال النبي ﷺ : « **أجيبوه** » . قالوا : ما نقول ؟ قال « **قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم** » . قال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ؛ والحرب سجال ؛ وستجدون مثلة ، لم آمر بها ولم تسؤني .

تفرد به البخاري من هذا الوجه(٣٨٩) ؛ ثم رواه عن عمرو بن خالد ، عن زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بنحوه(٣٩٠) ؛ وسيأتي بأبسط من هذا .

وقال البخاري أيضًا : حدثنا عبيد الله بن سعيد ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : لما كان يوم أحد هزم المشركون فصرخ إبليس : أي : عباد الله أخراكم فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم فبصر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان ، فقال : أي عباد الله ، أبي أبي . قال[٧] : قالت : فو الله ما احتجزوا حتى قتلوه ، فقال حذيفة : يغفر الله لكم . قال عروة : فو الله مازالت في حذيفة بقية خير حتىٰ لقي الله عز وجل .(٣٩١)

وقال محمد بن إسحاق : حدثني يحيىٰ بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن

---

(٣٨٨) - يعني تحيروا فلم يدروا أين يتوجهون « الفتح (٧/٣٥١) »

(٣٨٩) - رواه البخاري في كتاب المغازي ، حديث (٤٠٤٣) .

(٣٩٠) - رواه البخاري في كتاب الجهاد ، حديث (٣٠٣٩) .

(٣٩١) - رواه البخاري في المغازي حديث (٤٠٦٥) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - سقط من : ت .

[٥] - في خ : يخزيك » .

[٦] - في خ : « فقال » .

[٧] - سقط من : خ .

جدّه ؛ أن الزبير بن العوام ؛ قال : واللَّه ، لقد رأيتني أنظر إلىٰ خدم هند[١] وصواحباتها مشمرات هوارب ما دون أخذهن كثير ولا قليل ، ومالت الرماة إلىٰ العسكر حين كشفنا القوم عنه يريدون النهب ، وخلوا ظهورنا للخيل ، فأوتينا من أدبارنا ، وصرخ صارخ : ألا إن محمدًا قد قتل ؛ فانكفأنا وانكفأ علينا القوم ، بعد أن أصبنا أصحاب اللواء حتىٰ ما يدنو منه أحد من القوم(٣٩٢) .

قال محمد بن إسحاق : فلم يزل لواء المشركين صريعًا حتىٰ أخذته عمرة بنت علقمة الحارثية ، فرفعته لقريش فلاثوا به[٢] (٣٩٣) . وقال السدي ، [عن عبد خير ، قال : قال][٣] عبد اللَّه بن مسعود ، قال : ما كنت أرىٰ أن أحدًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ يريد الدنيا ، حتىٰ نزل[٤] فينا ما نزل يوم أحد : ﴿ **منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة** ﴾(٣٩٤) . وقد روي من غير وجه ، عن ابن مسعود . وكذا روي عن عبد الرحمن بن عوف وأبي طلحة ؛ رواهنّ ابن مَرْدُوَيه في تفسيره .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ثم صرفكم عنهم ليبتليكم** ﴾ قال ابن إسحاق : حدثني القاسم بن عبد الرحمن بن رافع ، أحد بني عدي بن النجار ، قال : انتهىٰ أنس بن النضر عم أنس بن مالك إلىٰ عمر بن الخطاب ، وطلحة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين والأنصار قد ألقوا ما[٥] بأيديهم فقال : ما تجليكم ؟ فقالوا : قتل رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم قال : فما تصنعون بالحياة بعده ؟ قوموا فموتوا علىٰ ما مات عليه ؛ ثم استقبل القوم فقاتل حتىٰ قتل رضي اللَّه عنه(٣٩٥) .

وقال البخاري : حدثنا حسان بن حسان ، حدثنا محمد بن طلحة ، حدثنا حميد عن أنس بن مالك ؛ أن عمه - يعني أنس بن النضر - غاب عن بدر ، فقال : غبت عن أول

(٣٩٢) - رواه ابن هشام (٣/٥٩٦) .

(٣٩٣) - السيرة (٣/٥٩٦) .

(٣٩٤) - رواه الطبري (٧/٢٩٥) ، وابن أبي حاتم (٢/٦٠٥ - ٦٠٦) ، والطبراني في الأوسط (٢/١٠٦) من طرق عن السدي ، به . ورواه أحمد (١/٤٦٣) ، وذكره الحافظ في المطالب العالية (٣/٣١٤) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٣٣٠ - ٣٣١) وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وأحمد في حديث طويل ورجال الطبراني ثقات .

(٣٩٥) - أخرجه ابن هشام فى « السيرة » (٣/٦٠٠) .

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « بها » .

[٣] - في خ : « جواب » .

[٤] - في خ : « نزلت » .

[٥] - سقط من : خ .

قتال النبي ﷺ ، لئن أشهدني الله مع رسول الله ﷺ ليرين[١] الله ما أجد ، فلقي يوم أحد ، فهزم الناس ، فقال : اللهم ؛ إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني المسلمين - وأبرأ إليك مما جاء به المشركون ؛ فتقدم بسيفه ، فلقي سعد بن معاذ فقال : أين يا سعد ، إني أجد ريح الجنة دون أحد ، فمضىٰ فقتل ، فما عرف حتىٰ عرفته أخته ببنانه[٢] أو بشامة ، وبه بضع وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم(٣٩٦) .

هذا لفظ البخاري ؛ وأخرجه مسلم من حديث ثابت عن أنس بنحوه(٣٩٧) - وقال البخاري أيضًا[٣] : حدثنا عبدان ، أخبرنا أبو حمزة ، عن[٤] عثمان بن موهب[٥] ؛ قال : جاء رجل حج البيت ، فرأى قومًا جلوسًا ، فقال : من هؤلاء القعود ؟ قالوا : هؤلاء[٦] قريش . قال : من الشيخ ؟ قالوا : ابن عمر ، فأتاه ، فقال : إني سائلك عن شيء فحدّثني [قال : سل][٧] . قال : أنشدك بحرمة هذا البيت ، أتعلم أن عثمان بن عفان فرّ يوم أحد ؟ قال : نعم . قال : فتعلمه تغيّب عن بدر فلم يشهدها ؟ قال : نعم . قال : فتعلم أنه تخلف عن بيعه الرضوان فلم يشهدها ؟ قال : نعم . قال[٨] فكبر ؛ فقال[٩] ابن عمر : تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه : أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه ؛ وأما تغيبه عن بدر ؛ فإنه كان تحته بنت [رسول الله] ﷺ ، وكانت مريضة ؛ فقال له رسول الله ﷺ : « **إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه** » . وأما تغيبه عن بيعة الرضوان ؛ فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه ، فبعث عثمان ، فكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلىٰ مكة . فقال النبي ﷺ بيده اليمنىٰ « هذه يد عثمان » فضرب بها علىٰ يده فقال : « **هذه يد عثمان اذهب بها الآن معك** »(٣٩٨) .

ثم رواه البخاري من وجه آخر عن أبي[١٠] عوانة ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب(٣٩٩) .

(٣٩٦) - أخرجه البخارى فى كتاب المغازي ، باب : غزوة أحد ، حديث (٤٠٤٨) .

(٣٩٧) - أخرجه مسلم فى كتاب الإمارة ، باب : ثبوت الجنة للشهيد ، حديث (١٩٠٣) .

(٣٩٨) - أخرجه البخارى فى كتاب المغازى ، باب : قول الله تعالى : ﴿ **إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم إن الله غفور رحيم** ﴾ ، حديث (٤٠٦٦) .

[١] - في خ : « ليرني » .

[٢] - في خ : « بثيابه » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - في خ : « وهب » .

[٦] - سقط من : ت .

[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٨] - سقط من : خ .

[٩] - في خ : « قال » .

[١٠] - سقط من : خ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **إذ تُصْعِدُون ولا تلوون علىٰ أحد** ﴾ أي : صرفكم عنهم ﴿إذ تصعدون﴾ أي : في الجبل هاربين من أعدائكم .

وقرأ الحسن وقتادة : ﴿ **إذ تَصْعَدُون** ﴾ أي : في الجبل ، ﴿ **ولا تلوون علىٰ أحد** ﴾ أي : وأنتم لا تلوون علىٰ أحد من الدهش والخوف والرعب ، ﴿ **والرسول يدعوكم في أخراكم** ﴾ أي : وهو قد خلفتموه وراء ظهوركم ، يدعوكم إلىٰ ترك الفرار من الأعداء ، وإلىٰ الرجعة والعودة والكرّة .

قال السدي : لما شدّ المشركون علىٰ المسلمين بأحد فهزموهم ، دخل بعضهم المدينة ، وانطلق بعضهم إلىٰ الجبل فوق الصخرة ، فقاموا عليها . فجعل[١] الرسول ﷺ يدعو الناس : « **إليّ عباد الله ! إليّ عبادَ الله!** » . فذكر الله صعودهم على الجبل ، ثم ذكر دعاء النبي ﷺ إياهم فقال : ﴿ **إذ تصعدون ولا تلوون علىٰ أحد والرسول يدعوكم في أخراكم** ﴾ (٤٠٠).

وكذا قال ابن عباس(٤٠١) وقتادة(٤٠٢) والربيع(٤٠٣) وابن زيد(٤٠٤) .

وقد[٢] قال عبد الله بن الزبعرى : يذكر هزيمة المسلمين يوم أحد في قصيدته وهو مشرك بعد لم يسلم التي يقول في أولها :

يَا غُرَابَ الْبَيْنِ أَسْمَعْتَ فَقُلْ إِنَّمَا [تَنْطِقُ شَيْئًا قَدْ][٣] فُعِلْ
إن للخيرِ وللشرِّ مدىٰ وكلا ذلك وجه وقَبَل

إلىٰ أن قال :

ليت أشياخي ببدر شهدوا[٤] جَزَعَ الخزرج من وَقِعِ الأَسَل

---

(٣٩٩) - أخرجه البخارى فى : كتاب فضائل الصحابة ، باب : مناقب عثمان بن عفان أبى عمرو القرشى - رضى الله عنه - حديث (٣٦٩٨) .

(٤٠٠) - أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » : (٣٠١/٧) رقم (٨٠٥٠) .

(٤٠١) - أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » : (٣٠٢/٧ - ٣٠٣) رقم (٨٠٥٣ و ٨٠٥٤) .

(٤٠٢) - أخرجه الطبرى فى « تفسيره » : (٣٠١/٧) رقم (٨٠٤٩) و (٣٠٣/٧) رقم (٨٠٥٥) .

(٤٠٣) - أخرجه الطبرى فى « تفسيره » : (٣٠٦/٧) رقم (٨٠٦٣) بنحوه .

(٤٠٤) - أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » : (٣٠٣/٧) رقم (٨٠٥٨) .

---

[١] - في خ : « وجعل » .

[٢] - في خ : « وقال » .

[٣] - في خ : « ينطق شيئًا » .

[٤] - في خ : « يسهدوا » .

حين حكَّت[١] بقباءٍ بَرْكَهَا واستحرَّ القتلُ في عبدَ الأَشَل
ثم خَفُّوا[٢] عِندَ ذاكم رُقَّصا رَقَصَ الحفانِ[٣] يعلو في الجَبَل
فقتلنا الضعف من أشرافِهم وعَدَلْنا ميلَ بدرٍ فاعتدل

الحفان[٤] : صغار النعم .

وقد كان النبي صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم قد أفرد في اثني عشر رجلًا من أصحابه ، كما قال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسىٰ ، حدثنا زهير ، حدثنا أبو إسحاق ، أن البراء بن عازب رضي اللَّه عنه قال : جعل رسول اللَّه ﷺ علىٰ الرماة يوم أحد - وكانوا خمسين رجلًا - عبد اللَّه بن جبير قال : ووضعهم موضعًا ، وقال : « **إن رأيتمونا تخطفنا الطير ؛ فلا تبرحوا حتىٰ أرسل إليكم** ، [**وإن رأيتمونا ظهرنا على العدو وأوطأناهم فلا تبرحوا حتىٰ أرسل إليكم**»][٥] قال فهزموهم ، قال : فأنا[٦] واللَّه ، رأيت النساء يشتددن علىٰ الجبل ، وقد بدت[٧] أسْوقُهنّ وخَلاخلهُنّ ، رافعات ثيابهنّ . فقال أصحاب عبد اللَّه : الغنيمة أي قوم الغنيمة ، ظهر أصحابكم فما تنتظرون ؟قال عبد اللَّه [بن جبير][٨] : أنسيتم ما قال لكم رسول اللَّه ﷺ ؟ فقالوا : إنا واللَّه لنأتين[٩] الناس ، فلنصيبن[١٠] من الغنيمة ، فلما أتوهم صرفت وجوههم ، فأقبلوا منهزمين ، فذلك الذي يدعوهم الرسول في أخراهم ، فلم يبق مع رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلًا فأصابوا منا سبعين ، وكان رسول اللَّه ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة : سبعين أسيرًا وسبعين قتيلًا .

قال أبو سفيان : أفي القوم محمد ؟ أفي القوم محمد ؟ أفي القوم محمد ؟ ثلاثًا - قال : فنهاهم رسول اللَّه ﷺ أن يجيبوه ، ثم قال : أفي القوم ابن أبي قحافة ؟ أفي القوم ابن أبي قحافة ؟ أفي القوم ابن الخطاب أفي القوم ابن الخطاب ؟ ثم أقبل علىٰ أصحابه فقال : أمّا هؤلاء فقد قتلوا وقد كُفِيتُموهم ، فما ملك عمر نفسه أن قال : كذبت واللَّه يا عدو اللَّه ، إن الذين عددت لأحياء كلهم ، وقد [أبقىٰ اللَّه][١١] لك ما يسوؤك ، فقال : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، إنكم ستجدون في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني . ثم أخذ يرتجز

---

[١] - في خ : « جلت » .
[٢] - في خ : « حفوا » .
[٣] - في خ : « المعان » .
[٤] - في خ : « الجفان » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٦] - في ت : فلقد .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٩] - في خ : « لناس » .
[١٠] - « ولنصيبن » .
[١١] - في خ : « بقي » .

: اعل هبل اعل هبل . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **ألا تجيبونه**[١] » . قالوا : يا رسول اللَّه ، ما نقول ؟ قال : « **قولوا : اللَّه أعلىٰ وأجلّ** » قال : لنا العزّىٰ ولا عزّىٰ لكم . قال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم : « **ألا تجيبونه**[٢] ؟ » قالوا : يا رسول اللَّه ؛ وما نقول ؟ قال : « **قولوا : اللَّه مولانا ولا مولىٰ لكم** »(٤٠٥) .

وقد رواه البخاري من حديث زهير بن معاوية مختصرًا(٤٠٦) ، ورواه من حديث إسرائيل عن أبي إسحاق بأبسط [من هذا][٣] كما تقدم(٤٠٧) ، واللَّه أعلم .

ورویٰ البيهقي في دلائل النبوّة ، من حديث عمارة بن غزيّة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : انهزم الناس عن رسول اللَّه ﷺ يوم أحد ، وبقي معه أحد عشر رجلًا من الأنصار ، وطلحة بن عبيد اللَّه ، وهو يصعد في الجبل ، فلحقهم المشركون فقال : « **ألا أحد لهؤلاء ؟** » فقال : طلحة أنا يا رسول اللَّه ؛ فقال : « **كما أنت يا طلحة** » . فقال رجل من الأنصار : فأنا يا رسول اللَّه ؛ فقاتل عنه ، وصعد رسول اللَّه ﷺ ومن بقي معه ثم قتل الأنصاري ، فلحقوه ، فقال : « **ألا رجل لهؤلاء ؟** » فقال طلحة مثل قوله ، فقال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم مثل قوله ، فقال رجل من الأنصار : فأنا يا رسول اللَّه ، [فقاتل عنه][٤] ، وأصحابه يصعدون ، ثم قتل ، فلحقوه ، فلم يزل يقول مثل قوله الأول ، فيقول طلحة : فأنا[٥] يا رسول اللَّه ، فيحبسه ، فيستأذنه رجل من الأنصار للقتال ، فيأذن له ، فيقاتل مثل من كان قبله ، حتىٰ لم يبق معه إلا طلحة فَغَشَوْهُمَا ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **من لهؤلاء ؟** » . فقال طلحة : أنا ، فقاتل مثل قتال جميع من كان قبله ، وأصيبت أنامله ، فقال حسّ[٦] ! فقال [رسول اللَّه ﷺ][٧] : « **لو قلت بسم اللَّه ، أو ذكرت اسم اللَّه لرفعتك الملائكة ، والناس[٨] ينظرون إليك ، حتىٰ تلج بك[٩] في جو السماء** » . ثم صعد رسول اللَّه ، ﷺ إلىٰ أصحابه وهم مجتمعون .(٤٠٨)

(٤٠٥) - أخرجه أحمد فى « مسنده » : (٢٩٣/٤) والحديث تقدم تخريجه برقم (٤٣٥) .

(٤٠٦) - تقدم تخريجه .

(٤٠٧) - تقدم تخريجه .

(٤٠٨) - أخرجه البيهقى فى « دلائل النبوة » : (٢٣٦/٣ ، ٢٣٧) وأخرجه النسائى فى « سننه » : (٢٩/٦ - ٣٠) ، كتاب الجهاد ، باب ما يقول من يطعنه العدو من حديث عمارة بن غزية به .

[١] - في ت : « تجيبوه » .
[٢] - في ت : « تجيبوه » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « أنا » .
[٦] - في خ : « فحس » .
[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٨] - في خ : « حتى والناس » .
[٩] - سقط من : خ .

وقد روىٰ البخاري ، عن [أبي بكر][١] بن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن إسماعيل ، عن قيس ابن أبي حازم قال : رأيت يد طلحة شلَّاء ؛ وقىٰ بها النبي ، ﷺ ، يعني يوم أحد(٤٠٩) .

وفي الصحيحين من حديث معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أبي عثمان النهدي قال : لم يبق مع رسول الله ﷺ في بعض تلك الأيام التي قاتل فيهنّ رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم ، غير[٢] طلحة بن عبيد الله ، وسعد عن حديثهما(٤١٠) .

[وقال الحسن بن عرفة : حدثنا مروان بن معاوية ، عن هاشم[٣] بن هاشم[٤] الزهري ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : سمعت سعد بن أبي وقاص رضي اللّٰه عنه يقول : نَثَل لي رسول اللّٰه ، صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم كنانته يوم أُحد ، وقال : « **ارم فداك أبي وأمي** »(٤١١) . وأخرجه البخاري عن عبد اللّٰه بن محمد ، عن مروان بن معاوية(٤١٢) .

وقال محمد بن إسحاق[٥] : حدثني صالح بن كيسان ، عن بعض آل سعد ، عن سعد ابن أبي وقاص ، أنه رمىٰ يوم أحد دون رسول اللّٰه صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم قال سعد : فلقد رأيت رسول اللّٰه صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم يناولني النّبل ، ويقول « **ارم فداك أبي وأمي** » . حتىٰ إنه ليناولني السهم ليس له نصل فأرمي به(٤١٣) .

---

(٤٠٩) - أخرجه البخارى فى « صحيحه » كتاب المغازى ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلان والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون** ﴾ حديث (٤٠٦٣) ، وطرفه حديث (٣٧٢٤) من طريق مسدد عن خالد عن ابن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم به بنحوه .

(٤١٠) - أخرجه البخارى فى « صحيحه » كتاب فضائل الصحابة ، باب : ذكر طلحة بن عبيد الله ، حديث (٣٧٢٢، ٣٧٢٣) وكتاب المغازى ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما** ﴾ حديث (٤٠٦٠، ٤٠٦١) . ومسلم فى « صحيحه » كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة والزبير - رضى الله عنهما - حديث (٤٧/٢٤١٤) من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبى عثمان النهدى به . من حديثهما : يعنى أنهما حدثا بذلك .

(٤١١) - أخرجه البيهقى فى « الدلائل » : (٢٣٩/٣) من طريق الحسن بن عرفة به .

(٤١٢) - أخرجه البخارى فى « صحيحه » : كتاب المغازى ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما** ﴾ حديث (٤٠٥٥) من طريق عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية به .

(٤١٣) - أخرجه ابن هشام فى السيرة (٦٠٠/٣) .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في ت : « إلا » .

[٣] - في خ : « هشام » .

[٤] - في خ : « هشام » .

[٥] - في خ : « سعيد » .

وثبت في الصحيحين من حديث إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه جده[١] قال : رأيت يوم أحد عن يمين النبي ﷺ وعن يساره رجلين ، عليهما ثياب بيض ، يقاتلان عنه أشد القتال ، ما رأيتهما قبل ذلك اليوم ولا بعده ، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام][٢] (٤١٤) .

وقال حماد بن سلمة : عن علي بن زيد وثابت عن أنس بن مالك : أن رسول الله ، صلىٰ الله عليه وسلم ، أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش ، فلما رهقوه قال : « **من يردهم عنّا وله الجنة – أو هو[٣] رفيقي في الجنة** » . فتقدم رجل من الأنصار ، فقاتل حتىٰ قتل ، [ثم أرهقوه أيضًا ، فقال : « **من يردهم عنا وله الجنة ؟** » . فتقدم رجل من الأنصار ، فقاتل حتىٰ قتل][٤] . فلم يزل كذلك حتىٰ قتل السبعة . فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه : « **ما أنصفنا أصحابنا** »(٤١٥) . رواه مسلم ، عن هدبة بن خالد عن حماد بن سلمة به نحوه(٤١٦) .

وقال أبو الأسود عن عروة بن الزبير قال : كان أُبي بن خلف أخو بني جُمَح قد حلف وهو بمكة ليقتلن رسول الله ﷺ ، فلما بلغت رسول الله ﷺ حَلفَتُهُ قال : « **بل أنا أقتله إن شاء الله** » . فلما كان يوم أحد أقبل أُبَيّ في الحديد مقنعًا وهو يقول : لا نجوت إن نجا محمد ، فحمل علىٰ رسول الله ﷺ يريد قتله ، فاستقبله مصعب بن عمير أخو بني عبد الدار يقي رسول الله ﷺ بنفسه ، فقتل مصعب بن عمير ، وأبصر رسول الله ﷺ ترقوة أبي بن خلف من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة ، وطعنه فيها بحربته ، فوقع إلىٰ الأرض عن فرسه ، ولم يخرج من طعنته دم ، فأتاه أصحابه فاحتملوه وهو يخور خوار الثور ، فقالوا له : ما أجزعك ! إنما هو[٥] خدش ؟ فذكر لهم قول رسول الله ، ﷺ : « **بل[٦] أنا أقتل أبيًا** » ،

(٤١٤) – أخرجه البخارى فى « صحيحه » : كتاب المغازى ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون** ﴾ حديث (٤٠٥٤) ، وطرفه حديث (٥٨٢٦) ، ومسلم فى «صحيحه» كتاب الفضائل ، باب : فى قتال جبريل وميكائيل عن النبى ﷺ يوم أحد ، حديث (٢٣٠٦/ ٤٦ ،٤٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » : (٢٥٤/٣) .

(٤١٥) – أخرجه البيهقى فى « الدلائل » : (٢٣٤/٣ – ٢٣٥) من طريق علي بن عثمان ، وهُدْبة بن خالد عن حماد بن سلمة به .

(٤١٦) – أخرجه مسلم فى « صحيحه » كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة أحد ، حديث (١٧٨٩/ ١٠٠) من طريق هُدبة بن خالد ، عن حماد بن سلمة به « ما أنصفنا أصحابنا » : معناه ما أنصفت قريش الأنصار لكون القرشيين لم يخرجا للقتال ، بل خرجت الأنصار واحدًا بعد واحد ، وذكر القاضى عياض وغيره أن بعضهم رواه : « ما أنصفنا بفتح الفاء والمراد على هذا : الذين فروا من القتال فإنهم لم ينصفوا لفرارهم .

[١] – سقط من : خ .
[٢] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] – في خ : « وهو » .
[٤] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] – سقط من : خ .
[٦] – سقط من : خ .

ثم قال : والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعون ، فمات إلى النار ﴿ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السعير ﴾ (٤١٧) . وقد رواه موسى[١] بن عقبة [ ][٢] في مغازيه ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب بنحوه (٤١٨) .

وذكر محمد بن إسحاق قال : لما أسند رسول الله ﷺ في الشعب ، أدركه أبي بن خلف ، وهو يقول : لا نجوت إن نجوت ، فقال القوم : يا رسول الله ؛ يعطف عليه رجل منا فقال رسول الله ﷺ : « **دعوه** » . فلما دنا منه تناول رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الحربة من الحارث بن الصِّمَّة ، فقال بعض القوم كما[٣] ذكر لي : فلما أخذها رسول الله ﷺ منه انتفض بها انتفاضة تطايرنا عنه تطاير الشُّعْر عن ظهر البعير إذا انتفض ، ثم استقبله رسول الله ﷺ فطعنه في عنقه طعنة ؛ تدأدأ منها عن فرسه مرارًا . (٤١٩)

وذكر الواقدي : عن يونس بن بكير ، عن محمد[٤] بن إسحاق ، عن عاصم بن عمرو[٥] ابن قتادة ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه نحو ذلك (٤٢٠) .

وقال الواقدي : وكان ابن عمر يقول : مات أبي بن خلف ببطن رابغ ، فإني لأسير ببطن رابغ بعد هوي من الليل ، فإذا أنا بنار تتأجج فهبتها ، وإذا[٦] رجل يخرج منها في سلسلة يجتذبها ، يهيج به العطش ، وإذا رجل يقول : لا تسقه ، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ ، هذا أبي بن خلف (٤٢١) .

وثبت في الصحيحين من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ فعلوا**

(٤١٧) - سيرة ابن هشام (٣/٦٠١) ، وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » : (٣/٢٥٨) . وأورده ابن كثير فى « البداية » (٤/٣٦) عن عروة بن الزبير مرسلاً ، وفى إسناده ضعف أيضًا ، وأخرجه البيهقى أيضًا (٣/٢١١ - ٢١٢) عن سعيد بن المسيب مرسلاً .

(٤١٨) - أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٣/٢١١ - ٢١٢) وانظر السابق .

(٤١٩) - أخرجه ابن هشام فى « السيرة » (٣/٦٠١) ، والبيهقى فى « الدلائل » : (٣/٢٣٧ - ٢٣٨)

(*) - تدأدأ : تقلب عن فرسه وتدحرج قاله ابن هشام فى السيرة .

(٤٢٠) - ذكره البيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٥٩) وانظر سيرة ابن هشام فى « السيرة » : (٣/٦٠١)، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٣٧ - ٢٣٨) .

(٤٢١) - ذكره البيهقى فى « الدلائل » : (٣/٢٥٩) ، عن الواقدى به .

[١] - في خ : « أبو موسى » .
[٢] - في خ : وذكره .
[٣] - في خ : « ما » .
[٤] - في خ : « يونس » .
[٥] - في خ : « عمر » .
[٦] - في خ : « فإذا » .

برسول الله - صلىٰ الله عليه وسلم - وهو حينئذ يشير إلىٰ رباعيته - واشتدَّ غضبُ الله علىٰ رجلٍ يقتله رسولُ الله ، ﷺ في سبيل الله »(٤٢٢) .

وأخرجه[١] البخاري أيضًا من حديث ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : قال « **اشتد غضبُ الله علىٰ من قتله رسول الله [صلىٰ الله عليه وسلم] بيده في سبيل الله ، واشتد غضبُ الله علىٰ قومٍ أدمَوا وجهَ رسولِ الله ، ﷺ** »(٤٢٣) .

وقال محمد بن إسحاق : أصيبت رباعية رسول الله ﷺ ، وشج في وجنته ، وكُلِمَتْ شِفَتُه ، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص(٤٢٤) .

[فحدثني صالح بن كيسان ، عمَّن حدثه ، عن سعد بن أبي وقاص قال : ما حرصت علىٰ قتل أحد قطُّ ، ما حرصت علىٰ قتل عتبة بن أبي وقاص][٢] ، وإن كان ما علمته لسيىء الخلق مبغضًا في قومه ، ولقد كفاني فيه قول رسول الله ﷺ : « **اشتد غضب الله علىٰ من أدمىٰ وجه رسول الله ﷺ** »(٤٢٥) .

وقال عبد الرزاق : أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن عثمان الجَزَري ، عن مقسم ، أن رسول ، الله[٣] ﷺ ، دعا علي عتبة بن أبي وقاص يوم أحد حين كسر رباعيته وأدمىٰ وجهه ، فقال : «**اللهم ؛ لا تحل عليه الحول حتىٰ يموت كافرًا** » . فما حال عليه الحول حتىٰ مات كافرًا إلىٰ النار(٤٢٦) .

وذكر[٤] الواقدي عن ابن أبي سبرة ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن أبي الحويرث ، عن نافع بن جبير قال : سمعت رجلًا من المهاجرين يقول : شهدت أحدًا ،

---

(٤٢٢) - أخرجه البخارى فى كتاب المغازى ، باب : ما أصاب النبى ﷺ من الجراح يوم أحد ، حديث (٤٠٧٣) ، ومسلم فى « صحيحه » كتاب الجهاد والسير ، باب : اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ حديث (١٧٩٣/١٠٦) .

(٤٢٣) - أخرجه البخارى فى كتاب المغازى ، باب : ما أصاب النبى ﷺ من الجراح يوم أحد ، حديث (٤٠٧٤ ، ٤٠٧٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » : (٣/٢٦٢) .

(٤٢٤) - أخرجه ابن هشام فى « السيرة » (٣/٥٩٧ - ٥٩٨) ، والبيهقى فى « الدلائل » : (٣/٢٦٥) .

(٤٢٥) - أخرجه ابن هشام فى « السيرة » (٣/٦٠٣) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٦٥) .

(٤٢٦) - أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٦٥) عن عبد الرزاق به .

---

[١] - في خ : « وقال » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « وقال » .

فنظرت إلىٰ النبل يأتي من كل ناحية ، ورسول اللَّه ﷺ في[١] وسطها كل ذلك يصرف عنه ؛ ولقد رأيت عبد اللَّه بن شهاب الزهري يومئذ يقول : دلوني علىٰ محمد لا نجوت إن نجا ، ورسول اللَّه ﷺ إلىٰ جنبه ليس معه أحد . ثم جاوزه فعاتبه في ذلك صفوان فقال : واللَّه ما رأيته ، أحلف باللَّه إنه منا ممنوع ؛ خرجنا أربعة فتعاهدنا وتعاقدنا علىٰ قتله فلم نخلص[٢] إلىٰ ذلك(٤٢٧) .

قال الواقدي : [والذي ثبت][٣] عندنا أن الذي أدمىٰ[٤] وجنتي رسول اللَّه ﷺ ابن قميئة ؛ والذي دمىٰ[٥] شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص .

وقال أبو داود الطيالسي : حدثنا ابن المبارك عن إسحاق بن[٦] يحيىٰ بن طلحة بن عبيد اللَّه ، أخبرني عيسىٰ بن طلحة ، عن أم المؤمنين عائشة - رضي اللَّه عنها - قالت : كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ذكر يوم أحد قال : ذاك يوم كله لطلحة ؛ ثم أنشأ يحدث قال : كنت أول من فاء يوم أحد ، فرأيت رجلًا يقاتل مع رسول اللَّه ﷺ دونه وأراه قال : حمية ، فقال : فقلت : كن طلحة ، حيث فاتني ما فاتني ، فقلت : يكون رجلًا من قومي أحب إلي ، وبيني وبين المشركين رجل لا أعرفه ، وأنا أقرب إلىٰ رسول اللَّه ﷺ منه ، وهو يخطف المشي خطفًا ، لا أعرفه[٧] ، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح ، فانتهينا إلىٰ رسول اللَّه ﷺ وقد كسرت رباعيته ، وشج في وجهه ؛ وقد دخل في وجنته حلقتان من حلق المغفر ، فقال رسول اللَّه ، صلىٰ اللَّه عليه وسلم : « **عليكما صاحبكما يريد طلحة** » وقد نزف فلم نلتفت إلى قوله ، قال : وذهبت لأنزع[٨] ذلك من وجهه ، فقال أبو عبيدة : أقسمت عليك بحقي لما تركتني فتركته ، فكره أن يتناولها بيده ، فيؤذىٰ رسول اللَّه ﷺ ، فأزم عليها بفيه ، فاستخرج إحدىٰ الحلقتين ، ووقعت ثنيته مع الحلقة ، وذهبت لأصنع ما صنع ، فقال : أقسمت عليك بحقي لما تركتني ، قال : ففعل مثل ما فعل في المرة الأولىٰ ، ووقعت ثنيته الأخرىٰ مع الحلقة ، فكان أبو عبيدة رضي اللَّه عنه من أحسن الناس هتمًا ، فأصلحنا من شأن رسول اللَّه ﷺ ثم أتينا طلحة في بعض تلك الجفار ، فإذا به بضع وسبعون أو أقل أو أكثر من طعنة ورمية وضربة ، وإذا قد قطعت أصبعه ، فأصلحنا من شأنه(٤٢٨) .

(٤٢٧) - ذكره البيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٦٤) عن الواقدى به .

(٤٢٨) - أخرجه الطيالسى فى « مسنده » ص (٣) ، والبيهقى فى « دلائل النبوة » : (٣/٢٦٣ - ٢٦٤) ، والحاكم فى « المستدرك » : (٣/٢٦٦) من طريق ابن المبارك به ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه - وسكت عنه الذهبى .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « يخلص » .
[٣] - في خ : « والثبت » .
[٤] - في خ : « رمى في » .
[٥] - في خ : « رمى » .
[٦] - في خ : « أن » .
[٧] - في خ : « أحفظه » .
[٨] - في خ : « الآن أنزع » .

ورواه الهيثم بن كليب ، والطبراني من حديث إسحاق بن يحيىٰ به . وعند الهيثم فقال[١] أبو عبيدة : أنشدك يا أبا بكر إلا تركتني ؟ فأخذ أبو عبيدة السهم بفيه ، فجعل ينضنضه(*) كراهية أن يؤذي رسول الله ﷺ ، ثم استل السهم بفيه فندرت(**) ثنية أبي عبيدة(٤٢٩) .

وذكر تمامه ؛ واختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه ؛ وقد ضعف علي بن المديني هذا الحديث ؛ من جهة إسحاق بن يحيىٰ هذا ؛ فإنه تكلم فيه يحيىٰ بن سعيد القطان وأحمد ، ويحيىٰ بن معين والبخاري ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، ومحمد بن سعد ، والنسائي وغيرهم .

وقال ابن وهب : أخبرني عمرو بن الحارث ، أن عمر بن السائب ، حدّثه أنه بلغه أن مالكًا أبا أبي[٢] سعيد الخدري لما جُرح[٣] النبي ﷺ يوم أحد ، مص الجرح حتىٰ أنقاه ولاح أبيض ، فقيل له مجه ، فقال : لا والله ؛ لا أمجه أبدًا ؛ ثم أدبر يقاتل ، فقال النبي ﷺ : « **من أراد أن ينظر إلىٰ رجل من أهل الجنة ؛ فلينظر إلىٰ هذا** » فاستشهد(٤٣٠) .

وقد ثبت في الصحيحين من طريق عبد العزيز بن أبي حازم[٤] ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد ، أنه سئل عن جرح رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقال : جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته ، وهشمت البيضة علىٰ رأسه ﷺ فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم ، وكان عليٌّ يسكب عليه الماء بالمجن ، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة ، أخذت قطعة من حصير ، فأحرقتها حتى صارت رمادًا ألصقته بالجرح فاستمسك الدم(٤٣١) .

---

(٤٢٩) - **إسناده ضعيف - لضعف إسحاق بن طلحة** ، أخرجه الضياء المقدسى فى « المختارة » (١/١٣٦ و١٣٧) رقم (٤٩) من طريق الهيثم بن كليب مطولاً . وأخرجه البزار فى « مسنده » : (١/١٣٢ - ١٣٣) رقم (٦٣) ، وابن حبان فى « صحيحه » (١٥/٤٣٧ - ٤٣٨ - الإحسان) برقم (٦٩٨٠) من طريق إسحاق بن يحيى به . وذكره الهيثمى فى « المجمع » : (٦/١١٥) وقال : رواه البزار ، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو متروك .

(٤٣٠) - أخرجه البيهقى فى « الدلائل » : (٣/٢٦٦) من طريق ابن وهب به .

(٤٣١) - أخرجه البخارى فى « صحيحه » كتاب الجهاد ، باب : لبس البيضة ، حديث (٢٩١١) ، وطرفه (٤٠٧٥) ، ومسلم فى « صحيحه» كتاب الجهاد والسير ، حديث (١٧٩٠) .

---

[١] - في ت : « قال » .

(*) أي يحركه .

(**) أي سقطت .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في خ : « خرج » .

[٤] - في خ : « حاتم » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ فأثابكم غمًّا بغم ﴾ أي : فجزاكم غمًّا علىٰ غم ، كما تقول العرب : نزلت ببني فلان ، ونزلت علىٰ بني فلان . وقال ابن جرير : وكذا قوله : ﴿ ولأصلبنكم في جذوع النخل ﴾ أي : علىٰ جذوع النخل .

قال ابن عباس : الغم الأوّل بسبب الهزيمة ، وحين قيل : قتل محمد ﷺ والثاني حين علاهم المشركون فوق الجبل ؛ وقال النبي ﷺ : « اللّهم ؛ ليس لهم أن يعلونا »(٤٣٢) .

وعن عبد الرحمن بن عوف : الغم الأوّل بسبب الهزيمة ؛ والثاني حين قيل : قتل محمد ﷺ كان ذلك عندهم أشد[١] وأعظم من الهزيمة .

رواهما ابن مَرْدُويه . وروي عن عمر بن الخطاب نحو ذلك ، وذكر ابن أبي حاتم(٤٣٣) : عن قتادة نحو ذلك أيضًا .

وقال السدي : الغم الأوّل : بسبب ما فاتهم من الغنيمة والفتح ؛ والثاني بإشراف العدو عليهم .

وقال محمد بن إسحاق : ﴿ فأثابكم غمًّا بغم ﴾ أي : كربًا بعد كرب ؛ قتل من قتل من إخوانكم ،وعُلُوِّ عدوِّكم عليكم ؛ وما وقع في أنفسكم [من قول من قال : قتل نبيكم][٢] ؛ فكان ذلك [ممّا تتابع][٣] عليكم غمًّا بغم .

وقال مجاهد وقتادة : الغم الأوّل سماعهم قتل محمد ؛ والثاني ما أصابهم من القتل والجراح . وعن قتادة ، والربيع بن أنس عكسه . وعن السدي : الأوّل ما فاتهم من الظفر والغنيمة والثاني إشراف العدو عليهم . وقد تقدم هذا القول عن السدي .

وقال ابن جرير : وأولىٰ هذه الأقوال بالصواب قول من قال : ﴿ فأثابكم غمًّا بغم ﴾

---

(٤٣٢) - جزء من حديث طويل أخرجه أحمد (١/٢٨٧ - ٢٨٨) ، والطبرانى فى « الكبير » : (١٠/ ١٠٧٣١) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٦٩) وصححه الحاكم (٢/٢٩٦ ، ٢٩٧) ووافقه الذهبى .

(٤٣٣) - تفسير ابن أبى حاتم (٢/رقم ١٦٨٤) وأخرجه ابن جرير (٧/٨٠٨٣) ثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان به ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٩/٩٤٥٢) من طريق عبد الرزاق ، عن الثورى به ، وهذا إسناد حسن ؛ لكلام فى عاصم وهو ابن أبى النجود ، وأبو رزين هو مسعود بن مالك ، ورواه الطبرانى (٩/٩٤٥١) من طريق قيس بن الربيع ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله به ، وقيس بن الربيع سيىء الحفظ ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٦/٣٣١) وقال : « رواه الطبرانى ، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وغيره ، وضعفه جماعة » ولم يشر الهيثمي لطريق الثورى المتقدم .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « قيل بينكم » . [٣] - في ت : « متتابعًا » .

فأثابكم بغمكم أيها المؤمنون ؛ بحرمان اللّٰه إياكم غنيمة المشركين ، والظفر بهم ، والنصر عليهم ، وما أصابكم من القتل ، والجراح يومئذ ، بعد الذي كان قد أراكم في كل ذلك ما تحبون بمعصيتكم أمر[١] ربكم ، وخلافكم أمر نبيكم ﷺ ، غم ظنكم أن نبيكم قد قتل ، وميل العدو عليكم بعد فلولكم منهم .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **لكيلا تحزنوا علىٰ ما فاتكم** ﴾ أي : علىٰ ما فاتكم من الغنيمة والظفر بعدوكم ، ﴿ **ولا ما أصابكم** ﴾ من [الجراح والقتل] ، قاله ابن عباس ، وعبد الرحمن بن عوف والحسن ، وقتادة ، والسدي ﴿ **واللّٰه خبير بما تعملون** ﴾ [سبحانه وبحمده لا إله إلا هو جلَّ وعلا][٢] .

ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾

يقول تعالىٰ ممتنًّا علىٰ عباده فيما أنزل عليهم من السكينة والأمنة ، وهو النعاس الذي غشيهم ، وهم مستلئمو السلاح في حال همهم وغمهم ، والنعاس في مثل تلك الحال دليل علىٰ الأمان[٣] ، كما قال تعالىٰ في سورة الأنفال في قصة بدر ﴿ **إذ يغشيكم[٤] النعاس أمنة منه** ﴾ .الآية .

وقال الإمام أبو محمد عبدُ الرحمنٰ بن أبي حاتم : حدّثنا أبو سعيد الأشج ، حدّثنا أبو نعيم ووكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن عبد اللّٰه بن مسعود ،

[١] - سقط من : خ .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - في خ : « الإيمان » .
[٤] - في خ : « يغشاكم » .

قال : النعاس في القتال من الله ، وفي الصلاة من الشيطان .

وقال البخاري(٤٣٤) : وقال[١] لي خليفة : حدّثنا يزيد بن زريع ، حدّثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، عن أبي طلحة رضي الله عنه قال : كنت فيمن تغشاه[٢] النعاس يوم أحد ؛ حتى سقط سيفي من يدي مرارًا ، يسقط[٣] وآخذه ويسقط وآخذه .

وهكذا رواه في المغازي معلقًا ، ورواه في كتاب التفسير مسندًا ، عن شيبان ، عن قتادة ، عن أنس ، عن أبي طلحة ، قال : غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد ، قال : فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ، ويسقط وآخذه .

وقد رواه الترمذي [والنسائي ، والحاكم(٤٣٥) من حديث حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، عن أبي طلحة ، قال : رفعت رأسي يوم أحد ، وجعلت أنظر ، وما منهم يومئذ أحد إلا يميد تحت حجفته من النعاس . لفظ الترمذي وقال : حسن صحيح .

[ورواه النسائي][٤] أيضًا(٤٣٦) عن محمد بن المثنى ، عن[٥] خالد بن الحارث ، عن قتيبة[٦] ، عن ابن أبي عدي ، كلاهما عن حميد ، عن أنس ؛ قال : قال أبو طلحة : كنت فيمن ألقي عليه النعاس ... الحديث . وقد[٧] رواه عن الزبير(٤٣٧) وعن[٨] عبد الرحمن بن عوف(٤٣٨) رضي الله عنه .

---

(٤٣٤) - صحيح البخارى ، كتاب المغازى ، باب : ﴿ **ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسًا** ... ﴾ (٤٠٦٨) وأخرجه أيضًا (٤٥٦٢).

(٤٣٥) - أخرجه الترمذى (٣٠٠٧) ، والنسائى كما فى « التحفة » (٣/٣٧٧١) ، والحاكم فى « المستدرك » (٢/٢٩٧) وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى ، وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » .

(٤٣٦) - أخرجه النسائى فى « الكبرى » كما فى « التحفة » (٣/٣٧٧١) وكذا أخرجه ابن جرير (٧/٨٠٧٤) ثنا ابن بشار قال : حدثنا ابن أبى عدى عن حميد به .

(٤٣٧) - أخرجه عبد بن حميد - كما فى « الدر المنثور » (٢/١٥٥) ، وعنه الترمذى (٣٠٠٧) حدثنا روح ابن عبادة ، عن حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن الزبير مثل حديث أنس السابق ، وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » وكذا أخرجه ابن جرير (٧/٨٠٨٦) من طريقين عن حماد بن سلمة به ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٧٣) .

(٤٣٨) - أخرجه ابن جرير (٧/٨٠٧٩) ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (١/رقم ٢٨٥) وفى =

---

[١] - في خ : « قال » .
[٢] - في خ : « يغشاه » .
[٣] - في خ : « فيسقط » .
[٤] - في خ : « والنسائي » .
[٥] - في خ : « والنسائي عن » .
[٦] - في ت : أبي قتيبة .
[٧] - في ت : « هكذا » .
[٨] - سقط من : م .

وقال البيهقي(٤٣٩) : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب ، أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومي ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا شيبان ، عن قتادة ، حدثنا أنس بن مالك ؛ أن أبا طلحة قال : غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد ، فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ، ويسقط وآخذه . قال : والطائفة الأخرىٰ المنافقون ليس لهم هم إلا أنفسهم أجبن قوم وأرعنه وأخذله للحق ، ﴿ **يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية** ﴾ كَذَبَة ، أهل شك وريب في الله عز وجل(٤٤٠) .

هكذا رواه بهذه الزيادة ، وكأنها من كلام قتادة - رحمه الله - وهو كما قال ؛ فإن الله - عز وجل - يقول : ﴿ **ثُمَّ أنزلَ عليكم من بعدِ الغمِّ أمنة نُعَاسًا يغشىٰ طائفةً منكم** ﴾ . يعني أهل الإيمان واليقين والثبات والتوكل الصادق ، وهم الجازمون بأن الله عز وجل سينصر رسوله ؛ وينجز له مأموله ؛ ولهذا قال : ﴿ **وطائفة قد أهمتهم أنفسهم** ﴾ يعني لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف ، ﴿ **يظنون بالله غير الحق ظنّ الجاهلية** ﴾ ، كما قال في الآية الأخرىٰ : ﴿ **بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلىٰ أهليهم أبدًا** ﴾ إلىٰ آخر الآية ، وهكذا هؤلاء اعتقدوا أن المشركين لما ظهروا تلك الساعة أنها الفيصلة ، وأن الإسلام قد باد وأهله ، وهذا شأن أهل الريب والشك ؛ إذا حصل أمر من الأمور الفظيعة تحصل لهم هذه الظنون الشنيعة .

ثم أخبر تعالىٰ عنهم أنهم : ﴿ **يقولون** ﴾ في تلك الحال : ﴿ **هل لنا من الأمر من**

= «الأوسط» (٤١٧٢/٤) ، والبيهقي في « الدلائل » (٤١٧٢/٤) من طريق أبي نعيم ضرار بن صرد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن محمد بن عبد العزيز ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن المسور ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف - رضى الله عنه - فى قوله - عز وجل : ﴿ **ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسًا**﴾ قال : ألقى علينا النوم يوم أحد ، وقال الطبراني : « لم يرد هذا الحديث عن الزهرى إلا محمد بن عبد العزيز » وعزاه الهيثمي فى « المجمع » (١٢٠/٦ ، ٣٣١) إلى الطبراني وقال : « فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف » وأخرجه ابن أبى حاتم (١٦٨٢/٢) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمى ، عن أبى عون ، عن المسور بن مخرمة به ، وأبو عون هذا سئل عنه أبو زرعة فقال : « مدينى لا نعرفه » الجرح والتعديل (٤١٤/٩) والخبر زاد نسبته السيوطى (١٥٥/٢) إلى ابن المنذر .

(٤٣٩) - « دلائل النبوة » للبيهقى (٢٧٣/٣ ، ٢٧٤) ، وأخرجه ابن حبان فى « صحيحه » (١٦/رقم ٧١٨٠) أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفى ، حدثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ، ثنا يونس بن محمد به . وتقدم (رقم ٤٧٩) من طريق شيبان ، عن قتادة به دون قوله : « والطائفة الأخرى ... » .

(٤٤٠) - تفسير ابن أبى حاتم (١٦٩٧/٢) ومن طريق ابن إسحاق أخرجه ابن جرير (٨٠٩٤/٧ ، ٨٠٩٥) وأبو نعيم والبيهقى فى « دلائل النبوة » (ص ٤٢١) (٢٧٣/٣). وزاد نسبته السيوطى فى «الدر المنثور » (٢/ ١٥٦) إلى إسحاق بن راهوية وعبد بن حميد وابن المنذر .

شيء ؟ ﴾ فقال[١] تعالىٰ : ﴿ **قل إن الأمر كله للّٰه يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك** ﴾ ثم فسر ما أخفوه في أنفسهم بقوله : ﴿ **يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا** ﴾ أي: يسرون هذه المقالة عن رسول اللّٰه ﷺ .

قال محمد بن يسار بن إسحاق : فحدثني يحيىٰ بن عباد بن عبد اللّٰه بن الزبير ، عن أبيه ، عن عبد اللّٰه بن الزبير ؛ قال : قال الزبير : لقد رأيتني مع رسول اللّٰه ﷺ حين اشتدّ الخوف علينا ، أرسل اللّٰه علينا النوم ؛ فما منّا من رجل إلا ذقنه في صدره ، قال : فواللّٰه إني لأسمع قول معَتِّب بن قشير ما أسمعه إلا كالحلم يقول[٢] : ﴿ لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا ﴾ فحفظتها منه ، وفي ذلك أنزل اللّٰه : ﴿ **يقولون**[٣] **لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا** ﴾ لقول معَتِّب . رواه ابن أبي حاتم .

قال اللّٰه تعالىٰ : ﴿ **قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلىٰ مضاجعهم** ﴾ ، أي : هذا قدر قدّره[٤] اللّٰه عز وجل وحكم حتم لازم[٥] لا محيد[٦] عنه ولا مناص منه .

وقوله : ﴿ **وليبتلي اللّٰه ما في صدوركم وليمحص ما في قلوبكم** ﴾ أي : يختبركم بما جرىٰ عليكم ؛ ليميز[٧] الخبيث من الطيب ، ويظهر أمر المؤمن والمنافق للناس في الأقوال والأفعال ﴿ **واللّٰه عليم بذات الصدور** ﴾ ، أي : بما يختلج في الصدور من السرائر والضمائر .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا** ﴾ ، أي ببعض ذنوبهم السالفة ، كما قال بعض السلف : إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها ؛ وإن من جزاء السيئة السيئةَ بعدها .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولقد عفا اللّٰه عنهم** ﴾ أي : عما كان منهم من الفرار ، ﴿ **إن اللّٰه غفور حليم** ﴾ أي : يغفر الذنب ، ويَحْلُمُ عن خلقه ، ويتجاوز عنهم ، وقد تقدم حديث ابن عمر في شأن عثمان رضي الله عنه وتوليه يوم أحد ، وأن اللّٰه قد عفا عنه مع من عفا عنهم عند قوله : ﴿ **ولقد عفا عنكم** ﴾ ومناسب ذكره هاهنا .

---

[١] - في خ : « قال الله » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « مقدّر » .
[٥] - سقط من : ت .
[٦] - في خ : « محاد » .
[٧] - في خ : « وليميز » .

قال[١] الإمام أحمد(٤٤١) : حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة[٢] ، عن عاصم ، عن شقيق ، قال : لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة ، فقال له الوليد : مالي أراك جفوت أمير المؤمنين عثمان ، فقال له عبد الرحمن : أبلغه أني لم أفر يوم عينين[٣] ، قال عاصم : يقول يوم أحد ، ولم أتخلف عن بدر ، ولم أترك سنّة عمر . قال : فانطلق ، فأخبر بذلك عثمان . قال : فقال عثمان : أمّا قوله : إني لم أفرّ يوم عينين ؛ فكيف يعيرني بذنب[٤] ، وقد[٥] عفا اللَّه عنه فقال : ﴿ **إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا اللَّه[٦] عنهم** ﴾ وأما قوله : إني تخلفت يوم بدر ، فإني كنت أمرض رقية بنتَ رسول اللَّه ﷺ حتىٰ ماتت ، وقد ضرب لي رسول اللَّه ﷺ بسهم ، ومن ضرب له رسول اللَّه ﷺ بسهم فقد شهد ، وأما قوله : إني تركت سنة عمر ؛ فإني لا أطيقها ولا هو ، فأته[٧] فحدثه بذلك .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ

(٤٤١) - « المسند » (٦٨/١) (رقم ٤٩٠) وأخرجه عبد اللَّه بن أحمد فى « زوائد المسند » (٧٥/١) حدثنى أبي وأبو خيثمة ، قالا : ثنا معاوية بن عمرو ، به ، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر ، والحديث عند البزار فى « مسنده » (٢/رقم ٣٨٠) من طريق سلام أبى المنذر ، عن على بن زيد ، عن سعيد بن المسيب قال : رفع عثمان صوته على عبد الرحمن بن عوف فقال : ... فذكر الحديث بنحوه ، وقال البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعيد بن المسيب عن عثمان إلا من هذا الوجه ، ولا رواه عن على بن زيد إلا سلام أبو المنذر . وعاصم هو ابن بهدلة حسن الحديث ، والحديث ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٢٢٩/٧) و (٨٦/٩، ٨٧) وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى باختصار ، والبزار بطوله بنحوه ، وفيه عاصم ابن أبى النجود ، وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات »

وعلى بن زيد هو ابن جدعان سيىء الحفظ جدًّا ، والخبر اكتفى السيوطى (١٥٧/٢) بعزوه إلى أحمد وابن المنذر !! .

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - في خ : « زيادة » .
[٣] - في خ : « عنين » .
[٤] - في خ : « بذلك » .
[٥] - في ت : « ولقد » .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - في ت : « فأتاه » .

﴿قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ١٥٨﴾

ينهىٰ تعالىٰ عبادَهُ المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد ، الدال عليه قولهم عن[١] إخوانهم الذين ماتوا في الأسفار والحروب : لو كانوا تركوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم ؛ فقال تعالىٰ : **﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم ﴾** أي : عن إخوانهم ، **﴿ إذا ضربوا في الأرض ﴾** ، أي : سافروا للتجارة ونحوها **﴿ أو كانوا غُزًّى ﴾** ، أي : كانوا[٢] في الغزو : **﴿ لو كانوا عندنا ﴾** أي : في البلد ، **﴿ ما ماتوا وما قتلوا ﴾** أي : ما ماتوا في السفر ، وما قتلوا في الغزو .

وقوله تعالىٰ : **﴿ ليجعل اللّٰه ذلك حسرة في قلوبهم ﴾** أي : خلق هذا الاعتقاد في نفوسهم ؛ ليزدادوا حسرة علىٰ [موتاهم وقتلاهم][٣] . ثم قال تعالىٰ ردًّا عليهم : **﴿ واللّٰه يحيي ويميت ﴾** أي : بيده الخلق ، وإليه يرجع الأمر ، ولا يحيا أحد ولا يموت أحد إلا بمشيئته وقدره ، ولا يزاد في عمر أحد ولا ينقص منه شيء[٤] إلا بقضائه وقدره : **﴿ واللّٰه بما تعملون بصير ﴾** ، أي : علمه وبصره نافذ في جميع خلقه ؛ لا يخفىٰ عليه من أمورهم شيء .

وقوله تعالىٰ : **﴿ ولئن قتلتم في سبيل اللّٰه أو متم لمغفرة من اللّٰه ورحمة خير مما يجمعون ﴾** تضمن هذا أن القتل في سبيل اللّٰه والموت أيضًا وسيلة إلىٰ نيل رحمة اللّٰه وعفوه ورضوانه ، وذلك خير من البقاء في الدنيا ، وجميع حطامها الفاني .

ثم أخبر تعالىٰ بأن كل من مات أو قتل ، فمصيره ومرجعه إلىٰ اللّٰه عز وجل فيجزيه بعمله : إن خيرًا فخير ، وإن شرًّا فشر . فقال تعالىٰ : **﴿ ولئن متم أو قتلتم لإلى اللّٰه تحشرون ﴾** .

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ
فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ
ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ١٥٩ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن
ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ١٦٠ وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ﴾

---

[١] - في ت : « على » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « موتهم وقتلهم » .
[٤] - سقط من : خ .

أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (١٦٤)

يقول تعالى مخاطبًا رسوله ﷺ ممتنًا عليه وعلى المؤمنين فيما ألان به قلبه على أمته المتبعين لأمره ، التاركين لزجره ، وأطاب لهم لفظه ، ﴿ **فبما رحمةٍ من الله لنت لهم** ﴾ ، أي : أي شيء جعلك الله لهم لينًا لولا رحمةُ الله بك وبهم .

وقال قتادة : ﴿ **فبما رحمة من الله لنت لهم** ﴾ يقول : فبرحمة من الله لنت لهم ، « **وما** » صلة ، والعرب تصلها بالمعرفة كقوله : ﴿ **فبما نقضهم ميثاقهم** ﴾ ، وبالنكرة كقوله : ﴿ **عما قليلٍ** ﴾ ، وهكذا هاهنا قال[١] : ﴿ **فبما رحمة من الله لنت لهم** ﴾ أي : برحمة من الله .

وقال الحسن البصري : هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به .

وهذه الآية الكريمة شبيهة بقوله تعالى : ﴿ **لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم** ﴾ .

وقال الإمام أحمد(٤٤٢) : حدّثنا حَيْوَة ، حدثنا [بقية ، حدثنا][٢] محمد بن زياد ،

(٤٤٢) - « المسند » (٥/٢٦٧) وهذا إسناد صحيح ، وبقية - وهو ابن الوليد - إنما يخشى من عنعنته ، وهو هنا صرح بالتحديث ، وقد أخرجه ابن عدى فى « الكامل » (٢/٥٠٤ ، ٥٠٩) من طريق أبى مسهر عبدالأعلى بن مسهر ، ثنا بقية ، به ، غير أنه قال « يلين له قلبى » مكان « يلين لى قلبه » وقال ابن عدى : «وهذا الحديث لا أعرفه إلا ببقية » وهو ثقة إذا صرح بالتحديث ، وروى عن مشايخ له معروفين ، وعبد الأعلى بن مسهر ثقة حافظ ، وقد رواه عن بقية بلفظ عبد الأعلى ، المعلى بن الوليد القعقاعى عند الطبرانى فى « المعجم الكبير » (٨/٧٤٩٩) ، وأحمد بن الفرج عند ابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (١٩/٢٣/٢) - كما فى « الصحيحة » للألبانى (٣/١٠٩٥) - وأعل الألبانى هذا اللفظ لضعف أحمد بن الفرج ، وهو =

[١] - سقط من : خ . [٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

حدثني أبو راشد الحُبراني[١] ؛ قال : أخذ بيدي أبو أمامة الباهلي ، وقال : أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال : « **يا أبا أمامة ؛ إن من المؤمنين من يلين [لي قلبه]**[٢] » . تفرد[٣] به أحمد .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولو كنت فظًّا غليظ القلب لانفضوا من حولك** ﴾ والفظ : الغليظ ، والمراد[٤] به هاهنا غليظ الكلام ؛ لقوله بعد ذلك : ﴿ **غليظ القلب**[٥] ﴾ أي : لو كنت سيىء الخُلق[٦] قاسي القلب عليهم ؛ لانفضوا عنك وتركوك ، ولكن الله جمعهم عليك ، وألان جانبك لهم تأليفًا لقلوبهم . كما قال عبد الله بن عمرو (٤٤٣) : إنه رأى صفة رسول الله ﷺ في الكتب المتقدمة أنه ليس بفظ ، ولا غليظ ، ولا سخّاب في الأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح .

وروى أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي (٤٤٤) : أنبأنا بشر بن عبيد الداري[٧] ، حدثنا عمار بن عبد الرحمن ، عن المسعودي ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « **إن الله أمرني بمداراة الناس كما أمرني بإقامة الفرائض** » . حديث غريب .

= متابع عليه كما رأيت . وأخرجه ابن عساكر أيضًا (٢٩٧/٨/مخطوط) من طريق مسيب بن واضح نا بقية ، عن محمد بن دينار ، عن أبى راشد به ، بلفظ عبد الأعلى ، لكن المسيب بن واضح هذا تركه العقيلى والدارقطنى ، وكان النسائى حسن الرأى فيه ، وقال أبو حاتم : « صدوق يخطئ كثيرًا » ولا شك أنه أخطأ هنا فى إسناده لمخالفته الثقات والله أعلم ، والحديث ذكره الهيثمى فى موضعين من « المجمع » (٦٨/١) وقال فيه : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » (٢٧٩/١٠) وقال : « رواه الطبرانى ورجاله وثقوا».

(٤٤٣) - يأتي تخريجه سورة الأعراف / آية ١٥٧ .

(٤٤٤) - وكذا رواه ابن عدى فى « الكامل » (٤٤٧/٢) وابن مردويه فى « ثلاثة مجالس من الأمالى » (١/١٩٢) ، وأبو مطيع المصرى فى « الأمالى » أيضًا (٢/٢٣/١) والديلمى (٣٢٠/٢/١) - كما فى «الضعيفة » للألبانى (٨١٠/٢) - كلهم من طريق بشر بن عبيد به ، وعزاه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/ ١٥٩) إلى الحكيم الترمذى وابن عدى بسند فيه متروك وهو يعنى بذلك بشر بن عبيد هذا ، فقد قال فيه ابن عدى : « منكر الحديث عن الأئمة ،... هو بين الضعف أيضًا ، ولم أجد للمتقدمين فيه كلامًا ، وهو إذا روى إنما يروى عن ضعيف مثله أو مجهول أو محتمل أو يروى عمن يرويه أمثالهم » وكذبه الأزدى ، وساق له الذهبى فى « الميزان » أحاديث هذا منها ثم عقبها بقوله : « وهذه الأحاديث غير صحيحة ، والله المستعان » ومع هذا فقد ذكره ابن حبان فى « الثقات » (١٤١/٨) !! .

[١] - في خ : « الحراني » .

[٢] - في خ : « له قلبي » .

[٣] - في خ : « انفرد » .

[٤] - في ت : « المراد » .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - في ت : « الكلام » .

[٧] - سقط من : ت .

ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر** ﴾ ولذلك كان رسول اللّٰه ﷺ يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث ، تطييبًا لقلوبهم [ليكون أنشط لهم فيما يفعلونه][١] ، كما[٢] شاورهم يوم بدر في الذهاب إلىٰ العير فقالوا : يا رسول اللّٰه ؛ لو استعرضت بنا عُرْضَ البحر لقطعناه معك ، ولو سرت بنا إلىٰ بَرْكِ الغِمَاد(*) ؛ لسرنا[٣] معك ، ولا نقول لك كما قال قوم موسىٰ لموسىٰ : اذهب أنت وربك فقاتلا ، إنا هاهنا قاعدون ، ولكن نقول[٤] : اذهب فنحن معك ، وبين يديك ، وعن يمينك ، وعن[٥] شمالك مقاتلون[٦] (٤٤٥) . وشاوَرَهم أيضًا أين يكون المنزل ؟ حتىٰ أشار المنذر بن عمرو المعنق ليموت[٧] بالتقدم[٨] أمام القوم . وشاورهم في أحد : في[٩] أن يقعد في المدينة ، أو يخرج [إلىٰ العدو][١٠] ، فأشار جمهورهم بالخروج إليهم ، فخرج إليهم(٤٤٦) . وشاورهم يوم الخندق في مصالحة الأحزاب بثلث ثمار المدينة عامئذ ؛ فأبىٰ ذلك عليه السعدان : سعد بن معاذ ، وسعد بن عبادة ، فترك ذلك . وشاورهم يوم الحديبية في أن يميل علىٰ ذراري المشركين ؟ فقال له الصديق : إنا لم نجيء لقتال أحد[١١] ، وإنما جئنا معتمرين ، فأجابه إلىٰ ما قال .

وقال ﷺ في قصة الإفك (٤٤٧) : « **أشيروا علي معشر المسلمين في قوم أبنوا(*) أهلي ورموهم ، [وايم اللّٰه ما علمت علىٰ أهلي من سوء ، وأبنوهم][١٢] بمن ؟ واللّٰه ما علمت عليه إلا خيرًا** » . واستشار عليًا وأسامة في فراق عائشة رضي اللّٰه عنها .

فكان ﷺ يشاورهم في الحروب ونحوها ، وقد اختلف الفقهاء : هل كان ذلك[١٣] واجبًا عليه ، أو من باب الندب تطييبًا لقلوبهم ؟ علىٰ قولين .

---

(٤٤٥) - قائل ذلك هو المقداد بن عمرو أخرج ذلك البخارى (٣٩٥٢) والنسائى فى « التفسير » من «الكبرى» (٦/١١٤٠) ، وأحمد (١/٣٩٠ ، ٤٢٨) من حديث عبد اللّٰه بن مسعود .

(٤٤٦) - انظر ما تقدم عند آية رقم (١٢١) .

(٤٤٧) - يأتى تخريج قصة الإفك فى سورة النور .

---

[١] - في خ : « ليكونوا ما يفعلونه أنشط لهم » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « لسرناه » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - في خ : « للموت » .
[٨] - في خ : « بالتقدم إلى » .
[٩] - سقط من ت .
[١٠] - في خ : « إليهم » .
[١١] - سقط من ت .
[١٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[١٣] - سقط من ت .

وقد قال الحاكم في مستدركه(٤٤٨) : حدثنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي ، حدثنا يحيىٰ بن أيوب العلاف بمصر ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أنبأنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس في قوله تعالىٰ : ﴿ **وشاورهم في الأمر** ﴾ قال : أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وكذا[١] رواه الكلبي ، عن أبي صالح عن ابن عباس قال : نزلت في أبي بكر وعمر ، وكانا حواريَّي رسول الله ﷺ و وزيريه[٢] وأبوي المسلمين .

وقد روىٰ الإمام أحمد(٤٤٩) : حدثنا وكيع ، حدثنا عبد الحميد ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم[٣] ، أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما : « **لواجتمعتما في مشورة ما خالفتكما** » .

وروىٰ ابن مردُويه(٤٥٠) ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : سُئل رسول الله ﷺ عن العزم ؟ فقال[٤] : « **مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم** » .

وقد[٥] قال ابن ماجة (٤٥١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يحيىٰ بن أبي بكير[٦] ، عن

(٤٤٨) - « المستدرك » (٣/٧٠) وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى وهو كما قالا .

(٤٤٩) - « المسند » (٤/٢٢٧) وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٩/٥٦) وقال : « رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن ابن غنم لم يسمع من النبى ﷺ » ، قال العلائى فى « جامع التحصيل » (ص ٢٢٥) : « عبد الرحمن بن غنم الأشعرى ، قال أحمد بن حنبل : أدرك النبى ﷺ ولم يسمع منه . قلت - الحافظ العلائى - : ولا رؤية له أيضًا بل كان مسلمًا باليمن فى حياة النبى ﷺ ولم يفد عليه ولزم معاذ بن جبل . وهو من كبار التابعين فحديثه مرسل ، وقد قيل : إن له صحبة ، وذلك ضعيف والله أعلم » والحديث لم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/١٦٠) لغير أحمد .

(٤٥٠) - ذكره السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/١٦٠) ولم يعزه لغير ابن مردويه !! .

(٤٥١) - سنن ابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب المستشار مؤتمن (٣٧٤٥) ، وأخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب في المشورة (٥١٢٨) ، والترمذى كتاب الزهد ، باب ما جاء فى معيشة أصحاب النبى ﷺ (٢٣٦٩) مطولاً ، وكتاب الأدب ، باب : إن المستشار مؤتمن (٢٨٢٢) مختصرًا ، من طريق شيبان به. وأخرجه النسائى فى « التفسير » من « الكبرى » (٦/١١٦٩٧) من طريق أبى حمزة ، عن عبد الملك بن عمير به مختصرًا ، وقال الترمذى عقب الموضع الأول : « حديث حسن صحيح غريب » وقال =

[١] - بياض في خ .
[٢] - في خ : « وزيره » .
[٣] - في خ : « عنيم » .
[٤] - في خ : « قال » .
[٥] - في خ : بياض .
[٦] - في خ : « بكر » .

شيبان[١] ، [عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « **المستشار مؤتمن** » .

ورواه أبو داود والترمذي ، وحسّنه النسائي من حديث عبد الملك][٢] بأبسط [من هذا][٣] .

ثم قال ابن ماجة (٤٥٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أسود بن عامر ، عن شريك ، عن الأعمش ، عن أبي عمرو[٤] الشيباني ، عن أبي مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « **المستشار مؤتمن** » . [تفرد به][٥] .

و[قال أيضًا][٦] (٤٥٣) : حدثنا أبو بكر ، حدثنا يحيىٰ بن زكريا بن أبي زائدة ، وعلي[٧] بن هاشم ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن أبي الزبير عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه** » . تفرد به أيضًا .

= عقب الثانى : « حديث حسن » ، وصححه الحاكم (١٣١/٤) على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى ، وأصل الحديث عند مسلم ، كتاب الأشربة ، حديث ١٤٠ - (٢٠٣٨) .

(٤٥٢) - سنن ابن ماجه كتاب الأدب ، باب المستشار مؤتمن (٣٧٤٦) ، وأخرجه ابن حبان (١٩٩١/٦/ موارد) ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٧/رقم٦٣٨) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة به ، وأخرجه أحمد (٢٧٤/٥) وعبد بن حميد فى « المنتخب » (٢٣٥) ، والدارمى فى « السنن » (٢٤٥٢/٢) والحاكم فى « المستدرك » كما فى زوائد البوصيرى (١٨٢/٣) ومن طريقه البيهقى فى « السنن الكبرى » (١٠/ ١١٢) من طريق الأسود بن عامر به ، وأخرجه الطبرانى أيضًا من طريق عبد الحميد بن بحر ، وطلق بن غنام ، ثنا شريك به ، وقال البوصيرى : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وأبو عمرو الشيبانى اسمه سعد ابن إياس .. كذا قال !! وشريك هو ابن عبد الله القاضى ، سيىء الحفظ جدًا ، وقد أعل الحديث به أبو حاتم فى « العلل » (٢٤٧/٢) (رقم ٢٣١٩) ، فقال ابنه : « سألت أبى عن حديث رواه الأسود بن عامر عن شريك ، عن الأعمش ، عن أبى عمرو الشيبانى ، عن أبى مسعود - تحرف إلى ابن مسعود - عن النبى - ﷺ قال : « المستشار مؤتمن » قال أبى : هذا خطأ ، إنما أراد « الدال على الخير كفاعله » قلت : الخطأ ممن هو ؟ قال : من شريك » وقال أيضًا : « العلل » (٣٢٢/٢) (رقم ٢٤٨٥) : « سألت أبى عن حديث رواه سهل بن عثمان ، عن غالب ، عن شريك ، عن الأعمش ... الحديث : « قال أبى : وهم فيه غالب إنما هو عن أبى مسعود عن النبى ﷺ « **الدال على الخير كفاعله** » .

(٤٥٣) - سنن ابن ماجه ، كتاب الأدب ، باب المستشار مؤتمن (٣٧٤٧) وهذا إسناد ضعيف وله =

[١] - في خ : « سفيان » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - في خ : « منه » .
[٤] - في خ : « عمر » .
[٥] - في خ : « تفرد به أحمد » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٧] - في خ : « عن » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **فإذا عزمت فتوكل علىٰ اللّه** ﴾ أي إذا شاورتهم في الأمر ، وعزمت عليه فتوكل علىٰ اللّه فيه ﴿ **إن اللّه يحب المتوكلين** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **إن ينصركم اللّه فلا غالب لكم وإن يخذُلْكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده** ﴾ وهذه الآية كما تقدم من قوله : ﴿ **وما النصر إلا من عند اللّه العزيز الحكيم** ﴾ . ثم أمرهم بالتوكل عليه ، فقال : ﴿ **وعلىٰ اللّه فليتوكل المؤمنون** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وما كان لنبي أن يَغُل** ﴾ قال ابن عباس ، ومجاهد ، والحسن ، وغير واحد : ما ينبغي لنبي أن يخون .

وقال ابن أبي حاتم (٤٥٤) : حدثنا أبي ، حدثنا المسيب بن واضح ، حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن [سفيان ، عن][١] خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : فقدوا قطيفة يوم بدر فقالوا : لعل رسول اللّه ﷺ أخذها ، فأنزل اللّه : ﴿ **وما كان لنبي أن يَغُل** ﴾ [أي : يخون][٢] .

وقال ابن جرير(٤٥٥) : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا خصيف ، حدثنا مقسم ، حدثني ابن عباس ، أن هذه الآية : ﴿ **وما كان لنبي أن يغل** ﴾ نزلت[٣] في قطيفة حمراء فُقِدَتْ يوم بدر ؛ فقال بعض الناس : [لعل رسول اللّه][٤] أخذها ، فأكثروا في ذلك ؛ فأنزل اللّه : ﴿ **وما كان لنبي أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة** ﴾ . وكذا رواه أبو داود رحمه اللّه تعالى والترمذي جميعًا ، عن قتيبة ، عن عبد الواحد ابن زياد به وقال الترمذي : حسن غريب . ورواه[٥] بعضهم عن خصيف عن مقسم يعني

= علتان، الأولى : عنعنة أبي الزبير ، فإنه كان مدلسًا ، والأخرى : ضعف ابن أبي ليلى ، وهو محمد بن عبد الرحمن القاضي .

(٤٥٤) - تفسير ابن أبي حاتم (١٧٦٠/٢) .

(٤٥٥) - تفسير ابن جرير (٨١٣٦/٧) وأخرجه أبو داود ، فاتحة كتاب الحروف والقراءات (٣٩٧١) ، والترمذي ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران (٣٠٠٩) كلاهما (أبو داود والترمذي) ثنا قتيبة بن سعيد به ، وأخرجه ابن جرير أيضًا (٨١٣٨/٧) من طريق عتاب بن بشير ، عن خصيف به ، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، وقد روى عبد السلام بن حرب عن خصيف نحو هذا ، وروى بعضهم هذا الحديث عن خصيف عن مقسم ، ولم يذكر فيه ابن عباس » .

---

[١] - في خ : « شقيق » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - مكانها في خ : قبل الآية .
[٤] - زيادة من : خ .
[٥] - في خ : « رواه » .

مرسلًا .

ورواه ابن مردُويه من طريق أبي عمرو بن العلاء ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : اتهم المنافقون رسول اللَّه ﷺ بشيء فُقِدَ ، فأنزل اللَّه تعالىٰ[١] : ﴿ **وما كان لنبي أن يغل** ﴾ .

وقد روي من غير وجه(٤٥٦) ، عن ابن عباس نحو ما تقدّم ، وهذا [تنزيه و][٢] تبرئة له ، صلوات اللَّه وسلامه عليه ، عن[٣] جميع وجوه الخيانة في أداء الأمانة وقسم الغنيمة وغير ذلك .

وروى[٤] العوفي عن ابن عباس : ﴿ **وما كان لنبي أن يغل** ﴾ أي : بأن يقسم لبعض السرايا ويترك بعضًا . وكذا قال الضحاك .

وقال محمد بن إسحاق : ﴿ **وما كان لنبي أن يغل** ﴾ بأن يترك بعض ما أنزل عليه[٥] فلا يبلغه لأمّته[٦] .

وقرأ الحسن البصري ، وطاووس ، ومجاهد ، والضحاك : ﴿ **وما كان لنبي أن يُغَلَّ** ﴾ [بضم الياء][٧] أي : يخان .

وقال قتادة ، والربيع بن أنس : نزلت هذه الآية يوم بدر ، وقد غل بعض أصحابه ، رواه ابن جرير عنهما(٤٥٧) ، ثم حكىٰ عن[٨] بعضهم أنه فسر[٩] هذه القراءة بمعنىٰ يتهم بالخيانة .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ومن يَغْلُل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون** ﴾ وهذا تهديد شديد ، ووعيد أكيد ، وقد وردت السنة بالنهي عن ذلك أيضًا في أحاديث متعدّدة .

قال الإمام أحمد(٤٥٨) : حدثنا عبد الملك ، حدثنا زهير - يعني ابن محمد - عن عبد اللَّه

(٤٥٦) - أخرجه ابن جرير (٨١٣٩/٧) والطبراني في « المعجم الكبير » (١٢٠٢٨/١١ ، ١٢٠٢٩) من طرق عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

(٤٥٧) - تفسير ابن جرير (٨١٥٢/٧ ، ٨١٥٣ ، ٨١٥٤) .

(٤٥٨) - « المسند » (١٤٠/٤) ، (٣٤١/٥) وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (٣/رقم ٣٤٦٣)=

[١] - في خ : « عز وجل » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في ت : « من » .
[٤] - في ت : « وقال » .
[٥] - في ت : « إليه » .
[٦] - في ت : « أمته » .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - سقط من : ت .
[٩] - في خ : « قرأ » .

ابن محمد بن عقيل ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن النبي ، ﷺ ، قال[١] : « **أعظم الغلول عند اللَّه ذراع من أرض[٢] ، تجدون[٣] الرجلين جارين في الأرض- أو في الدار- فيقطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعًا ، فإذا اقتطعه طُوِّقه من سبع أرضين [إلىٰ يوم القيامة][٤]** » .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٤٥٩) : حدثنا موسىٰ بن داود[٥] ، حدثنا ابن لهيعة ، عن ابن هبيرة والحارث بن يزيد ، عن عبد الرحمن بن جبير ، قال : سمعت المستورد[٦] بن شدّاد يقول : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من ولي لنا عملًا وليس له منزل فليتخذ منزلًا ، أو ليست له زوجة فليتزوج ، أو ليس له[٧] خادم فليتخذ له خادمًا ، أو ليس[٨] له دابة فليتخذ دابة ، و[٩] من أصاب شيئًا سوىٰ ذلك فهو غال** » .

هكذا رواه الإمام أحمد ، وقد رواه أبو داود بسند آخر وسياق آخر فقال (٤٦٠) : حدثنا موسىٰ ابن مروان الرقي ، حدثنا المعافى ، حدثنا الأوزاعي ، عن الحارث بن يزيد ، عن جبير بن نفير ، عن المستورد بن شدّاد قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **من كان لنا عاملًا فليكتسب زوجة ؛**

= ثنا حفص الرقى ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا زهير به ، غير أنه سمى صحابيه « أبو مالك الأشعرى » . وأخرجه ابن أبى شيبة - كما فى « المطالب العالية المسندة » (٤/رقم ١٥٧٤) ، وأحمد (٣٤٤/٥) ، والطبرانى من طرق عن شريك عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل به . وحسن إسناده الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٥/ ١٠٥) ومن قبله شيخه الهيثمى فى « المجمع » (١٧٨/٤) وكذا حسنه المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (١٦/٣).

(٤٥٩) - « المسند » (٢٢٩/٤) وأخرجه أيضًا : ثنا يحيى بن إسحاق ، قال : حدثنا ابن لهيعة به ، وأخرجه أيضًا ثنا حسن بن موسى ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٢٠/رقم ٧٢٥) من طريق القعنبى كلاهما (حسن والقعنبى) ثنا ابن لهيعة به ليس فيه ابن هبيرة ، وأخرجه أحمد أيضًا (٢٢٩/٤) ثنا حسن ، والطبرانى (٧٢٦/٢٠) من طريق أسد بن موسى كلاهما (حسن وأسد) ثنا ابن لهيعة به وليس فيه الحارث ابن يزيد وانظر ما بعده .

(٤٦٠) - سنن أبى داود كتاب الخراج والإمارة والفىء باب فى أرزاق العمال (٢٩٤٥) ومن طريقه البيهقى فى « السنن الكبرى » (٣٥٥/٦) وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (٧٢٧/٢٠) ثنا جعفر بن =

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في ت : « الأرض » .
[٣] - في خ : « يجدون » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - سقط من : ت .
[٦] - في خ : « المستور » .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - في خ : « ليست » .
[٩] - سقط من : خ .

فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادمًا ، فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنًا » . قال : قال أبو بكر : أخبرت أن النبي ﷺ قال : « **من اتخذ غير ذلك فهو غالٍ أو سارق** » .

قال شيخنا الحافظ المزي رحمه الله : رواه أبو[١] جعفر بن محمد الفريابي ، عن موسىٰ بن مروان فقال : عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير ، وهو أشبه بالصواب .

(حديث آخر) قال ابن جرير(٤٦١) : حدثنا أبو كريب ، حدثنا حفص بن بشر ، حدثنا يعقوب القمي ، حدثنا حفص بن حميد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ « **لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء**(*) ، **ينادي**[٢] : **يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئًا ، قد بلغتك . ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة**

= محمد الفريابي ، ثنا موسي بن مرزوق - كذا وصوابه مروان كما هنا - الرقي ، ثنا المعافى به غير أنه قال : « عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن المستورد بن شداد » وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/٢٣٧٠) ثنا يحيى بن مخلد ، والحاكم فى « المستدرك » (١/٤٠٦) - وعنه البيهقى - وأبو نعيم فى « الحلية » (٨/ ٢٩١) من طريق محمد بن عبد الله بن عمار ، كلاهما (يحيى ومحمد) ثنا المعافى بن عمران عن الأوزاعى حدثنى الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير به ، وقال أبو نعيم : « تفرد به الحارث عن عبد الرحمن ، كذا قال ، وتابعه ابن هبيرة كما فى السابق . وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط البخارى » ووافقه الذهبى ، لكن أعله أبو حاتم الرازى - كما فى « العلل » (١/رقم ٦٣٦ . ١٢٣١) لابنه قال : « سألت أبى عن حديث رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير ... الحديث » . قال : « قال أبى : هذا خطأ إنما هو على ما رواه الليث عن الحارث بن يزيد عن رجل عن المستورد عن النبى ﷺ فقلت لأبى : للمستورد صحبة ، قال : نعم » وقد مال البغوى إلى تضعيفه ، فعلقه بصيغة التمريض فى « شرح السنة » (١٠/٨٦) ، وقول المزى المنقول هنا هو « تحفة الأشراف » (٨/٣٧٧ ، ٣٧٨) ، وقال الحافظ ابن حجر فى « النكت الظراف » ، رواه أحمد من طريق ابن لهيعة ، عن ابن هبيرة والحارث بن يزيد ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، فيحتمل أن يكون فى أصل أبى داود عن « ابن جبير بن نفير » فسقطت « ابن » ثم وجدت الحديث فى « تاريخ ابن يونس » أخرجه عن النسائى ، عن يحيى بن مخلد ، عن موسى بن مروان بسند أبى داود ، لكن قال فيه « عن عبد الرحمن بن جبير » حسب ، كذلك ساقه النسائى فى « كتاب الجهاد » (٤) من رواية ابن الأحمر ، وهو مما أغفله المزى فيستدرك كنظائره ، وعلى هذا فذكر « نفير » فى هذا الإسناد غلط ممن ذكره ، فإن الذى جده نفير شامى ، وصاحب هذا الحديث مصرى ، والمستورد أيضا مصرى » .

(٤٦١) - تفسير ابن جرير (٧/٨١٥٨) ورجاله كلهم من رجال « التهذيب » غير حفص بن بشر ، لم يترجم له إلا ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٣/١٧٠) ولم يزد علي قوله : « روى عن يعقوب القمى ، روى عنه أبو كريب » .

(*) الثغاء : صياح الشاة .

[١] - سقط من : خ . [٢] - في خ : « فينادى » .

يحمل جملًا له رغاء(*) ، **يقول**[١] : **يا محمد ، يا محمد ، فأقول : لا أملك لك من اللَّه شيئًا ، قد بلغتك . ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل فرسًا له حمحمة**(**) ، **ينادي : يا محمد ؛ يا محمد ؛ فأقول : لا أملك لك من الله شيئًا ، قد بلغتك ، و**[٢] **لا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل قشعًا**[٣](***) **من أدم ، ينادي : يا محمد ؛ يا محمد ؛ فأقول : لا أملك لك من اللَّه شيئًا ، قد بلغتك** » . لم يروه أحد من أصحاب[٤] الكتب الستة .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٤٦٢) : حدثنا سفيان ، عن الزهري سمع[٥] عروة يقول : أخبرنا أبو حميد الساعدي ، قال : استعمل رسول اللَّه ﷺ رجلًا من الأزد ، يقال له : ابن اللتبية ، على الصدقة ، فجاء[٦] فقال : هذا لكم ، وهذا أهدي لي ، فقام رسول اللَّه ، صلى اللَّه عليه وسلم ، [على المنبر][٧] فقال : « **ما بال العامل نبعثه فيجيء**[٨] **فيقول : هذا لكم ، وهذا أهدي لي ، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا ؟ والذي نفسُ محمد بيده لا يأتي أحدكم منكم**[٩] **منها بشيء إلا جاء به**[١٠] **يوم القيامة على رقبته ، إن كان بعيرًا له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تَيْعرُ**(****) » ، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه : ثم قال : « **اللَّهم ، هل بلغت** » . ثلاثًا . وزاد هشام بن عروة ، فقال أبو حميد : بصر عيني ، وسمع أذني ، واسألوا زيد بن ثابت .

(*) - الرغاء : صوت الإبل .

(**) - حمم الفرس : صات صوتًا دون العالي .

(***) - القشع : الفرو الخلق .

(٤٦٢) - « المسند » (٥/٤٢٣) وأخرجه البخارى كتاب الهبة ، باب : من لم يقبل الهدية لعِلَّة (٢٥٩٧) وكتاب الأحكام ، باب : هدايا العمال (٧١٧٤) ، ومسلم كتاب الإمارة باب تحريم هدايا العمال (٢٦) (١٨٣٢) ، وأبو داود كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في هدايا العمال (٢٩٤٦) من طرق عن سفيان وهو ابن عيينة به ، وأخرجه البخارى في كتاب الزكاة ، باب : قول اللَّه تعالى ﴿ والعاملين عليها ﴾ (١٥٠٠) وانظر أطرافه رقم (٩٢٥) ، ومسلم (٢٧ ، ٢٨) (١٨٣٢) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه به .

(****) أي تصيح . واليعار : صوت الشاة . شرح مسلم (١٣/٣٠٣) .

[١] - في خ : « ويقول » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في خ : « وقال » .

[٤] - في ت : « أهل » .

[٥] - في ت : سمع عن » .

[٦] - في ت : « فجاءه » .

[٧] - سقط من : خ .

[٨] - سقط من : خ .

[٩] - سقط من : ت .

[١٠] - سقط من : خ .

أخرجاه من حديث سفيان بن عيينة ؛ وعند البخاري : وسلوا زيد بن ثابت ، ومن غير وجه عن الزهري ؛ ومن طرق عن هشام بن عروة ؛ كلاهما عن عروة به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٤٦٣) : حدثنا إسحاق بن عيسىٰ ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن يحيىٰ بن سعيد ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي حميد أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « **هدايا العمال غلول** » .

وهذا الحديث من أفراد أحمد ، وهو ضعيف الإسناد وكأنه مختصر من الذي قبله والله أعلم .

(حديث آخر) قال أبو عيسىٰ الترمذي في كتاب الأحكام (٤٦٤) : حدثنا أبو كريب ، حدثنا أبو أسامة ، عن داود بن يزيد الأودي ، عن المغيرة بن شبل ، عن قيس بن أبي حازم ، عن معاذ ابن جبل قال : بعثني رسول الله ﷺ إلىٰ اليمن ، فلما سرت ، أرسل في أثري فرددت ، فقال : « **أتدري لما بعثت إليك ؟ لا تصيبن شيئًا بغير إذني فإنه غلول ، ﴿ ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة ﴾ لهذا دعوتك ، فامض لعملك** » .

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ؛ وفي الباب عن عدي بن عميرة وبريدة ، والمستورد بن شداد ، وأبي حميد ، وابن عمر .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٤٦٥) : حدثنا إسماعيل بن علية ، حدثنا أبو حيان يحيىٰ

(٤٦٣) - « المسند » (٤٢٤/٥) وأخرجه البزار فى « مسنده » (٣٧٢٣/٩) وابن عدى فى « الكامل » (١/ ٢٩٥) ومن طريقه البيهقى فى « السنن الكبرى » (١٣٨/١٠) من طرق عن إسماعيل بن عياش به ، وقال البزار : « وهذا الحديث رواه إسماعيل بن عياش واختصره وأخطأ فيه ، وإنما هو عن الزهرى عن عروة عن أبي حميد أن النبى ﷺ بعث رجلاً على الصدقة » يعنى السابق - وقال ابن عدى : « ولا يحدث هذا الحديث عن يحيى غير ابن عياش » وهو ثقة فى روايته عن الشاميين ، ضعيف فى غيرهم ، وهذا منها فإن يحيى بن سعيد حجازى مدنى ، وبذلك أعله الهيثمى فى « المجمع » (١٥٤/٤ ، ٢٠٣) ، (٢٥٢/٥) وكذا ضعف إسناده الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٢٢١/٥) وفى « تلخيص الحبير » (٢٠٨/٤) وللحديث طرق أخرى يحتمل معها التحسين ، انظر « إرواء الغليل » للألبانى (٢٦٢٢/٨) .

(٤٦٤) - جامع الترمذى ، كتاب الأحكام ، باب ما جاء فى هدايا الأمراء (١٣٣٥) ، وقال : « حديث معاذ ، حديث غريب . لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبى أسامة عن داود الأودى » قلت : وداود وهو ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودى ، ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود ، وقال النسائى : « ليس بثقة » وقال أبو حاتم : « ليس بقوى ، يتكلمون فيه » واستنكر له ابن عدى فى « الكامل » (٩٤٨/٢) هذا الحديث بعينه . والحديث ذكره السيوطى فى « الدر المنثور » (١٦٣/٢) ولم يعزه لغير الترمذى .

(٤٦٥) - « المسند » (٤٢٦/٢) وأخرجه البخاري ، كتاب الجهاد ، باب الغُلول (٣٠٧٣) ، ومسلم ، كتاب الإمارة ، باب غلظ تحريم الغلول (٢٤) (١٨٣١) من طريق أبى حيان به . وتابعه عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة به أخرجه من هذه الطريق مسلم .

ابن سعيد التيمي ، عن أبي زرعة بن عمر بن جرير ، عن أبي هريرة قال : قام فينا رسول اللَّه ، ﷺ يومًا فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره ، ثم قال : « **لا أُلْفِين أحدكم يجيء يوم القيامة علىٰ رقبته بعير له رُغاء ، فيقول : يا رسول اللَّه ؛ أغثني ، فأقول : لا أملك لك من اللَّه شيئًا ، قد أبلغتك ؛ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة فيقول : يا رسول اللَّه ؛ أغثني . فأقول : لا أملك لك من اللَّه شيئًا ، فقد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على**[١] **رقبته رقاع تخفق**[٢] **فيقول : يا رسول اللَّه ؛ أغثني فأقول : لا أملك لك من اللَّه شيئًا ، فقد**[٣] **أبلغتك ،** [**لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة علىٰ رقبته صامت**(*) **، فيقول : يا رسول اللَّه ؛ أغثني ، فأقول : لا أملك لك من اللَّه شيئًا قد أبلغتك** »][٤] . أخرجاه من حديث أبي حيان به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٤٦٦) : حدثنا يحيىٰ بن سعيد ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، حدثني قيس ، عن عدي بن عميرة الكندي ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **يا أيها الناس ، من عمل لنا منكم**[٥] **عملًا فكتمنا منه مخيطًا فما فوقه فهو غل يأتي به يوم القيامة** » . قال : فقام[٦] رجل من الأنصار أسود- قال مجالد : هو سعد[٧] بن عبادة ، كأني أنظر إليه- فقال : يا رسول اللَّه ، اقبل[٨] عني عملك ؛ قال : « **وما ذاك** » ؟ قال[٩] : سمعتك تقول كذا وكذا ، قال : « **وأنا أقول ذاك الآن ، من استعملناه علىٰ عمل فليجيء بقليله وكثيره ، فما أوتي منه أخذه ، وما نهي عنه انتهى** » . وكذا رواه مسلم ، وأبو داود من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٤٦٧) : حدثنا أبو معاوية ، [ثنا أبو][١٠] إسحاق

(*) - يعني الذهب ، والفضة ، خلاف الناطق ، وهو الحيوان . النهاية (٥٢/٣)

(٤٦٦) - « المسند » (١٩٢/٤) وأخرجه أيضًا مسلم ، كتاب ، الإمارة ، باب تحريم هدايا العمال (٣٠) (١٨٣٣) وأبو داود ، كتاب الأقضية باب فى هدايا العمال ، من طرق عن إسماعيل بن أبى خالد به .

(٤٦٧) - « المسند » (٣٩٢/٦) وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١/رقم ٩٦٢) ومن طريقه المزى فى « تهذيب الكمال » (٢٣٤/٢٣ ، ٢٣٥) أنا الفضل بن عبيد اللَّه بن أبى رافع ثنا محمد بن النضر =

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « يخفق » .

[٣] - في خ : « قد » .

[٤] - ما بين المعقوفتين سقط من : خ .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - في ت : « فقال » .

[٧] - في ت : « سعيد » .

[٨] - في خ : « قتل » .

[٩] - سقط من : خ .

[١٠] - في ت : « عن أبي » .

الفزاري ، عن ابن جريج ، حدثني منبوذ - رجل من آل أبي رافع - عن الفضل بن عبيد[١] الله ابن أبي رافع ، عن أبي رافع قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلىٰ العصر ربما ذهب إلىٰ بني عبد الأشهل فيتحدّث معهم حتىٰ ينحدر للمغرب[٢] ، قال أبو رافع : فبينا[٣] رسول الله ﷺ مسرعًا إلىٰ المغرب إذ مرّ بالبقيع ، فقال : « **أفٍ لك ! أفٍ لك !** » . مرتين [فكبر في ذرعي(*)][٤] ، وتأخرت ، فظننت[٥] أنه يريدني ، فقال : « **ما لك** » قال قلت : [أحدثت حدثًا يا رسول الله][٦] ؛ قال : « **وما ذاك** » ؟ قلت : [أفففت بي][٧] ، قال : « **لا ، ولكن هذا قبر فلان بعثته[٨] ساعيًا علىٰ آل فلان فغل نمرة ، فدرع الآن مثلها من نار** » .

(حديث آخر) قال عبد الله ابن الإمام أحمد(٤٦٨) : حدثنا عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج- وكان بمكة- حدثنا عبيدة بن الأسود ، عن القاسم بن الوليد ، عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجد[٩] ، عن عبادة بن الصامت ، [قال : كان رسول الله][١٠] صلىٰ الله عليه وسلم يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم ، ثم يقول : « **ما لي فيه إلا مثل ما لأحدكم ، إياكم والغلول ! فإن الغلول خزي علىٰ صاحبه يوم القيامة ، أدّوا الخيط والمخيط وما فوق**

= الأزدى ، ثنا معاوية بن عمرو به . وأخرجه النسائي ، كتاب الإمامة ، باب : الإسراع إلى الصلاة من غير سعى (٢/١١٥ ، ١١٦) أخبرنا هارون بن عبد الله ، قال : حدثنا معاوية بن عمرو به . وأخرجه أحمد (٦/ ٣٩٢) والنسائى (٢/١١٥) وابن خزيمة فى صحيحه (٤/٢٣٣٧) من طريق ابن وهب عن ابن جريج به ومنبوذ المُزَنيّ ، والفضل بن عبيد الله لم يوثقهما غير ابن حبان !!

(*) أي : عظم وقعه وجلّ عندي النهاية (٢/١٥٢) .

(٤٦٨) - « زوائد المسند » (٥/٣٣٠) ومن طريقه وطرق أخرى اختاره الضياء فى « المختارة » (٨/٣٤٣ : ٣٤٥) وكذا أخرجه من طريق عبد الله المزى فى « تهذيب الكمال » (٩/١٤٧) وأخرجه ابن ماجه ، كتاب الحدود ، باب فى إقامة الحدود (٢٥٤٠) حدثنا عبد الله بن سالم به من قوله « أقيموا حدود الله ...» قال البوصيرى فى « الزوائد » (٢/٣٠٢) ، « إسناده صحيح على شرط ابن حبان ، فقد ذكر جميع رواته فى ثقاته» لكنه متساهلٌ فى التوثيق إلا أن الإمام أحمد رواه فى « المسند » (٥/٣١٦ ، ٣٢٦) من طريق المقدام بن معدى كرب : أنا عبادة بن الصامت به ، وفي إسناده حسن إن كان محفوظًا » وقد صححه الألبانى بمجموع طرقه هذه مع شاهد عبد الله بن عمرو الآتى فكان فى نصيب « الصحيحة » (٢/ رقم ٦٧٠) و (٤/رقم ١٩٤٢ ، ١٩٧٢) وبالله التوفيق .

---

[١] - في خ : « عبد » .
[٢] - في خ : « للمغرب » .
[٣] - في خ : « وبينما » .
[٤] - بياض في خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « أحديث حدث برسول الله » .
[٧] - في خ : « بلى » .
[٨] - في خ : « بعثه » .
[٩] - في خ : « ماجد » .
[١٠] - في خ : « أن النبي » .

ذلك ، وجاهدوا في سبيل اللَّه القريب والبعيد ، في الحضر والسفر ؛ فإن الجهاد باب من أبواب الجنة ، إنه لينجي اللَّه به من الهم والغم ، وأقيموا حدود اللَّه في القريب والبعيد ، ولا تأخذكم في اللَّه لومةُ لائم » . وقد روىٰ ابن ماجة بعضه عن المفلوج به .

(حديث آخر) عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ردّوا الخياط والمخيط ؛ فإن الغلول عار ونار وشنار علىٰ أهله يوم القيامة** » (٤٦٩) .

(حديث آخر) قال أبو داود (٤٧٠) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير ، عن[١] مطرّف ، عن أبي الجهم ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال : بعثني رسول اللَّه ﷺ ساعيًا ثم قال : « **انطلق أبا مسعود ؛ لا ألفينك يوم القيامة تجيء علىٰ ظهرك بعير من إبل الصدقة له رغاء قد غللته** » . قال : إذن لا أنطلق . قال : « **إذن لا أكرهك** » . تفرد به أبو داود .

(حديث آخر) قال أبو بكر بن مردويه (٤٧١) : أنبأنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، أنبأنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، أنبأنا عبد الحميد بن صالح ، أنبأنا أحمد بن أبان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن[٢] بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ؛ قال : « **إن الحجر ليرمىٰ به في جهنم**

---

(٤٦٩) - جزء من حديث طويل أخرجه ابن إسحاق فى « السيرة » كما فى « سيرة ابن هشام » (٩٢٦/٤ : ٩٢٩) حدثنى عمرو بن شعيب به ، ومن طريق ابن إسحاق أخرجه أحمد فى « المسند » (١٨٤/٢) والبيهقى فى « دلائل النبوة » (١٩٤/٥ : ١٩٦) وإسناده حسن للخلاف المعروف فى رواية « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » وابن إسحاق صرح بالتحديث هنا ، ولله الحمد .

(٤٧٠) - سنن أبى داود ، كتاب الخراج والإمارة والفيء باب فى غلول الصدقة (٢٩٤٧) وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٧/رقم ٦٨٩) ثنا الحسين بن إسحاق التسترى ، ثنا عثمان بن أبى شيبة به (١٧/ ٦٨٨) من طريق وهب بن بقية أنا خالد عن مطرف به ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٨٩/٣) وقال : « رواه الطبرانى فى « الكبير » ورجاله رجال الصحيح » كذا قال ، وأبو الجهم واسمه سليمان بن الجهم لم يرو له البخارى ولا مسلم ، لكن وثقه ابن حبان والعجلى وابن عمير ، وقال ابن المدينى : « لا أعلم روى عنه غير مطرف » وقد فات الهيثمى أن الحديث فى سنن أبى داود وإلا لما أورده فى « المجمع » .

(٤٧١) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٦٤/٢) وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١١٥٨/٢) ثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة به ، دون موضع الشاهد هنا ، وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٢/رقم ١٧٧١) والبيهقى فى « شعب الإيمان » (٤٣٣٤/٤) من طريق إسماعيل بن أبان الوراق ، حدثنى محمد بن أبان به ، والبزار (٢٢٤٢/٢) زوائد ابن حجر ، ثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدى الكوفى ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن أبان به مختصرًا وقال البزار : « لا نعلم رواه إلا محمد بن أبان ، ولا عنه إلا محمد بن الحسن » كذا ومحمد بن الحسن متابع عليه ، ومحمد بن أبان ضعيف ، وبه أعله الهيثمى ، وابن حجر كما فى « زوائد البزار » .

---

[١] - في خ : « بن » . [٢] - في خ : « أبي » .

فيهوي سبعين خريفًا ، ما يبلغ قعرها ، ويؤتىٰ بالغلول فيقذف معه ، ثم يقال لمن غل به[١] **: ائت به ، فذلك قوله : ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ »** .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٤٧٢) : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا سماك الحنفي أبو زُميل ، حدثني عبد اللَّه بن عباس ، حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب رسول اللَّه ﷺ فقالوا : فلان شهيد وفلان شهيد ، حتىٰ أتوا علىٰ رجل فقالوا : فلان شهيد فقال رسول اللَّه ﷺ : « **كلا إني رأيته في النار في بردة غلها- أو عباءة** » . ثم قال رسول اللَّه ﷺ : « [**يا ابن الخطاب**][٢] ؛ **اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون** » . قال : فخرجت فناديت : إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون .

وكذا رواه مسلم والترمذي من حديث عكرمة بن عمار به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

(حديث آخر عن عمر رضي اللَّه عنه -) قال ابن جرير (٤٧٣) : حدثني أحمد بن عبد الرحمن ابن وهب ، حدثنا عبد اللَّه بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن موسىٰ بن جبير حدثه ، أن عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري حدثه ، أن عبد اللَّه بن أنيس حدثه ، أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب يومًا الصدقة ، فقال : ألم تسمع قول رسول اللَّه ﷺ حين ذكر غلول الصدقة : « **من غل منها بعيرًا أو شاة فإنه يحملها يوم القيامة** » ؟ قال عبد اللَّه بن أنيس : بلىٰ .

ورواه ابن ماجة ، عن عمرو بن سواد ، عن عبد اللَّه بن وهب به . ورواه الأموي عن معاوية عن أبي إسحاق ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ؛ قال : عقوبة الغال أن يخرج رحله ، ويحرق

---

(٤٧٢) - « المسند » (١/٣٠/رقم ٢٠٣/ شاكر) وأخرجه مسلم كتاب الإيمان باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١٨٢) (١١٤) حدثنى زهير بن حرب ، حدثنا هاشم بن القاسم به ، والترمذى ، كتاب السير ، باب ما جاء فى الغُلول (١٥٧٤) حدثنا الحسن بن على ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا عكرمة بن عمار به مختصرًا .

(٤٧٣) - تفسير ابن جرير (٨١٦٢/٧) وأخرجه أحمد وابنه عبد اللَّه فى « المسند » (٤٩٨/٣) ثنا هارون بن معروف ، ثنا ابن وهب به ، ومن طريقهما المزى فى « تهذيب الكمال » (٢٠٢/١٥ ، ٢٠٣) ت / عبد اللَّه ابن عبد الرحمن بن الحُباب ، وأخرجه ابن ماجه ، كتاب الزكاة ، باب ما جاء فى عمال الصدقة (١٨١٠) ، والضياء فى « المختارة » (١/رقم ١٤٨) من طريقين عن ابن وهب به ، وقال البوصيرى فى « الزوائد » (٥٦/٢) « إسناده فيه مقال ، موسى بن جبير ، قال فيه ابن حبان فى « الثقات » (٤٥١/٧) « يخطئ ويخالف » وقال الذهبى فى « الكاشف » ثقة . ولم أر لغيرهما فيه كلامًا ، وعبد اللَّه بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان فى « الثقات » وباقى رجال الإسناد ثقات » .

---

[١] - سقط من : خ . [٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

على ما فيه .

ثم روي عن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه ، عن علي رضى اللّه عنه قال : الغال يجمع[١] رحله فيحرق ، ويجلد دون حدٍّ .

(حديث آخر) قال ابن جرير(٤٧٤) : حدثنا سعيد بن يحيىٰ الأموي ، حدثنا أبي ، حدثنا يحيىٰ ابن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول اللّه ﷺ بعث سعد بن عبادة مصدقًا ، فقال : [« **يا سعد ؛ إياك**][٢] **أن تجيء يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء** » . قال : لا آخذه ولا أجيء به ، فأعفاه . ثم رواه من طريق عبيد اللّه عن نافع به نحوه (٤٧٥) .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٤٧٦) : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثنا صالح بن محمد بن زائدة ، عن سالم بن عبد اللّه ، أنه كان مع مسلمة بن عبد الملك في أرض الروم ، فوجد في متاع رجل غلولًا ، قال : فسأل سالم بن عبد اللّه ، فقال : حدثني أبي

(٤٧٤) - تفسير ابن جرير (٨١٦٣/٧) ، وأخرجه البزار (٨٩٨/١/ كشف الأستار) وأبو يعلى فى « معجم الشيوخ » (١٨٩) وعنه ابن حبان فى صحيحه (٣٢٧٠/٨) والحاكم في « المستدرك » (٣٩٩/١) شاهدًا وابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (١٢٢/٧/مخطوط) من طريق سعيد بن يحيى الأموى به وقال البزار : « لا نعلم رواه هكذا إلا يحيى الأموى » وهو صدوق له غرائب ، كما فى « التقريب » وقال الحاكم : « على شرط الشيخين » ووافقه الذهبى ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٨٩/٣) وقال : « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » وانظر ما بعده .

(٤٧٥) - تفسير ابن جرير (٨١٦٤/٧) ثنا أحمد بن المغيرة الحمصى أبو حميد ، قال : حدثنا الربيع بن روح ، قال : حدثنا ابن عياش ، قال : حدثنى عبيد اللّه بن عمربن حفص به ، ورجاله ثقات غير شيخ ابن جرير فلم أهتد لترجمته ، وأخرجه أحمد (٢٨٥/٥) ، والطبرانى فى « الكبير » (٦/رقم ٥٣٦٣) والبزار فى « مسنده » (٣٧٣٧/٩) من طريق سليمان بن المغيرة قال : نا حميد بن هلال عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن عبادة فذكر الحديث بنحوه ، وقال البزار « هذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد بن عبادة إلا من هذا الوجه بهذا اللفظ وإسناده حسن » كذا قال : وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٨٨/٣) : « رواه أحمد والبزار والطبرانى فى « الكبير » ورجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم ير سعد بن عبادة » لكن هذا الإسناد المنقطع مع الطريقين السابقين يتقوى بهم الحديث ولله الحمد .

(٤٧٦) - « المسند » (٢٢/١/رقم ١٤٤/شاكر) ومن طريق أحمد ابن الجوزى فى « العلل المتناهية » (٢/رقم ٩٦٠) وأخرجه سعيد بن منصور فى « سننه » (٢٧٢٩/٢) وعنه الدارمى (٢٤٩٣/٢) وأبو داود كتاب الجهاد ، باب فى عقوبة الغال (١٧١٣) ، والترمذى ، كتاب الحدود ، باب : ما جاء فى الغال ما يُصْنَعُ به (١٤٦١) وغيرهم من طرق عن عبد العزيز بن محمد به ، وقال الترمذى : « هذا الحديث غريب =

[١] - في خ : « يخرج » .

[٢] - ما بين المعكوفتين في خ : « إياك يا سعد » .

عبد الله ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **من وجدتم في متاعه غلولًا فأحرقوه** » . قال : وأحسبه قال : « **واضربوه** » قال : فأخرج متاعه في السوق ، فوجد فيه مصحفًا فسأل سالمًا ؟ فقال : بعه وتصدق بثمنه .

وكذا[١] رواه علي بن المديني وأبو داود والترمذي من حديث عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، زاد أبو داود وأبو إسحاق الفزاري كلاهما عن أبي واقد الليثي الصغير صالح بن محمد بن زائدة به .

وقال علي بن المديني رحمه الله والبخاري وغيرهما : هذا حديث منكر من رواية أبي واقد هذا . وقال الدارقطني : الصحيح أنه من فتوى سالم فقط ، وقد ذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - ومن تابعه من أصحابه - [وقد رواه الأموي - عن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن قال : عقوبة الغال أن يخرج رحله فيحرق على ما فيه : ثم روي عن معاوية عن أبي إسحاق ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه ، عن علي قال : الغال يجمع رحله فيحرق ، ويجلد دون حد المملوك ويحرم نصيبه][٢] (٤٧٧) - وخالفه أبو حنيفة ومالك والشافعي والجمهور فقالوا : لا يحرق متاع الغال ، بل يعزر تعزير مثله . [وقد قال][٣] البخاري : وقد امتنع رسول الله ﷺ من الصلاة على الغال ، ولم يحرق متاعه ،

= لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الأوزاعى وأحمد وإسحاق ، قال : وسألت محمدًا - يعنى البخارى - عن هذا الحديث ، فقال : إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو أبو واقد الليثى ، وهو منكر الحديث ، قال محمد : وقد رُوِىَ فى غير حديث عن النبى ﷺ فى الغالِّ فلم يأمر فيه بحرق متاعه » واستنكر ابن عدى فى « الكامل » (١٣٤١/٤ ، ١٣٧٧) هذا الحديث لصالح بن محمد أبى واقد الليثى هذا وكذا ضعفه به الدارقطنى ، فقال فى « العلل » (٢/س ١٠٣) « ... وأبو واقد هذا ضعيف ، والمحفوظ أن سالمًا أمر بهذا ولم يرفعه إلى النبى ﷺ ولا ذكره عن أبيه ولا عن عمر » ومع هذا فقد صحح هذا المرفوع الحاكم (١٢٧/٢ ، ١٢٨) ووافقه الذهبى . وقد صحح هذا الموقوف أيضًا أبو داود فقال عقب المرفوع هذا (٢٧١٤) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الأنطاكي ، قال : أخبرنا أبو إسحاق عن صالح بن محمد ، قال : غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغَلَّ رجل متاعًا ، فأمر الوليدُ بمتاعه فأُحرق ، وطِيفَ به ، ولم يُعْطِهِ سهمه ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين ، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رحل زياد بن سعد ، وكان قد غل وضربه » .

(٤٧٧) - أخرجه سعيد بن منصور (٢٧٣٠/٢) نا خالد بن عبد الله ، وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٦/ ٥٤٠) ، (٧١٣/٧) ثنا عبد الأعلى ، كلاهما (خالد وعبد الأعلى) عن يونس عن الحسن فى الغلول =

[١] - في خ : « وقد » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : « وقال » .

والله أعلم .

وقد قال الإمام أحمد(٤٧٨) : حدثنا أسود بن عامر ، أنبأنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن جبير ابن مالك ؛ قال : أمر بالمصاحف أن تغير ، قال : فقال ابن مسعود : من استطاع منكم أن يغل مصحفه[١] فليغله ؛ فإنه من غل شيئًا جاء به يوم القيامة ، قال[٢] : ثم قال : قرأت من فم رسول الله ﷺ سبعين سورة ، أفأترك ما أخذت من في رسول الله ﷺ .

وروى وكيع(٤٧٩) [في تفسيره][٣] عن شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن إبراهيم ؛ قال : لما أمر بتحريق[٤] المصاحف ، قال عبد الله [بن مسعود - رضي الله عنه][٥] - : يا أيها الناس ؛ غلوا المصاحف ؛ فإنه من غل يأت بما غل يوم القيامة ، ونعم الغل المصحف[٦] ، يأتي به أحدكم يوم القيامة .

وقال أبو[٧] داود(٤٨٠) ، عن سمرة بن جندب ؛ قال : كان رسول الله إذا غنم غنيمة أمر

= إذا وجد عند رجل : يحرق رحله .

(٤٧٨) - « المسند » (٤١٤/١/رقم ٣٩٢٩) وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر ، وأخرجه ابن أبى داود فى « المصاحف » (ص ١٥) من طريق ابن أبى رجاء ، قال : أخبرنا إسرائيل به ، وتصحف فيه « خُمير » إلى « حميد » وأخرجه ابن أبى داود أيضًا من طريق أبى داود الطيالسى ثنا عمرو بن ثابت عن أبي إسحاق به .

(٤٧٩) - ومن طريق وكيع أخرجه ابن أبى داود فى « المصاحف » (ص ١٥) ، قال الشيخ أبو الأشبال أحمد شاكر فى حاشية « المسند » (١٥/٦/ح ٣٩٢٩) « كان هذا من ابن مسعود حين أمر عثمان - رضى الله عنه - بجمع الناس على المصحف الإمام ، خشية اختلافهم ، فغضب ابن مسعود . وهذا رأيه ، ولكنه رحمه الله أخطأ خطأ شديدًا فى تأويل الآية على ما أول ، فإن الغلول هو الخيانة ، والآية واضحة المعنى فى الوعيد لمن خان أو اختلس من المغانم » .

(٤٨٠) - كذا جعله المصنف من مسند « سمرة بن جندب » وقد وقع فى مثل ذلك أيضًا أبو عبد الله القرطبى فى تفسيره (٢٥٧/٤) والصواب أنه من مسند « عبد الله بن عمرو بن العاص » كما فى « تحفة الأشراف » للحافظ المزى (٨٨٣٨/٦) وكذا أسنده المصنف نفسه فى « جامع المسانيد والسنن » (٢٦/ ٢٤٧) إلى « عبد الله بن عمرو » وهو على الصواب فى جميع مصادر التخريج الآتية .
فقد أخرجه أبو داود ، كتاب الجهاد ، باب فى الغلول إذا كان يسيرًا يتركه الإمام ولا يحرق رحله (٢٧١٢) ومن طريقه البيهقى فى « السنن الكبرى » (٢٩٣/٦) وابن حبان فى صحيحه (٤٨٠٩/١١ و ٥٨٥٨) والحاكم فى « المستدرك » (١٢٧/٢) وعنه البيهقى أيضًا (٣٢٤/٦) ، (١٠٢/٩) كلهم من =

---

[١] - في ت : « مصحفًا » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] - في خ : « بتمزيق » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٦] - في ت : « المصاحف » .
[٧] - سقط من : ت .

بلالًا فينادي في الناس ، فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه ، فجاء رجل يومًا بعد النداء بزمام من شعر ، فقال : يا رسول اللَّه ؛ هذا كان مما أصبناه من الغنيمة ، فقال : « **أسمعت بلالًا ينادي ثلاثًا ؟** » . قال : نعم . قال : « **فما منعك أن تجيء به ؟** » فاعتذر إليه ، فقال : « **كلا ، أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله منك** » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **أفمن اتبع رضوان اللَّه كمن باء بسخط من اللَّه ومأواه جهنم وبئس المصير** ﴾ أي لا يستوي من اتبع رضوان اللَّه فيما شرعه ، فاستحق رضوان اللَّه وجزيل ثوابه ، وأجير من وبيل عقابه ، ومن استحق غضب اللَّه ، وألزم به ، فلا محيد له عنه ، ومأواه يوم القيامة جهنم وبئس المصير .

[وهذه الآية لها نظائر كثيرة في القرآن][١] ، كقوله تعالىٰ : ﴿ **أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمىٰ** ﴾ وقوله[٢] : ﴿ **أفمن وعدناه وعدًا حسنًا فهو لاقيه كمن متعناه متاع الحيوة الدنيا** ﴾ . الآية .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **هم درجات عند اللَّه** ﴾ قال[٣] الحسن البصري ومحمد بن إسحاق : يعني أهل الخير وأهل الشر درجات ، وقال أبو عبيدة والكسائي : منازل يعني متفاوتون في منازلهم ، ودرجاتهم في الجنة ودركاتهم في النار ، كقوله[٤] تعالىٰ : ﴿ **ولكل درجات مما عملوا** ﴾ . الآية ؛ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **واللَّه بصير بما يعملون** ﴾ أي : وسيوفيهم إياها ، لا يظلمهم خيرًا ولا يزيدهم شرًّا ، بل يجازي [كل عامل][٥] بعمله .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **لقد منّ اللَّه على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولًا من أنفسهم** ﴾ أي : من جنسهم ؛ ليتمكنوا من مخاطبته وسؤاله ومجالسته والانتفاع به ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ومن آياته أن خلق[٦] لكم من أنفسكم أزواجًا لتسكنوا إليها** ﴾ أي : من جنسكم ، وقال تعالىٰ : ﴿ **قل**

= طريق أبي إسحاق الفزارى عن عبد اللَّه بن شوذب ، حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد اللَّه بن بريدة عن عبد اللَّه بن عمرو . فذكر الحديث وأخرجه أحمد (٢/٢١٣/ ٦٩٩٦) ثنا عتاب بن زياد حدثنا عبد اللَّه - يعنى ابن المبارك - أخبرنا عبد اللَّه بن شوذب به ، وصحح إسناده الحاكم ، ووافقه الذهبى ، وإسناده حسن لكلام فى عامر بن عبد الواحد ، والحديث قصر السيوطى فى عزوه جدًّا ، حيث عزاه إلى الحاكم فحسب ، وتحرف عنده « عبد اللَّه بن عمرو » إلى « عبد اللَّه بن عمر » « الدر المنثور » (٢/١٦٢) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « فهذه لها نظائر ، في القرآن كثيرة » .

[٢] - في خ : « وكقوله » .

[٣] - في خ : « وقال » .

[٤] - في خ : « كما قال » .

[٥] - في خ : « كلًّا » .

[٦] - في خ : « جعل » .

إنما أنا بشر مثلكم يوحىٰ إلي [أنما إلٰهكم إله واحد ﴾ . الآية . وقال تعالىٰ : ﴿ **وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق][1] ﴾** ، وقال تعالىٰ : ﴿ **وما أرسلنا من[2] قبلك إلا رجالًا نوحي إليهم من أهل القرىٰ ﴾** وقال تعالىٰ : ﴿ **يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم ﴾** فهذا أبلغ في الامتنان أن يكون الرسول إليهم منهم بحيث يمكنهم مخاطبته ومراجعته في فهم الكلام عنه[3] ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **يتلوا عليهم آياته ﴾** يعني القرآن ﴿ **ويزكيهم ﴾** أي : يأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، لتزكو[4] نفوسهم ، وتطهر من الدنس والخبث الذي كانوا متلبسين به في حال شركهم وجاهليتهم ﴿ **ويعلمهم الكتاب والحكمة ﴾** يعني القرآن والسنة ، ﴿ **وإن كانوا من قبل ﴾** أي : من قبل هذا الرسول ﴿ **لفي ضلال مبين ﴾** أي : لفي غي وجهل ظاهر جلي بين لكل أحد .

أَوَ لَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٦٥﴾ وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلۡ فَٱدۡرَءُواْ عَنۡ أَنفُسِكُمُ ٱلۡمَوۡتَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾

يقول تعالىٰ : ﴿ **أولما أصابتكم مصيبة ﴾** [وهي ما أصيب منهم يوم أحد من قتلىٰ السبعين منهم][5] ﴿ **قد أصبتم مثليها ﴾** يعني يوم بدر ؛ فإنهم قتلوا من المشركين سبعين قتيلًا ، وأسروا سبعين أسيرًا ، ﴿ **قلتم أنىٰ هذا ﴾** أي : من أين جرىٰ علينا هذا ؟ ﴿ **قل هو من عند أنفسكم ﴾** .

قال ابن أبي حاتم(٤٨١) : حدثنا[6] أبي ، أنبأنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا قراد أبو نوح ،

(٤٨١) - وأخرجه أحمد في « المسند » (١/ ٣٠ - ٣١) (رقم ٢٠٨) حدثنا أبو نوح قُراد به ويأتي =

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « ليزكوا » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٦] - في خ : « ذكره » .

حدثنا عكرمة بن عمار ، حدثنا سماك الحنفي أبو زُمَيل ، حدثني ابن عباس ، حدثني عمر بن الخطاب ؛ قال : لما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء ، فقتل منهم سبعون ، وفر أصحاب رسول اللَّه ﷺ عنه ، وكسرت رباعيته ، وهشمت البيضة علىٰ رأسه ، وسال الدم علىٰ وجهه ، فأنزل اللَّه عز وجل : ﴿ **أَوَلما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنىٰ هذا قل هو من عند أنفسكم** ﴾ بأخذكم الفداء .

وهكذا رواه الإمام أحمد ، عن عبد الرحمن بن غزوان - وهو قراد أبو نوح - بإسناده[١] ، ولكن بأطول منه ، وهكذا[٢] قال الحسن البصري .

وقال ابن جرير(٤٨٢) : حدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن[٣] عون عن محمد عن عبيدة (ح) قال سنيد[٤] - وهو حسين - : وحدثني حجاج ، عن جريج ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي - رضي الله عنه - قال : جاء جبريل عليه السلام إلىٰ النبي ﷺ فقال : يا محمد ، إن اللَّه قد كره ما صنع قومك في أخذ[٥] الأسارىٰ ، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين : إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم ، وبين أن يأخذوا الفداء علىٰ أن يقتل منهم عدتهم ؛ قال : فدعا رسول اللَّه ﷺ الناس ، فذكر لهم ذلك ، فقالوا : يا رسول اللَّه ، عشائرنا وإخواننا ، ألا نأخذ فداءهم فنتقوىٰ به علىٰ قتال عدونا ، ويستشهد منا عدتهم ، فليس في ذلك ما نكره ؟ قال : فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلًا ، عدة أسارىٰ أهل[٦] بدر .

= تخريجه بأبسط مما هنا فى سورة الأنفال /آية ٩ .

(٤٨٢) - تفسير ابن جرير (٨١٩١/٧) وأخرجه الترمذى ، كتاب السير ، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء (١٥٦٧) والنسائى فى « الكبرى » (٨٦٦٢/٥) ، وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٤٧٥/٨) ، من طريق أبى داود الحفرى به وقال الترمذى : « حديث حسن غريب من حديث الثورى ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة » وهذا لا يضره ، فإن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ثقة روى له الجماعة ثم إنه لم ينفرد به ، فقد تابعه أزهر بن سعد السمان - وهو ثقة - عن ابن عون عن محمد به وزاد فى آخره : « فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم اليمامة » أخرجه البيهقى (٦٨/٩) ، والحاكم (١٤٠/٣) وقال : « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبى وقد صحح إسناد الحديث الألبانى فى « الإرواء » (٤٩/٥) فراجعه ، وأخرج المرسل الذى أشار إليه الترمذى ، ابن أبى شيبة ثناعبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة السلمانى قال : أسر يوم بدر من المشركين - فذكر الحديث ومن طريق أشعث بن سوار أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٨١٨٩/٧) وأخرجه أيضًا (٨١٩٠/٧) من طريق إسماعيل بن علية ثنا ابن عون عن ابن سيرين به مرسلاً .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « وكذا » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « سند » .
[٥] - في خ : « أخذهم » .
[٦] - في خ : « يوم » .

وهكذا رواه الترمذي والنسائي من حديث أبي داود الحفري ، عن يحيىٰ بن زكريا بن[١] أبي زائدة ، عن سفيان بن سعيد ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين به[٢] . ثم قال الترمذي : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة ، وروىٰ أبو أسامة عن هشام[٣] نحوه . وروي عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

وقال محمد ابن إسحاق وابن جريج ، والربيع بن أنس والسدي : ﴿ **قل هو من عند أنفسكم** ﴾ ، أي : بسبب عصيانكم لرسول[٤] اللّٰه ﷺ حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم ؛ فعصيتم ، يعني بذلك الرماة ﴿ **إن اللّٰه علىٰ كل شيء قدير** ﴾ أي : يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، لا معقب لحكمه .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن اللّٰه** ﴾ أي : فراركم بين يدي[٥] عدوكم ، وقتلهم لجماعة منكم ، وجراحتهم لآخرين ؛ كان بقضاء اللّٰه وقدره ، وله الحكمة في ذلك[٦] : ﴿ **وليعلم المؤمنين** ﴾ أي : الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزلوا ﴿ **وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالَوْا قاتلوا في سبيل اللّٰه أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالًا لاتبعناكم** ﴾ يعني بذلك[٧] أصحاب عبد اللّٰه بن أبي ابن سلول ؛ الذين رجعوا معه في أثناء الطريق ، فاتبعهم رجال من المؤمنين يحرضونهم علىٰ الإياب[٨] والقتال والمساعدة ؛ ولهذا قال : ﴿ **أو ادفعوا** ﴾ قال ابن عباس وعكرمة ، وسعيد بن جبير والضحاك ، وأبو صالح والحسن والسدي : يعني كَثّروا سواد المسلمين ، وقال الحسن بن صالح : ادفعوا بالدعاء ؛ وقال غيره : رابطوا ؛ فتعللوا[٩] ؛ قائلين : ﴿ **لو نعلم قتالًا لاتبعناكم** ﴾ قال مجاهد : يعنون لو نعلم أنكم تلقون حربًا لجئناكم ؛ ولكن لا تلقون قتالًا .

قال محمد بن إسحاق(٤٨٣) : حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، و[١٠] محمد بن

---

(٤٨٣) - أخرجه ابن هشام في « السيرة » (٥٨٤/٣ . ٥٨٥) وابن جرير في تفسيره (٨١٩٣/٧) وابن المنذر كما في « الدر المنثور » (١٦٧/٢) عن ابن إسحاق به .

---

[١] - في ت : « عن » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « هاشم » .
[٤] - في خ : « رسول » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - سقط من : ت .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - في خ : « الإتيان » .
[٩] - في خ : « فتعالوا » .
[١٠] - في خ : « وعن » .

يحيىٰ بن حبان ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد ابن معاذ ، وغيرهم من علمائنا ، كلهم قد حدّث ، قال : خرج علينا رسول اللَّه ﷺ ، يعني : حين خرج إلىٰ أحد في ألف رجل من أصحابه ، حتىٰ إذا كان بالشوط بين أحد والمدينة ، انحاز عنه عبد اللَّه بن أبي ابن سلول بثلث الناس ، وقال : أطاعهم فخرج[١] ، وعصاني ، وواللَّه ما ندري علامَ نقتل أنفسنا هاهنا أيها الناس ؟ فرجع[٢] بمن اتبعه من الناس من قومه من أهل النفاق ، وأهل الريب ، واتبعهم عبد اللَّه بن عمرو بن حرام[٣] أخو بني سلمة يقول : يا قوم ؛ أذكركم اللَّه ألَّا تخذلوا نبيكم وقومكم عندما حضر من عدوكم ، قالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم ، ولكنا[٤] لا نرىٰ أن يكون قتال ، فلما استعصوا عليه ، وأبوا إلا الانصراف عنهم ، قال : أبعدكم اللَّه أعداء اللَّه فسيغني[٥] اللَّه عنكم ، ومضىٰ رسول اللَّه ، ﷺ .

قال اللَّه عز وجل - : ﴿ **هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان** ﴾ استدلوا به علىٰ أن الشخص قد تتقلب[٦] به الأحوال ؛ فيكون في حال أقرب إلىٰ الكفر ، وفي حال أقرب إلىٰ الإيمان لقوله : ﴿ **هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان** ﴾ ثم قال تعالىٰ : ﴿ **يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم** ﴾ يعني أنهم يقولون القول ، ولا يعتقدون صحته ، ومنه قولهم هذا : ﴿ **لو نعلم قتالًا لاتبعناكم** ﴾ فإنهم يتحققون أن جندًا من المشركين قد جاءوا من بلاد بعيدة ؛ يتحرّقون علىٰ المسلمين بسبب ما أصيب من أشرافهم يوم بدر ؛ وهم أضعاف المسلمين أنه كائن بينهم قتال لا محالة ؛ ولهذا قال اللَّه[٧] تعالىٰ : ﴿ **واللَّه أعلم بما يكتمون** ﴾ [ثم قال تعالىٰ][٨] : ﴿ **الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا** ﴾ أي : لو سمعوا من مشورتنا عليهم في القعود وعدم الخروج ، ما قتلوا مع من قتل ؛ قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **قل : فادرءوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين** ﴾ أي : إن كان [القعود يسلم][٩] به الشخص من القتل والموت ، فينبغي أنكم لا تموتون : والموت لابد آت إليكم ، ولو كنتم في بروج مشيّدة ؛ فادفعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين .

قال مجاهد عن جابر بن عبد اللَّه : نزلت هذه الآية في عبد اللَّه بن أبي بن سلول

---

[١] - في خ : « وخرج » .
[٢] - في خ : « فرح » .
[٣] - في خ : « حازم » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في ت : « ولكن » .
[٦] - في ت : « فيستغني » .
[٧] - في خ : « ينقلب » .
[٨] - في خ : « وقوله » .
[٩] - سقط من : خ .

وأصحابه[١] (٤٨٤) .

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١) الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٧٥)﴾

يخبر تعالىٰ عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في هذه الدار ؛ فإن أرواحهم حية مرزوقة في دار القرار .

قال محمد[٢] بن جرير(٤٨٥) : حدثنا محمد بن مرزوق ، حدثنا عمر بن يونس ، عن عكرمة ، حدثنا إسحاق[٣] بن أبي طلحة ، حدثني أنس بن مالك في أصحاب رسول الله ﷺ الذين أرسلهم نبي الله إلىٰ أهل بئر معونة ، قال : لا أدري أربعين أو سبعين ؛ وعلىٰ ذلك الماء عامر بن الطفيل الجعفري ، فخرج أولئك النفر من أصحاب رسول الله ﷺ ، حتىٰ أتوا غارًا مشرفًا علىٰ

(٤٨٤) - أخرجه ابن جرير (٧/٨٢٠٢) من طريق ابن جريج عن مجاهد به ، قال أبو الحجاج يوسف المزى : « أحاديث مجاهد عن جابر ليس لها ضوء ، إنما هى من حديث ابن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد ، ومن حديث ليث بن أبى سليم عنه » « جامع التحصيل » للعلائى (ص ٢٧٤) .

(٤٨٥) - تفسير ابن جرير (٧/٨٢٢٤) وحديث بئر معونة ، أخرجه أحمد (٣/٢١٠) والبخارى ، كتاب الجهاد باب : من يُنكب فى سبيل الله (٢٨٠١) من طريق همام بن يحيى ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة به ، وأخرجه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب القنوت (٢٩٧) (٦٧٧) من طريق مالك عن إسحاق به وانظر ما يأتى هنا برقم (٥٤٨) .

[١] - سقط من : خ . [٢] - سقط من : خ .

[٣] - في ت : ابن إسحاق .

الماء فقعدوا فيه ؛ ثم قال بعضهم لبعض : أيكم يبلغ رسالة رسول الله ﷺ [أهل هذا الماء ؟ فقال- أراه ابن ملحان الأنصاري- : أنا أبلغ رسالة رسول الله ﷺ][١] فخرج حتىٰ أتىٰ [حيًّا منهم][٢] ، فاختبأ أمام البيوت ، ثم قال : يا أهل بئر معونة ، إني رسولُ رسولِ الله إليكم ؛ إني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله ؛ فآمنوا بالله ورسوله ، فخرج إليه رجل من كسر(*) البيت برمح ؛ فضربه[٣] في جنبه حتىٰ خرج من الشق الآخر ، فقال : الله أكبر ، فزت وربِّ الكعبة ، فاتبعوا أثره ؛ حتىٰ أتوا أصحابه في الغار ، فقتلهم أجمعين عامر بن الطفيل . وقال إسحاق[٤] : حدثني أنس بن مالك : أن الله أنزل فيهم قرآنا (بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا ، فرضي عنا ورضينا عنه) ثم نسخت فرفعت بعد ما قرأناه زمنًا ، وأنزل الله تعالىٰ : ﴿ **ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون** ﴾ . [فقال : أما إنا قد سألنا عن ذلك فقال : « أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل تحت العرش»][٥] .

وقد قال الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري في صحيحه (٤٨٦) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق قال : سألنا[٦] عبد الله عن هذه الآية : ﴿ **ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون** ﴾ فقال : أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله [ﷺ] فقال : « **أرواحهم في جوف طير خضر ، لها قناديل [معلقة بالعرش][٧] ، تسرح من الجنة حيث شاءت ، ثم تأوي إلىٰ تلك القناديل ؛ فاطلع إليهم ربهم اطّلاعة ، ثم قال[٨] : هل تشتهون شيئًا ؟ فقالوا : أي شيء نشتهي ؛ ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرات ؛ فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا ، قالوا : يارب ، نريد أن تَرّد أرواحنا في أجسادنا حتىٰ نقتل في سبيلك مرة أخرىٰ ؛ فلما رأى أن ليس لهم حاجة تُركوا** » . وقد روي نحوه [من حديث][٩]

(*) - أي جانبه ، ولكل بيت كسران ، عن يمين وشمال . النهاية (١٧٢/٤)

(٤٨٦) - صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب بيان أن أرواح الشهداء فى الجنة (١٢١) (١٨٨٧) ، وأخرجه الترمذى كتاب تفسير القرآن ، باب « ومن سورة آل عمران » (٣٠١١) ، وابن ماجه كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة فى سبيل الله (٢٨٠١) من طريق سليمان الأعمش به .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - في خ : « بينهم » .

[٣] - في خ : « فضرب به » .

[٤] - في خ : « ابن إسحاق » .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من ت .

[٦] - في ت : إنا سألنا .

[٧] - في خ : « تحت العرش » .

[٨] - في خ : « فقال » .

[٩] - في خ : « عن » .

أنس(٤٨٧) وأبي سعيد .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٤٨٨) : حدثنا عبد الصمد ، حدثنا حماد ، حدثنا ثابت عن أنس ، أن رسول اللّه ﷺ قال : « **ما من نفس تموت لها عند اللّه خير ، يسرها أن ترجع إلىٰ الدنيا إلا الشهيد ؛ فإنه يسره أن يرجع إلىٰ الدنيا فيقتل مرة أخرىٰ ، لما يرىٰ من فضل الشهادة** » . تفرد[١] به مسلم من طريق حماد .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٤٨٩) : حدثنا علي بن عبد اللّه المديني ، حدثنا سفيان عن[٢] محمد بن علي بن ربيعة السلمي عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل ، عن جابر قال : قال لي رسول اللّه ، ﷺ : « **[أما علمت][٣] أن اللّه أحيا أباك فقال له : تمن عليَّ[٤] ، فقال : أردّ إلىٰ الدنيا : فأقتل فيك[٥] مرة أخرىٰ ، قال[٦] : إني قضيت الحكم أنهم إليها لا يرجعون** ». تفرد[٧] به أحمد من هذا الوجه. وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما ، أن أبا جابر . وهو عبد اللّه

---

(٤٨٧) - حديث أنس هو الآتي .

(٤٨٨) - « المسند » (١٢٦/٣) وأخرجه أيضًا (١٥٣/٣ ، ٢٨٤) من طريقين عن حماد بن سلمة به وأخرجه البخاري كتاب الجهاد ، باب الحور العين وصفتهن (٢٧٩٥) وباب : تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا (٢٨١٧) ، ومسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضل الشهادة فى سبيل اللّه تعالى (١٠٨ ، ١٠٩) (١٨٧٧) ، والترمذى ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء فى ثواب الشهداء (١٦٤٣) باب في ثواب الشهيد (١٦٦١ ، ١٦٦٢) من طريق حميد وقتادة عن أنس به نحوه .

(٤٨٩) - « المسند » (٣٦١/٣) . وأخرجه الحميدي (١٢٦٥) (٥٣٢/٢) ، وعبد بن حميد (١٠٣٩) ، وأبو يعلى (٢٠٠٢) (٦/٤) . من طريق سفيان بن عيينة ، به .

وهذا إسناد حسن من أجل عبد اللّه بن محمد بن عقيل ، ومحمد بن علي بن ربيعة هو ابن عم منصور بن المعتمر ، وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : شيعي صدوق لا بأس به ، صالح الحديث « تعجيل المنفعة » (٩٦٢) .

وأخرجه الحاكم (١١٩/٢ - ١٢٠) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن أبي حماد الحنفي عن ابن عقيل ، قال : سمعت جابر بن عبد اللّه ، فذكره في جزء من حديث طويل . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، فقال الذهبي متعقبًا : أبو حماد هو المفضل بن صدقة ، قال النسائي : متروك . وأخرجه الطبري في تفسيره (١٧٢/٤) ثنا ابن حميد ثنا سلمة ، قال : قال محمد بن إسحاق وحدثني بعض أصحابي عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل ، به . =

---

[١] - في خ : « انفرد » .
[٢] - في خ : « ثنا » .
[٣] - في خ : أعلمت » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « فقال » .
[٧] - في خ : « انفرد » .

ابن عمرو بن حرام الأنصاري - رضي اللَّه عنه - قتل يوم أحد شهيدًا .

قال البخاري(٤٩٠) : وقال أبو الوليد ، عن شعبة ، عن ابن المنكدر ، [قال[١]] سمعت جابرًا قال : لما قتل ، أبي ، جعلت أبكي وأكشف الثوب عن وجهه ، فجعل أصحاب رسول اللَّه ، ﷺ ، ينهونني ، والنبي ﷺ لم ينه ، وقال النبي ﷺ : « **لا تبكه[٢] - أو ما تبكيه- ما[٣] زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتىٰ رفع** » . وقد أسنده هو ، ومسلم ، والنسائي من طريق آخر ، عن شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : لما قتل أبي يوم أحد ، جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي ... وذكر تمامه بنحوه .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٤٩١) : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ،

= وهذا إسناد ضعيف لجهالة أصحاب ابن إسحاق . وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران (٣٠١٣) . وابن ماجه في المقدمة ، باب : فيما أنكرت الجهمية (١٩٠) ، وكتاب الجهاد ، باب : فضل الشهادة في سبيل اللَّه (٢٨٠٠) ، وابن حبان في صحيحه (٧٠٢٢) (١٥/٤٩٠) ، والحاكم (٣/٢٠٣ ، ٢٠٤) ، وابن أبي عاصم في السنة (٦٠٢) (١/٢٦٧) . والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣/٢٩٨) ، والواحدي في أسباب النزول (ص ٨٦) من طرق ثلاثة عن موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري ؛ قال : سمعت طلحة بن خراش قال : سمعت جابر بن عبد اللَّه - فذكر الحديث بأتم مما هنا .

وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه . وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن أبي عاصم (٦٠٣) (٢/٢٦٨) من طريق صدقة أبي معاوية عن عياض بن عبد اللَّه عن جابر ، به مختصرًا . وصدقة هو ابن عبد اللَّه السمين أبو معاوية ضعيف لكن يشهد له ما تقدم . وعزاه الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩/٣٢٠) إلى الطبراني وقال : وفيه حماد بن عمرو وهو كذاب .

وزاد السيوطى نسبته في الدر المنثور (٢/١٦٨) إلى ابن خزيمة وابن مردويه ، وفي الباب عن عائشة عند الحاكم (٣/٢٠٣) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/٢٩٨) ، والبزار (٢٧٠٦) .

(٤٩٠) - صحيح البخارى ، كتاب المغازى ، باب من قتل من المسلمين يوم أُحد (٤٠٨٠) ، وأخرجه أيضًا ، كتاب الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج فى أكفانه (١٢٤٤) ثنا محمد بن بشار ، ثنا غندر ، ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد اللَّه بن عمرو بن حرام (١٣٠) (٢٤٧١) ثنا محمد ابن المثنى ، حدثنا وهب بن جرير ، والنسائى ، كتاب الجنائز ، باب فى البكاء على الميت (٤/ ١٣) أخبرنا عمرو بن يزيد ، قال : حدثنا بهز بن أسد وأحمد (٣/٢٩٨) ثنا محمد بن جعفر وحجاج ، أربعتهم (غندر محمد بن جعفر ، وهب ، وبهز وحجاج) عن شعبة به وأخرجه البخارى أيضًا ، كتاب الجنائز (١٢٩٣) ، وكتاب الجهاد (٢٨١٦) ، ومسلم والنسائى (٤/١١) وأحمد (٣/٣٠٧) من طرق عن ابن المنكدر به .

(٤٩١) - « المسند » (١/٢٦٥ ، ٢٦٦) (رقم ٢٣٨٨) وأخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » =

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « تبكيه » . [٣] - في خ : « لا » .

حدثنا إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد ، عن أبي الزبير المكي ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ، ﷺ : « **لما أصيب إخوانكم بأحد ، جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة ، وتأكل من ثمارها ، وتأوي إلىٰ قناديل من ذهب في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم ، وحسن منقلبهم ؛ قالوا : ياليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا ؛ لئلا يزهدوا في الجهاد ، ولا ينكلوا عن الحرب ، فقال الله - عز وجل - : أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾** وما بعدها » .

وهكذا رواه أحمد ، ورواه[١] ابن جرير ، عن يونس ، عن ابن وهب ، عن إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن إسحاق به . ورواه أبو داود ، والحاكم في مستدركه(٤٩٢) من حديث عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما فذكره ، وهذا أثبت . وكذا رواه سفيان الثوري عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

= (٥٦٥/٤) وعنه ابن أبي عاصم في « الجهاد » (٢/رقم ١٩٤) وهناد في « الزهد » (١/رقم ١٥٥) عن محمد بن فضيل ، وابن أبي عاصم أيضًا (١٩٥) وابن جرير (٨٢٠٥/٧) من طريق إسماعيل بن عياش ، وأخرجه ابن جرير أيضًا من طريق سلمة وعبد الله بن المبارك في كتابه « الجهاد » (٦٢) وأبو الشيخ بن حيان في « جزء فيه أحاديث أبي الزبير » (رقم ١٤) من طريق زفر ، وعبد بن حميد في « المنتخب » (٦٧٩) من طريق عبد الله بن إدريس سبعتهم (إبراهيم بن سعد - والد يعقوب - ومحمد بن فضيل وإسماعيل بن عياش وسلمة ابن الفضل الرازى ، وعبد الله بن المبارك وزفر وعبد الله بن إدريس) عن ابن إسحاق به وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه ، ثم إنه لم يسمع من ابن عباس صرح به أبو حاتم كما في « المراسيل » (ص ١٩٣) وانظر ما بعده .

(٤٩٢) - أخرجه أبو داود ، كتاب الجهاد ، باب في فضل الشهادة (٢٥٢٠) وعنه البيهقي في « السنن الكبرى » (١٦٣/٩) ، والحاكم في « المستدرك » (٨٨/٢ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨) ومن طريقه وطريق آخر البيهقي في « دلائل النبوة » (٣٠٤/٣) وفي « شعب الإيمان » (٤٢٤٠/٤) وفي « الأسماء والصفات » (٢/رقم ٧٧٥) وفي « البعث » (٢٠١) وأخرجه أحمد (٢٦٦/١) (٢٣٨٩) وبقي بن مخلد - كما في «التمهيد» لابن عبد البر (٦١/١١) - وابن أبي عاصم في « الجهاد » (رقم ٥٢ ، ١٩٣) وأبو يعلى في « مسنده » (٢٣٣١/٤) ومن طريقه وطريق آخر اختاره الضياء في « المختارة » (٣٧٥/١٠ ، ٣٧٦) والآجرى في « الشريعة » (٩٨١/٢) وأبو الشيخ بن حيان في « جزء فيه أحاديث أبي الزبير » (٨٣) والواحدي في « أسباب النزول » (ص ١٢٤) كلهم من طريق عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الله بن إدريس به ، وتابع عثمان أبو كريب - محمد بن العلاء الهمداني - عن عبد الله بن إدريس به ، أخرجه الواحدي (ص ١٢٣ - ١٢٤) وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، وأفاد المنذري - كما في « مختصر سنن أبي داود » (٣٧٤/٣) - أن أبا الحسن الدارقطني ذكر « أن عبد الله بن إدريس تفرد به عن محمد بن =

[١] - في خ : « وقد » .

وروى الحاكم في مستدركه(٤٩٣) ، من حديث أبي إسحاق الفزاري ، عن[١] سفيان عن[٢] إسماعيل بن أبي خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في حمزة وأصحابه : ﴿ **ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتًا بل أحياء عند ربهم يرزقون** ﴾ ثم قال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وكذا قال قتادة ، والربيع ، والضحاك : إنها نزلت في قتلى أحد .

(حديث آخر) قال أبو بكر بن مردُويه(٤٩٤) : حدثنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا هارون بن سليمان ، أنبأنا علي بن عبد الله المديني ، أنبأنا موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير[٣] بن الفاكه الأنصاري سمعت طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصِّمة[٤] الأنصاري قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : نظر إلي رسول الله ﷺ ذات يوم ؛ فقال : « **يا جابر ؛ مالي أراك**

= إسحاق ، وغيره يرويه عن ابن إسحاق لا يذكر فيه - سعيد بن جبير » وقوى المصنف الإسناد المثبت فيه « سعيد بن جبير » مع أن عبد الله بن إدريس خالف رواية الجماعة ، ثم إنه قد اختلف عليه فيه أيضًا - فرواه الجماعة عنه بإثبات « سعيد بن جبير » ورواه يوسف بن بهلول عنه دون إثبات « سعيد بن جبير » أخرجها عبد بن حميد فى « المنتخب » (٦٧٩) ويوسف ثقة كما فى « التقريب » وطريق سفيان الثورى ، الذى أشار إليه المصنف ، لم أهتد إليه ، والله تعالى أعلم .

(٤٩٣) - « المستدرك » (٣٨٧/٢) وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى .

(٤٩٤) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٦٨/٢) وأخرجه الواحدى فى « أسباب النزول » (ص ٨٦) والبيهقى فى « دلائل النبوة » (٢٩٨/٣) من طريق على بن عبد الله المدينى به .

وأخرجه الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة آل عمران (٣٠١٠) ثنا يحيى بن حبيب بن عربى ، وابن ماجه فى المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية (١٩٠) ، كتاب الجهاد ، باب : فضل الشهادة فى سبيل الله (٢٨٠٠) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامى ويحيى بن حبيب بن عربى ، وابن أبى عاصم فى « السنة » (٦٠٢/١) ثنا إبراهيم بن المنذر ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٥٩٩/٢) - ومن طريقه الحاكم فى «المستدرك» (٢٠٣/٣ ، ٢٠٤) : ثنا عبدة بن عبد الله الخزاعى ويحيى بن حبيب ، وابن حبان فى صحيحه (٧٠٢٢/١٥) من طريق يحيى بن حبيب ، أربعتهم (على المدينى ، ويحيى وإبراهيم وعبدة) ثنا موسى بن إبراهيم به . وصحح إسناده الحاكم وسكت عنه الذهبى فى « التلخيص » ، وقال الترمذى : « حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر - انظر ما تقدم هنا برقم (٥٣٨) شيئًا من هذا ، ولا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم ، ورواه على بن عبد الله بن المدينى وغير واحدٍ من كبار أهل الحديث ، هكذا عن موسى بن إبراهيم ، وموسى بن إبراهيم هذا ذكره =

---

[١] - في خ : « عن أبي » .
[٢] - في ت : «بن » .
[٣] - في خ : « شهير » .
[٤] - في خ : « الصمت » .

مهتمًا ؟ » قال : قلت : يا رسول اللَّه ؛ استشهد أبي وترك دينًا وعيالًا قال : فقال : « **ألا أخبرك ما كلم اللَّه أحد قط إلا من وراء حجاب ، وإنه كلم أباك كفاحًا** » - قال علي : و[١] الكفاح المواجهة - « **قال : سلني أعطك**[٢] ، **قال : أسألك أن أرد إلىٰ الدنيا ؛ فأقتل فيك ثانية . فقال الرب - عز وجل - : إنه قد**[٣] **سبق مني القول**[٤] **أنهم إليها لا يرجعون ، قال : أي رب ، فأبلغ من ورائي ، فأنزل اللَّه : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل اللَّه أمواتًا ﴾** [حتى أنفد][٥] الآية » . ثم رواه من طريق أخرىٰ ، عن محمد بن سليمان بن سليط الأنصاري، [عن أبيه][٦] عن جابر به نحوه ، وكذا رواه البيهقي في دلائل النبوة ، من طريق علي بن المديني به .

وقد رواه البيهقي أيضًا(٤٩٥) ، من حديث أبي عبادة الأنصاري ، وهو عيسىٰ بن عبد الرحمن ، إن شاء اللَّه ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : قال النبي ﷺ لجابر : « **يا جابر ؛ ألا أبشرك ؟** » قال : بلىٰ ، بشرك اللَّه بالخير ، قال : « **شعرت بأن اللَّه أحيا أباك فقال ، تمن علي عبدي ما شئت أعطكه**[٧] ؛ **قال : يارب ؛ ما عبدتك حق عبادتك أتمنىٰ عليك أن تردني إلىٰ الدنيا ، فأقاتل مع نبيك ، وأقتل فيك مرة أخرىٰ ، قال :**

= ابن حبان فى « الثقات » (٤٤٩/٧) وقال : « كان ممن يخطىء » وفى « التقريب » « صدوق يخطىء » لكن صحح حديثه هذا - كما رأيت - ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وحسنه الترمذى والحديث زاد نسبته السيوطى إلى الطبرانى .

(٤٩٥) - « دلائل النبوة » للبيهقى (٢٩٨/٣) أخبرنا أبو عبد اللَّه الحافظ - وهو فى « المستدرك » (٢٠٣/٣) - وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ، قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، قال : حدثنا فيض بن وثيق بصرى ، قال : حدثنا أبو عبادة الأنصارى به وقال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » فتعقبه الذهبى بأن « فيض بن وثيق كذاب » قلت : وشيخه أبو عبادة الأنصارى - تحرف فى « المستدرك » إلى « أبو عمارة - واسمه عيسى بن عبد الرحمن بن فروة تركه النسائى ، وقال البخارى وأبو حاتم : « منكر الحديث » زاد أبو حاتم : « ضعيف الحديث ، شبيه بالمتروك ، لا أعلمه روى عن الزهرى حديثًا صحيحًا » ، وقال ابن عدى : « يروى عن الزهرى مناكير » والحديث ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٣٢٠/٩) وقال : « رواه الطبرانى والبزار من طريق الفيض بن وثيق عن أبى عبادة الزرقى وكلاهما ضعيف » وقصر فى عزوه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٦٨/٢) فعزاه إلى الحاكم فحسب .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « أعطيك » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - سقط من ت .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - في خ : « أعطيكه » .

إنه سلف مني أنه إليها لايرجع » .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٤٩٦) : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثنا الحارث بن فضيل الأنصاري ، عن محمود بن لبيد[١] ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ، ﷺ : « **الشهداء على بارق نهر بباب الجنة ، في قبة خضراء ، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية** » .

تفرد به أحمد ، وقد رواه ابن جرير[٢] ، عن أبي كريب ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، وعَبَدة[٣] ، عن محمد بن إسحاق ، به . وهو إسناد جيد .

وكأن الشهداء أقسام منهم من تسرح أرواحهم في الجنة ، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة ، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر ، فيجتمعون هنالك ، ويُغدى عليهم برزقهم هناك ويراح ، والله أعلم .

وقد روينا في مسند الإمام أحمد : حديثا فيه البشارة لكل أحد[٤] مؤمن بأن روحه تكون في الجنة تسرح أيضًا فيها وتأكل من ثمارها ، وترى ما فيها من النضرة والسرور ، وتشاهد ما أعده[٥] الله لها من الكرامة ، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة ؛ فإن الإمام أحمد(٤٩٧) رحمه الله رواه عن محمد بن إدريس الشافعي

(٤٩٦) - « المسند » (٢٦٦/١) (رقم ٢٣٩٠) وأخرجه ابن أبي شيبة فى « المصنف » (٥٦٣/٤) وابن جرير (٣٨٧/٧ ، ٣٨٨) وابن أبي حاتم (٤٤٩٤/٣) والطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٠٨٢٥/١٠) وفى « الأوسط » (١/رقم ١٢٣) من طرق عن ابن إسحاق به وقال الطبراني : « لا يُرْوَى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، تفرّد به محمد بن إسحاق » قلت : وهو صدوق مدلس وقد صرح بالتحديث هنا ولذا جود إسناده المصنف وصححه من طريقه ابن حبان (٤٦٥٨/١٠) والحاكم (٧٤/٢) على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، ومحمد بن إسحاق إنما أخرج له مسلم مقرونًا بغيره !! وذكره الهيثمى فى موضعين من « المجمع » (٢٩٧/٥ ، ٣٠١) قال فى الأول : « رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات ورواه الطبرانى فى «الكبير» و « الأوسط » وقال فى الثانى : « رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات » والحديث زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (١٧١/٢) إلى عبد بن حميد وابن المنذر والبيهقى فى « البعث » .

(٤٩٧) - « المسند » (٤٥٥/٣) - والحديث فى موطأ مالك ، كتاب الجنائز ، باب جامع الجنائز (٢٠٦/١) - ومن طريق أحمد أخرجه أبو نعيم فى « الحلية » (١٥٦/٩) والبيهقى فى « البعث والنشور » (رقم ٢٠٣) ، وأخرجه النسائى (١٠٨/٤) وابن ماجه (٤٢٧١) والطبرانى فى « المعجم الكبير » =

[١] - في خ : « أسد » .
[٢] - في ت : « جريج » .
[٣] - في خ : عبيدة » .
[٤] - زيادة من : خ .
[٥] - في ت : « أعد » .

رحمه اللَّه عن مالك بن أنس الأصبحي رحمه اللَّه ،عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه - رضي اللَّه عنه - قال : قال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم : « **نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ، حتىٰ يرجعه اللَّه إلىٰ جسده يوم يبعثه** » . قوله : « **يعلق**[١] » أي : يأكل[٢] .

وفي هذا الحديث(٤٩٨) : « **إن روح المؤمن تكون علىٰ شكل طائر في الجنة** » . وأما أرواح الشهداء فكما تقدم في حواصل طير خضر ، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين فإنها تطير بنفسها ، فنسأل اللَّه الكريم المنان أن يميتنا[٣] علىٰ الإيمان .

[قوله تعالىٰ][٤] : ﴿ **فرحين بما آتاهم اللَّه من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون** ﴾ أي : الشهداء الذين قتلوا في سبيل اللَّه أحياء عند ربهم[٥] ، وهم فرحون[٦] بما هم فيه من النعمة والغبطة ، ومستبشرون بإخوانهم الذين يقتلون بعدهم في سبيل اللَّه أنهم يَقْدمُون عليهم ، وأنهم لا يخافون مما أمامهم ، ولا يحزنون علىٰ ما تركوه وراءهم .

= (١٩/رقم ١٢٠) ، والآجرى فى « الشريعة » (٩٨٠/٢) من طرق عن مالك بن أنس به ، وأخرجه أحمد (٤٥٥/٣ ، ٤٥٦) (٣٨٦/٦) والترمذى (١٦٤١) وابن حبان (٤٦٥٧/١٠) والطبرانى (١١٩/١٩ ، ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٤) والبيهقى (٢٠٢) من طرق عن الزهرى به وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » غير أن لفظ الرواية عنده « إن أرواح الشهداء فى طير خضر تَعْلُقُ من ثمرة الجنة ، أو شجر الجنة » وقد تفرد بهذه الرواية سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهرى به ، والثقات من الرواة إنما رووه بلفظ « المسلم » أو «المؤمن» وقد حكم على رواية سفيان بالشذوذ الألبانى فى « الصحيحة » (٩٩٥/٢) ورواه الحميدى فى « مسنده» (٨٧٣) عن سفيان عن عمرو بن دينار بلفظ الجادة « إن نسمة المؤمن ... » !! .

(٤٩٨) - لم أهتد له . وأقرب لفظ لما أورده المصنف ، ما أخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٢٣/١٩) ثنا جعفر بن محمد الفريابى ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى ، ثنا شعيب بن إسحاق ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى الزهرى حدثنى عبد الرحمن بن كعب عن كعب قال : لما حضرت الوفاة ، أتته أم مبشر ، فقالت : اقرأ على ابنى السلام ، فقال لها : أوما سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **روح المؤمن طائر تعلق فى شجر الجنة حتى يبعث يوم القيامة ؟** » قالت : بلى ولكن وهلت . قال الهيثمى فى « المجمع » (٣٣٢/٢) : « رجاله رجال الصحيح » قلت : وسنده متصل وقد رواه محمد بن إسحاق عن الحارث بن فضيل عن الزهرى بهذا الإسناد : لكنه أخطأ فى لفظه فانظر « الصحيحة » للألبانى (٢/رقم ٩٩٥) .

---

[١] - في خ : « تعلق » .
[٢] - في خ : « تأكل » .
[٣] - في خ : « يثبتنا » .
[٤] - في خ : « وقوله » .
[٥] - في خ : « اللَّه » .
[٦] - في خ : « فرحين » .

[نسأل اللّٰه الجنة][١] . وقال محمد بن إسحاق ﴿ **ويستبشرون** ﴾ أي : ويسرون بلحوق من خلفهم من إخوانهم علىٰ ما مضوا عليه من جهادهم ، ليشركوهم فيما هم فيه من ثواب اللّٰه الذي أعطاهم .

قال[٢] السدي : يؤتىٰ الشهيد بكتاب فيه : يقدم عليك فلان ، يوم كذا وكذا ، ويقدم عليك فلان ، يوم كذا وكذا ؛ فيسر بذلك كما يسر أهل الدنيا بغائبهم بقدوم غيابهم .

قال سعيد بن جبير : لما دخلوا الجنة ، ورأوا ما فيها من الكرامة للشهداء قالوا : يا ليت إخواننا الذين في الدنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة ؛ فإذا شهدوا القتال باشروها بأنفسهم حتىٰ يستشهدوا فيصيبوا ما أصبنا من الخير ؛ فأخبر رسول اللّٰه ﷺ بأمرهم وما هم فيه من الكرامة ؛ وأخبرهم أي : [ربهم أني][٣] قد أنزلت علىٰ نبيكم وأخبرته بأمركم وما أنتم فيه فاستبشروا بذلك ؛ فذلك قوله : ﴿ **ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم** ﴾ . الآية .

وقد ثبت في الصحيحين(٤٩٩) عن أنس رضي اللّٰه عنه في قصة أصحاب بئر معونة السبعين من الأنصار الذين قتلوا في غداة واحدة ؛ وقنت رسول اللّٰه ﷺ علىٰ الذين قتلوهم يدعوا عليهم ويلعنهم ؛ قال أنس : ونزل فيهم قرآن قرأناه حتىٰ رفع : « **أن بلغوا عنا قومنا أنا قد[٤] لقينا ربنا ، فرضي عنا وأرضانا** » .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **يستبشرون بنعمة من اللّٰه وفضل وأن اللّٰه لا يضيع أجر المؤمنين** ﴾ قال[٥] محمد بن إسحاق : استبشروا وسروا لما عاينوا من وفاء الموعود وجزيل الثواب .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذه الآيات جمعت المؤمنين كلهم سواء الشهداء وغيرهم ، وقلما ذكر اللّٰه فضلًا [ذكر به][٦] الأنبياء وثوابًا أعطاهم اللّٰه إياه ، إلا ذكر ما أعطىٰ اللّٰه[٧] المؤمنين من بعدهم . وقوله تعالىٰ : ﴿ **الذين استجابوا للّٰه والرسول من بعد ما أصابهم**

---

(٤٩٩) - أخرجه البخاري ، كتاب المغازي ، باب : غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة (٤٠٨٨) وانظرأطرافه عند رقم (١٠٠١) ومسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٢٩٧ : ٣٠٤) (٦٧٧) من طرق عن أنس ، وانظر ما تقدم برقم (٥٣٤).

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في خ : « وقال » .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « وقال » .
[٦] - في خ : « ذكرته » .
[٧] - سقط من : ت .

القرح ﴾ هذا كان يوم حمراء الأسد ، وذلك أن المشركين لما أصابوا [ما أصابوا][١] من المسلمين كروا راجعين إلىٰ بلادهم ، فلما استمروا في سيرهم ندموا لم لاتمموا علىٰ أهل المدينة وجعلوها الفيصلة ، فلما بلغ ذلك رسول اللَّه ﷺ ندب المسلمين[٢] إلىٰ الذهاب وراءهم ليرعبهم وليريهم[٣] أن بهم قوة وجلدًا ، ولم يأذن لأحد سوىٰ من حضر الوقعة يوم أحد سوىٰ جابر بن عبد اللَّه - رضي اللَّه عنه - لما سنذكره ، فانتدب المسلمون علىٰ ما بهم من الجراح والإِثخان طاعة للَّه ولرسوله صلىٰ اللَّه عليه وسلم .

قال[٤] ابن أبي حاتم (٥٠٠) : حدثنا محمد بن عبد اللَّه بن يزيد ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن عكرمة ؛ قال : لما رجع المشركون عن أحد قالوا : لا محمدًا قتلتم ، ولا الكواعب أردفتم ؛ بئس ما صنعتم ؛ ارجعوا ، فسمع رسول اللَّه ﷺ بذلك ، فندب المسلمين فانتدبوا حتىٰ بلغوا[٥] حمراء الأسد- أو بئر أبي عيينة- الشك من سفيان- فقال المشركون : نرجع من قابل ، فرجع رسول اللَّه ﷺ ، فكانت تعد غزوة ، فأنزل اللَّه تعالىٰ[٦] : ﴿ **الذين استجابوا للَّه والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم** ﴾ وروىٰ[٧] ابن مردُويه (٥٠١) من حديث محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ... فذكره .

---

(٥٠٠) - تفسير ابن أبي حاتم (٣/٤٥١٠) هكذا مرسلاً ورجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد اللَّه ابن يزيد ، فروى له النسائي - ووثقه - وابن ماجه ، وقال ابن أبي حاتم : « هو صدوق ثقة » ، وقال الخليلي : « ثقة متفق عليه » لكن خالفه غيره ، فوصل الحديث - انظر الآتي .

(٥٠١) - وعزاه لابن مردويه الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٨/٢٢٨) وأخرجه النسائي في « التفسير » من « الكبرى » (٦/١١٠٨٣) والطبراني في « المعجم الكبير » (١١/١١٦٣٢) من طريق محمد بن منصور به موصولاً. وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/١٢٤) وقال : « رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز وهو ثقة » وصحح إسناده السيوطي في « الدر المنثور » (٢/١٧٨) غير أن الحافظ أعله فقال في « الفتح » (٨/٢٢٨ ، ٢٢٩) « المحفوظ إرساله عن عكرمة ، ليس فيه ابن عباس ، ومن الطريق المرسلة أخرجه ابن أبي عاصم وغيره » ومِنْ هذا الغير عبد الرزاق ، فرواه في تفسيره (١/١٤٠) أنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلاً بنحوه ، وهذه متابعة قوية لـ « محمد بن عبد اللَّه بن يزيد » لكن تبين من رواية الطبراني أن سفيان بن عيينة هو الذي حدَّث به موصولاً ومرسلاً ، واللَّه أعلم .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - في خ : « المسلمون » .

[٣] - في خ : « ويريهم » .

[٤] - في خ : « وقال » .

[٥] - في خ : « بلغ » .

[٦] - في خ : « عز وجل » .

[٧] - في خ : « وقال » .

وقال محمد بن إسحاق(٥٠٢) : كان يومُ أحد يوم السبت للنصف من شوّال ، فلما كان الغد من يوم الأحد لستٍّ عشرة ليلةً مضت من شوال أذَّن مؤذن رسولِ اللَّه ﷺ في الناس بطلب العدو ، وأذن مؤذنه : أن لا يخرجن[١] معنا أحد إلا من[٢] حضر يومنا بالأمس ، فكلمه جابر بن عبد اللَّه بن عمرو بن حرام ، فقال : يا رسول اللَّه ؛ إن أبي كان خلفني علىٰ أخوات لي سبع ، وقال : يا بُني إنه لا ينبغي لي ولا لك أن نترك هؤلاء النسوة لا رجل فيهن ؛ ولست بالذي أوثرك بالجهاد مع رسول اللَّه ﷺ علىٰ نفسي ، فتخلف على أخواتك ، فتخلفت عليهن ؛ فأذن له رسول اللَّه ﷺ فخرج معه ؛ وإنما خرج رسول اللَّه ﷺ مرهبًا للعدو وليبلغهم أنه خرج في طلبهم ليظنوا به قوة ؛ وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوّهم .

[قال محمد][٣] بن إسحاق(٥٠٣) : فحدثني عبد اللَّه بن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبي السائب مولىٰ عائشة بنت عثمان ، أن رجلًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ من بني عبد الأشهل ، كان قد[٤] شهد أحدًا ، قال : شهدنا أحدًا مع رسول اللَّه ﷺ أنا وأخي فرجعنا جريحين ؛ فلما أذن مؤذن رسول اللَّه ﷺ بالخروج في طلب العدو قلت ، لأخي- أو قال لي- : أتفوتنا غزوة مع رسول اللَّه ﷺ ؟ واللَّه ما لنا من دابة نركبها ؛ وما منا إلا جريح ثقيل ؛ فخرجنا مع رسول اللَّه ﷺ ؛ وكنت أيسر جراحًا منه : فكان إذا غلب حملته عقبة ؛ ومشىٰ عقبة حتىٰ انتهينا إلىٰ ما انتهىٰ إليه المسلمون .

---

(٥٠٢) - وكذا هو في « السيرة » لابن هشام (٦١٥/٣) وفى « فتح البارى » (٣٧٣/٧ ، ٣٧٤) من كلام ابن إسحاق ، لكن أسنده ابن جرير فى تفسيره (٨٢٣٣/٧) ثنا ابن حميد ، ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثنى حسين بن عبد اللَّه عن عكرمة فذكره وحسين بن عبد اللَّه ، ضعيف كما فى « التقريب » وقد رواه البيهقى فى « دلائل النبوة » (٣١٤/٣) من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن شيوخه فذكره وعزاه الحافظ فى « الفتح » إلى عبد بن حميد .

(٥٠٣) - « السيرة » لابن هشام (٦١٥/٣ ، ٦١٦) ومن طريق ابن إسحاق أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٨٢٣٤/٧) والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣١٤/٣) به وعبد اللَّه بن خارجة لم يوثقه غير ابن حبان «الثقات» (٣٢/٧) وشيخه لم أهتد لترجمته . وقد أشار لهذا الإسناد البخارى فى « التاريخ الكبير » (٧٩/٥) وقال : «عبد اللَّه بن خارجة بن زيد بن ثابت الأنصارى ، سمع عروة بن الزبير وأباه ، روى عنه الزهرى وبكير بن الأشج ، وقال ابن إسحاق : حدثنى عبد اللَّه بن خارجة بن زيد ، عن أبى السائب مولى عائشة بنت عثمان ، هو أخو سليمان » يعنى عبد اللَّه . وسليمان هذا مترجم فى « التهذيب » والخبر زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (١٧٩/٢) إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

---

[١] - في خ : « يخرج » .

[٢] - في خ : « أحد » .

[٣] - في خ : « وقال » .

[٤] - سقط من : خ .

وقال البخاري (٥٠٤) : حدثنا محمد بن سلام ، حدثنا أبو معاوية عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول** ﴾ . الآية . قالت لعروة : يا بن أختي ، كان أبواك منهم الزبير ، وأبو بكر رضي الله عنهما لما أصاب نبي الله ﷺ ما أصابه يوم أحد ، وانصرف عنه المشركون ، خاف أن يرجعوا ، فقال : « **من يرجع في أثرهم ؟** » فانتدب منهم سبعون رجلًا ، فيهم أبو بكر والزبير ، رضي الله عنهما .

هكذا رواه البخاري منفردًا بهذا السياق ؛ وهكذا رواه الحاكم في مستدركه (٥٠٥) ، عن الأصم ، عن عباس الدوري ، عن أبي النضر ، عن أبي سعيد المؤدب ، عن هشام بن عروة به . ثم قال صحيح الإسناد[١] ولم يخرجاه . كذا[٢] قال . [وقد رواه الحاكم][٣] أيضًا(٥٠٦) من حديث إسماعيل بن أبي خالد ، عن البهي[٤] ، عن عروة ، وقال : قالت لي عائشة : [يا بني][٥] إن أباك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح . ثم قال : صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه .

ورواه ابن ماجة (٥٠٧) ، عن هشام بن عمار وهدية بن عبد الوهاب ، عن سفيان بن عيينة ، عن هشام بن عروة به ؛ وهكذا رواه سعيد بن منصور وأبو بكر الحميدي في مسنده عن سفيان

---

(٥٠٤) - صحيح البخارى ، كتاب المغازى ، باب ﴿ الذين استجابوا لله والرسول ﴾ (٤٠٧٧) ، و أخرجه البيهقى فى « دلائل النبوة » (٣١٢/٣ ، ٣١٣) من طريق أبى معاوية به نحوه وانظر ما بعده .

(٥٠٥) - « المستدرك » (٢٩٨/٢) غير أنه فيه أن عائشة قالت ذلك لعبد الله بن الزبير وليس لعروة ، ولعل هذا علة استدراكه على الشيخين ، لا سيما وقد وافقه الذهبى في هذا ولم يتعقبه . وقد أخرجه ابن جرير (٨٢٣٩/٧) حدثنى يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا هاشم بن القاسم - أبو النضر - به وانظر ما بعده .

(٥٠٦) - « المستدرك » (٣٦٣/٣) أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل ، ثنا محمد بن عبد الوهاب العبدى ، أنا جعفر بن عون ، أنا إسماعيل بن أبى خالد به وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » واستدركه الذهبى فحذفه من « التلخيص » حيث أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة والزبير (٥٢) (٢٤١٨) حدثنا أبو كريب محمد العلاء ، ثنا وكيع ، حدثنا إسماعيل به ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٥١٠/٧) ثنا وكيع عن إسماعيل به .

(٥٠٧) - سنن ابن ماجه ، المقدمة ، باب فضل الزبير - رضى الله عنه - (١٢٤) وأخرجه سعيد بن منصور كما في « الدر المنثور » (١٧٩/٢) - والحميدى فى « مسنده » (١/رقم ٢٦٣) وابن جرير (٨٢٤١/٧) من طريق سفيان به ، وأخرجه مسلم (٥١) (٢٤١٨) من طرق عن هشام بن عروة به .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « وكذا » .
[٣] - في خ : « ورواه » .
[٤] - في خ : « الهني » .
[٥] - سقط من : خ .

به .

وقال[١] أبو بكر بن مردويه (٥٠٨) : حدثنا عبد الله بن جعفر ، من أصل كتابه ، أنبأنا سمويه[٢] ، أنبأنا عبد الله بن الزبير ، أنبأنا سفيان ، أنبأنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « **إن كان أبواك لمن الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح : أبو بكر والزبير ، رضي الله عنهما** » .

ورفع هذا الحديث خطأ محض من جهة إسناده ؛ لمخالفته رواية الثقات ، من وقفه على عائشة رضي الله عنها كما قدمناه ؛ ومن جهة معناه : فإن الزبير ليس هو من آباء عائشة ؛ وإنما قالت ذلك عائشة لعروة بن الزبير لأنه ابن أختها أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم .

وقال ابن جرير (٥٠٩) : حدثني محمد بن سعد ، حدثني أبي ، [حدثني عمي][٣] ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : إن الله قذف في قلب أبي سفيان الرعب يوم أحد بعدما[٤] كان منه ما كان ، فرجع إلى مكة ، فقال النبي ﷺ : « **إن أبا سفيان قد أصاب منكم طرفًا ، وقد رجع وقد قذف الله في قلبه الرعب** » . وكانت وقعة أحد في شوال ، وكان التجار يقدمون المدينة في ذي القعدة ، فينزلون ببدر الصغرى في كل سنة مرة ، وإنهم قدموا بعد وقعة أحد ، وكان أصاب المؤمنين القرح ، واشتكوا ذلك إلى النبي ﷺ ، واشتد عليهم الذي أصابهم ، وأن رسول الله ﷺ ندب[٥] الناس لينطلقوا معه ، ويتبعوا ما كانوا متبعين ، وقال : « **إنما يرتحلون الآن فيأتون[٦] الحج ولا يقدرون على مثلها حتى عام مقبل** » . فجاء الشيطان يخوف[٧] أولياءه فقال : إن الناس قد جمعوا لكم ، فأبى عليه الناس أن يتبعوه ، وقال : « **إني ذاهب وإن لم يتبعني أحد ؛ لأحضض الناس** » . فانتدب[٨] معه الصديق وعمر وعثمان ، وعلي

(٥٠٨) - لم أهتد إليه في غير هذا الموضع ولا أعرف من المتهم برفعه ، فإن رجاله كلهم ثقات أثبات ، وعبد الله بن الزبير هو الحميدى وسفيان هو ابن عيينة وسَمُّويه هو الإمام الثقة أبو بشر إسماعيل بن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن جعفر هو ابن أحمد بن فارس مترجمان فى « السير » للذهبى (١٣/١٠) ، (١٥/ ٥٥٣) .

(٥٠٩) - تفسير ابن جرير (٨٢٣٨/٧) وإسناده مسلسل بالضعفاء أولهم راويه عن ابن عباس وهو عطية العوفى .

[١] - في خ : « قال » .
[٢] - في خ : « ميمونة » .
[٣] - في خ : « عمر » .
[٤] - في خ : « الذي » .
[٥] - في خ: « انتدب » .
[٦] - في خ : « فتأتون » .
[٧] - في خ : « فخوف » .
[٨] - سقط من : خ .

والزبير ، وسعد وطلحة ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد اللّٰه بن مسعود ، وحذيفة بن اليمان ، وأبو عبيدة بن الجراح في سبعين رجلًا ، فساروا في طلب أبي سفيان فطلبوه ، حتىٰ بلغوا الصفراء ، فأنزل اللّٰه تعالىٰ : ﴿ **الذين استجابوا للّٰه والرسول من بعد ما أصابهم القرح** ﴾ . الآية . ثم قال ابن إسحاق (٥١٠) : فخرج رسول اللّٰه ﷺ حتىٰ انتهىٰ إلىٰ حمراء الأسد ، وهي من المدينة علىٰ ثمانية أميال .

قال ابن هشام : واستعمل علىٰ المدينة ابن أم مكتوم ، فأقام بها الإثنين والثلاثاء والأربعاء ثم رجع إلىٰ المدينة ، وقد مر به كما حدثني عبد اللّٰه بن أبي بكر معبد بن أبي معبد الخزاعي ، وكانت خزاعة مسلمهم ومشركهم عيبة نصح لرسول اللّٰه ﷺ بتهامة صفقتهم معه لا يخفون عنه شيئًا كان بها ، ومعبد يومئذ كان مشركًا ، فقال : يا محمد ؛ أما واللّٰه لقد عز علينا ما أصابَك في أصحابِك ، ولوددنا أن اللّٰه عافاك فيهم ، ثم خرج ورسول اللّٰه ﷺ بحمراء الأسد ، حتىٰ لقي أبا سفيان بن حرب ومن معه بالروحاء ، وقد أجمعوا الرجعة إلىٰ رسول اللّٰه ﷺ وأصحابه ، وقالوا : أصبنا [محمدًا و][1] أصحابه وقادتهم وأشرافهم ، ثم نرجع قبل أن نستأصلهم ؟ لنكرّنّ علىٰ بقيتهم ، [ثم لنفرغنّ][2] منهم ، فلما رأىٰ أبو سفيان معبدًا قال : ما وراءك يا معبد ؟ قال : محمد قد خرج [في أصحابه][3] يطلبكم في جمع لم أر مثله قطُّ ، يتحرقون عليكم تحرقًا ، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم ، وندموا علىٰ ما صنعوا فيهم من الحنق عليكم شيء لم أر مثله قط ، قال : ويلك ما تقول ؟ قال : واللّٰه ، ما أرىٰ أن ترتحل حتىٰ ترىٰ نواصي الخيل ، قال : فواللّٰه لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم ، قال : فإني أنهاك عن ذلك ، وواللّٰه لقد حملني ما رأيت علىٰ أن قلت فيهم أبياتًا من شعر ، قال : وما قلت ؟ قال قلت :

كَادَتْ تُهَدّ مِنَ الأَصْواتِ رَاحِلَتِي ... إِذ سَالَتِ الأَرْضُ بالجُرِدِ الأَبابيلِ
تـردىٰ بـأُسـدٍ كـرامٍ لا تـنـابـلـة ... عـنـد الـلـقـاءِ ولا مـيـل مـعـازيـل
فَظَلْتُ عدوًا أظنُّ الأرضَ مائلةً ... لما سموا برئيسٍ غيرِ مخذولِ
فقلتُ ويل ابنِ حربٍ من لقائِكمُ ... إذا تغطمطتِ البطحاءُ بالجيلِ
إني نذيرٌ لِأهلِ البَسْلِ ضاحيةً ... لِكلِّ ذي إربةٍ منهم ومعقولِ
من جيش أحمد لا وخش تنابلة ... وليس يوصف ما أنذرت بالقيل

قال : فثنىٰ ذلك أبا سفيان ومن معه .

---

(٥١٠) - « السيرة » لابن هشام (٣/٦١٦ ، ٦١٧) .

---

[١] - في خ : « حد » .
[٢] - في خ : « فلنفرغنّ » .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

ومرّ به ركب من بني عبد القيس ، فقال : أين تريدون ؟ قالوا : نريد المدينة ، قال : ولم ؟ قالوا : نريد الميرة ؟ قال : فهل أنتم مبلغون عني محمدًا رسالة أرسلكم بها إليه ، وأحمل لكم هذه غدًا زبيبًا بعكاظ إذا وافيتمونا ؟ قالوا : نعم ، قال : فإذا وافيتموه فأخبروه أنا قد أجمعنا المسير إليه وإلىٰ أصحابه ، لنستأصل بقيتهم ، فمر الركب برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد ، فأخبروه بالذي قال أبو سفيان وأصحابه ، فقالوا[١] : ﴿ **حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ وذكر[٢] ابن هشام عن أبي عبيدة قال : قال رسول الله ﷺ حين بلغه رجوعهم : « **والذي نفسي بيده ، لقد سومت لهم حجارة لو صبحوا بها لكانوا كأمس الذاهب** » .

وقال الحسن البصري (٥١١) في قوله : ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح** ﴾ : إن أبا سفيان وأصحابه أصابوا من المسلمين ما أصابوا ، ورجعوا ، فقال رسول الله ﷺ : « **إن أبا سفيان قد رجع وقد قذف الله في قلبه الرعب[٣] ؛ فمن ينتدب في طلبه ؟** » فقام النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وناس من أصحاب رسول الله ﷺ ، فتبعوهم ، فبلغ أبا سفيان أن النبي ﷺ يطلبه ، فلقي عيرًا من التجار ، فقال : ردوا محمدًا ولكم من الجعل كذا وكذا ، وأخبروهم أني قد جمعت لهم[٤] جموعًا ، وأني[٥] راجع إليهم ، فجاء التجار ، فأخبروا رسول الله ﷺ بذلك ، فقال النبي ﷺ : ﴿ **حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ فأنزل الله هذه الآية ، وهكذا قال عكرمة وقتادة وغير واحد : إن هذا السياق نزل في شأن غزو[٦] حمراء الأسد . وقيل : نزلت في بدر الموعد ، والصحيح الأول ، وقوله تعالىٰ ﴿ **الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانًا** ﴾ . الآية . أي : الذين توعدهم الناس بالجموع[٧] ، وخوفوهم بكثرة الأعداء ، فما اكترثوا لذلك ، بل توكلوا علىٰ الله ، واستعانوا به ، ﴿ **وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ .

وقال البخاري (٥١٢) : حدثنا أحمد بن يونس - [أراه قال][٨] : - حدثنا أبو بكر ، عن أبي

(٥١١) - أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣/٤٥١٢) ثنا أبي ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا مبارك عن الحسن به مرسلاً .

(٥١٢) - صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ الآية (٤٥٦٣) وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (٢/٢٩٨) ومن طريقه - من غير طريق « المستدرك »=

[١] - في خ : « فقال » .
[٢] - في خ : « وقال » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - سقط من : ت .
[٥] - في خ : « وأنني » .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - سقط من : ت .
[٨] - في خ : « قال أراه » .

حصين ، عن أبي الضحىٰ ، عن ابن عباس ، ﴿ **حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ ، قالها إبراهيم [عليه السلام] حين ألقي في النار ، وقالها محمد ﷺ حين ﴿ [**قال لهم الناس**][١] : **إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ .

وقد رواه النسائي(٥١٣) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، وهارون بن عبد الله ، كلاهما عن يحيىٰ بن أبي بكير ، عن أبي بكر - وهو ابن عيّاش به . والعجب أن الحاكم [أبا عبد الله][٢] رواه من حديث أحمد بن يونس به ، ثم قال : صحيح الإسناد[٣] على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . ثم رواه البخاري(٥١٤) عن أبي غسان مالك بن إسماعيل ، عن إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن أبي الضحىٰ ، عن ابن عباس : قال : كان آخر قول إبراهيم - عليه السلام - حين ألقي في النار ﴿ **حسبنا الله ونعم الوكيل** ﴾ .

وقال عبد الرزاق (٥١٥) : قال ابن عيينة ، وأخبرني زكريا ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن عمرو ، وقال[٤] : هي كلمة إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار[٥] . رواه ابن جرير .

وقال أبو بكر بن مردُويه(٥١٦) : حدثنا محمد بن معمر ، حدثنا إبراهيم بن موسىٰ الثوري ،

= - البيهقى فى « دلائل النبوة » (٣١٧/٣) من طريق أحمد بن يونس به وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى فوهما ، فالحديث كما ترى عند البخارى ، وأشار لوهمه هذا غير المصنف الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٢٢٩/٨) .

(٥١٣) - تفسير النسائى من « السنن الكبرى » (١١٠٨١/٦) وأخرجه فى « عمل اليوم والليلة » (٦/ ١٠٤٣٩) أخبرنا هارون بن عبد الله قال : حدثنا يحيى بن بكير به ، والبيهقى فى « الأسماء والصفات » (١/رقم ١٤٦) من طريق محمد بن إسحاق ثنا يحيى بن بكير به . وأخرجه ابن أبى حاتم فى « تفسيره » (٤٥٢١/٣) من طريق أبى داود الطيالسى ، ثنا قيس عن أبى حصين به .

(٥١٤) - صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ (٤٥٦٤).

(٥١٥) - تفسير عبد الرزاق (١/ ١٤٠ ، ١٤١) ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٧/ ٨٢٥٠) وأخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٤٤٩/٧) ثنا الفضل بن دكين ، عن سفيان ، عن فراس ، عن الشعبى به ورجاله ثقات رجال الشيخين ، لكن نفى ابن معين سماع الشعبى من عمرو بن العاص ، والأثر زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨١/٢) إلى ابن المنذر .

(٥١٦) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨٠/٢) . وأشار إلى رواية ابن مردويه أيضًا الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٢٢٩/٨) ورجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة حميد الطويل ، وأخرجه =

[١] - في خ : « قالوا » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « قال » .

[٥] - في خ : « البنيان » .

أخبرنا عبد الرحيم بن محمد بن زياد السكري ، أنبأنا أبو بكر بن عياش ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ أنه قيل له يوم أحد : إن الناس قد جمعوا لكم ؛ فاخشوهم ، فأنزل اللَّه هذه الآية وروى[١] أيضًا بسنده(٥١٧) ، عن محمد بن عبيد اللَّه الرافعي ، عن أبيه ، عن جده أبي رافع ، أن النبي ﷺ : وجه عليًا في نفر معه ، في طلب أبي[٢] سفيان ، فلقيهم أعرابي من خزاعة ، فقال : إن القوم قد جمعوا لكم ، فقالوا[٣] : حسبنا اللَّه ونعم الوكيل ، فنزلت فيهم هذه الآية .

ثم قال ابن مردويه(٥١٨) ، حدثنا دعلج بن أحمد ، أخبرنا الحسن بن سفيان ، أنبأنا أبو خيثمة ابن[٤] مصعب بن سعيد ، أنبأنا موسىٰ بن أعين ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **إذا وقعتم في الأمر العظيم فقولوا : ﴿ حسبنا اللَّه ونعم الوكيل ﴾** » .

هذا حديث غريب من هذا الوجه . وقد قال الإمام أحمد(٥١٩) : حدثنا حيوة بن شريح ،

= الخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » (٨٦/١١) أخبرنا الحسن بن الحسين النعالى ، أخبرنا عبد اللَّه بن العباس الشطوى ، ثنا إبراهيم بن موسى به ، وأخرجه أبو نعيم فى « الحلية » (١٩/١) ثنا القاضى عبد اللَّه بن محمد بن عمر ثنا عبد اللَّه بن العباس الطيالسى ، ثنا عبد الرحيم بن محمد به ، والحديث لم يعزه السيوطى لغير ابن مردويه والخطيب .

(٥١٧) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨٠/٢) . ومحمد بن عبيد اللَّه الرافعي هذا ضعفه أبو حاتم وقال ابن معين : « ليس بشيء » وقال البخارى : « منكر الحديث » وأما أبوه عبيد اللَّه وهو ابن أبى رافع مولى النبى ﷺ فوثقه أبو حاتم والخطيب وابن سعد وغيرهم وروى له الجماعة .

(٥١٨) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨١/٢) . وأبو خيثمة مصعب بن سعيد هذا قال ابن عديٍ فى « الكامل » (٢٣٦٢/٦) : « يحدث عن الثقات بالمناكير ويصحف عليهم ، والضعف على حديثه بَيِّنٌ » وقال صالح جزرة : « شيخ ضرير ، لا يدرى ما يقول » ومع هذا فقد ذكره ابن حبان فى « الثقات » (١٧٥/٩) قال : « ربما أخطأ ، يعتبر حديثه ، إذا روى عن الثقات ، وبين السماع فى خبره لأنه كان مدلسًا ، وقد كف فى آخر عمره » .

(٥١٩) - « المسند » (٢٤/٦) وأخرجه أبو داود ، كتاب الأقضية باب الرجل يحلف على حقه (٣٦٢٧) - ومن طريقه البيهقى فى « السنن الكبرى » (١٨١/١٠) والنسائى فى عمل اليوم والليلة من « الكبرى » (٦/ ١٠٤٦٢) والبزار فى « مسنده » (٢٧٤٩/٧) والطبرانى في « المعجم الكبير » (١٨/رقم ٩٧ ، ١٣٩) والمزى فى « تهذيب الكمال » (٣٣٨/١٢) من طرق عن بقية وفى إسناده سيف الشامى وثقه ابن حبان والعجلى ، لكن قال النسائى : « لا أعرفه » ، وقال الذهبى : « لا يعرف » واكتفى ابن حجر =

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - في خ : « أبا » .
[٣] - في خ : « قالوا » .
[٤] - سقط من : خ .

وإبراهيم بن أبي العباس ، قالا : حدثنا بقية[١] ، حدثنا بحير بن سعد[٢] ، عن خالد بن معدان ، عن سيف ، عن عوف بن مالك ، أنه حدثهم : أن النبي ﷺ قضىٰ بين رجلين ؛ فقال المقضي عليه لما أدبر : حسبي اللَّه ونعم الوكيل ؛ فقال النبي[٣] ﷺ : « **ردّوا عليّ الرجل** » . فقال : « **ما قلت ؟** » قال : قلت : حسبي اللَّه ونعم الوكيل ، فقال النبي ﷺ : « **إن اللَّه يلوم علىٰ العجز ، ولكن عليك بالكيس ، فإذا غلبك أمر فقل : حسبي اللَّه ونعم الوكيل** » .

وكذا رواه أبو داود ، والنسائي من حديث بقية ، عن بحير عن خالد ، عن سيف وهو الشامي ولم ينسب عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه .

وقال الإمام أحمد (٥٢٠) : حدثنا أسباط ، حدثنا مطرف ، عن عطية ، عن ابن عباس [في قوله : ﴿ **فإذا نقر في الناقور** ﴾][٤] قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **كيف أنعم وصاحب القرن ، قد التقم القرن وحنىٰ جبهته يستمع[٥] متىٰ يؤمر فينفخ** » . فقال أصحاب [رسول اللَّه][٦] صلىٰ اللَّه عليه وسلم فما نقول ؟ قال : « **قولوا : حسبنا اللَّه ونعم الوكيل ، علىٰ اللَّه توكلنا** » .

وقد روي هذا من غير وجه ، وهو حديث جيد ، [وقد روينا][٧] عن أم المؤمنين عائشة ، وزينب [بنت جحش][٨] رضي اللَّه عنهما أنهما تفاخرتا[٩] ، فقالت زينب : زوجني اللَّه ،

= فى « التهذيب » بنقل توثيق العجلى له ، وذِكْر ابن حبان له فى « الثقات » !! .

(٥٢٠) - « المسند » (٣٢٦/١) وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٩٦/٧) - ومن طريقه الطبرانى فى « الكبير » (١٢٦٧١/١٢) وابن جرير فى تفسيره (١٥٠/٢٩ - ١٥١) وابن أبى حاتم - كما يأتى عند المصنف (سورة المدثر آية٨) - وابن أبى الدنيا فى « الأهوال » (رقم ٥٣) من طريق أسباط بن محمد - مقرونا به محمد بن فضيل عند ابن جرير - عن مطرف به . وأخرجه الطبرانى أيضًا (١٢٦٧٠/١٢) والحاكم فى « المستدرك » (٥٥٩/٤) من طريق مطرف به . وأخرجه الطبرانى فى « الأوسط » (٣٦٦٣/٤) من طريق إدريس الأودى عن عطية به ، وعطية هو ابن سعد العوفى ضعفه أحمد والنسائى وابن عدى وغيرهم . وبه أعل الحديث الهيثمى فى « المجمع » (١٣٤/٧) ، (٣٣٤/١٠) وكذا الذهبى فى « تلخيص المستدرك » وقد اضطرب فى سنده عطية هذا فرواه عن ابن عباس - كما هنا - ورواه عن أبى سعيد الخدرى كما يأتى تخريجه سورة الكهف آية ٩٩ .

---

[١] - في خ : « قتيبة » .
[٢] - في خ : « سعيد » .
[٣] - في خ : « رسول اللَّه » .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - في خ : « يسمع » .
[٦] - في خ : « محمد » .
[٧] - في خ : « وروي » .
[٨] - سقط من ت .
[٩] - في خ : « تفاخرا » .

وزوجكن أهاليكن ، وقالت : عائشة : نزلت براءتي من السماء في القرآن ؛ فسلمت لها زينب ، ثم قالت : كيف قلت حين ركبت راحلة صفوان بن المعطل ، قالت : قلت : حسبي اللَّه ونعم الوكيل ، قالت[١] زينب : قلت كلمة المؤمنين(٥٢١) .

ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **فانقلبوا بنعمة من اللَّه وفضل لم يمسسهم سوء** ﴾ أي : لما توكلوا علىٰ اللَّه كفاهم ما أهمهم ، ورد عنهم بأس من أراد كيدهم ، فرجعوا إلىٰ بلدهم ، ﴿ **بنعمة من اللَّه وفضل لم يمسسهم سوء** ﴾ مما أضمر لهم عدوهم ، ﴿ **واتبعوا رضوان اللَّه واللَّه ذو فضل عظيم** ﴾ .

وقال البيهقي (٥٢٢) : أخبرنا أبو عبد اللَّه الحافظ ، حدثنا[٢] أبو بكر بن داود الزاهد ، حدثنا محمد بن نعيم ، حدثنا بشر بن الحكم ، حدثنا مبشر بن عبد اللَّه بن رزين ، حدثنا سفيان بن حسين ، عن يعلى بن مسلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قول اللَّه تعالى : ﴿ **فانقلبوا بنعمة من اللَّه وفضل** ﴾ ، قال : النعمة أنهم سلموا ، والفضل أنّ عيرًا مرت وكان في أيام الموسم ، فاشتراها رسول اللَّه ﷺ ، فربح فيها مالًا ؛ فقسمه بين أصحابه .

وقال ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في [قول اللَّه تعالىٰ][٣] : ﴿ **الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم** ﴾ قال : هذا[٤] أبو سفيان ، قال لمحمد ﷺ : موعدكم بدر حيث قتلتم أصحابنا ، فقال محمد ﷺ : « **عسىٰ** » ، فانطلق رسول اللَّه ﷺ ، لموعده حتىٰ نزل بدرًا ، فوافقوا السوق فيها وابتاعوا ، فذلك قول اللَّه عز وجل : ﴿ **فانقلبوا بنعمة من اللَّه وفضل لم يمسسهم سوء** ﴾ الآية ، قال : وهي غزوة بدر الصغرىٰ .

رواه ابن جرير(٥٢٣) ، وروى أيضًا عن القاسم(٥٢٤) ، عن الحسين ، عن حجاج ، عن ابن جريج ، قال : لما عمد[٥] رسول اللَّه ﷺ لموعد أبي سفيان ، فجعلوا يلقون[٦] المشركين

---

(٥٢١) - يأتى تخريجه سورة النور / آية ١١ .

(٥٢٢) - « دلائل النبوة » للبيهقى (٣١٨/٣) وإسناده صحيح .

(٥٢٣) - تفسير ابن جرير (٨٢٤٨/٧) .

(٥٢٤) - تفسير ابن جرير (٨٢٤٩/٧) .

---

[١] - في خ : « فقالت » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « قوله » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « عمر » .
[٦] - في خ : « يقولون » .

فيسألونهم عن قريش ؛ فيقولون : قد جمعوا لكم . يكيدونهم بذلك ، يريدون أن يرهبوهم[١] ، فيقول المؤمنون : حسبنا الله ونعم الوكيل ، حتىٰ قدموا بدرًا ، فوجدوا أسواقها عافية ، لم ينازعهم فيها أحد ، قال : فقدم[٢] رجل من المشركين ، فأخبر أهل مكة بخيل محمد ، وقال في ذلك :

نفرت قلوصي من خيول محمد وعجوةٍ منثورة كالعنجد
واتخذت ماء قديد موعدي

ثم قال ابن جرير : هكذا أنشدنا القاسم ، وهو خطأ ، وإنما هو :

قد نفرت من رفقتي محمد وعجوة من يثرب كالعنجد
تهوي علىٰ دين أبيها الأتلد قد جعلتْ ماء قديد موعدي
وماء ضجنان لها ضحىٰ الغد

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه** ﴾ [أي : يخوفكم أولياءه][٣] ، ويوهمكم أنهم ذوو[٤] بأس وذوو[٥] شدة ، قال الله تعالىٰ : ﴿ **فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين** ﴾ أي : إذا سول لكم ، وأوهمكم[٦] فتوكلوا عليّ والجئوا إليّ ؛ فإني كافيكم وناصركم عليهم ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **أليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه** ﴾ ، إلىٰ قوله : ﴿ **قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون** ﴾ . وقال تعالىٰ : ﴿ **فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفًا** ﴾ . وقال تعالىٰ : ﴿ **أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون** ﴾ . وقال تعالى : ﴿ **كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز** ﴾ . وقال تعالى : ﴿ **ولينصرن الله من ينصره** ﴾ . وقال : تعالىٰ : ﴿ **يأيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم** ﴾ الآية . وقال تعالىٰ : ﴿ **إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد * يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار** ﴾ .

وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا

[١] - في ت : « يرعبوهم » .
[٢] - في خ : « وقدم » .
[٣] - سقط من ت .
[٤] - في خ : « فهو » .
[٥] - في خ : « ذو » .
[٦] - في خ : « فأوهمكم » .

نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾

يقول تعالىٰ لنبيه ﷺ : ﴿ **ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر** ﴾ وذلك من شدة حرصه علىٰ الناس ؛ كان يحزنه مبادرة الكفار إلىٰ المخالفة ، والعناد ، والشقاق ، فقال تعالىٰ ، لا يحزنك ذلك ﴿ **إنهم لن يضروا الله شيئًا يريد الله ألَّا يجعل لهم حظًّا في الآخرة** ﴾ أي : حكمته فيهم أنه يريد بمشيئته وقدرته ، أن لا يجعل لهم نصيبا في الآخرة ﴿ **ولهم عذاب عظيم** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ ، مخبرًا عن ذلك إخبارًا مقررًا : ﴿ **إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان** ﴾ ، أي : استبدلوا هذا بهذا ﴿ **لن يضروا الله شيئًا** ﴾ ، أي : ولكن يضرون أنفسهم ، ﴿ **ولهم عذاب أليم** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولا يحسبن**[١] **الذين كفروا أنما نملي لهم خير**[٢] **لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذاب مهين** ﴾ ، كقوله : ﴿ **أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون** ﴾ ، وكقوله : ﴿ **فذرني ومن يكذب بهذا الحديث سنستدرجهم من حيث لا يعلمون** ﴾ وكقوله ﴿ **ولا تعجبك أموالهم**[٣] **وأولادهم إنما يريد الله [أن يعذبهم]**[٤] **بها في الدنيا ، وتزهق أنفسهم وهم كافرون** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ما كان الله ليذر المؤمنين علىٰ ما أنتم عليه حتىٰ يميز الخبيث من الطيب** ﴾ أي : لابد أن يعقد سببًا من المحنة ، يظهر فيه وليّه ، ويفتضح فيه عدوه ، يعرف به المؤمن الصابر ، والمنافق الفاجر ، يعني بذلك يوم أحد الذي امتحن الله به المؤمنين ، فظهر به إيمانهم ، وصبرهم ، وجلدهم ، وثباتهم[٥] وطاعتهم لله ورسوله[٦] ﷺ وهتك به أستار[٧] المنافقين ، فظهر

---

[١] - في خ : « تحسبن » .

[٢] - في خ : « خيرًا » .

[٣] - في خ : « ولا » .

[٤] - في خ : « ليعذبهم » .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - في خ : « ولرسوله » .

[٧] - في خ : « ستر » .

مخالفتهم[١] ، ونكولهم عن الجهاد ، وخيانتهم لله ولرسوله ﷺ. ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **ما كان اللَّه ليذر المؤمنين علىٰ ما أنتم عليه حتىٰ يميز الخبيث من الطيب** ﴾ .

قال مجاهد : ميز بينهم يوم أحد ، وقال قتادة : ميز بينهم بالجهاد والهجرة ، وقال[٢] السدي : قالوا : إن كان محمد صادقًا فليخبرنا عمن يؤمن به منا ، ومن يكفر به[٣] فأنزل اللَّه تعالىٰ : ﴿ **ما كان اللَّه ليذر المؤمنين علىٰ ما أنتم عليه [حتىٰ يميز الخبيث من الطيب** ﴾ أي][٤] : حتىٰ يخرج المؤمن من الكافر .

رویٰ ذلك كله ابن جرير (٥٢٥) . ثم[٥] قال تعالىٰ : ﴿ **وما كان اللَّه ليطلعكم علىٰ الغيب** ﴾ أي : أنتم لا تعلمون غيب اللَّه في خلقه ؛ حتىٰ يميز لكم المؤمن من المنافق ، لولا ما يعقده من الأسباب الكاشفة عن ذلك .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ولكن اللَّه يجتبي من رسله من يشاء** ﴾ ، كقوله تعالىٰ : ﴿ **عالم الغيب فلا يظهر علىٰ غيبه أحدًا إلا من ارتضىٰ من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدًا** ﴾ الآية .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **فآمنوا باللَّه ورسله** ﴾ ، أي : أطيعوا اللَّه ، ورسوله ، واتبعوه فيما شرع لكم ، ﴿ **وإن تؤمنوا وتتقوا فلكم أجر عظيم** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم اللَّه من فضله هو خيرًا لهم بل هو شر لهم** ﴾ أي : لا يحسبن البخيل أن جمعه المال ينفعه ، بل هو مضرة عليه في دينه ، وربما كان في[٦] دنياه .

ثم أخبر بمآل أمر ماله[٧] يوم القيامة ، فقال : ﴿ **سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة** ﴾ وقال البخاري (٥٢٦) : حدّثنا عبد اللَّه بن منير[٨] ، سمع أبا النضر ، حدّثنا عبد الرحمن هو - ابن

(٥٢٥) - راجع ما أخرجه من آثار في تفسيره (٤٢٤/٧ ، ٤٢٥) .
(٥٢٦) - صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب ﴿ **ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم اللَّه من فضله** ﴾ (٤٥٦٥) وأخرجه أيضًا ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (١٤٠٣) ، والنسائى ، كتاب الزكاة : باب مانع زكاة ماله (٣٩/٥) من طريقين عن عبد الرحمن بن عبد اللَّه به ، وأخرجه العقيلى فى « الضعفاء »=

[١] - في خ : « مخالفهم » .
[٢] - في خ : « قاله » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « وفي » .
[٧] - في خ : « المال » .
[٨] - في خ : « نمير » .

عبد اللَّه بن دينار عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **من آتاه اللَّه مالاً فلم يؤد زكاته مثل له شجاعًا أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ، يأخذ بِلِهْزِمَتِيهْ**[١] **– يعني بشدقيه – يقول : أنا مالك ، أنا كنزك** » ، ثم تلا هذه الآية ﴿ [**ولا يحسبن**][٢] **الذين يبخلون بما آتاهم اللَّه** [**من فضله هو خيرًا لهم ، بل هو شر لهم** ﴾ إلى آخر][٣] الآية .

تفرد به البخاري دون مسلم من هذا الوجه ، وقد رواه ابن حبان في صحيحه (٥٢٧) ، من طريق الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٥٢٨) : حدثنا حجين بن المثني ، حدثنا عبد العزيز بن عبد اللَّه ابن أبي سلمة ، عن عبد اللَّه بن دينار ، عن ابن عمر[٤] ، عن النبي ﷺ ، قال : « **إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يمثل الله له ماله يوم القيامة ، شجاعًا أقرع ، له زبيبتان ثم يلزمه يطوقه**[٥] **يقول : أنا كنزك ، أنا كنزك** » وهكذا رواه النسائي ، عن الفضل[٦] بن سهل ، عن أبي [النضر هاشم][٧] بن القاسم ، عن عبد العزيز بن عبد اللَّه بن أبي سلمة به ، ثم قال النسائي : ورواية عبد العزيز ، عن عبد اللَّه بن دينار ، عن ابن عمر – أثبت من رواية عبد الرحمن[٨] ، عن أبيه [عبد اللَّه][٩] بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

= (٢/٢٤٨) من طريق القعنبى ، عن مالك عن عبد اللَّه بن دينار به وانظر رقم (٥٧٧) .

(٥٢٧) – صحيح ابن حبان (٨/رقم ٣٢٥٨) أخبرنا إسماعيل بن داود بن وَرْدَان ، حدثنا عيسى بن حماد ، قال : أخبرنا الليث به ، وأخرجه أحمد فى « المسند » (٢/٣٧٩) والنسائى فى « التفسير » من « الكبرى » (٦/١١٢١٧) ثنا قتيبة بن سعيد ، أنا الليث به ، و« الحاكم فى « المستدرك » (١/٣٨٩) شاهدًا من طريق أبي صالح وابن بكير قالا : ثنا الليث به ، وأخرجه أحمد أيضًا (٢/٢٧٩) ثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن عاصم عن أبى صالح به .

(٥٢٨) – « المسند » (٢/٩٨) (٢/١٣٧ ، ١٥٦) والنسائى ، كتاب الزكاة ، باب مانع زكاة ماله (٥/٣٨ ، ٣٩) وابن خزيمة فى « صحيحه » (٤/٢٢٥٧) من طرق عن عبد العزيز بن عبد اللَّه به . ونقله المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (١/٥٤٠) من طريق النسائي وصحح إسناده . وقول النسائى المنقول هنا غير موجود فى « السنن » وقد خالف العقيلى النسائى ، فأخرج حديث ابن عمر من طريق موسى بن داود ، حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة به ، وحديث أبي هريرة من طريق القعنبى ، عن مالك ، عن عبد اللَّه بن دينار ، عن أبى صالح عنه به ، ثم قال : « حديث مالك أولى » وجمع المصنف أولى من القولين واللَّه أعلم.

---

[١] – في خ : « بهزمته » .
[٢] – في خ : « لا تحسبن » .
[٣] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] – في خ : « عمير » .
[٥] – في خ : « بطوقه » .
[٦] – في خ : « الفضيل » .
[٧] – في خ : « النضر عن هاشم » .
[٨] – في خ : « اللَّه » .
[٩] – في خ : عن أبيه .

(قلت) : ولا منافاة [بين الروايتين][١] ؛ فقد يكون عند عبد الله بن دينار من[٢] الوجهين ، والله أعلم ، وقد ساقه الحافظ أبو بكر بن مردويه من غير وجه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . ومن حديث محمد بن أبي حميد ، عن زياد الخطمي ، عن أبي هريرة - به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٥٢٩) : حدثنا سفيان ، عن جامع ، عن أبي وائل ، عن عبد الله عن النبي ﷺ ؛ قال : « **ما من عبد لا يؤدي زكاة ماله ؛ إلا جعل له شجاع أقرع ، يتبعه يفر منه ، وهو يتّبعه فيقول : أنا كنزك** » ، ثم قرأ عبد الله مصداقه من كتاب الله : ﴿ **سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة** ﴾ .

وهكذا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة ، عن جامع بن أبي راشد ، زاد الترمذي : وعبد الملك بن أعين[٣] كلاهما ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة[٤] ، عن عبد الله بن مسعود به ، وقال[٥] الترمذي : حسن صحيح . وقد رواه الحاكم في مستدركه(٥٣٠) ، من حديث أبي بكر بن عياش وسفيان الثوري ، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود به ، ورواه ابن جرير من غير وجه عن ابن مسعود موقوفًا .

(٥٢٩) - « المسند » (٣٧٧/١) وأخرجه النسائى ، كتاب الزكاة : باب التغليظ فى حبس الزكاة (٥/ ١١، ١٢) وفى التفسير من الكبرى (١١٠٨٤/٦) أخبرنا مجاهد بن موسى وابن خزيمة فى صحيحه (٤/ ٢٢٥٦) ثنا عبد الجبار بن العلاء كلاهما (مجاهد وعبد الجبار) عن سفيان به ، وأخرجه الحميدى فى مسنده (٩٣) ومن طريقه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٤٥٧٨/٣) والترمذى كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة آل عمران (٣٠١٢) ، وابن ماجه ، كتاب الزكاة باب ما جاء فى منع الزكاة (١٧٨٤) ، والبزار فى مسنده (١٧٤٤/٥) وابن جرير فى تفسيره (٨٢٨٩/٧) معلقًا ، والبيهقى فى « السنن الكبرى » (٨١/٤) من طرق عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن أعين وجامع بن أبى راشد عن شقيق أبى وائل به وقال البزار : « هذا الحديث لا نعلم رواه عن جامع بن أبى راشد ولا عن عبد الملك إلا سفيان بن عيينة » وهو ثقة حافظ ، وقد قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » .

(٥٣٠) - « المستدرك » للحاكم (٢٩٨/٢ ، ٢٩٩) بالإسناد الذى ذكره ا لمصنف ، لكن موقوفًا على ابن مسعود ، وأخرجه ابن جرير (٨٢٨٥/٧ ، ٨٢٨٨) ، وابن أبى حاتم (٤٥٧٩/٣) من طريق سفيان الثورى وأخرجه ابن جرير (٨٢٨٦/٧ ، ٨٢٨٧) وابن أبى حاتم (٤٥٨٠/٣) من طريق شعبة كلاهما (الثورى وشعبة) عن أبى إسحاق السبيعى به موقوفًا مختصرًا .

[١] - في خ : « بينهما » .
[٢] - في خ : « عن » .
[٣] - في خ : « أعيا » .
[٤] - في خ : « مسلمة » .
[٥] - في خ : « ثم قال » .

(حديث آخر) قال الحافظ أبو يعلى (٥٣١) : حدثنا أمية بن بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن ثوبان ، عن النبي ﷺ قال : « **من ترك بعده كنزًا مثل له شجاعًا أقرع يوم القيامة ، له زبيبتان يتبعه ، فيقول[١] : من أنت؟ ويلك . فيقول : أنا كنزك الذي خلفت بعدك ؛ فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ثم يتبع سائر جسده** » ، إسناده جيد قوي ولم يخرجوه .

وقد رواه الطبراني (٥٣٢) عن جرير بن عبد الله البجلي ، ورواه ابن جرير وابن مردويه (٥٣٣) من حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده عن النبي ﷺ ؛ قال : « **لا يأتي الرجل مولاه**

(٥٣١) - ذكره المصنف كما هنا في « جامع المسانيد والسنن » (٤٦٣/٢ ، ٤٦٤) وعزاه أيضًا لأبي يعلى وذكره الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » (١/رقم ٨٧١) وزاد عزوه إلى البزار والحسن بن سفيان ، ومن طريق الحسن بن سفيان ، أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٢٥٧/٨) وأبو نعيم في « الحلية » (١/ ١٨١) ، ثنا أمية ابن بسطام به وأخرجه البزار (١/رقم ٨٨٢) والروياني (١/رقم ٦١٠) وابن خزيمة في صحيحه (٢٢٥٥/٤) والطبراني في « المعجم الكبير » (١٤٠٨/٢) والحاكم في « المستدرك » (٣٨٨/١ ، ٣٨٩) من طريق يزيد بن زريع ثنا سعيد به ، وأخرجه الحاكم أيضًا من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، أنبأ سعيد بن أبي عروبة به ، وقال المصنف : « إسناده جيد قوى ولم يخرجوه » وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وقال الذهبي في تلخيصه : « على شرطهما » وكلام الحاكم أوجه ، فإن ثوبان مولى رسول الله ﷺ وكذا معدان بن أبي طلحة ، لم يخرج لهما البخاري في « الصحيح » وقال البزار : « قد روى نحوه بلفظه من غير هذا الوجه ، ولا نعلم له طريقًا إلا هذا الطريق ، وإسناده حسن » والحديث ذكره الهيثمي في « المجمع » (٦٧/٣) وقال : « رواه البزار وقال : إسناده حسن ، قلت - الهيثمي - ورجاله ثقات ، ورواه الطبراني في « الكبير » .

(٥٣٢) - « المعجم الكبير » (٢٣٤٣/٢) ثنا عبيد العجلي والحضرمي ، وفي « المعجم الأوسط » (٥٥٩٣/٥) ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، كلاهما (العجلي والحضرمي) قالا : ثنا عبد الله بن الحاكم بن أبي زياد القطواني ، قال : ثنا إسحاق بن الربيع العصفري ، عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن جرير بن عبد الله قال : « ما من ذي رحم يأتي ذا رحمه ، يسأله فضلاً أعطاه الله إياه ، فيبخل عليه ، إلا أخرج الله له يوم القيامة من جهنم حيةيقال لها : شجاع ، يتلمظ ، فيوطوق به » وقال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند ، إلا إسحاق بن الربيع العصفري » وهو شيخ بصري يُغْرب كما قال أبو حاتم بن حبان في « الثقات » (١٠٧/٨) وذكره ابن حاتم في « الجرح والتعديل » (٢٢٠/٢) دون جرح أو تعديل : وقد أورده ابن عدي في « الكامل » (٣٣٤/١) وساق له حديثين من غرائبه ، وقال الذهبي في « الميزان » : « صدوق إن شاء الله » وجوَّد له هذا الحديث المنذرى في « الترغيب والترهيب » (٣٩/٢) والهيثمي في « المجمع » (١٥٧/٨) وهذا بعيد والحديث لم ينسبه السيوطى في « الدر المنثور » (١٨٥/٢) لغير الطبراني .

(٥٣٣) - تفسير ابن جرير (٨٢٨٤/٧) واقتصار المصنف في عزوه إلى ابن جرير وابن مردويه تقصير ، فقد أخرج الحديث عبد الرزاق في « المصنف » (٦٨٦٤/٤) ومن طريقه أحمد (٢/٥) والطبراني في « المعجم الكبير » (٩٧٨/١٩) عن معمر عن بهز بن حكيم به نحوه وكذا أخرجه أحمد (٣/٥ ، ٥) وأبو داود=

[١] - في خ : « ويقول » .

فيسأله من فضل ماله عنده ، فيمنعه إياه ؛ إلا دعي له يوم القيامة شجاعًا ، يتلمظ فضله الذي منع » لفظ ابن جرير .

وقال ابن جرير (٥٣٤) : حدثنا ابن المثني ، حدثنا[١] عبد الأعلىٰ ، حدثنا داود ، عن أبي قزعة[٢] ، عن رجل ، عن النبي ﷺ ؛ قال : « **ما من ذي رحم يأتي ذا رحمه فيسأله من فضل ، جعله اللّه عنده ؛ فيبخل به عليه**[٣] ، **إلا أخرج له من جهنم شجاع يتلمظ حتىٰ يطوّقه** » .

ثم رواه من طريق أخرىٰ ، عن أبي قزعة واسمه حجير[٤] بن بيان عن أبي مالك العبدي موقوفًا ، ورواه من وجه آخر عن أبي قزعة مرسلًا .

= كتاب الأدب ، باب في بر الوالدين (٥١٣٩) ، والنسائي ، كتاب الزكاة ، باب من يسأل ولا يعطى (٥/ ٨٢) ، والطبراني (٩٧٩/١٩ ، ٩٨٣) ، والبيهقى فى « السنن الكبرى » (١٧٩/٤) وفى « الشعب » (٣/ ٣٣٩٠) والبغوى فى « شرح السنة » (٣٤١٧/١٣) من طرق عن بهز بن حكيم به مطولاً ومختصرًا وهذا إسناد حسن مشهور والحديث ذكره السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨٥/٢) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد والترمذى ، وكذا عزاه المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٣٨/٢) إلى الترمذى ، والذى فى الترمذى (١٨٩٧ ، ٢٣١٥، ٢٧٩٤) بهذا الإسناد ، بغير هذا اللفظ .

(٥٣٤) - تفسير ابن جرير (٨٢٨٢/٧) وأخرجه أيضًا (٨٢٨٣/٧) حدثنا ابن المثنى ، قال : حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم ، قال : حدثنا داود ، عن أبي قزعة حجر بن بيان قال : قال رسول اللّه ﷺ فذكر الحديث كذا وقع هذا الإسناد هكذا فى تفسير ابن جرير ، قال محققه فى « الحاشية » ، « وهو خطأ من وجهين فأولاً : « حجر » صوابه « حجير » بالتصغير ، وقد وقع هذا الخطأ فى « الإصابة » أيضا فى ترجمة « أبى مالك العبدى » ، « عن أبى قزعة سويد بن حجر » وهو خطأ ناسخ أو طابع ، لا شك فى ذلك ، لأن الحافظ ترجم لأبى قزعة فى « التهذيب » وغيره على الصواب « سويد بن حجير » وثانيًا : سقط هنا بين الكنية والاسم كلمة « بن » لأن حجير بن بيان - هو والد أبى قزعة وليس اسمه ، وأبوه « حجير بن بيان » مذكور فى الصحابة ، وقد أخرجه ابن أبى شيبة فى « تفسيره » (٢/رقم ٥٩٣) نا أبو معاوية عن داود عن أبى قزعة عن حجير بن بيان قال : قال النبى ﷺ الحديث وهذا إسناد صحيح . وقد عزاه الحافظ ابن حجر فى «الإصابة» (ترجمة حُجير بن بيان) إلى تقى بن مخلد فى مسنده من طريق داود بن أبى هند به وأخرجه ابن جرير أيضا (٨٢٨١/٧) حدثنى الحسن بن قزعة ، قال : حدثنا مسلمة بن علقمة قال : حدثنا داود ، عن أبى قزعة ، عن أبى مالك العبدى قال : فذكره موقوفًا وأبو مالك العبدى ترجم له الحافظ ابن حجر فى « الإصابة » وبنى ترجمته على هذا الحديث فأشار إلى هذه الرواية ورواية « أبى قزعة سويد بن حجر كذا ونبهنا أنه خطأ عن رجل » ورواية أبى قزعة المرسلة ثم قال : « وأخرجه الثعلبى - لكن قال « عن رجل من قيس » وأبو قزعة تابعى بصرى مشهور لكنه كان يرسل عن الصحابة فهو على الاحتمال » يعنى أن أبا مالك العبدى قد يكون صحابيًا ، لأن أبا قزعة يروى عن الصحابة ويرسل الرواية عنهم .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « فرع » .
[٣] - في خ : « عنه » .
[٤] - في خ : « حجر » .

وقال[١] العوفي عن ابن عباس : نزلت في أهل الكتاب الذين بخلوا بما في أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها ، رواه ابن جرير(٥٣٥) ، والصحيح الأول ، وإن دخل هذا في معناه ، وقد يقال : إن هذا[٢] أولىٰ بالدخول ، والله [سبحانه وتعالىٰ] أعلم . وقوله تعالىٰ : ﴿ **ولله ميراث السموات والأرض** ﴾ ، أي : فأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه ، فإن الأمور كلها مرجعها إلىٰ الله عز وجل . فقدموا لكم[٣] من أموالكم ما ينفعكم يوم معادكم ﴿ **والله بما تعملون خبير** ﴾ أي : بنياتكم وضمائركم .

لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾

قال سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما نزل قوله تعالىٰ : ﴿ **من ذا الذي يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له أضعافًا كثيرة** ﴾ قالت اليهود : يا محمد ؛ افتقر ربك فسأل عباده القرض ؟ فأنزل الله : ﴿ **لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء** ﴾ الآية ، رواه ابن مردويه وابن أبي حاتم(٥٣٦) .

وقال محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أنه حدثه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : دخل أبو بكر الصديق رضى الله عنه بيت المدارس[٤] ، فوجد من

(٥٣٥) - تفسير ابن جرير (٧/٨٢٩٧) .

(٥٣٦) - تفسير ابن أبى حاتم (٣/٤٥٨٨) ولم ينسبه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/١٨٦) لغير ابن أبى حاتم.

[١] - في خ : « وروى » .
[٢] - في خ : « هنا » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - في خ : « المدارس » .

يهود ناسًا[١] كثيرة قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له : فنحاص ، وكان من علمائهم وأحبارهم ، ومعه حبر يقال له[٢] : أشيع ، فقال له أبو بكر : ويحك يا فنحاص ؛ اتق الله وأسلم ، فوالله إنك لتعلم أن محمدًا رسول [من عند][٣] الله ، قد جاءكم بالحق من عنده ، تجدونه مكتوبًا عندكم في التوراة والإنجيل . فقال فنحاص : والله يا أبا بكر ، ما بنا إلى الله من حاجة من فقر ، وإنه إلينا لفقير ، ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا ، وإنا عنه لأغنياء ، ولو كان عنا غنيًا ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم ، ينهاكم عن الربا [ويُعطناه ، ولو كان غنيًا ما أعطانا الربا][٤] ، فغضب أبو بكر - رضي الله عنه - فضرب وجه فنحاص ضربًا شديدًا ؛ وقال : والذي نفسي بيده ، لولا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك يا عدوّ الله ، فأكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين . فذهب فنحاص إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال : يا محمد ، أبصر ما صنع بي صاحبك ، فقال ، رسول الله ﷺ : « **ما حملك على ما صنعت يا أبا بكر** » فقال : يا رسول الله ؛ إن عدوّ الله قد[٥] قال قولًا عظيمًا ؛ يزعم[٦] أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء ، فلما قال ذلك غضبت لله مما قال فضربت وجهه ، فجحد ذلك فنحاص وقال : ما قلت ذلك ، فأنزل الله فيما قال فنحاص ردًا عليه[٧] وتصديقًا لأبي بكر : ﴿ **لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء** ﴾ الآية . رواه ابن أبي حاتم (٥٣٧) .

وقوله : ﴿ **سنكتب ما قالوا** ﴾ تهديد ووعيد ، ولهذا قرنه تعالى بقوله : ﴿ **وقتلهم الأنبياء بغير حق** ﴾ ، أي : هذا قولهم في الله ؛ وهذه معاملتهم لرسل الله ، وسيجزيهم الله على ذلك شر الجزاء ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ **ونقول ذوقوا عذاب الحريق ذلك بما قدمت أيديكم وأن الله ليس بظلام للعبيد** ﴾ أي : يقال لهم ذلك تقريعًا وتوبيخًا وتحقيرًا وتصغيرًا .

وقوله تعالى : ﴿ **الذين قالوا إن الله عهد إلينا ألّا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار** ﴾ يقول تعالى [تكذيبًا لهؤلاء][٨] الذين زعموا أن الله عهد إليهم في كتبهم أن لا يؤمنوا

---

(٥٣٧) - تفسير ابن أبي حاتم (٣/٤٥٨٩) والحديث في « السيرة » لابن هشام (٢/٥٩٢ ، ٥٩٣) وكذا أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/٨٣٠٠) من طريق محمد بن إسحاق به ، وزاد نسبته السيوطي في « الدر المنثور » (٢/١٨٦) إلى ابن المنذر . ومحمد بن أبي محمد وهو الأنصاري مولى زيد بن ثابت ، ذكره ابن حبان في « الثقات » (٧/٣٩٢) وقال الذهبي في « الميزان » : لا يُعرف .

---

[١] - في خ : « أناسًا » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - سقط من : ت .
[٦] - في خ : « زعم » .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - في خ : « تكذيبًا أيضًا لهؤلاء » .

لرسول[١] ؛ حتىٰ يكون من معجزاته أن من تصدق بصدقة من أمته ، فتقبلت[٢] منه ، أن تنزل نار من السماء تأكلها ؛ قاله ابن عباس والحسن وغيرهما . قال اللّه [عز وجل][٣] : ﴿ **قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات** ﴾ ، أي : بالحجج والبراهين ، ﴿ **وبالذي قلتم** ﴾ ، أي : وبنار تأكل القرابين المتقبلة ، ﴿ **فلم قتلتموهم** ﴾ ، أي : فلم قابلتموهم[٤] بالتكذيب والمخالفة والمعاندة وقتلتموهم ﴿ **إن كنتم صادقين** ﴾ أنكم تتبعون الحق ، وتنقادون للرسل .

ثم قال تعالىٰ مسليًا لنبيه ﷺ : ﴿ **فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاءوا بالبينات والزبر والكتاب المنير** ﴾ [أي : لا يوهنك][٥] تكذيب هؤلاء لك ، فلك أسوة بمن قبلك من الرسل الذين كُذبوا مع ما جاءوا به من البينات ، وهي الحُجج والبراهين القاطعة ﴿ **والزبر** ﴾ ، وهي الكتب المتلقاة من السماء ، كالصحف المنزلة علىٰ المرسلين ﴿ **والكتاب المنير** ﴾ أي : البين الواضح الجلي .

كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًاۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾

يخبر تعالىٰ إخبارًا عامًّا يعم جميع الخليقة ، بأن كل نفس ذائقة الموت ، كقوله تعالىٰ : ﴿ **كل من عليها فان ويبقىٰ وجه ربك ذو الجلال والإكرام** ﴾ فهو تعالىٰ وحده هو الحي الذي لا يموت ، والجن والإنس يموتون ، وكذلك الملائكة . وحملة العرش ، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء ، فيكون آخرًا كما كان أولًا ، وهذه الآية فيها تعزية لجميع الناس ؛ فإنه لا يبقىٰ أحد علىٰ وجه الأرض حتىٰ يموت ، فإذا انقضت المدّة ، [وفرغت النطفة] التي قدّر اللّه وجودها من صلب آدم ، وانتهت البرية ، أقام اللّه القيامة ، وجازىٰ الخلائق بأعمالها جليلها [وحقيرها ، قليلها وكثيرها ، كبيرها وصغيرها ،][٦] فلا يظلم أحدًا مثقال ذرّة ؛ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **وإنما**

---

[١] - في خ : « برسول » .
[٢] - في خ : « فقبلت » .
[٣] - في خ : « تعالى » .
[٤] - في خ : « قاتلتموهم » .
[٥] - في خ : « يهدنك » .
[٦] - في خ : « وقليلها وكثيرها وحقيرها » .

توفون أجوركم يوم القيامة ﴾ .

قال[١] ابن أبي حاتم(٥٣٨) : حدثنا أبي ، حدثنا عبد العزيز الأويسي ، حدثنا [علي بن أبي علي اللهبي ، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن][٢] علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه قال : لما تُوفي النبي ﷺ :وجاءت التعزية ، جاءهم آت يسمعون حسه ولا يرون شخصه ، فقال : « **السلام عليكم أهل البيت ورحمة اللَّه وبركاته** ، ﴿ **كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة** ﴾ ، إن في اللَّه عزاءً من كل مصيبة ، وخلفًا من كل هالك ، ودركًا من كل فائت ، فباللَّه فثقوا ، وإياه فارجوا ؛ فإن المصاب[٣] من حرم الثواب ، والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته » . قال جعفر بن محمد : فأخبرني أبي ، أن علي بن أبي طالب قال : أتدرون[٤] من هذا ؟ هذا الخضر عليه السلام .

وقوله : ﴿ **فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز** ﴾ ، [أي : من جنب النار ، ونجا منها وأدخل الجنة ، فقد فاز][٥] كل الفوز .

---

(٥٣٨) - تفسير ابن أبي حاتم (٤٦٠٩/٣) وعزاه الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٢٨٥/٤) ترجمة علي بن أبي علي اللهبي إلى أبي حاتم بن حبان في كتاب « الثقات » ولم أهتد إليه في الكتاب المشار إليه. وعلي بن أبي علي هذا تركه أبو حاتم والنسائي والعقيلي وقال البخاري : « منكر الحديث » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » وضعفه أبو زرعة وابن الجارود والخطيب وغيرهم ، وقال ابن عدي : « الكامل » (٥/ ١٨٣١) : « أحاديثه كلها غير محفوظة » وأخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » (٢٦٧/٧ ، ٢٦٨) من طريق المزني ثنا الشافعي عن القاسم بن عبد اللَّه بن عمر بن حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رجالاً من قريش دخلوا على أبيه علي بن الحسين فذكر حديثًا طويلاً وفيه اللفظ الذي هنا وقد ذكره بطوله المصنف في « البداية والنهاية » (٢٩٧/٥ ، ٢٩٨) وقال : « وهذا الحديث مرسلاً وفي إسناده ضعف بحال القاسم العمري هذا ؛ فإنه قد ضعفه غير واحد من الأئمة ، وتركه بالكلية الآخرون » ثم رواه البيهقي (٧/ ٢٦٧) من طريق الشافعي أخبرنا القاسم بن عبد اللَّه بن عمر ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده فذكر منه قصة التعزية فقط موصولاً والقاسم العمري المذكور متروك من طريق أبي الوليد المخزومي - وهو متروك - عن أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد اللَّه فذكره بنحوه ، وليس فيهما أن قائل ذلك هو الخضر وقال البيهقي : « هذان الإسنادان وإن كانا ضعيفين ، فأحدهما يتأكد بالآخر ، ويدلك على أن له أصلاً من حديث جعفر واللَّه أعلم » ثم أخرجه من طريق عباد بن عبد الصمد عن أنس بن مالك فذكره بنحوه وفيه هذا القول منسوبًا إلى الخضر ، لكن قال البيهقي : « عباد بن عبد الصمد ضعيف » وهذا منكر بمرّة » .

---

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - في خ : « المصائب » .
[٤] - في خ : « تدرون » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

قال ابن أبي حاتم(٥٣٩) : حدثنا أبي ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثنا محمد ابن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة [رضي الله عنه] قال : قال رسول الله ﷺ : « **موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ؛ اقرءوا إن شئتم ﴿ فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز ﴾** » .

هذا حديث ثابت في الصحيحين(٥٤٠) من غير هذا الوجه بدون هذه الزيادة . وقد [رواه بهذه][١] الزيادة أبو حاتم ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه من حديث محمد بن عمرو .

هذا ورواه[٢] ابن مردويه من وجه آخر(٥٤١) فقال : حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، حدثنا محمد بن يحيىٰ ، أنبأنا حميد بن مسعدة ، أنبأنا عمرو بن علي ، عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما**

(٥٣٩) - تفسير ابن أبي حاتم (٤٦١٠/٣) وأخرجه أحمد (٤٣٨/٢) والترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة آل عمران (٣٠١٣) ، وباب ومن سورة الواقعة (٣٢٩٢) ، والنسائى فى « التفسير » من « الكبرى» (١١٠٨٥/٦) وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٧٠/٨) وهناد فى « الزهد » (١/رقم ١١٣) ، والدارمى فى سننه (٢٨٢٣) وابن جرير (٨٣١٥/٧) وأبو نعيم فى « صفة الجنة » (١/رقم ٥٣) والبيهقى فى « البعث » (٣٨٩) من طرق عن محمد بن عمرو به ، وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » وصححه الحاكم (٢٩٩/٢) على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، وكذا صححه ابن حبان (٧٤١٧/١٦) والبغوى فى شرح السنة (٤٣٧٢/١٥) .

(٥٤٠) - كذا عزا اللفظ للصحيحين ، وإنما أخرجه البخارى ، كتاب الجهاد ، باب فضل رباط يوم فى سبيل الله (٢٨٩٢) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدى - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحدكم فى الجنة خير من الدنيا وما عليها ، والروحة يروحها العبد فى سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها » وقد أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب الإمارة باب فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله (١١٣) (١٨٨١) من طريق (عبد العزيز بن أبى حازم وسفيان الثورى) عن أبى حازم عن سهل بن سعد مرفوعًا مقتصرًا على الجزء الثالث من الحديث .

(٥٤١) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨٨/٢) وفى إسناده عمر بن على وهو المُقَدَّمِيُّ أثنى عليه أحمد ، غير أنه قال : « كان يدلس » وكذا قال يحيى بن معين ، وقال ابن سعد : « كان ثقة ، وكان يدلس تدليسًا شديدًا » ، وقال أبو حاتم : « محله الصدق ، ولولا تدليسه لحكمنا له إذا جاء بزيادة ، غير أنا نخاف أن يكون أخذه عن غير ثقة » وهو هنا لم يصرح بالسماع على أنه قد رواه أحمد وابنه عبد الله فى «المسند » (٤٣٣/٣) من طريق أبى كامل الجحدرى وفضيل بن الحسن والليث بن خالد وأبى بشر عاصم بن عمر) عنه عن أبى حازم به وليس فيه ذكر الآية وانظر السابق والآتى هنا برقم (٦٤٤) .

[١] - في ت : « رواه بدون بهذه » . [٢] - في خ : « وقال » .

فيها » ثم تلا هذه الآية : ﴿ **فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز** ﴾ .

وتقدّم عند قوله تعالىٰ : ﴿ **ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون** ﴾ ما رواه الإمام أحمد(٥٤٢) عن وكيع [بن الجراح في تفسيره][١] ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ قال : قال رسول الله ﷺ :« **من أحب أن يزحزح عن النار وأن**[٢] **يدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلىٰ الناس ما يحب أن يؤتىٰ إليه** » .

[وقد رواه الإمام أحمد في مسنده عن وكيع به ، وقوله تعالىٰ][٣] : ﴿ **وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور** ﴾ تصغير لشأن الدنيا ، وتحقير لأمرها ، وأنها دنيئة فانية قليلة زائلة ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقىٰ** ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ **وما**[٤] **أوتيتم من شيء فمتاع الحياة الدنيا وزينتها ، وما عند الله خير وأبقىٰ** ﴾ ، وفي الحديث(٥٤٣) : « **والله ما الدنيا في الآخرة إلا كما يغمس أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بما**[٥] **ترجع إليه** » .

وقال قتادة في قوله تعالىٰ : ﴿ **وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور** ﴾ قال[٦] : [هي متاع][٧] متروكة ، أوشكت والله الذي لا إله إلا هو أن تضمحل عن أهلها ، فخذوا من هذا المتاع طاعة الله إن استطعتم ، ولا قوّة إلا بالله .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **لتبلونّ في أموالكم وأنفسكم** ﴾ ، كقوله تعالىٰ : ﴿ **ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات** ﴾ إلىٰ آخر الآيتين . أي : لابد أن يبتلىٰ المؤمن في شيء من ماله أو نفسه أو ولده أو أهله ، ويبتلى المؤمن[٨] علىٰ قدر دينه ؛ فإن كان في دينه صلابة زيد في البلاء ، ﴿ **ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا** ﴾ يقول تعالىٰ للمؤمنين عند مقدمهم المدينة قبل وقعة بدر ، مسليًا لهم عما ينالهم[٩]

(٥٤٢) - « المسند » (١٩١/٢) وقد تقدم تخريجه هناك برقم (٢٧٤) .

(٥٤٣) - أخرجه مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأصلها ، باب فناء الدنيا (٥٥) (٢٨٥٨) ، ويأتى تخريجه بأوسع مما هنا فى سورة الرعد / آية ٢٦ .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في ت : « ويدخل » .
[٣] - في خ : « وقوله » .
[٤] - في خ : « فما » .
[٥] - في خ : « بم » .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - تكررت في : ت .
[٨] - في خ : « المرء » .
[٩] - في خ : « نالهم » .

من الأذىٰ من أهل الكتاب والمشركين ، وآمرًا لهم بالصفح والصبر والعفو حتىٰ يفرج الله ، فقال تعالىٰ : ﴿ **وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور** ﴾ .

قال[١] ابن أبي حاتم(٥٤٤) : حدثنا أبي ، حدثنا أبو اليمان ، حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن أسامة بن زيد أخبره ؛ قال : كان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب ، كما أمرهم الله ، ويصبرون علىٰ الأذىٰ ، قال الله تعالىٰ : ﴿ **ولتسمعنّ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا** ﴾ قال : وكان رسول الله ﷺ يتأول في العفو ما أمره الله به ، حتىٰ أذن الله فيهم .

هكذا ذكره[٢] مختصرًا . وقد ذكره[٣] البخاري(٥٤٥) عند تفسير هذه الآية مطولًا ،فقال : حدثنا أبو اليمان ، أنبأنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن أسامة بن زيد حدّثه[٤] أن رسول الله ﷺ ركب علىٰ حمار عليه قطيفة فدكية ، وأردف أسامة بن زيد وراءه ، يعود سعد بن عبادة بني[٥] الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر ، قال[٦] : حتىٰ مر [علىٰ مجلس][٧] فيه عبد الله بن أبي ابن سلول ، وذلك قبل أن يسلم [عبد الله][٨] بن أبي ، وإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان و[أهل الكتاب][٩] اليهود والمسلمين ، وفي المجلس عبد الله بن رواحة ، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة ، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه ، وقال : لا تغبروا علينا ، فسلم رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم وقف ، فنزل ودعاهم[١٠] إلىٰ الله - عز وجل - وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله ابن أبي : أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول ، إن كان حقًّا ، فلا تؤذنا به في مجالسنا ، ارجع إلىٰ رحلك ، فمن جاءك فاقصص عليه ، فقال عبد الله بن

---

(٥٤٤) - تفسير ابن أبى حاتم (٤٦١٨/٣) وانظر ما بعده .

(٥٤٥) - صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب ﴿ **ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا** ﴾ (٤٥٦٦) وأخرجه أحمد (٢٠٣/٥) ثنا أبو اليمان به ، وأخرجه البخارى ، كتاب الجهاد ، باب الرّدف على الحمار (٢٩٨٧) وانظر أطرافه الأخرى عند هذا الموضع ومسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب فى دعاء النبى ﷺ وصبره على أذى المنافقين (١١٦) (١٧٩٨) والترمذى ، كتاب الاستئذان ، باب ما جاء فى السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم (٢٧٠٢) والنسائى فى « الكبرى » كما فى « التحفة » (١/رقم ١٠٥) وأحمد (٢٠٣/٥) من طرق عن الزهرى به مطولًا ومختصرًا .

---

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - في خ : « رواه » .
[٣] - في خ : « ذكر » .
[٤] - في خ : « أخبره » .
[٥] - في خ : « في بني » .
[٦] - سقط من : ت .
[٧] - في خ : « بمجلس » .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[١٠] - في خ : « فدعاهم » .

رواحة - رضي الله عنه - بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فإنا نحب ذلك ، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون ، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكتوا ، ثم ركب النبي ﷺ دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال له النبي ﷺ : « **يا سعد ، ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب** » يريد عبد الله بن أبي ، قال كذا وكذا ، فقال سعد : يا رسول الله ؛ اعف عنه واصفح[١] ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاءك[٢] الله بالحق الذي نزل[٣] عليك ، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبوه[٤] بالعصابة ، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بذلك ، فذلك الذي فعل به ما رأيت ، فعفا عنه رسول الله ﷺ ، وكان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى ، قال الله تعالى : ﴿ **ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذىً كثيرًا** ﴾ الآية . وقال تعالى : ﴿ **ود كثير من أهل الكتاب لو يردّونكم من بعد إيمانكم كفارًا ، حسدًا من عند أنفسهم [من بعد ما تبين لهم الحق ، فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره]**[٥] ﴾ الآية وكان النبي ﷺ يتأوّل في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله له[٦] فيهم ، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرًا فقتل الله به[٧] صناديد كفار قريش ، قال عبد الله بن أبي ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان : هذا أمر قد توجه ، فبايعوا الرسول[٨] ﷺ على الإسلام ، فبايعوا وأسلموا . فكل[٩] من قام بحق ، أو أمر بمعروف ، أو نهى عن منكر ، فلابدّ أن يؤذى ، فما له دواء إلا الصبر في الله ، والاستعانة بالله ، والرجوع إلى الله ، عز وجل .

وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾

[١] - في خ : « واصح عنه » .
[٢] - في خ : « جاء » .
[٣] - في خ : « أنزل » .
[٤] - في خ : « ويعصبوه » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - في خ : « رسول الله » .
[٩] - في خ : « فكان » .

هذا توبيخ من الله ، وتهديد لأهل الكتاب الذين أخذ الله عليهم العهد على ألسنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ، وأن ينوهوا بذكره في الناس ، فيكونوا على أهبة من أمره ، فإذا أرسله الله تابعوه ، فكتموا ذلك وتعوضوا[١] عما وعدوا عليه من الخير في الدنيا والآخرة بالدون الطفيف ، والحظ الدنيوي السخيف[٢] ، فبئست الصفقة صفقتهم ، وبئست البيعة بيعتهم .

وفي هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا[٣] مسلكهم فيصيبهم ما أصابهم ، ويسلك بهم مسلكهم . فعلى العلماء أن يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع ، الدال على العمل الصالح ، ولا يكتموا[٤] منه شيئًا ، فقد ورد في الحديث المروي من طرق متعددة عن النبي ﷺ أنه قال : « **من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار** »(٥٤٦) .

وقوله تعالى : ﴿ **لا تحسبن**[٥] **الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يُحْمدُوا بما لم يفعلوا** ﴾ الآية ، يعني بذلك المرائين المتكثرين بما لم يعطوا ، كما جاء في الصحيح(٥٤٧) عن النبي ﷺ : « **من ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها ؛ لم يزده الله إلا قلة** » ، وفي [الصحيحين(٥٤٨) أيضًا][٦] : « **المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور** » .

وقال الإمام أحمد(٥٤٩) : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني ابن أبي مليكة ، أن حميد

(٥٤٦) - تقدم تخريجه في « المقدمة » وسورة البقرة / آية ١٥٩ .

(٥٤٧) - هو جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١٧٦) (١١٠) من حديث ثابت بن الضحاك ، وأصل هذا الحديث عند البخاري كتاب الجنائز ، باب ما جاء في قاتل النَّفْس (١٣٦٣) دون هذه اللفظة ، وقد أفاد الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١١/٥٣٨) أنها من زيادات مسلم .

(٥٤٨) - أخرجه البخاري ، كتاب النكاح ، باب المتشبع بما لم يَنَل ، وما يُنهى من افتخار الضَّرَّة (٥٢١٩) ومسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره ، والتشبع بما لم يعط (١٢٦) (٢١٢٩) وكذا أخرجه أحمد (٦/٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٣) وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب في المتشبع بما لم يعط (٤٩٩٧) ، والنسائي في « الكبرى » كتاب عشرة النساء ، باب المتشبعة بغير ما أعطيت (٥/ ٨٩٢١ ، ٨٩٢٢) من حديث أسماء بنت أبي بكر ، وأخرجه مسلم (١٢٦) (٢١٢٩) ، والنسائي (٥/ ٨٩٢٠) من حديث عائشة لكن أعل هذه الرواية النسائي ومن بعده أبو الحسن الدارقطني في « التتبع » وأجاب عن ذلك الحافظ ابن حجر ، فراجع « فتح الباري » (٩/٣١٨ ، ٣١٩) .

(٥٤٩) - « المسند » (١/٢٩٨) وأخرجه البخاري ، كتاب التفسير ، باب ﴿ **لا تحسبن الذين يفرحون =**

[١] - في خ : « وتعرضوا وتعوضوا » .
[٢] - في خ : « الخسيف » .
[٣] - في خ : « تسلكوا » .
[٤] - في خ : « ولا يكتمون » .
[٥] - في خ : « ولا يحسبن » .
[٦] - سقط من ت .

ابن عبد الرحمن بن عوف أخبره أن مروان قال : اذهب يا رافع - لبوابه - إلىٰ ابن عباس ، رضى اللَّه عنه فقل : لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتي ، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبًا ؛ لنعذبن أجمعون[١] . فقال ابن عباس : مالكم وهذه ؟ إنما نزلت هذه في أهل الكتاب ، ثم تلا ابن عباس : ﴿ **وإذ أخذ اللَّه ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنًا قليلًا فبئس ما يشترون** ﴾ [ثم تلا][٢] ابن عباس : ﴿ **لا تحسبن[٣] الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا** ﴾ الآية . وقال ابن عباس : سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه ، وأخبروه بغيره ، فخرجوا قد[٤] أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما [أتوا من كتمانهم إيَّاه ما سألهم عنه][٥] .

وهكذا رواه البخاري في التفسير ومسلم ، والترمذي والنسائي في تفسيريهما[٦] ، وابن أبي حاتم ، وابن جرير ، والحاكم في مستدركه وابن مردويه ، كلهم من حديث عبد الملك بن جريج بنحوه . ورواه البخاري (٥٥٠) أيضًا[٧] من حديث ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن علقمة بن وقاص ؛ أن مروان قال لبوابه : اذهب يا رافع إلىٰ ابن عباس ، فذكره .

وقال البخاري (٥٥١) : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أنبأنا محمد بن جعفر ، حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه أن رجالًا من المنافقين [علىٰ

= **بما أتوا** ﴾ (٤٥٦٨) ومسلم ، فاتحة كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٨) (٢٧٧٨) ، والترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة آل عمران (٣٠١٤) والنسائى فى « التفسير » من « الكبرى » (٦/ ١١٠٨٦) وابن أبى حاتم (٤٦٤٧/٣) وابن جرير (٨٣٤٩/٧) والطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٠/ ١٠٧٣٠) من طرق عن حجاج بن محمد به ، ومع أنه متفق عليه فقد استدركه الحاكم (٢٩٩/٢) من طريق محمد بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن أبيه به ، وصحح إسناده ووافقه الذهبى ومحمد بن عبد الملك لم يوثقه غير ابن حبان « الثقات » (٥٦/٩) وقال الذهبى نفسه فى « الميزان » : « لا يعرف » .

(٥٥٠) - أخرجه البخارى (٤٥٦٨) حدثنى إبرهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم عن ابن أبى مليكة به ، وأخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (١٤١/١ ، ١٤٢) ومن طريقه ابن جرير (٨٣٤٨/٧) أخبرنا ابن جريج به .

(٥٥١) - صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ﴾ (٤٥٦٧) ، ومسلم فاتحة كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٧) (٢٧٧٧) .

---

[١] - في خ : « أجمعين » .
[٢] - في خ : « وتلا » .
[٣] - في خ : « ولا تحسبن » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : «أوتوا من كتابهم ما يسألهم عنه » .
[٦] - في خ : « تفسيرهما » .
[٧] - سقط من : ت .

عهد رسول الله ﷺ][١] كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلىٰ الغزو تخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ ، فإذا قدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا ، فنزلت : ﴿ **لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا** ﴾ الآية .

وكذا رواه مسلم من حديث ابن أبي مريم بنحوه ، وقد رواه ابن مردويه(٥٥٢) في تفسيره من حديث الليث بن سعد عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ؛ قال : كان[٢] أبو سعيد ورافع بن خديج[٣] وزيد بن ثابت عند مروان فقال : يا أبا سعيد ، أرأيت[٤] قوله[٥] تعالىٰ : ﴿ **لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا** ﴾ ونحن نفرح بما أتينا[٦] ، نحب أن نحمد بما لم نفعل ؟ فقال أبو سعيد : إن هذا ليس من ذاك ، إنما[٧] ذلك أن ناسًا من المنافقين كانوا يتخلفون إذا بعث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فإن كان فيهم نكبة فرحوا بتخلفهم ، وإن كان لهم نصر [من الله وفتح][٨] حلفوا لهم ليرضوهم ويحمدوهم علىٰ سرورهم بالنصر والفتح ، فقال مروان : أين هذا من هذا ؟ فقال أبو سعيد : وهذا يعلم هذا ؟ [فقال مروان :][٩] أكذلك يا زيد ؟ قال : نعم ، صدق أبو سعيد . ثم قال أبو سعيد ؛ وهذا يعلم ذاك- يعني رافع بن خديج[١٠] - ولكنه يخشىٰ إن أخبرك أن تنزع قلائصه في الصدقة ، فلما خرجوا قال زيد لأبي سعيد الخدري : ألا تحمدني علىٰ [ما شهدت][١١] لك ؟ فقال له أبو سعيد : شهدت الحق ، فقال زيد : أو لا تحمدني علىٰ ما شهدت الحق ؟

ثم رواه من حديث مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن رافع بن خديج[١٢] ؛ أنه كان هو وزيد ابن ثابت عند مروان بن الحكم ، وهو أمير علىٰ[١٣] المدينة ، فقال مروان : يا رافع ؛ في أي شيء نزلت هذه الآية ؟ فذكره كما تقدم عن أبي سعيد - رضي الله عنهم - ، وكان مروان يبعث بعد

(٥٥٢) - وعزاه لابن مردويه أيضا الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٨/٢٣٤) .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - في ت : « قال » .
[٣] - في خ : « جُريج » .
[٤] - في خ : « رأيت » .
[٥] - في خ : « قول الله » .
[٦] - في خ : « أوتينا » .
[٧] - في ت : « إن » .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[١٠] - في خ : « جريج » .
[١١] - في خ : « شهادة » .
[١٢] - في خ : « جريج » .
[١٣] - سقط من : خ .

ذلك يسأل ابن عباس كما تقدم ؟ فقال له ما ذكرناه . ولا منافاة بين ما ذكره ابن عباس وما قاله هؤلاء لأن الآية عامة في جميع ما ذكر ، والله أعلم .

وقد روىٰ ابن مردويه(٥٥٣) أيضا[١] من حديث محمد بن أبي[٢] عتيق وموسىٰ بن عقبة عن الزهري ، عن محمد بن ثابت الأنصاري ؛ أن ثابت بن قيس الأنصاري ؛ قال : يا رسول الله ؛ والله لقد خشيت أن أكون هلكت ، قال : « **لم؟** » قال : نهىٰ الله المرء أن يحب أن يحمد بما لم يفعل ، وأجدني أحب الحمد ، ونهىٰ الله عن الخيلاء ، وأجدني أحب الجمال ، ونهىٰ الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك ، وأنا امرؤ جهير[٣] الصوت ، فقال رسول الله ﷺ : « **أما ترضى أن تعيش حميدًا[٤] وتقتل شهيدًا ، وتدخل الجنة** » فقال[٥] : بلىٰ يا رسول الله ، فعاش[٦] حميدًا ، وقتل شهيدًا يوم مسيلمة الكذاب .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب** ﴾ [يقرأ بالتاء][٧] علىٰ مخاطبة المفرد ، وبالياء علىٰ الإخبار عنهم أي : لا تحسب[٨] أنهم ناجون من العذاب ؛ بل لابد لهم منه ، ولهذا

(٥٥٣) - وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٣١٠/٢ ، ١٣١١ ، ١٣١٣) من طريق صالح بن أبي الأخضر والأوزاعي ومعاوية بن يحيى ، وفي « الأوسط » (١/رقم ٤٢) من طريق الأوزاعي ، ثلاثتهم (صالح ومعاوية والأوزاعي) عن الزهري به ، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن ابن حجر قال في « التهذيب » ترجمة محمد بن ثابت بن قيس : « الظاهر أن رواية محمد عن أبيه وعن سالم - مولى أبي حذيفة - مرسلة ، لأنهما قُتلا يوم اليمامة وهو صغير ، إلا أن يكون حفظ عن أبيه وهو طفل ، وقد أورده في الصحابة على قاعدتهم ، ولا تصح له صحبة ، ولا يصح سماع الزهري منه أيضًا » وقد رواه عنه الزهري أيضًا لكن بواسطة ابنه إسماعيل ، واختلف فيه على الزهري فرواه إبراهيم بن سعد عنه ، قال : أخبرني إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري عن أبيه أن ثابت بن قيس قال ... فذكره ، أخرجه بهذا الوجه الحاكم في « المستدرك » (٢٣٤/٣) وعنه البيهقي في « دلائل النبوة » (٣٥٥/٦) وقال الحاكم « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة » ووافقه الذهبي ، كذا قالا مع أن إسماعيل وأباه لم يخرجا لهما ولا لأحدهما ثم إن إسماعيل هذا ترجم له البخاري في « التاريخ الكبير » (٣٧١١) وقال : « روى عنه الزهري ، مرسل » ورواه مالك ، ويونس ، وعبيد الله بن عمر ، عن ابن شهاب الزهري ، عن إسماعيل ابن ثابت : أن ثابت بن قيس قال : .... الحديث وقال الحافظ في « تعجيل المنفعة » « إسماعيل بن ثابت يروى عن ثابت بن قيس وعنه الزهري ، نسب إسماعيل إلى جده ، ولم يدرك إسماعيل جده ، فإنه قتل يوم اليمامة أخرجه على هذا الوجه أبو حاتم بن حبان في صحيحه (٧١٦٧/١٦) من طريق يونس فحسب والطبراني في « الكبير » (١٣١٢/٢ ، ١٣١٤ ، ١٣١٥) من الطرق الثلاثة وأبو نعيم في « الدلائل » (٥٢٠) من طريق مالك وللحديث طرق أخرى غير متصلة انظر سورة الحجرات .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في خ : « جهري » .
[٤] - في خ : « حميد » .
[٥] - في خ : « قال » .
[٦] - في خ : « قال فعاش » .
[٧] - في خ : « بقراءة التاء » .
[٨] - في خ : « يحسب » .

قال تعالىٰ : ﴿ **ولهم عذاب أليمٌ** ﴾ .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **وللَّه ملك السموات والأرض ، واللَّه علىٰ كل شيء قدير** ﴾ أي : هو مالك كل شيء ، والقادر علىٰ كل شيء ، فلا يعجزه شيء ، فهابوه ولا تخالفوه ، واحذروا غضبه ونقمته ، فإنه العظيم الذي لا أعظم منه ، القدير الذي لا أقدر منه .

إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾

قال الطبراني(٥٥٤) : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ، حدّثنا يحيىٰ الحماني ، حدّثنا يعقوب القمي ، عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أتت قريش اليهود فقالوا : بم جاءكم موسىٰ ؟ قالوا : عصاه ويده بيضاء للناظرين . وأتوا النصارىٰ ، فقالوا : كيف كان عيسىٰ ؟ قالوا : كان يبرئ الأكمه والأبرص ، ويحيي الموتىٰ فأتوا النبي ﷺ فقالوا : ادع [اللَّه أن][١] يجعل لنا الصفا ذهبًا ، فدعا ربه فنزلت هذه الآية : ﴿ **إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب** ﴾ فليتفكروا فيها .

(٥٥٤) - « المعجم الكبير » (١٢٣٢٢/١٢) وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٦٥٥/٣) ثنا أبي ، ثنا يحيى بن عبد الحميد به ، وذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٣٢/٦) وقال : « رواه الطبراني وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف » ويعيده المصنف هنا من رواية ابن مردويه (رقم ٦١٤) وذكره الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٢٣٥/٨) وقال : « رجاله ثقات ، إلا الحِمَّاني فإنه متكلم فيه » ، وقد خالفه الحسن بن موسى فرواه عن يعقوب عن جعفر عن سعيد مرسلاً وهو أشبه ، وعلى تقديركونه محفوظًا وصله ففيه إشكال من جهة أن هذه السورة مدنية وقريش من أهل مكة ، ويحتمل أن يكون سؤالهم لذلك بعد أن هاجر النبي ﷺ إلى المدينة ولا سيما في زمن الهدنة » . والخبر زاد نسبته السيوطي في « الدر المنثور » (١٩٣/٢) إلى ابن المنذر وابن مردويه .

[١] - في خ : « لنا ربك » .

وهذا مشكل ، فإن هذه الآية مدنية ، وسؤالهم أن يكون الصفا ذهبًا كان بمكة ، والله أعلم .
ومعنى الآية [أن الله تعالى يقول][١] : ﴿ **إن في خلق السموات والأرض** ﴾ أي : هذه في ارتفاعها واتساعها ، وهذه في انخفاضها ، وكثافتها واتضاعها ، وما فيهما[٢] من الآيات المشاهدة العظيمة [كواكب سيارات][٣] ، وثوابت ، وبحار ، وجبال ، وقفار ، وأشجار ، ونبات ، وزروع ، وثمار ، وحيوان ، ومعادن ، ومنافع مختلفة الألوان ، والطعوم ، والروائح ، والخواص ﴿ **واختلاف الليل والنهار** ﴾ أي : تعاقبهما ، وتقارضهما[٤] الطول والقصر . فتارة يطول هذا ويقصر هذا ، ثم يعتدلان ، ثم يأخذ هذا من هذا فيطول الذي كان قصيرًا ، ويقصر الذي كان طويلًا ، وكل ذلك تقدير العزيز الحكيم ، ولهذا قال تعالى : ﴿ **لآيات لأولي الألباب** ﴾ أي : العقول التامة الزكية ، التي تدرك الأشياء بحقائقها على جلياتها[٥] . وليسوا كالصم البكم الذين لا يعقلون ، الذين قال الله فيهم : ﴿ **وكأين من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون** ﴾ .

ثم وصف تعالى أولي الألباب فقال : ﴿ **الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم** ﴾ ، كما ثبت في [صحيح البخاري][٦] عن عمران بن حصين(٥٥٥) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « **صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا ، فإن لم تستطع فعلى جنبك** » . أي لا يقطعون ذكره في جميع أحوالهم ؛ بسرائرهم ، وضمائرهم ، وألسنتهم ، ﴿ **ويتفكرون في خلق السموات والأرض** ﴾ أي : يفهمون ما فيهما من الحكم الدالة على عظمة الخالق ، وقدرته وعلمه ، وحكمته ، واختياره ، ورحمته .

وقال الشيخ أبو سليمان الداراني : إني لأخرج من منزلي ، فما يقع بصري على شيء ، إلا رأيت لله علي فيه نعمة ، ولي فيه عبرة . رواه ابن أبي الدنيا في كتاب التوكل والاعتبار .

وعن[٧] الحسن البصري أنه قال : تفكر ساعةٍ خير من قيام ليلة . وقال الفضيل : قال الحسن :

---

(٥٥٥) - أخرجه البخارى ، كتاب تقصير الصلاة ، باب إذا لم يُطِقْ قاعدًا صلَّى على جنب (١١٧) وانظره بأطرافه عند رقم (١١٥) وأخرجه أيضا أحمد (٤/٤٢٦) وأبو داود (٩٥٢) والترمذى (٣٧٢) وابن ماجه (١٢٢٣) .

---

[١] - في خ : « أنه يقول - تعالى » .
[٢] - في خ : « فيها » .
[٣] - في خ : « من كواكب سيارة» .
[٤] - في خ : « تعارضهما » .
[٥] - في خ : « جليتها » .
[٦] - في ت : «الصحيحين » .
[٧] - في خ : « عنه » قال » .

الفكرة مرآة تريك حسناتك وسيئاتك . وقال سفيان بن عيينة : الفكرة نور يدخل قلبك ، وربما تمثل بهذا البيت :

إذا المرء كانت له فكرة ففي كل شيء له عبرة

وعن عيسىٰ - عليه السلام - أنه قال : طوبىٰ لمن كان قيله تذكرًا ، وصمته تفكرًا ، ونظره عبرًا .

و[١] قال لقمان الحكيم : إن طول الوحدة ألهم للفكرة ، وطول الفكرة دليل علىٰ طرق باب الجنة .

وقال وهب بن منبه : ما طالت فكرة امرئ قطُّ إلا فهم ، وما[٢] فهم امرؤ قطُّ إلا علم ، وما علم امرؤ قطُّ إلا عمل .

وقال عمر بن عبد العزيز : الكلام بذكر الله - عز وجل - حسن ، والفكرة في نعم الله أفضل العبادة .

وقال مغيث الأسود : زوروا القبور كل يوم تفكركم ؛ وشاهدوا الموقف بقلوبكم وانظروا إلىٰ المنصرف بالفريقين : إلىٰ الجنة أو النار ، وأشعروا قلوبكم وأبدانكم ذكر النار ومقامعها وأطباقها . وكان يبكي عند ذلك حتىٰ يرفع صريعًا من بين أصحابه ، قد ذهب عقله .

وقال عبد الله بن المبارك : مر رجل براهب عند مقبرة ومزبلة ، فناداه فقال : يا راهب ؛ إن عندك كنزين من كنوز الدنيا ، لك فيهما معتبر : كنزَ الرجال وكنزَ الأموال .

وعن ابن عمر : أنه كان إذا أراد أن يتعاهد قلبه يأتي الخربة ، فيقف علىٰ بابها فينادي بصوت حزين فيقول : أين أهلك ؟ ثم يرجع إلىٰ نفسه فيقول : ﴿ **كل شيء هالك إلا وجهه** ﴾ .

وعن[٣] ابن عباس أنه قال : ركعتان مقتصدتان في تفكر ، خير من قيام ليلة ، والقلب ساهٍ .

وقال الحسن البصري : يا بن آدم كل في ثلث بطنك ؛ واشرب في ثلثه ؛ ودع ثلثه الآخر تتنفس للفكرة .

وقال بعض الحكماء : من نظر إلىٰ الدنيا بغير العبرة ؛ انطمس من بصر قلبه بقدر تلك الغفلة .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « ولا » .
[٣] - في خ : « قال » .

وقال بشر بن الحارث الحافي : لو تفكر الناس في عظمة اللّٰه تعالىٰ لما عصوه ، وقال الحسن ، عن عامر بن عبد قيس قال : سمعت غير واحد ولا اثنين ولا ثلاثة من أصحاب النبي ، ﷺ يقولون : إن ضياء الإيمان ، أو نور الإيمان التفكر .

وعن[١] عيسىٰ - عليه السلام - أنه قال : يا بن آدم الضعيف اتق اللّٰه حيثما كنت ، وكن في الدنيا ضيفًا ، واتخذ المساجد بيتًا ، وعلم عينيك البكاء ، وجسدك الصبر ، وقلبك الفكر ، ولا تهتم برزق غد .

وعن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رضي اللّٰه عنه - : أنه بكى يومًا بين أصحابه ، فسئل عن ذلك ؟ فقال : فكرت في الدنيا ولذاتها ، وشهواتها فاعتبرت منها بها ، ما تكاد شهواتها تنقضي حتىٰ تكدرها مرارتها ، ولئن لم يكن فيها عبرة لمن اعتبر ، إن فيها مواعظ لمن ادّكر .

وقال ابن أبي الدنيا : أنشدني الحسين بن عبد الرحمن :

نزهة المؤمنِ الفِكَرُ ... لذةُ المؤمن العِبَر
نحمد اللّٰه وحدَهُ ... نحن كلٌّ علىٰ خطر
رُبَّ[٢] لاهٍ وعمره ... قد تقضَّى وما شعر
ربَّ عيشٍ قد كان فَوْ ... قَ المنىٰ مونق الزهر
في خريرٍ من العيو ... ن وظلٍ من الشجر
وسرور من النبا ... تِ وطيبٍ من الثمر
غيرته وأهلَه ... سرعة الدهر بالغير
نحمد اللّٰه وحده ... إن في ذا لمعتبر
[إن في ذا لعبرةً][٣] ... للبيب إن اعتبر

وقد ذم اللّٰه تعالىٰ من لا يعتبر بمخلوقاته الدالة علىٰ [ذاته و][٤] صفاته ، وشرعه ، وقدره ، وآياته ، فقال : ﴿ **وكأين من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون وما يؤمن أكثرهم باللّٰه إلا وهم مشركون** ﴾ ومدح عباده المؤمنين : ﴿ **الذين يذكرون اللّٰه قيامًا وقعودًا وعلىٰ جنوبهم ويتفكرون في خلق السمٰوات والأرض** ﴾ ، قائلين : ﴿ **ربنا ما خلقت هذا باطلًا** ﴾ ، أي : ما خلقت هذا الخلق عبثًا ، بل بالحق لتجزي[٥] الذين أساءوا بما عملوا ،

---

[١] - بياض في خ .
[٢] - في خ : « ربما » .
[٣] - في خ : « إن في ذا المعتبر » .
[٤] - سقط من ت .
[٥] - في خ : « ليجزي » .

وتجزي[١] الذين أحسنوا بالحسنىٰ ، ثم نزهوه عن العبث وخلق الباطل ، فقالوا : ﴿ **سبحانك** ﴾ ، أي : عن أن تخلق شيئًا باطلًا ، ﴿ **فقنا عذاب النار** ﴾ ، أي : يا من خلق الخلق بالحق والعدل ، يا من هو منزه عن النقائص ، والعيب ، والعبث ، قنا من عذاب النار بحولك وقوتك ، و[٢] قيضنا لأعمال ترضىٰ بها عنا ، ووفقنا لعمل صالح تهدينا به إلىٰ جنات النعيم ، وتجيرنا به من عذابك الأليم .

ثم قالوا : ﴿ **ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته** ﴾ ، أي : أهنته وأظهرت خزيه لأهل الجمع ، ﴿ **وما للظالمين من أنصار** ﴾ أي : يوم القيامة ، لا مجير لهم منك ، ولا محيد لهم عما أردت بهم ، ﴿ **ربنا إننا سمعنا مناديًا ينادي للإيمان** ﴾ أي : داعيًا يدعو إلىٰ الإيمان ، وهو الرسول ﷺ ﴿ **أن آمنوا بربكم فآمنا** ﴾ ، أي يقول : آمنوا بربكم فآمنا ، أي : فاستجبنا له ، واتبعناه ، ﴿ **ربنا فاغفر لنا ذنوبنا** ﴾ ، أي : بإيماننا واتباعنا نبيك فاغفر لنا ذنوبنا ، أي : استرها ، ﴿ **وكفر عنا سيئاتنا** ﴾ أي[٣] : فيما بيننا وبينك ، ﴿ **وتوفَّنا مع الأبرار** ﴾ ، أي : ألحقنا بالصالحين ، ﴿ **ربنا وآتنا ما وعدتنا علىٰ رسلك** ﴾ ، [قيل : معناه علىٰ الإيمان برسلك : وقيل : معناه علىٰ ألسنة رسلك][٤] ، وهذا أظهر .

وقد قال الإمام أحمد(٥٥٦) : حدثنا أبو اليمان ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عمر[٥] بن محمد ، عن أبي عقال ، عن أنس بن مالك [رضي الله عنه][٦] قال : قال رسول الله ﷺ : « **عسقلان أحد العروسين يبعث الله منها يوم القيامة سبعين ألفًا لا حساب عليهم ، ويبعث منها خمسين ألفًا [شهداء وفودًا][٧] إلىٰ الله ، وبها صفوف الشهداء ، رءوسهم مقطعة في أيديهم ، تثج أوداجهم دمًا يقولون : ﴿ ربنا وآتنا ما وعدتنا علىٰ رسلك ، ولا تخزنا يوم القيامة ، إنك لا تخلف الميعاد ﴾ فيقول الله[٨] : صدق عبيدي ، اغسلوهم بنهر البيضة ،**

(٥٥٦) - « المسند » (٢٢٥/٣) ومن طريق أحمد وطريق أخرى أخرجه ابن الجوزى فى « الموضوعات » (٢/ ٥٣) وأخرجه ابن عدى فى « الكامل » (٢٥٧٧/٧) من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا عمر بن محمد بن زيد وعبد الله بن واقد وأبو صدقة صخر بن صدقة التُّمامى قالوا : ثنا أبو عقال به ، وأخرجه ابن أبى حاتم (٣/ ٤٦٦٦) من طريق عبد الله بن وهب حدثنى عمر بن محمد به . وقال ابن الجوزى : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ... وحديث أنس جميع طرقه تدور على أبى عقال واسمه هلال بن زيد بن يسار ، وقال ابن حبان « المجروحين » (٨٧/٣) يروى عن أنس أشياء موضوعة ما حدّث بها قط لا =

[١] - في خ : « وجزى » .
[٢] - في خ : « يا رب » .
[٣] - سقط من ت .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] - في ت : « عن عمرو » .
[٦] - زيادة من : خ .
[٧] - في خ : « سهير وفود » .
[٨] - سقط من : خ .

فيخرجون منه نقاء بيضًا ، فيسرحون في الجنة حيث شاءوا » ، وهذا الحديث يعد من غرائب المسند ، ومنهم من يجعله موضوعًا ، والله أعلم .

﴿ **ولا تخزنا يوم القيامة** ﴾ أي : على رءوس الخلائق ، ﴿ **إنك لا تخلف الميعاد** ﴾ ، أي : لابد من الميعاد الذي أخبرت عنه رسلك ، وهو القيام يوم القيامة بين يديك .

وقد قال الحافظ أبو يعلى(٥٥٧) : حدثنا [الحافظ أبو سُريج][١] ، حدثنا المعتمر ، حدثنا الفضل بن عيسىٰ ، حدثنا محمد بن المنكدر ، أن جابر بن عبد الله حدثه : أن رسول الله ﷺ قال : « **العار والتخزية تبلغ**[٢] **من ابن آدم في القيامة ، في المقام بين يدي الله عز وجل ، ما يتمنىٰ العبد أن يؤمر به إلىٰ النار** » ، حديث غريب .

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران ، إذا قام من الليل لتهجده ، فقال البخاري رحمه الله(٥٥٨) : حدّثنا سعيد بن أبي مريم ، حدّثنا محمد بن جعفر ،

= يجوز الاحتجاج به بحال . وقال البخارى : «فى حديثه مناكير » وقال أبو حاتم والنسائى : منكر الحديث ، زاد النسائى ليس بثقة ، وذكر له ابن عدى أحاديث غير هذا ثم قال : « وهذه الأحاديث غير محفوظة » وبه أعل الحديث الهيثمى فى « المجمع » (٦٤/١٠) وتعقب الحافظ ابن حجر ابن الجوزى لإيراده هذا الحديث فى كتاب الموضوعات ، فقال فى « القول المسدد » (ص ٢٧) : « ليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل ، فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبى عقال لا يتجه ، وطريقة الإمام أحمد معروفة فى التسامح فى رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام ... » ثم شرع فى ذكر شواهد لهذا الحديث يستبعد بها أن يحكم على هذا الحديث بالوضع وانظر غير مأمور « اللآلئ المصنوعة » للسيوطى (٤٢١/١ : ٤٢٣) و « تنزيه الشريعة » للكنانى (٤٩/٢) .

(٥٥٧) - مسند أبى يعلى (٣/رقم ١٧٧٦) وأخرجه ابن عدى فى « الكامل » (٢٠٣٩/٦) ثنا أحمد بن الحسين الصوفى ، ثنا الحارث بن سريج أبو سريج به . وأخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٥٧٧/٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، أنبأ الفضل بن عيسى به وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » فتعقبه الذهبى فى « التلخيص » بأن « الفضل واهٍ » وبه أعله الهيثمى ، فقال فى « المجمع » (٣٥٣/١٠) : « رواه أبو يعلى وفيه الفضل بن عيسى الرقاشى وهو مجمع على ضعفه » والحديث لم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٧/٢) لغير أبى يعلى !! .

(٥٥٨) - صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب ﴿ إن فى خلق السماوات والأرض ﴾ الآية -٤٥٦٩) ، وكتاب الأدب ، باب رفع البصر إلى السماء (٦٢١٥) وكتاب التوحيد : باب ما جاء فى تخليق السموات والأرض ... (٧٤٥٢) وأخرجه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه (١٩٠) (٧٦٣) وحدثنى أبو بكر بن إسحاق أخبرنا ابن أبى مريم به .

---

[١] - في خ : « الحارث بن شريح » . [٢] - في خ : « يبلغ » .

أخبرني شريك بن عبد اللّٰه بن أبي نمر[١] ، عن كريب ، عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما قال : بتُّ عند خالتي ميمونة ، فتحدّث رسول اللّٰه ﷺ [مع أهله][٢] ساعة ثم رقد ؛ فلما كان ثلث الليل الآخر ، قعد فنظر إلىٰ السماء فقال : ﴿ **إن في خلق السمٰوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب** ﴾ الآيات[٣] ، [ثم قام فتوضأ واستن ، ثم صلىٰ][٤] إحدىٰ عشرة ركعة ، ثم أذن بلال فصلىٰ ركعتين ، ثم خرج فصلىٰ بالناس الصبح .

وهكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن إسحاق الصنعاني ، عن ابن[٥] أبي مريم به ، ثم قال :[٦] رواه البخاري من طرق(٥٥٩) : عن مالك ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب ، أن[٧] ابن عباس أخبره[٨] أنه بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ وهي خالته قال : فاضطجعت في عرض الوسادة ، واضطجع رسول اللّٰه ﷺ وأهله في طولها ، فنام رسول اللّٰه ﷺ حتىٰ إذا انتصف الليل ، أو قبله بقليل ، أو بعده بقليل استيقظ رسول اللّٰه ﷺ من منامه ، فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده ، ثم قرأ العشر آيات الخواتيم من سورة آل عمران ، ثم قام إلىٰ شنٍّ(*) معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ، ثم قام يصلي ، قال ابن عباس [رضي اللّٰه عنهما : فقمت][٩] فصنعت مثل ما صنع ، ثم ذهبت فقمت إلىٰ جنبه ، فوضع رسول اللّٰه ﷺ ، يده اليمنىٰ علىٰ رأسي ، وأخذ بأذني اليمنى[١٠] يفتلها[١١] ، فصلىٰ ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، [ثم ركعتين][١٢] ثم أوتر ، ثم اضطجع حتىٰ جاءه المؤذن ، فقام فصلىٰ ركعتين خفيفتين ، ثم خرج فصلىٰ الصبح .

---

(٥٥٩) - أخرجه البخارى ، كتاب الوضوء ، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره ..(١٨٣) حدثنا إسماعيل ، وكتاب الوتر ، باب ما جاء فى الوتر (٩٩٢) حدثنا عبد اللّٰه بن مسلمة ، وكتاب العمل فى الصلاة ، باب استعانة اليد فى الصلاة إذا كان من أمر الصلاة (١١٩٨) حدثنا عبد اللّٰه بن يوسف ، وكتاب التفسير ، باب ﴿ الذين يذكرون اللّٰه قيامًا وقعودًا ... ﴾ (٤٥٧٠) وباب ﴿ ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته ... ﴾ (٤٥٧١) وباب ﴿ ربنا إننا سمعنا مناديًا ينادى للإيمان ﴾ (٤٥٧٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ومعن بن عيسى وقتيبة بن سعيد ستتهم (إسماعيل وعبد اللّٰه وعبد الرحمن ومعن وقتيبة) عن مالك به .

(*) - أي قربة . النهاية (٢/٥٠٦)

[١] - في خ : « نمير » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « فصلى » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - زيادة من : خ .
[٧] - في خ : « عن » .
[٨] - سقط من : خ .
[٩] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[١٠] - سقط من : خ .
[١١] - في خ : « ففتلها » .
[١٢] - زيادة من : خ .

وهكذا أخرجه بقية الجماعة(٥٦٠) من طرق عن مالك به . ورواه مسلم أيضًا ، وأبو داود من وجوه أُخر ، عن مخرمة بن سليمان به .

(طريق أخرىٰ) لهذا الحديث عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما : قال أبو بكر بن مردويه(٥٦١) ، حدّثنا محمد بن أحمد بن محمد بن علي ، حدثنا أبو يحيىٰ بن أبي ميسرة أنبأنا خلاد بن يحيىٰ ، أنبأنا يونس بن[١] أبي إسحاق ، عن المنهال بن عمرو ، عن علي بن عبد اللَّه بن عباس ، عن عبد اللَّه بن عباس قال : أمرني العباس أن أبيت بآل رسول اللَّه ﷺ وأحفظ صلاته ، قال : فصلىٰ رسول اللَّه ﷺ بالناس صلاة العشاء الآخرة ، حتىٰ إذا لم يبق في المسجد أحد غيري ، قام فمر بي ، فقال : من هذا ؟ عبد اللَّه ؟ قلت[٢] : نعم ؛ قال : فمه ؟ قلت: أمرني العباس أن أبيت بكم الليلة ، قال : « **فالحق الحق** » ، فلما أن[٣] دخل قال : افرشن عبد اللَّه ؟ قال[٤] : فأتىٰ بوسادة من مسوح ، قال : فنام رسول اللَّه ﷺ عليها حتىٰ سمعت غطيطه(*) ، ثم استوىٰ علىٰ فراشه قاعدًا ، قال : فرفع رأسه إلىٰ السماء ، فقال[٥] : « **سبحان الملك القدوس** » ثلاث مرات ، ثم تلا هذه الآيات من آخر سورة آل عمران حتىٰ ختمها .

وقد روىٰ مسلم ، وأبو داود ، والنسائي من حديث علي بن عبد اللَّه بن عباس ، [عن

(٥٦٠) - أخرجه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه (١٨٢) (٧٦٣) ، وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب فى صلاة الليل (١٣٦٧) ، والنسائى ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب ذكر ما يستفتح به القيام (٣/٢١٠ ، ٢١١) ، وابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء فى كم يصلى بالليل (١٣٦٣) بينما أخرجه الترمذى فى « الشمائل » (٢٦٥) كلهم من طرق عن مالك به ، وأخرجه مسلم (١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٥) (٧٦٣) وأبو داود (١٣٦٤) والنسائى (٢/٣٠) من طرق عن مخرمة بن سليمان به .

(٥٦١) - وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٠٦٤٨) ، وفي كتاب الدعاء (٢/رقم ٧٥٩) ، والحاكم في المستدرك (٣/٥٣٥،٥٣٦) وفي إسناده سقط - من طريق يونس بن أبي إسحاق به ، وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وإسناده حسن لكلام في المنهال بن عمرو ، ثم إن مسلمًا لم يخرج له شيئًا ،والبخاري لم يخرج لعلي بن عبد اللَّه بن عباس في الصحيح فتنبه !! وقد أشار إلى هذه الرواية الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/١١٧) .

(*) - الغطيط : الصوت الذي يخرج مع نفس النائم ، وهو ترديده حيث لا يجد مساغًا . النهاية (٣/٣٧٢) .

[١] - في ت : « عن » .

[٢] - في خ : « فقلت » .

[٣] - زيادة من : خ .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - سقط من : خ .

أبيه][١] حديثًا في ذلك أيضًا (٥٦٢) .

(طريق[٢] أخرىٰ) رواها ابن مردويه(٥٦٣) ، من حديث عاصم بن بهدلة ، عن بعض أصحابه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول اللَّه ﷺ خرج ذات ليلة بعدما مضىٰ ليل ، فنظر إلىٰ السماء ، وتلا هذه الآية : ﴿ **إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب** ﴾ [إلىٰ آخر السورة][٣] . ثم قال : « **اللَّهم ؛ اجعل في قلبي نورًا ، وفي سمعي نورًا ، وفي بصري نورًا ، وعن[٤] يميني نورًا ، وعن شمالي نورًا ، ومن بين يدي نورًا ، ومن خلفي نورًا ، ومن فوقي نورًا ، ومن تحتي نورًا ، وأعظم لي نورًا يوم القيامة** » .

وهذا الدعاء ثابت في بعض طرق الصحيح(٥٦٤) من رواية كريب ، عن ابن عباس رضي اللَّه عنه . ثم روىٰ ابن مردويه وابن أبي حاتم(٥٦٥) ، من حديث جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال : أتت قريش اليهود ، فقالوا : بم جاءكم موسىٰ من الآيات ؟ قالوا : عصاه ويده البيضاء للناظرين ، وأتوا النصارىٰ فقالوا : كيف كان عيسىٰ فيكم ؟ فقالوا[٥] : كان يبرئ الأكمه والأبرص ، ويحيي الموتىٰ ، فأتوا النبي ﷺ ، فقالوا : ادع لنا[٦] ربك أن[٧] يجعل

---

(٥٦٢) - أخرجه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه (١٩١) (٧٦٣) ، وأبو داود ، كتاب الطهارة ، باب السواك لمن قام من الليل (٥٨) ، وكتاب الصلاة ، باب فى صلاة الليل ، (١٣٥٣ ، ١٣٥٤) والنسائى ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار (٣/٢٣٧) وكذا أخرجه أحمد فى « المسند » (١/٣٥٠ ، ٣٧٣) .

(٥٦٣) - شيخ عاصم بن بهدلة مجهول ، وعاصم نفسه متكلم فيه ، وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٢/١٢٣٤٩) ثنا زكريا بن حمدويه البغدادى ثنا عبيد بن إسحاق العطار ثنا كامل أبو العلاء عن حبيب ابن أبى ثابت عن سعيد بن جبير به فذكره فى قصة نومه عند خالته ميمونة غير أن الهيثمى قال فى « المجمع » (٢/٢٧٨) : « فيه عبيد بن إسحاق العطار ضعفه ابن معين وغيره وأما أبو حاتم فرضيه » وقد أخرج البخارى ، كتاب اللباس باب الذوائب (٥٩١٩) وغيره طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس مختصرًا .

(٥٦٤) - أخرجه البخارى ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء إذا انتبه من الليل (٦٣١٦) ، ومسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه (١٨١) (٧٦٣) .

(٥٦٥) - تقدم تخريجه رقم (٦٠٣) .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « طريقة » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « في » .

[٥] - في خ : « قالوا » .

[٦] - سقط من : ت .

[٧] - سقط من : خ .

لنا الصفا ذهبًا ، فدعا ربه عز وجل ، فنزلت : ﴿ **إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب** ﴾ ، قال : فليتفكروا فيها .

لفظ ابن مردويه . وقد تقدم [هذا الحديث من رواية الطبراني][١] في أول الآية ، وهذا يقتضي أن تكون هذه الآيات مكية ، والمشهور أنها مدنية ، ودليله الحديث[٢] الآخر ، قال ابن مردويه(٥٦٦) : حدثنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل ، حدثنا أحمد بن علي الحراني ، حدثنا شجاع بن أشرس ، حدثنا حشرج بن نباتة الواسطي ، أبو مكرم ، عن الكلبي - وهو[٣] أبو جناب الكلبي[٤] - عن عطاء ، قال : انطلقت أنا وابن عمر وعبيد بن عمير إلىٰ عائشة - رضي اللَّه عنها - فدخلنا عليها وبيننا وبينها حجاب ، فقالت يا عبيد ؛ ما يمنعك من زيارتنا ؟ قال[٥] : قول الشاعر

* **زرغُبًّا تزددْ حبًا** *

فقال ابن عمر : ذرنا[٦] أخبرنا بأعجب [ما رأيتيه][٧] من رسول اللَّه ﷺ ، فبكت ، وقالت : كل أمره كان عجبًا ، أتاني في ليلتي حتىٰ مس جلده جلدي ، ثم قال : « **ذريني أتعبد لربي عز وجل** » قالت : فقلت : واللَّه إني لأحب قربك ، وإني أحب أن تعبد ربك ، فقام إلىٰ القربة فتوضأ ، ولم يكثر صب الماء ، ثم قام[٨] يصلي فبكىٰ حتىٰ بل لحيته ، ثم سجد فبكى حتىٰ بل الأرض ، ثم اضطجع علىٰ جنبه فبكىٰ حتىٰ إذا أتىٰ بلال يؤذنه بصلاة الصبح ، قالت : فقال يا رسول اللَّه ، ما يبكيك ؛ وقد غفر اللَّه لك [ما تقدم من ذنبك وما تأخر][٩] ؟ فقال : « **ويحك يا بلال ، وما[١٠] يمنعني أن أبكي ، وقد أنزل اللَّه علي في هذه الليلة : ﴿ إن في**

(٥٦٦) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٥/٢) ومن طريق ابن مردويه أخرجه الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » (٦٦٦) . وأبو خباب الكلبي - واسمه يحيى بن أبى حيَّة - ضعفه الجمهور لكثرة تدليسه غير أنه صرح هنا بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه . وأخرجه ابن حبان فى صحيحه (٢/رقم ٦٢٠) وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى » (ص ١٨٦) وابن أبى حاتم كما قال المصنف ولم أجده فى تفسيره المطبوع - فأودعه فى « الصحيحة » (١/رقم ٦٨) والحديث زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٥/٢) إلى عبد بن حميد وابن أبى الدنيا فى « التفكر » وابن المنذر وابن عساكر .

[١] - في خ : « سياق الطبراني لهذا الحديث » .
[٢] - في خ : « حديث » .
[٣] - في خ : « هو » .
[٤] - سقط من : ت .
[٥] - في خ : « فقال » .
[٦] - في ت : « ذرينا » .
[٧] - في خ : « شيء رأيته » .
[٨] - في خ : « قال » .
[٩] - في خ : « ذنبك ، تقدم وما تأخر » .
[١٠] - في ت : « ما » .

خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب ﴾ ثم قال : « **ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها** » .

وقد رواه عبد بن حميد [في تفسيره][١] ، عن جعفر بن عون ، عن أبي جناب الكلبي ، عن عطاء [قال : دخلت أنا وعبد اللّه بن عمر وعبيد بن عمير علىٰ أم المؤمنين عائشة - رضي اللّه عنها - وهي في خدرها ، فسلمنا عليها ، فقالت : من هؤلاء ؟ قال : فقلنا هذا عبد اللّه بن عمر وعبيد بن عمير ، قالت : يا عبيد بن عمير ؛ ما يمنعك من زيارتنا ؟ قال : ما قال الأول : « **زرغبًا تزدد حبًا** » قالت : إنا لنحب زيارتك وغشيانك ، قال عبد اللّه بن عمر : دعينا من بطالتكما هذه ، أخبرينا بأعجب ما رأيت من رسول اللّه ﷺ قال : فبكت ، ثم قالت : كل أمره كان عجبًا ، أتاني في ليلتي حتىٰ دخل معي فراشي حتىٰ لصق جلده بجلدي ، ثم قال : « **يا عائشة ؛ ائذني لي أتعبد لربي** » قالت : إني لأحب قربك وأحب هواك ، قالت : فقام إلىٰ قربة في البيت ، فما أكثر صب الماء ، ثم قام فقرأ القرآن ، ثم بكىٰ ، حتىٰ رأيت أن دموعه قد بلغت حقويه(*) ، قالت : ثم جلس فحمد اللّه وأثنىٰ عليه ، ثم بكىٰ ، حتىٰ رأيت دموعه قد بلغت حجره ، قالت : ثم اتكأ علىٰ جنبه الأيمن ، ووضع يده تحت خده ، قالت : ثم بكىٰ حتىٰ رأيت دموعه قد بلغت الأرض ، فدخل عليه بلال فآذنه بصلاة الفجر ، ثم قال : الصلاة يا رسول اللّه ؛ فلما رآه بلال يبكي ، قال : يا رسول اللّه ؛ تبكي وقد غفر اللّه ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال : « **يا بلال أفلا أكون عبدًا شكورًا ؟ وما لي لا أبكي وقد نزل علي الليلة : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب ﴾** ، إلىٰ قوله : **﴿ سبحانك فقنا عذاب النار ﴾** » ثم قال : « **ويل لمن قرأ هذه الآيات ثم لم يتفكر فيها** »][٢] .

وهكذا رواه [أبو حاتم بن حبان][٣] في صحيحه عن عمران بن موسىٰ ، عن عثمان بن أبي شيبة ، عن يحيىٰ بن زكريا ، عن إبراهيم بن سويد النخعي ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، قال : دخلت أنا وعبيد بن عمير علىٰ عائشة ، فذكر نحوه .

وهكذا رواه عبد اللّه بن محمد بن أبي الدنيا في كتاب التفكر والاعتبار (٥٦٧) ، عن شجاع بن

(*) : الحقو : معقد الإزار .

(٥٦٧) - ولم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٥/٢) لغير ابن أبى الدنيا وهو منقطع .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - في خ : « بأطول من هذا وأتم سياقًا » .

[٣] - في ت : ابن أبي حاتم وابن حبان

أشرس به ، ثم قال : حدثني الحسن بن عبد العزيز ، سمعت سنيدًا يذكر عن سفيان – هو الثوري – رفعه قال : « **من قرأ آخر « آل عمران »** فلم يتفكر فيها ويله » يعدّ بأصابعه عشرًا. قال الحسن بن عبد العزيز : فأخبرني عبيد بن السائب قال : قيل للأوزاعي : ما غاية التفكر فيهنّ ؟ قال : يقرأهن [وهو يعقلهن][١] .

قال ابن أبي الدنيا : وحدثني قاسم بن هاشم ، حدثنا علي بن عياش ، حدثنا عبد الرحمن ابن سليمان ؛ قال : سألت الأوزاعي عن أدنى ما يتعلق به المتعلق من الفكر فيهن ، وما ينجيه من هذا الويل ؟ فأطرق هنيهة[٢] ثم قال ؛ يقرؤهن وهو [يعقلهن .

(حديث آخر) فيه غرابة . قال أبو بكر بن مردويه(٥٦٨) : حدثنا عبد الرحمن بن بشير ابن نمير ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم البستي ، (ح) قال : وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد ، حدثنا أحمد بن عمرو ، وقال : أنبأنا هشام بن عمار ، أنبأنا سليمان بن موسى الزهري ، أنبأنا مظاهر بن أسلم المخزومي ، أنبأنا سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة . مظاهر بن أسلم ضعيف][٣] .

فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَـٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾

(٥٦٨) – وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٠٤) وأخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » ، والطبرانى فى « الأوسط » (٧/٦٧٧٧) وابن عدى فى « الكامل » (٦/٢٤٤٢) وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (٢/١٢٠) وابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٧/٦٥٠ مخطوط) . من طرق عن هشام ابن عمار به . وقال الطبرانى « لم يرو هذا الحديث عن سعيد المقبرى إلا مظاهر بن أسلم ، ولا عن مظاهر إلا سليمان بن موسى ، تفرّد به هشام بن عمار » ومظاهر بن أسلم ضعفه أبو عاصم النبيل وأبو حاتم والنسائى ، زاد أبو حاتم « منكر الحديث » وقال ابن معين : « ليس بشىء » وبه أعل الحديث الهيثمى فى « المجمع » (٢/٢٧٧) فقال : « رواه الطبرانى فى « الأوسط » وفيه مظاهر بن أسلم وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وجماعة والحديث زاد نسبته أبو عبد الله القرطبى فى « الجامع لأحكام القرآن » (٤/٣١٠) إلى أبى نصر السجستانى فى كتاب « الإنابة » .

[١] – في خ : « ويعقلهنّ » . [٢] – في خ : « هنية » .

[٣] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

يقول تعالىٰ : ﴿ **فاستجاب لهم ربهم** ﴾ أي : فأجابهم ربهم ، كما قال الشاعر :

وداعٍ دعا : يا من يجيب إلىٰ الندا فلم يستجبه عند ذاك مجيبُ

قال سعيد بن منصور(٥٦٩) : حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار ، عن سلمة[١] - رجل من آل أمّ سلمة - قال : قالت أمّ سلمة : يا رسول اللّٰه ، لا نسمع اللّٰه ذكر النساء في الهجرة بشيء . فأنزل اللّٰه تعالىٰ : ﴿ **فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثىٰ** ﴾ إلىٰ آخر الآية : وقالت الأنصار : هي أوّل ظعينة قدمت علينا .

وقد رواه الحاكم في مستدركه من حديث سفيان بن عيينة . ثم قال : صحيح علىٰ شرط البخاري ، ولم يخرجاه .

وقد روىٰ ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن أمّ سلمة ؛ قالت : آخر آية نزلت[٢] هذه الآية . ﴿ **فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثىٰ بعضكم من بعض** ﴾ إلىٰ آخرها . رواه ابن مردويه(٥٧٠) .

ومعنىٰ الآية أن المؤمنين ذوى الألباب لما سألوا ما سألوا - مما تقدّم ذكره - فاستجاب لهم ربهم

---

(٥٦٩) - وعزاه إلى سعيد بن منصور السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٧/٢) وأخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (١٤٤/١) ومن طريقه وطريق أسد بن موسى أخرجه ابن جرير (٨٣٦٨/٧ ، ٨٣٦٩) والحميدى فى مسنده (١/رقم ٣٠١) والترمذى (٣٠٢٣) ثنا ابن أبى عمر ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٦٥١/٢٣) ثنا الحسين بن إسحاق ، ثنا يحيى الحمانى ، خمستهم (عبد الرزاق ، أسد بن موسى ، ابن أبى عمر ، الحميدى ، الحمانى) عن سفيان بن عيينة به ، غير أن الثلاثة الأول قالوا « عن رجلٍ من ولد أم سلمة) ولم يسموه ، ورواه الحاكم فى مستدركه (٣٠٠/٢) من طريق يعقوب بن حميد ، ثنا سفيان بن عيينة به غير أنه قال : « عن سلمة بن أبى سلمة رجل من ولد أم سلمة » وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط البخارى ، ولم يخرجاه ، سمعت أبا أحمد الحافظ . وذكر فى بحثين فى كتاب البخارى يعقوب عن سفيان ، ويعقوب عن الدراوردى وقال أبو أحمد : هو يعقوب بن حميد واللّٰه أعلم » ووافق الذهبى الحاكم على أنه على شرط البخارى ، ويعقوب بن حميد وثقه جماعة وضعفه آخرون راجع « التهذيب » وتابع « يعقوب بن حميد » على تسميته هكذا ، قتيبة بن سعيد عن سفيان به كما فى « التهذيب » ترجمة سلمة ابن عبد اللّٰه بن عمر بن أبى سلمة وسلمة هنا نسب إلى جده ، وقد روى عنه أكثر من واحد ، ووثقه ابن حبان في « الثقات » فالخبر يحتمل التحسين وانظر ما يأتى سورة الأحزاب / آية ٣٥ .

(٥٧٠) - وذكره السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٨/٢) ولم يعزه لغير ابن مردويه وانظر ما يأتى سورة النساء / آية ٣٢ (ح ٣٤٦ : ٣٤٩) .

---

[١] - في ت : « مسلمة » . [٢] - في خ : « أنزلت » .

عقب[١] ذلك بفاء التعقيب ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان . فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثىٰ** ﴾ هذا تفسير للإجابة ، أي : قال لهم مخبرًا[٢] أنه لا يضيع عمل عامل منكم لديه ، بل يوفى كل عامل بقسط عمله من ذكر أو أنثىٰ .

وقوله : ﴿ **بعضكم من بعض** ﴾ أي : جميعكم في ثوابي سواء ﴿ **فالذين هاجروا** ﴾ أي : تركوا دار الشرك ، وأتوا إلىٰ دار الإيمان ، وفارقوا الأحباب والإخوان والخلان والجيران ، ﴿ **وأخرجوا من ديارهم** ﴾ أي : ضايقهم المشركون بالأذىٰ ، حتىٰ ألجئوهم إلىٰ الخروج من بين أظهرهم ، ولهذا قال : ﴿ **وأوذوا في سبيلي** ﴾ ، أي : إنما كان ذنبهم إلىٰ الناس ؛ أنهم آمنوا بالله وحده ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم** ﴾ وقال تعالىٰ : ﴿ **وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وقاتلوا وقتلوا** ﴾ وهذا أعلىٰ المقامات أن يقاتل في سبيل الله ، فيُعقر جوَاده ، ويعفرَّ وجهه بدمه وترابه ، وقد ثبت في الصحيح(٥٧١) أن رجلًا قال : يا رسول الله ؛ أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرًا محتسبًا مقبلًا غير مدبر ، أيكفر الله عني خطاياي ؟ قال : « **نعم** » ثم قال : « **كيف قلت ؟** » ، فأعاد عليه ما قال . فقال : « **نعم ، إلا الدين[٣] قاله لي جبريل آنفًا** » .

ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **لأكفرن عنهم سيآتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار** ﴾ ، أي : تجري في خلالها الأنهار من أنواع المشارب من لبن وعسل وخمر وماء غير آسن وغير ذلك مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر علىٰ قلب بشر .

وقوله : ﴿ **ثوابًا من عند الله** ﴾ أضافه إليه ، ونسبه إليه ليدل علىٰ أنه عظيم ؛ لأن العظيم الكريم لا يعطي إلا جزيلًا كثيرًا[٤] ، كما قال الشاعر :

(٥٧١) - أخرجه مسلم ، كتاب الإمارة ، باب من قتل فى سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين (١١٧ ، ١١٨) (١٨٨٥) وكذا أخرجه أحمد (٢٩٧/٥ ، ٣٠٣ ، ٣٠٨) والترمذى ، كتاب الجهاد ، باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين (١٧١٢) والنسائى ، كتاب الجهاد ، باب من قاتل فى سبيل الله تعالى وعليه دين (٣٤/٦ ، ٣٥) من حديث أبى قتادة الأنصارى .

[١] - في خ : « عقيب » .
[٢] - في خ : « مجيبًا لهم » .
[٣] - في ت : « الذي » .
[٤] - سقط من : خ .

إن يعذب يكن غرامًا [وإن يعـ ـط جزيلًا فإنه لا يبالي][١]

وقوله تعالىٰ : ﴿ **والله عنده حسن الثواب** ﴾ ، أي : عنده حسن الجزاء لمن عمل صالحًا .

قال ابن [أبي حاتم][٢] (٥٧٢) : ذكر عن دحيم[٣] بن إبراهيم ، حدثنا الوليد بن مسلم : أخبرني حريز[٤] بن عثمان ، أنَّ شدّاد بن أوس ، كان يقول : يا أيها الناس ؛ لا تتهموا الله في قضائه ، فالله لا يبغي علىٰ مؤمن ، فإذا نزل بأحدكم شئ مما يحب فليحمد الله ، وإذا نزل به شيءٌ مما يكره فليصبر وليحتسب ، فإن الله عنده حسن الثواب .

لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾

يقول تعالىٰ لا تنظر إلىٰ [ما هؤلاء][٥] الكفار مترفون فيه من النعمة والغبطة والسرور ، فعما قليل يزول هذا كله عنهم ، ويصبحون مرتهنين بأعمالهم السيئة . فإنما نمد لهم فيما هم فيه استدراجًا ، وجميع ما هم فيه : ﴿ **متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد** ﴾ .

وهذه الآية كقوله تعالىٰ : ﴿ **ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغررك تقلبهم في البلاد** ﴾ ، وقال تعالىٰ : ﴿ **إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون** ﴾ ، وقال تعالىٰ : ﴿ **نمتعهم قليلًا ثم نضطرّهم إلىٰ عذاب غليظ** ﴾ ، وقال تعالىٰ : ﴿ **فمهل الكافرين أمهلهم رويدًا** ﴾ أي : قليلًا ، وقال تعالىٰ : ﴿ **أفمن وعدناه وعدًا حسنًا فهو لاقيه كمن متعناه متاع الحياة الدنيا ثم هو يوم القيامة من المحضرين** ﴾ ، وهكذا لما ذكر حال الكفار في الدنيا ، وذكر أن[٦] مآلهم النار ، قال بعده : ﴿ **لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها نزلًا** ﴾ [أي : ضيافة من عند الله][٧] ﴿ **وما عند الله خير للأبرار** ﴾ .

(٥٧٢) - تفسير ابن أبى حاتم (٤٦٧١/٣) ولم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٩/٢) إلى غيره .

[١] - سقط من خ .
[٢] - في خ : « أبي ليلى حاتم » .
[٣] - في خ : « رحيم » .
[٤] - في خ : « جرير » .
[٥] - في خ : « هؤلاء » .
[٦] - سقط من : خ .
[٧] - في خ : « من عند الله » .

وقال ابن مردويه(٥٧٣) : حدثنا أحمد بن نصر ، حدثنا أبو طاهر سهل بن عبد الله ، أنبأنا هشام بن عمار ، أنبأنا سعيد بن[١] يحيىٰ ، أنبأنا عبد الله بن الوليد الوصافي[٢] ، عن محارب بن دثار[٣] ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ قال : « **إنما سموا الأبرار لأنهم بروا الآباء والأبناء ، كما أن لوالديك عليك حقًا ، كذا[٤] لولدك عليك حق** » .

كذا رواه ابن مردويه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا ، وقال ابن أبي حاتم(٥٧٤) : حدثنا أبي ، حدثنا أحمد بن جناب[٥] ، حدثنا عيسىٰ بن يونس ، عن عبيد الله ابن الوليد الوصافي[٦] ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، قال : إنما سماهم الله الأبرار[٧] ؛ لأنهم بروا الآباء والأبناء ، كما أن لوالديك عليك حقًا ، كذلك لولدك عليك حق ، وهذا أشبه ، والله أعلم .

ثم قال ابن أبي حاتم (٥٧٥) : حدّثنا أبي ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام الدستوائي ، عن رجل ، عن الحسن ، قال : الأبرار الذين لا يؤذون الذر .

وقال ابن أبي حاتم أيضًا(٥٧٦) : حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

(٥٧٣) - كذا وقع نسبة هذا الحديث هنا إلى عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأخشى أن يكون سهوًا من الناسخ ، فقد عزاه لابن مردويه السيوطي فى « الدر المنثور » (١٩٩/٢) من حديث عبد الله بن عمر ، وأخرجه ابن عدى فى « الكامل » (١٦٣٠/٤) ثنا محمد بن خريم ، ثنا هشام بن عمار به فى مسند ابن عمر ، وكذا رواه ابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٤٠٠/١٧ مخطوط) ويذكر المصنف من طريقه فى سورة الأنفطار / آية ١٣ - وعبيد الله الوصافى هذا ضعفه ابن معين وأبو حاتم ، وأبو زرعة وغيرهم ، و قال ابن عدى - وذكر أحاديث منها هذا - : « هذه الأحاديث للوصافى عن محارب عن ابن عمر هو الذى يرويها ولا يتابع عليها » وقد اضطرب فيه فرواه موقوفًا وهو الآتى .

(٥٧٤) - تفسير ابن أبى حاتم (٤٦٨٠/٣) وأخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (٩٤) من طريق الوصافى أيضًا ، وصحح هنا الموقوف السيوطى - وزاد عزوه إلى عبد بن حميد - فى « الدر المنثور » (١٩٩/٢) مع أن الوصافى ضعيف كما تقدم .

(٥٧٥) - تفسير ابن أبى حاتم (٤٦٨١/٣) ولم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩٩/٢) إلى غيره .

(٥٧٦) - تفسير ابن أبى حاتم (٤٦٧٩/٣) ورواه عبد الرزاق فى تفسيره (١٤٢/١) أنا الثورى عن الأعمش به .

[١] - في خ : « وأنا » .
[٢] - في خ : « الرصافى » .
[٣] - في خ : « ديار » .
[٤] - في خ : « كذلك » .
[٥] - في خ : « حباب » .
[٦] - في خ : « الرصافى » .
[٧] - في خ : « أبرارًا » .

عن خيثمة ، عن الأسود ؛ قال[١] : قال عبد الله - يعني ابن مسعود - : ما من نفس برة ولا فاجرة إلا الموت خير لها ؛ لئن كان برًّا ، لقد قال الله تعالىٰ : ﴿ **وما عند الله خير للأبرار** ﴾ .

وكذا رواه عبد الرزاق ، عن الأعمش عن الثوري به ، وقرأ ﴿ **ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذاب مهين** ﴾ .

وقال[٢] ابن جرير(٥٧٧) : حدثني المثنى ، حدثنا إسحاق ، حدثنا[٣] ابن أبي جعفر ، عن فرج[٤] بن فضالة ، عن لقمان ، عن أبي الدرداء ، أنه كان يقول : ما من مؤمن إلا والموت خير له ، وما من كافر إلا والموت خير له ، ومن لم يصدقني ؛ فإن الله يقول : ﴿ **وما عند الله خير للأبرار** ﴾ ، ويقول : ﴿ **ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذاب مهين** ﴾ .

وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

يخبر تعالىٰ عن طائفة من أهل الكتاب أنهم يؤمنون بالله حق الإيمان ، ويؤمنون[٥] بما أنزل علىٰ محمد ، مع ما هم مؤمنون به من الكتب المتقدمة ، أنهم خاشعون لله ، أي مطيعون له ، خاضعون متذللون بين يديه ، ﴿ **لا يشترون بآيات الله ثمنًا قليلًا** ﴾ أي : لا يكتمون ما بأيديهم من البشارة[٦] بمحمد ﷺ ، وذكر صفته ونعته ومبعثه وصفة أمّته ، وهؤلاء هم خيرة أهل الكتاب وصفوتهم سواء كانوا هودًا أو نصارىٰ . وقد قال تعالىٰ في سورة القصص : ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون وإذا يتلىٰ عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله**

(٥٧٧) - تفسير ابن جرير (٨٣٧٥/٧) ولقمان هو ابن عامر الوصّابى ، قال أبو حاتم الرازى : روايته عن أبى الدرداء مرسلة ، وهو مترجم فى « التهذيب » . والخبر زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (١٨٣/٢) إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر .

[١] - سقط من : ت .
[٢] - في خ : « قال » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « نوح » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « البشارات » .

مسلمين أولئك يؤتون أجرهم مرّتين بما صبروا ﴾ الآية . وقد قال تعالىٰ : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به ﴾ الآية . [وقد قال تعالىٰ][١] : ﴿ ومن قوم موسىٰ أمّة يهدون بالحق وبه يعدلون ﴾ وقال تعالىٰ : ﴿ ليسوا سواءً ، من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ : وقال تعالىٰ : ﴿ قل آمنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلىٰ عليهم يخرّون للأذقان سجدًا ، [ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً ، ويخرّون للأذقان][٢] يبكون ويزيدهم خشوعًا ﴾ . وهذه الصفات توجد في اليهود ، ولكن قليلا ؛ كما وجد في عبد الله بن سلام وأمثاله ممن آمن من أحبار اليهود ، ولم يبلغوا عشرة أنفس ، وأما النصارىٰ فكثير منهم يهتدون[٣] ، وينقادون للحق ، كما قال تعالىٰ : ﴿ لتجدنّ أشدّ الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدنّ أقربهم مودّة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارىٰ ﴾ ، إلىٰ قوله تعالىٰ : ﴿ فأثابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ﴾ . الآية ، هكذا[٤] قال هاهنا : ﴿ أولئك لهم أجرهم عند ربهم ﴾ . الآية .

وقد ثبت في الحديث(٥٧٨) أن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه لما قرأ سورة « **كهيعص** » بحضرة النجاشي ملك الحبشة ، وعنده البطاركة والقساوسة بكىٰ وبكوا معه ؛ حتىٰ أخضبوا لحاهم .

وثبت في الصحيحين(٥٧٩) أن النجاشي لما مات ، نعاه النبي ﷺ إلىٰ أصحابه ، وقال : « إنّ

(٥٧٨) - جزء من حديث أخرجه ابن هشام فى « السيرة » (٢٢٢/١ ، ٢٢٥) وأحمد فى « المسند » (١/ ٢٠٢) (٢٩٠/٥) عن محمد بن إسحاق ، حدثنى محمد بن مسلم الزهرى ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومى عن أم سلمة زوج النبى ﷺ وهذا إسناد حسن ، وابن إسحاق قد صرح بالتحديث ، والحديث أورده الهيثمى فى « المجمع » (٢٧/٦ : ٣٠) وعزاه إلى أحمد وقال : « ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع » .

(٥٧٩) - أخرجه مسلم ، كتاب الجنائز ، باب فى التكبير على الجنازة (٦٤ : ٦٦) (٩٥٢) (٦٧) (٩٥٣) من حديث جابر بن عبد الله وعمران بن حصين ، وحديث جابر أصله فى صحيح البخارى ، كتاب الجنائز ، باب : من صف صفين أو ثلاثة على الجنازة خلف الإمام (١٣١٧) دون اللفظ المرفوع ، وفى الباب عن غير واحد من الصحابة راجع « الإرواء » للألبانى (٣/رقم ٧٢٧) .

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « مهتدون » .
[٤] - في خ : « وهكذا » .

أخًا لكم بالحبشة قد مات ؛ فصلوا عليه » ، فخرج إلىٰ الصحراء فصفهم ، وصلىٰ عليه .

وروىٰ ابن أبي حاتم والحافظ أبو بكر بن مردويه(٥٨٠) من حديث حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ قال : لما توفي النجاشي ، قال رسول الله ﷺ : « **استغفروا لأخيكم**[١] » ، فقال بعض الناس : يأمرنا أن نستغفر لعلج مات بأرض الحبشة ، فنزلت : ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله** ﴾ الآية .

ورواه عبد بن حميد وابن أبي حاتم من طريق أخرىٰ(٥٨١) ، [عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن الحسن ، عن النبي ﷺ ، ثم رواه ابن مردويه(٥٨٢) من طرق : عن حميد][٢] ، عن أنس بن مالك نحو[٣] ما تقدم .

ورواه أيضًا ابن جرير (٥٨٣) من حديث أبي بكر الهذلي ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن جابر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ حين مات النجاشي : « **إن أخاكم أصحمة قد مات!** » ، **فخرج رسول الله ﷺ فصلىٰ كما يصلي علىٰ الجنائز فكبر عليه أربعًا ، فقال المنافقون : يصلي**

(٥٨٠) - أخرجه ابن أبى حاتم (٤٦٨٢/٣) ثنا أبى ، ثنا أحمد بن محمد بن عبد الله ، والطبرانى فى « الأوسط » (٢٦٦٧/٣) ثنا إبراهيم - وهو ابن أحمد بن عمر الوكيعي - نا أبى ، كلاهما (الأحمدان) ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا حماد به ، وقال الطبرانى : « لم يرو هذا الحديث عن حمادٍ إلا مُؤَمَّلٌ » وهو صدوق سيىء الحفظ فمثله لا يحتمل ، والحديث ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٤٢٢/٩ ، ٤٤٣) وقال : « رواه الطبرانى فى « الأوسط » بإسنادين أحدهما قال فيه « صلوا عليه » تأتى هذه الرواية (٦٣١) ورجالهما ثقات ، وفى هذه من لم أعرفه » قلت : كلهم معروفون وشيخ الطبرانى أحسن عبد الله بن أحمد القول فيه ، ووثقه أبو الحسن الدارقطنى « تاريخ بغداد » (٥/٦ ، ٦) وأبوه ثقة مترجم فى « التهذيب» وباقى رجاله من رجال « التهذيب » .

(٥٨١) - أخرجه ابن أبى حاتم في تفسيره (٤٦٨٣/٣) واقتصر السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٠٠/٢) على عزوه إلى عبد بن حميد ، ورواه النسائى فى « التفسير » من « السنن الكبرى » (١١٠٨٩/٦) أنا عمرو بن منصور ، نا يزيد بن مهران أبو خالد الخباز ، أنا أبو بكر بن عياش عن حميد عن الحسن مرسلاً .

(٥٨٢) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٠٠/٢) وأخرجه النسائى فى « التفسير » من « الكبرى » (١١٠٨٨/٦) والطبرانى فى « الأوسط » (٥١٤٧/٥) من طريق يزيد بن مهران قال : نا أبو بكر ابن عياش ، وأخرجه البزار (١/رقم ٨٣٢) وابن شاهين والدارقطنى فى « الأفراد » كما فى « الإصابة » (١/ ١٧٧) والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ١٠٥) من طريق معتمر ، كلاهما (أبو بكر بن عياش ومعتمر) عن حميد عن أنس قال : لما جاء نَعْيُ النجاشى قال رسول الله ﷺ « صلوا عليه » قالوا : يا رسول الله نصلى على عبد حبشى ؟! فأنزل الله عز وجل ﴿ وإن من أهل الكتاب ... ﴾ وقال الطبرانى : =

[١] - في خ : « لإخوانكم » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - في خ : « بنحو » .

علىٰ علج مات بأرض الحبشة ، فأنزل اللَّه : ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن باللَّه** ﴾ الآية .

وقد روىٰ الحافظ أبو عبد اللَّه الحاكم في مستدركه(٥٨٤) ، أنبأنا أبو العباس السياري بمرو ، حدثنا عبد اللَّه بن علي الغزال ، حدثنا علي بن الحسين[١] بن شقيق ، حدثنا ابن المبارك ، حدثنا مصعب بن ثابت ، عن عامر بن عبد اللَّه بن الزبير ، عن أبيه ، قال : نزل بالنجاشي عدو من أرضهم ، فجاءه المهاجرون ، فقالوا : إنا نحب أن تخرج إليهم حتىٰ نقاتل معك ، وترىٰ جرأتنا ونجزيك بما صنعت بنا ، فقال : لا ، دواء[٢] بنصرة[٣] اللَّه عز وجل ، خير من دواء بنصرة الناس . قال : وفيه نزلت : ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن باللَّه وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين[٤] لله** ﴾ الآية . ثم قال : هذا حديث صحيح الإِسناد ولم يخرجاه .

وقال أبو داود (٥٨٥) : حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد ابن إسحاق ، حدثني يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة - رضي اللَّه عنها - قالت : لما مات النجاشي ؛ كنا نتحدث أنه لا يزال يرىٰ علىٰ قبره نور .

= « لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا أبو بكر بن عياش ، ومعتمر بن سليمان » كذا قال ، ورواه البزار (٨٣٢/ كشف) من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حميد به ، والحديث ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٤١/٣) وقال : « رواه البزار والطبرانى فى « الأوسط » ورجال الطبرانى ثقات إلا أن حميد بن أبى حميد مدلس وقد عنعن لكنه ، هنا يروى عن أنس وفى « جامع التحصيل » للعلائى (ص ١٦٨) قال مؤمل بن إسماعيل : عامة ما يرويه حميد عن أنس سمعه من ثابت يعني البنانى عنه ، وقال أبو عبيدة الحداد عن شعبة لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثا والباقى سمعها من ثابت أو ثبته فيها ثابت ، قلت العلائى - فعلى تقدير أن يكون مراسيل قد تبين الواسطة فيها ، وهو ثقة محتج به » والحديث زاد نسبته السيوطى إلى ابن المنذر .

(٥٨٣) - تفسير ابن جرير (٨٣٧٦/٧) ثنا عصام بن رواد بن الجراح قال : حدثنا أبى قال حدثنا أبو بكر الهذلى به ، وفى روايته خلاف لما نقله المصنف هنا ، وقال ابن جرير : « فى إسناده نظر » وعلته أبو بكر الهذلى هذا فإنه « أخبارى ، متروك » والحديث لم ينسبه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٠٠/٢) لغير ابن جرير .

(٥٨٤) - « المستدرك » (٣٠٠/٢) وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى مع أنه قد ترجم لمصعب بن ثابت فى « الميزان » وقال : « ضعفه يحيى بن معين وأحمد ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، وقال النسائى : ليس بالقوى » .

(٥٨٥) - سنن أبى داود ، كتاب الجهاد ، باب فى النور يرى عند قبر الشهيد (٢٥٢٣) والحديث فى « السيرة » لابن إسحاق كما فى سيرة ابن هشام (٣٥٣/١) وإسناده حسن لكلام فى ابن إسحاق .

---

[١] - في ت : « الحسن » .
[٢] - في خ : « أدواء » .
[٣] - في ت : « بنصر » .
[٤] - في خ : « إلى خاشعين لله » .

وقال[١] ابن أبي نجيح عن مجاهد : ﴿ **وإن من أهل الكتاب** ﴾ يعني مسلمة أهل الكتاب .

وقال عباد بن منصور : سألت الحسن البصري عن [قول الله][٢] : ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله** ﴾ الآية ، قال : هم أهل الكتاب الذين كانوا[٣] قبل محمد ، ﷺ ، فاتبعوه ، وعرفوا الإسلام ، فأعطاهم الله تعالىٰ أجر[٤] اثنين ؛ للذي[٥] كانوا عليه من الإيمان[٦] قبل محمد ، ﷺ ، واتباعهم[٧] محمدًا ﷺ ، رواه[٨] ابن أبي حاتم (٥٨٦) .

وقد ثبت في الصحيحين(٥٨٧) عن أبي موسىٰ قال : قال رسول الله ﷺ : « **ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين** » فذكر منهم : « **ورجل**[٩] **من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي** » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **لا يشترون بآيات الله ثمنًا قليلًا** ﴾ أي : لا يكتمون ما بأيديهم من العلم ، كما فعله الطائفة المرذولة منهم ، بل يبذلون ذلك منهم[١٠] مجانًا ، ولهذا قال [تعالىٰ : ﴿ **أولئك**][١١] **لهم أجرهم عند ربهم إن الله سريع الحساب** ﴾ .

قال مجاهد : سريع الحساب يعني سريع الإحصاء ، رواه ابن أبي حاتم وغيره (٥٨٨) .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا** ﴾ ، قال الحسن البصري ، رحمه الله : أمروا أن يصبروا علىٰ دينهم الذي ارتضاه الله لهم ، وهو الإسلام ، فلا يدعوه لسراء ولا لضراء ، ولا لشدّة ولا لرخاء ، حتىٰ يموتوا مسلمين ، وأن يصابروا الأعداء الذين يكتمون دينهم ، وكذلك[١٢] قال غير واحد من علماء السلف .

وأما المرابطة فهي المداومة في مكان العبادة والثبات ، وقيل : انتظار الصلاة بعد الصلاة ، قاله

(٥٨٦) - تفسير ابن أبي حاتم (٣/٤٦٨٥) ثنا الحسن بن أحمد ، ثنا موسى بن محكم ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا عباد بن منصور .

(٥٨٧) - تقدم تخريجه سورة البقرة / آية ٤ ، ٢٨٢ .

(٥٨٨) - تفسير ابن أبي حاتم (٣/٤٦٨٨) وكذا أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/٦٧٧١ ، ٦٧٧٢) .

[١] - في خ : « وروى » .
[٢] - في خ : « وقوله تعالى » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « إحدى » .
[٥] - في خ : « للذين » .
[٦] - في خ : « الإسلام » .
[٧] - في خ : « وبالذي اتبعوا » .
[٨] - في خ : « رواهما » .
[٩] - في ت : « رجلًا » .
[١٠] - زيادة من : خ .
[١١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[١٢] - في خ : « وكذا » .

ابن عباس ، وسهل بن حنيف ، ومحمد بن كعب القرظي وغيرهم ..

وروىٰ ابن أبي حاتم(٥٨٩) هاهنا الحديث الذي رواه مسلم ، والنسائي من حديث مالك بن أنس ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن[١] يعقوب - مولىٰ الحرقة - [عن أبيه][٢] ، عن أبي هريرة ، [رضي الله عنه] عن النبي ﷺ قال : « **ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ، إسباغ الوضوء علىٰ المكاره ؛ وكثرة الخطا إلىٰ المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ؛ فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط** » .

وقال ابن مردويه(٥٩٠) : حدثنا محمد بن أحمد ، حدثنا موسىٰ بن إسحاق ، [حدثنا أبو][٣] جحيفة علي بن يزيد الكوفي ، أنبأنا ابن أبي كريمة ، عن محمد بن يزيد ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن قال : أقبل عليَّ أبو هريرة يومًا فقال : أتدري يا بن أخي ، فيم نزلت هذه الآية : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا** ﴾ ؟ قلت : لا . قال : أما إنه لم يكن في زمان النبي ، ﷺ ، غزو يرابطون فيه ، ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد ، و[٤] يصلون الصلاة في مواقيتها ، ثم يذكرون الله فيها ، فعليهم أنزلت : ﴿ **اصبروا** ﴾ أي : علىٰ الصلوات الخمس ، ﴿ **وصابروا** ﴾ أنفسكم وهواكم ، ﴿ **ورابطوا** ﴾ في مساجدكم ، ﴿ **واتقوا الله** ﴾

---

(٥٨٩) - تفسير ابن أبي حاتم (٤٧٠٣/٣) وأخرجه مسلم ، كتاب الطهارة ، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (٤١) (٢٥١) والنسائى ، كتاب الطهارة : باب الفضل فى إسباغ الوضوء (٨٩/١ . ٩٠) وكذا أخرجه أحمد (٢٧٧/٢ ، ٣٠٣) من طرق عن مالك به ، وأخرجه مسلم وأحمد (٢٧٧/٢ ، ٣٠٣) من طرق عن مالك به ، وأخرجه مسلم وأحمد (٢٣٥/٢ ، ٣٠١ ، ٤٣٨) والترمذى ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء فى إسباغ الوضوء (٥١ ، ٥٢) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن به .

(٥٩٠) - وعزاه لابن مردويه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٠١/٢) وأخرجه ابن المبارك - كما فى « الدر المنثور » - ومن طريقه ابن جرير فى تفسيره (٨٣٩٤/٧) حدثنى المثنى ، قال : حدثنا سويد ، والحاكم فى « المستدرك » (٣٠/٢) وعنه البيهقى فى « الشعب » (٢٨٩٨/٣) من طريق أحمد بن نجدة القرشى ، ثنا سعيد بن منصور ، والبيهقى أيضًا (٢٨٩٧) من طريق أبى عمران موسى بن إسماعيل ، ثلاثتهم (سويد وسعيد وموسى) عن ابن المبارك به ، وقال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى ، مع أن فى إسناده « مصعب بن ثابت » وهو ضعيف - كما تقدم ذكره عند رقم (٦٣٣) وأشار إلى هذا الخبر الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٨٦/٦) وقال : « وما احتج به أبو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب - يعنى الحديث الآتى هنا برقم (٦٤٤) - فعلى تقدير تسليم أنه لم يكن فى عهد رسول الله ﷺ رباط فلا يمنع ذلك من الأمر به والترغيب فيه ، ويحتمل أن يكون المراد كلا الأمرين - رباط الجاهد وانتظار الصلاة - أو ما هو أعم من ذلك » . والخبر زاد نسبته السيوطى إلى ابن المنذر .

---

[١] - في خ : « عن » .
[٢] - مكررة في خ .
[٣] - في خ : « أنا ابن » .
[٤] - سقط من : خ .

فيما عليكم ، ﴿ **لعلكم تفلحون** ﴾ .

وهكذا رواه الحاكم في مستدركه من طريق سعيد[١] بن منصور [عن ابن المبارك][٢] ، عن مصعب بن ثابت ، عن داود بن صالح ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة بنحوه .

وقال ابن جرير(٥٩١) : حدثني أبو السائب ، حدثني ابن فضيل[٣] ، عن عبد اللّٰه بن سعيد المقبري ، عن جدّه ، عن شرحبيل ، عن علي - رضي اللّٰه عنه - قال : قال رسول اللّٰه ، ﷺ : « **ألا أدلكم علىٰ ما يكفر الذنوب والخطايا ؟ إسباغ الوضوء علىٰ المكاره ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ؛ فذلكم الرباط** » .

وقال ابن جرير أيضًا(٥٩٢) : حدثني موسىٰ بن سهل الرملي ، حدثنا يحيىٰ بن واضح ، حدثنا محمد بن مهاجر ، حدثني يحيىٰ بن يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن شرحبيل ، عن جابر بن عبد اللّٰه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **ألا أدلكم علىٰ ما يمحو اللّٰه به الخطايا ، ويكفر به الذنوب ؟ قلنا : بلىٰ يا رسول اللّٰه ؛ قال : « إسباغ الوضوء في أماكنها ، وكثرة الخطا إلىٰ المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ؛ فذلكم الرباط** » .

(٥٩١) - تفسير ابن جرير (٨٣٩٥/٧) وهذا إسناد ضعيف بمرّةٍ شرحبيل بن سعد ضعفه الجمهور ، وعبد اللّٰه ابن سعيد هذا تركه أحمد وعبد الرحمن بن مهدى ويحيى بن سعيد وضعفه غيرهم وقد أخطأ عبد اللّٰه بن سعيد فى هذا الإسناد فقد رواه غيره عن زيد بن أبى أنيسة عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد اللّٰه وهو الآتى ؛ إلا أن الحديث قد ورد من طريق آخر بإسناد حسن أخرجه البزار فى مسنده (٢/رقم ٥٢٨) وأبو يعلى (١/رقم ٤٨٨) وصححه الحاكم على شرط مسلم (١٣٢/١) ووافقه الذهبى .

(٥٩٢) - تفسير ابن جرير (٨٣٩٦/٧) وأخرجه البزار (١/رقم ٤٤٩/ كشف) وابن حبان (١٠٣٩/٣) من طريق محمد بن سلمة عن أبى عبد الرحيم بن أبي يزيد الحرانى عن زيد بن أبى أنيسة به ، وقال البزار : « لا نعلم يروى هذا عن جابر إلا بهذا الإسناد » ثم أخرجه البزار أيضًا (٤٥٠) من طريق محمد بن عمر عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى عن يوسف الصباغ ، عن عامر الشعبى عن جابر ... فذكر نحوه غير أنه قال : « فتلك رياض الجنة » بدل « فذلكم الرباط » وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٤٠/٢) وقال : « رواه البزار وله رواية بنحو هذا إلا أنه قال .... وإسناد الأول فيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف عند الجمهور ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » (٣٦٥/٤) وأخرج له فى صحيحه هذا الحديث ، وإسناد الثانى فيه يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدى وقال البزار : « صالح الحديث » .

[١] - في خ : « سعر » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في خ : « فضل » .

وقال ابن مردويه(٥٩٣) : حدثنا محمد بن علي ، أنبأنا محمد بن عبد اللّٰه بن سلام البيروتي ، أنبأنا محمد بن غالب الأنطاكي ، أنبأنا عثمان بن عبد الرحمن ، أنبأنا الوازع بن نافع ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي أيوب رضي اللّٰه عنه قال : وقد[١] علينا رسول اللّٰه ﷺ ، فقال: « **هل لكم إلىٰ ما يمحو اللّٰه به الذنوب ، ويعظم به الأجر** » ؟ قلنا : نعم يا رسول اللّٰه ، وما هو ؟ قال : « **إسباغ الوضوء علىٰ المكاره ، وكثرة الخطا إلىٰ المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة** » ، قال : « **وهو قول اللّٰه : ﴿ يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا ، واتقوا اللّٰه لعلكم تفلحون ﴾** فذلك هو الرباط في المساجد » . وهذا حديث غريب من هذا الوجه جدًّا .

وقال عبد اللّٰه بن المبارك ، عن مصعب بن ثابت بن عبد اللّٰه بن الزبير ، حدثني داود بن صالح قال : قال لي أبو سلمة بن عبد الرحمن : يا ابن أخي ، هل تدري في أي شيء نزلت هذه الآية : ﴿ **اصبروا وصابروا ورابطوا** ﴾ قال : [قلت : لا . قال][٢] : إنه لم يكن يا ابن أخي في زمان رسول اللّٰه ﷺ غزو يرابط فيه ، ولكنه انتظار الصلاة بعد الصلاة .

رواه ابن جرير(٥٩٤) ، وقد تقدم سياق ابن مردويه له ، وإنه من كلام أبي هريرة رضي اللّٰه عنه واللّٰه أعلم .

وقيل المراد بالمرابطة هاهنا ، مرابطة الغزو في نحو العدوّ ، وحفظ ثغور الإسلام ، وصيانتها عن دخول الأعداء إلىٰ حوزة بلاد المسلمين ، وقد وردت الأخبار بالترغيب في ذلك ، وذكر كثرة الثواب فيه ، فروىٰ البخاري في صحيحه(٥٩٥) عن سهل بن سعد الساعدي رضى اللّٰه عنه ، أن رسول اللّٰه ، ﷺ ، قال : « **رباط يوم في سبيل اللّٰه خير من الدنيا وما عليها** » .

(حديث آخر) روىٰ مسلم(٥٩٦) ، عن سلمان الفارسي ، عن رسول اللّٰه ، ﷺ ، أنه قال :

---

(٥٩٣) - والحديث لم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٠١/٢) لغير ابن مردويه ، والوازع بن نافع قال يحيى بن معين : ليس بثقة . وقال البخارى: « منكر الحديث » وتركه النسائى وأبو حاتم وغيرهما ، وقال ابن عدى : « عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ » راجع « لسان الميزان » لابن حجر (٩٠٥٦/٦) .

(٥٩٤) - تفسير ابن جرير (٨٣٩٤/٧) وتقدم هنا برقم (٦٣٩) .

(٥٩٥) - تقدم تخريجه هنا برقم (٥٨٩) .

(٥٩٦) - صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضل الرباط فى سبيل اللّٰه عز وجل (١٦٣) (١٩١٣) وأخرجه أيضًا أحمد (٤٤١/٥) والنسائى ، كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط (٣٩/٦) ويعيده المصنف هنا من طريق آخر انظر رقم (٦٥٣) .

---

[١] - في خ : « وقف » .   [٢] - في خ : « قليلًا » .

« رباط يوم وليلة ، خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرىٰ عليه الذي كان يعمله ، وأجرىٰ عليه رزقه ، وأمن الفتان » .

(حديث آخر) قال[١] الإمام أحمد (٥٩٧) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، أخبرني أبو هانئ الخولاني ، أن عمرو بن مالك الجنبى أخبره أنه سمع فضالة ابن عبيد يقول : سمعت رسول اللَّه ، صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم يقول : **« كل ميت يختم علىٰ عمله ، إلا الذي مات مرابطًا في سبيل اللَّه ؛ فإنه ينمو له عمله إلىٰ يوم القيامة ، ويأمن فتنة القبر »** .

وهكذا رواه أبو داود ، والترمذي من حديث أبي هانئ الخولاني ، وقال الترمذي : [هذا حديث] حسن صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه أيضًا .

(حديث آخر) [قال الإمام أحمد(٥٩٨)][٢] : حدثنا[٣] يحيىٰ بن إسحاق ، [و][٤] حسن

(٥٩٧) - « المسند » (٦/٢٠) وأخرجه أيضًا (٦/٢٢) والترمذى ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء فى فضل من مات مرابطًا)١٦٢١) وابن حبان في صحيحه (٤٦٢٤/١٠) والطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٨/رقم ٨٠٢) والحاكم فى « المستدرك » (١٤٤/٢) من طرق عن عبد اللَّه بن المبارك به ، وأخرجه سعيد ابن منصور فى سننه (٢/رقم ٢٤١٤) ومن طريقه أبو داود ، كتاب الجهاد ، باب فى فضل الرباط (٢٥٠٠) والحاكم (٧٩/٢) وعنه البيهقى فى « الشعب » (٤٢٨٧/٤) والطبرانى (٨٠٣/١٨) من طريق أحمد بن صالح كلاهما (سعيد وأحمد) ثنا عبد اللَّه بن وهب حدثنى أبو هانىء به وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » وصححه الحاكم فى الموضع الأول عنده على شرط مسلم وفى الثانى على شرط الشيخين مع أن عمرو بن مالك لم يرو له ؛ إلا أصحاب السنن والبخارى فى « الأدب » ووثقه ابن معين وابن حبان والعجلى والدارقطنى .

(٥٩٨) - « المسند » (١٥٧/٤) وليس فى هذا الطريق لفظة « ويأمن من الفتان » وإنما رواه أحمد أيضًا (٤/ ١٥٠) ثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة به وفيه هذه اللفظة ، ورواه أيضًا (١٥٠/٤ ، ١٥٧) ثنا عبد اللَّه بن يزيد ، وحسن بن موسى به مفرقًا ، وأخرجه الدارمى (٢/رقم ٢٤٣٠) والحارث بن أبى أسامة (٦٢٧/ البغية) ثنا عبد اللَّه بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرئ به والرويانى فى مسنده (١/رقم ٢١٩) نا أحمد بن عبد الرحمن ، نا عمى عبد اللَّه بن وهب - نا ابن لهيعة به ، وابن لهيعة ضعف إلا أن رواية العبادلة عنه مستقيمة غير أنه قد اختلف عليه فيه ومِشْرَح بن هاعان وثقه ابن معين وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به ، وقال ابن حبان فى « الثقات » : يخطىء ويخالف . وقال فى « الضعفاء » : يروى عن عقبة مناكير لا يتابع عليها ، فالصواب ترك ما انفرد به ، فرواه السابق ذكرهم عنه هكذا ورواه (يحيى بن إسحاق أيضًا ، وسعيد بن عفير وسعيد بن يحيى) ثنا ابن لهيعة عن أبى عشانة عن عقبة به ، وأبو عشانة واسمه حي بن يُؤمن وثقه أحمد ويحيى ويعقوب بن سفيان وقال أبو حاتم : « صالح الحديث » . والحديث ذكره الهيثمى فى =

[١] - في خ : « وقال » .
[٢] - في خ : « وروى الإمام أحمد أيضًا » .
[٣] - في خ : « عن » .
[٤] - في ت : « حدثنا » .

ابن موسىٰ ، وأبو[١] سعيد [عبد الله بن يزيد ، كلهم عن عبد الله بن لهيعة ، حدثنا مشرح بن هاعان ، سمعت][٢] عقبة بن عامر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **كل ميت يختم له علىٰ عمله ، إلا المرابط في سبيل الله ، يجري عليه عمله حتىٰ يبعث ، ويأمن[٣] من الفتان** » .

رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة في مسنده ، عن المقبري ، وهو عبد الله بن يزيد به ، إلىٰ قوله : « **حتىٰ يبعث** » ، دون ذكر « **الفتان** » ، وابن لهيعة إذا صرح بالتحديث فهو حسن ، ولا سيما مع ما تقدم من الشواهد .

(حديث آخر) قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة في سننه(٥٩٩) : حدثنا يونس ابن عبد الأعلىٰ ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني الليث ، عن زهرة بن معبد[٤] ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « **من مات مرابطًا في سبيل الله ، أجري عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل[٥] ، وأجري عليه رزقه ، وأمن [من الفتان][٦] ، وبعثه الله يوم القيامة آمنًا من الفزع[٧]** » .

(طريق[٨] أخرىٰ) قال الإمام أحمد(٦٠٠) : حدثنا موسىٰ ، أنبأنا ابن لهيعة ، عن موسىٰ بن وردان ، عن أبي هريرة [رضي الله عنه] ، عن[٩] رسول الله ﷺ قال[١٠] : « **من مات مرابطًا**

= «المجمع» (٥/٢٩٢) وقال : « رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن » .

(٥٩٩) - سنن ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط فى سبيل الله (٢٧٦٧) ورجاله ثقات غير معبد وهو ابن عبد الله بن هشام ، لم يوثقه غير ابن حبان « الثقات » (٥/٤٣٣) وقال الذهبى فى « الميزان » تفرد عنه ابنه ، وقال ابن حجر فى « التقريب » مقبول . ومع هذا فقد صحح إسناده السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٠٢) وكذا البوصيرى فى « الزوائد » (٢/٣٩١) قال : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات ورواه البزار فى مسنده عن أحمد بن منصور بن يسار عن عبد الله بن صالح عن الليث عن زهرة بن معبد عن أبى صالح - مولى عثمان - عن عثمان وأبى هريرة به ... » .

(٦٠٠) - « المسند » (٢/٤٠٤) وابن لهيعة ضعيف في غير رواية العبادلة عنه ، وهذه ليست منها ، وموسى ابن وردان متكلم فيه ، ورواه الطبرانى فى « الأوسط » (٥/٥٣١٢) من طريق هانىء بن المتوكل الإسكندرانى قال : ناعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة مرفوعًا بنحوه . وقال : « لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه عبد الرحمن تفرّد به هانىء بن المتوكل » وهو ضعيف وشيخه مثله .

[١] - في خ : « وأبي » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - في خ : « ويؤمن » .
[٤] - في خ : « سعيد » .
[٥] - في ت : « يعمله » .
[٦] - في خ : « الفتن » .
[٧] - في ت : الفزع الأكبر.
[٨] - في خ : « طريقة » .
[٩] - في خ : « قال : قال » .
[١٠] - سقط من : خ .

وقي فتنة القبر ، وأمن من الفزع الأكبر ، وغديٰ عليه وريح برزقه من الجنة ، وكتب له أجر المرابط إلىٰ يوم القيامة » .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٦٠١) : حدثنا إسحاق بن عيسىٰ ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي[١] ، عن إسحاق بن عبد الله ، عن أم الدرداء ترفع الحديث ، قالت : « **من رابط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام ؛ أجزأت عنه رباط سنة** » .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٦٠٢) : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا كهمس ، حدثنا مصعب بن[٢] ثابت بن عبد الله بن الزبير قال : قال عثمان - رضي الله عنه - وهو يخطب علىٰ منبره : إني محدثكم حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ ، لم يكن يمنعني أن أحدثكم به إلا الظن بكم ؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة ، يقام ليلها ويصام نهارها** » .

---

(٦٠١) - « المسند » (٢٦٢/٦) وأخرجه ابن أبى عاصم فى « الجهاد » (٢/رقم ٣٠٧) والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٢٤/رقم ٦٤٨) من طريق على بن عياش الحمصى ، ثنا إسماعيل بن عياش به ، والبخارى فى « التاريخ الكبير » (٣٩٤/١) من طريق سليمان بن عبد الرحمن عن إسماعيل بن عياش به وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٢٩٢/٥) وقال : « رواه أحمد والطبرانى من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين وبقية رجاله ثقات » قلت : رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة ، ومع هذا فجوَّد إسناده السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٠٢/٢) ولم يعزه لغير أحمد .

(٦٠٢) - « المسند » (٦٣/١ ، ٦٥) وأخرجه أيضًا (٦١/١) ثنا رَوْح حدثنا كهمس به ومصعب بن ثابت ضعيف - انظر الحديث المتقدم برقم (٦٣٣) - ثم إنه لم يلق عثمان بن عفان ، فالإسناد منقطع ، لكن أخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١/رقم ١٤٥) وأبو نعيم فى « الحلية » (٢١٤/٦ ، ٢١٥) من طريق بشر بن موسى ، والحاكم فى « المستدرك » (٨١/٢) وعنه البيهقى فى « الشعب » (٤٢٣٤/٤) من طريق يحيى بن أبى ميسرة ، كلاهما (بشر ويحيى) ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا كهمس بن الحسن ، ثنا مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير - رضى الله عنه - قال : قال عثمان ... فذكر الحديث ، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبى مع أن علتيه ما زالتا قائمتين وهما ضعف مصعب وانقطاعه فإن مصعبًا هذا لم يلق جدَّه أيضًا راجع « التهذيب » ورواه ابن ماجه فى سننه (٢٧٦٦) ثنا هشام بن عمار ، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير به وقال البوصيرى فى « الزوائد » (٣٩٠/٢) « هذا إسناد ضعيف عبد الرحمن بن زيد ضعفه أحمد وابن معين وابن المدينى والنسائى ، وقال الحاكم : روى عن أبيه أحاديثه موضوعة ، وقال ابن عبد البر : أجمعوا على ضعفه . والأولى إعلاله بمن هو فوقه كما سبق بيانه لكن الحديث ثابت عن عثمان بلفظ آخر وهو الآتى .

---

[١] - في خ : « الدولي » . [٢] - في خ : « أن » .

وهكذا رواه أحمد أيضًا[١] عن روح ، عن كهمس ، عن مصعب بن ثابت ، عن عثمان ، وقد رواه ابن ماجة ، عن هشام بن عمار ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن مصعب ابن ثابت ، عن عبد الله بن الزبير قال : خطب عثمان بن عفان الناس ، فقال : يا[٢] أيها الناس سمعت حديثًا من رسول الله ﷺ ، لم يمنعني أن أحدثكم به إلا الظن بكم وبصحابتكم ، فليختر مختار لنفسه ، أو ليدع ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **من رابط ليلة في سبيل الله كانت كألف ليلة [قيامها وصيامها]** » .

(طريق[٣] أخرىٰ) عن عثمان رضي الله عنه ، قال الترمذي(٦٠٣) : حدثنا الحسن بن علي الخلال ، حدثنا هشام بن عبد الملك ، حدثنا الليث بن سعد ، حدثنا أبو عقيل - زهرة بن معبد - عن أبي صالح مولىٰ عثمان بن عفان ، قال : سمعت عثمان وهو علىٰ المنبر ، يقول : إني كتمتكم حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ كراهية تفرقكم عني ، ثم بدا لي أن أحدثكموه[٤] ليختار امرؤ لنفسه ما بدا له ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل** » .

ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، قال محمد - يعني البخاري - : أبو صالح مولىٰ عثمان - اسمه بركان - ، وذكر غير الترمذي ، أن اسمه الحارث والله[٥] أعلم . وهكذا رواه الإمام أحمد من حديث الليث بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة ، وعنده زيادة في

(٦٠٣) - « الجامع للترمذى » كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء فى فضل المرابط (١٦٦٧) وأخرجه الدارمى (٢٤٢٩) والبزار فى مسنده (٢/رقم ٤٦) والبيهقى فى « السنن الكبرى » (٣٩/٩) من طريق أبى الوليد هشام بن عبد الملك به ، وأخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٥٨٤/٤) وأحمد (٦٥/١ ، ٧٥) والنسائى (٣٩/٦ ، ٤٠) والحاكم فى « المستدرك » (١٤٣/٢ - ١٤٤) وصحح إسناده ووافقه الذهبى ، والمزى فى « تهذيب الكمال » (٤٢١/٣٣) من طرق عن الليث بن سعد به وأخرجه أحمد (٦٢/١) من طريق ابن لهيعة ثنا زهرة بن معبد به وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائده على المسند (٦٦/١) ومن طريقه المزى (٤٢٢/٣٣) ثنا سويد بن سعيد ثنا رشدين بن سعد عن زهرة به وأخرجه الطيالسى فى مسنده (ص ١٥) والنسائى (٤٠/٦) وابن حبان (٤٦٠٩/١٠) والحاكم (٦٨/٢) والبيهقى فى « السنن الكبرى » (٩/ ١٦١) وفى « الشعب » (٤٢٣٣/٤) من طريق عبد الله بن المبارك أخبرنا أبو معن ، حدثنى أبو عقيل به - وسقط « أبو عقيل » من مسند الطيالسى فليستدرك - وصححه الحاكم من هذا الوجه على شرط البخارى ووافقه الذهبى مع أن أبا صالح مولى عثمان لم يرو له البخارى لكن وثقه ابن حبان « الثقات » (١٣٦/٤) والعجلى والهيثمى في « المجمع » (٢٩٧/١) وحسن حديثه هذا الترمذى وفى بعض النسخ صححه وقد جزم الدارقطنى ، والرامهرمزى وابن حبان بأن اسمه الحارث ، والله أعلم .

[١] - سقط من ت .
[٢] - سقط من ت .
[٣] - في خ : « طريقة » .
[٤] - في خ : « أحدثكم » .
[٥] - في خ : « فالله » .

آخره ، فقال : - يعني عثمان - : « **فليرابط امرؤ كيف شاء** » هل بلغت ؟ قالوا : نعم . قال : اللَّهم اشهد .

(حديث آخر) قال أبو عيسىٰ الترمذي (٦٠٤) : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان ، حدثنا محمد بن المنكدر ، قال : مر سلمان الفارسي بشرحبيل بن السمط وهو في مرابطة له ، وقد شق عليه وعلىٰ أصحابه فقال : ألا أحدثك يا ابن السمط بحديث سمعته من رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم ؟ قال : بلىٰ . قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **رباط يوم في سبيل اللَّه أفضل- أو قال خير- من صيام شهر وقيامه ، ومن مات فيه وُقي فتنة القبر ، ونمي له عمله إلىٰ يوم القيامة** » .

تفرد به الترمذي من هذا الوجه ، وقال : هذا حديث حسن . وفي بعض النسخ زيادة : وليس إسناده بمتصل ، وابن المنكدر لم يدرك سلمان .

(قلت) الظاهر أن محمد بن المنكدر سمعه من شرحبيل بن السمط ، [وقد رواه مسلم ، والنسائي من حديث مكحول وأبي عبيدة بن عقبة ، كلاهما عن شرحبيل بن السمط][١] وله صحبة عن سلمان الفارسي ، عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال : « **رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرىٰ عليه عمله الذي كان يعمله ، وأجري عليه رزقه ، وأمن الفتان** » . وقد تقدم سياق مسلم بمفرده .

(حديث آخر) قال ابن ماجة(٦٠٥) : حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة ، حدثنا محمد بن يعلى السلمي ، حدثنا عمرو بن صبيح[٢] ، عن عبد الرحمن بن عمرو ، عن مكحول ، عن أبي

(٦٠٤) - « الجامع » للترمذى ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء فى فضل المرابط (١٦٦٥) وقال الترمذى : « هذا حديث حسن » يعنى بذلك متنه وإن كان وإلا فقد قال بعد ذلك : « حديث سلمان إسناده ليس بمتصل ، محمد بن المنكدر لم يدرك سلمان الفارسى ، وقد رُوى هذا الحديث عن أيوب بن موسى عن مكحول عن شرحبيل بن السِّمْط عن سلمان عن النبى ﷺ » وهذه الطريق عند مسلم وقد تقدم تخريجه هنا برقم (٦٤٥) .

(٦٠٥) - سنن ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط فى سبيل اللَّه (٢٨٦٨) وقال البوصيرى فى « الزوائد » (٣٩٢/٢ ، ٣٩٣) : « هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن يعلى وشيخه عمر بن صبيح ومكحول لم يدرك أبى بن كعب ، ومع ذلك فهو مدلس وقد عنعنه » وقال عبد العظيم المنذرى فى « كتاب الترغيب والترهيب » (٢٤٥/٢ ، ٢٤٦) - فى باب الرباط : « وآثار الوضع عليه ظاهر » قال المنذرى ولا عجب فرواية عمر بن صبيح الخراسانى ، ولولا أنه فى الأصول لما ذكرته ، وقال المصنف فى « جامع المسانيد والسنن » (١٥٠/١) « اخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعًا ، لما فيه من المجازفة ، ولأنه =

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ . [٢] - في خ : « أصبح » .

ابن كعب ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **لرباط يوم في سبيل الله من[١] وراء عورة المسلمين محتسبًا من غير شهر رمضان أعظم أجرًا من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها ، ورباط يوم في سبيل اللَّه من وراء عورة المسلمين محتسبًا من[٢] شهر رمضان أفضل عند اللَّه وأعظم أجرًا- أراه قال- : من عبادة ألف سنة صيامها وقيامها ؛ فإن رده اللَّه تعالىٰ إلىٰ أهله سالمًا لم يكتب عليه سيئة ألف سنة ، وتكتب[٣] له الحسنات ، ويجري له[٤] أجر الرباط إلىٰ يوم القيامة** » .

هذا حديث غريب [من هذا الوجه ، بل منكر][٥] ، وعمر بن صبيح متهم .

(حديث آخر) قال ابن ماجة(٦٠٦) : حدثنا عيسىٰ بن يونس الرملي ، حدثنا محمد بن شعيب بن شابور ، عن سعيد بن خالد بن أبي طويل ، سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **حرس[٦] ليلة في سبيل اللَّه أفضل[٧] من صيام رجل وقيامه في أهله ألف سنة ، السنة ثلثمائة [وستون يومًا][٨] ، واليوم كألف سنة** » .

وهذا حديث غريب أيضًا ، وسعيد بن خالد هذا ضعفه أبو زرعة وغير واحد من الأئمة ، وقال

= من رواية عمر بن صبح أبي نعيم ، أحدُ الكذابين المعروفين بوضع الحديث » ووهى إسناده الحافظ جلال الدين السيوطي فى « الدر المنثور » (٢٠٣/٢) ولم يعزه لغير ابن ماجه .

(٦٠٦) - سنن ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب فضل الحرس والتكبير فى سبيل اللَّه (٢٧٧٠) وأخرجه ابن أبي عاصم في « الجهاد » (٢/رقم ٣٠٥) وأبو يعلى فى مسنده (٣٩٧٤/٧ ، ٤٢٨٣) ومن طريقه وطريقه آخر الحافظ أبو القاسم بن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٢٢٣/٧ -مخطوط) وأبو حاتم بن حبان فى « الضعفاء » (٣١٣/١) ومن طريقه ابن الجوزى فى « العلل المتناهية » (٢/رقم ٩٥٦) من طرق عن محمد بن شعيب به ، بزيادة « من رابط - وفى رواية حرس - ليلة على ساحل البحر ... » وقال ابن الجوزى : « هذا حديث لا يصح ، قال ابن حبان : سعيد منكر الرواية لا يحل الاحتجاج به ؛ إلا فيما وافق فيه الثقات » وقال البخارى : « فيه نظر » وقال أبو حاتم الرازى : « لا أعلم روى عنه غير محمد بن شعيب بن شابور ، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق ، منكر الحديث ، وأحاديثه عن أنس » وقال أبو زرعة : « ضعيف الحديث ، حدث عن أنس مناكير » وبه أعل الحديث الهيثمى فى « المجمع » (٢٩٢/٥) وقال المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٣٤٩/٢) « يشبه أن يكون موضوعًا » وجزم بوضعه الألبانى فى « الضعيفة » (٣/ ١٢٣٤) وقصر به البوصيرى فى « الزوائد » (٣٩٥/٢) فاكتفى بتضعيف إسناده .

---

[١] - زيادة من : خ .
[٢] - في خ : « من غير » .
[٣] - في خ : « ويكتب » .
[٤] - في ت : « عليه » .
[٥] - في خ : « بل منكر من هذا الوجه » .
[٦] - في خ : « جلوس » .
[٧] - في ت : « خير » .
[٨] - في خ : « يوم » .

العقيلي : لا يتابع علىٰ حديثه . وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به . وقال الحاكم : روىٰ عن أنس أحاديث موضوعة .

(حديث آخر) قال ابن ماجة(٦٠٧) : حدّثنا محمد بن الصباح ، أنبأنا عبد العزيز بن محمد ، عن صالح بن محمد بن زائدة ، [عن عمر بن عبد العزيز][١] ، عن عقبة بن عامر الجهني قال : قال رسول الله ﷺ « **رحم الله حارس الحرس** » .

فيه انقطاع بين عمر بن عبد العزيز ، وعقبة بن عامر ، فإنه لم يدركه والله أعلم .

(حديث آخر) قال أبو داود(٦٠٨) : حدّثنا أبو توبة ، حدثنا معاوية - يعني ابن سلام عن زيد - يعني ابن سلام - [أنه سمع أبا سلام قال][٢] : حدثني السلولي ، أنه حدثه سهل بن الحنظلية ، أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين [فأطنبوا السير][٣] ، حتىٰ كانت[٤] عشية ، فحضرت الصلاة مع رسول الله ﷺ ، فجاء رجل فارس فقال : يا رسول الله ؛ إني

---

(٦٠٧) - سنن ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب فضل الحرس والتكبير فى سبيل الله (٢٧٦٩) وأخرجه الدارمى (٢٤٠٦) وسعيد بن منصور فى سننه (٢٤١٦) ومن طريقه الرويانى فى مسنده (١/رقم ٢٧٢) والبزار كما فى مصباح الزجاجة للبوصيرى (٢/٣٩٤) وأبو يعلى فى مسنده (٣/١٧٥٠) والبيهقى فى « السنن الكبرى » (٩/١٤٩ ، ١٥٠) من طرق عن عبد العزيز بن محمد به ، وقال البوصيرى : « هذا إسناد ضعيف ، صالح بن محمد ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخارى وأبو داود والنسائى وابن عدى وغيرهم » وهو معل قبل ذلك بالانقطاع بن عمر بن عبد العزيز وعقبة بن عامر فقد قال أبو محمد الدارمى عقبه « عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة بن عامر » وبهذا أعله المصنف لكن وصله الحاكم فى مستدركه (٢/٨٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، حدثنى محمد بن صالح بن قيس الأزرق عن صالح بن محمد بن زائدة عن عمر بن عبد العزيز عن أبيه عن عقبة به ، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبى ومحمد بن صالح ذكره ابن حبان فى « المجروحين » (٢/٢٦٠) وقال : « يروى المناكير عن المشاهير لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد » ومع هذا فقد أورده فى ثقاته (٧/٣٨٥) !! وقال أبو حاتم : « شيخ » وفى « التقريب » مقبول ، وعلى اعتبار وصله ففيه أيضًا صالح بن محمد وهو ضعيف ولعل هذا الاضطراب منه فقد رواه البيهقى أيضًا (٩/١٤٩) من طريق سعيد بن أبى مريم ثنا سعيد بن عبد الرحمن بن جميل الجمحى ثنا صالح بن محمد به غير أنه جعل صحابيه « قيس بن الحارث » .

(٦٠٨) - سنن أبى داود ، كتاب الجهاد ، باب فى فضل الحرس فى سبيل الله تعالى (٢٥٠١) وأخرجه أيضًا ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة فى النظر فى الصلاة (٩١٦) ومن طريقه البيهقى فى « دلائل النبوة » (٥/١٢٥ ، ١٢٦) وأخرجه النسائى فى كتاب السير من « السنن الكبرى » (٥/٨٨٧٠) والبخارى فى « التاريخ الكبير » (٢/٣٠) وابن أبى عاصم فى « كتاب الجهاد » (٢/١٤٩) وابن خزيمة فى صحيحه =

---

[١] - في خ : « عمرو بن عبد الرحمن » .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] - في خ : « كان » .

انطلقت بين أيديكم حتىٰ طلعت جبل كذا وكذا ، فإذا أنا بهوازن علىٰ بكرة أبيهم ، بظعنهم ونعمهم وشائهم[١] ، اجتمعوا إلى حنين ، فتبسم النبي ﷺ وقال : « **تلك غنيمة المسلمين غدًا إن شاء الله** » . ثم قال : « **من يحرسنا الليلة** » ؟ قال أنس بن أبي مرثد : أنا يا رسول الله . قال[٢] : « **فاركب** » فركب فرسًا له ، فجاء إلىٰ رسول الله ، ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : « **استقبل هذا الشعب ، حتىٰ تكون في أعلاه ، ولا يُغرَّنَّ[٣] من قبلك الليلة** » . فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلىٰ مصلاه ، فركع ركعتين ثم قال : « **هل أحسستم فارسكم** » ؟ فقال[٤] رجل : يا رسول الله ؛ ما أحسسناه ، فثوب بالصلاة ، فجعل النبي ﷺ وهو يصلي يلتفت إلىٰ الشعب ، حتىٰ إذا قضىٰ صلاته قال : « **أبشروا ، فقد جاءكم فارسكم** » . فجعلنا ننظر في خلال الشجر في الشعب ، فإذا هو[٥] قد جاء حتىٰ وقف علىٰ النبي[٦] ﷺ فقال : إني انطلقت حتىٰ كنت في أعلىٰ هذا الشعب حيث أمرتني[٧] ، فلما أصبحت طلعت الشعبين كليهما ، فنظرت فلم أر أحدًا ، فقال له رسول الله ﷺ : « **هل [نزلت الليلة][٨]** ؟ » قال : لا إلا مصليًا أو قاضي حاجة . فقال له : « **أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها** » . ورواه النسائي ، عن محمد بن يحيىٰ بن محمد بن كثير الحراني ، عن أبي توبة ، وهو الربيع بن نافع به .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٦٠٩) : حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا عبد الرحمن بن شريح ، سمعت محمد بن شمير[٩] الرعيني يقول : سمعت أبا عامر التجيبي . قال الإمام أحمد :

= (١/رقم ٤٨٧) والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٥٦١٩/٦) وفى « الأوسط » (١/رقم ٤٠٧) والحاكم فى « المستدرك » (٢٣٧/١) من طريق عن أبى توبة بن الربيع بن نافع به ، وأخرجه ابن خزيمة أيضًا من طريق معمر بن يعمر نا معاوية بن سلام به ، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبى ، وحسنه الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٢٧/٨) ، وأخرجه الحاكم أيضًا (٨٣/٢ ، ٨٤) ومن طريقه وطريق آخر البيهقى فى « السنن الكبرى » (١٤٩/٩) من طريقين عن معاوية بن سلام أخبرنى زيد بن سلام حدثنى أبو كبشة السلولى به هكذا دون ذكر أبى سلام ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين غير أنهما لم يخرجا مسانيد سهل بن الحنظلية لقلة رواية التابعين عنه وهو من كبار الصحابة » ووافقه الذهبى مع أن زيد بن سلام إنما أخرج له البخارى فى « الأدب المفرد » ولم يخرج له فى « الصحيح » وأبو كبشة السلولى أخرج له البخارى دون مسلم والله أعلم.

(٦٠٩) - « المسند » (١٣٤/٤) ومن طريق أحمد ابن عساكر فى « تاريخ دمشق » =

[١] - في خ : « وشياههم » .
[٢] - في خ : « فقال » .
[٣] - في خ : « يعرف » .
[٤] - في خ : « قال » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - في خ : « رسول الله » .
[٧] - في خ : « أمرني رسول الله ﷺ .
[٨] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٩] - في خ : « سمير » .

وقال غير زيد : أنا علي الجنبي[١] يقول : سمعت أبا ريحانة يقول : كنا مع رسول اللّه ، ﷺ ، في غزوة ، فأتينا ذات ليلة إلىٰ شرف ، فبتنا عليه فأصابنا برد شديد ، حتىٰ رأيت من يحفر في الأرض حفرة[٢] يدخل فيها ويلقي عليه الجحفة - يعني الترس - ، فلما رأىٰ : ذلك رسول اللّه ﷺ ، من الناس نادىٰ : « **من يحرسنا في هذه الليلة ، فأدعو له بدعاء يكون له فيه فضل** » ؟ فقال رجل من الأنصار : أنا يا رسول اللّه . [قال : « **ادن** »][٣] . فدنا منه[٤] ، فقال : « **من أنت؟** » فتسمىٰ له الأنصاري ، ففتح رسول اللّه ﷺ بالدعاء فأكثر منه ، قال[٥] أبو ريحانة . فلما سمعت ما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت[٦] : أنا رجل آخر . فقال : « **ادن**[٧] » . فدنوت ، فقال : « **من أنت؟** » قال : فقلت : أنا أبو ريحانة . فدعا بدعاء هو[٨] دون ما دعا به للأنصاري ، ثم قال : « **حرمت النار علىٰ عين دمعت- أو بكت- من خشية اللّه ، وحرمت النار علىٰ عين سهرت في سبيل اللّه** » .

وروىٰ النسائي منه : « **حرمت النار** » إلىٰ آخره عن عصمة بن الفضل ، عن زيد بن الحباب به ، وعن الحارث بن مسكين ، عن ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن شريح به ، وأتم ، وقال في

= (٨/١٢٦ / مخطوط) وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢/٧٣٣) وفي « المصنف » كتاب الجهاد ، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه (٤/٥٩٨) وعنه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٤/رقم ٢٣٢٥) وفي « كتاب الجهاد » (٢/١٤٥) - والنسائي في « الصغرى » (٦/١٥) وفي « الكبرى » (٣/٤٣٢٥) وابن عساكر من طريق زيد بن الحباب به مطولاً ومختصرًا ، وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٤/ ٢٦٤) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٤/٢٣٢٦) وفي « الجهاد » (٢/١٤٤) والدارمي (٢/ ٢٤٠٥) والنسائي في « الكبرى » (٥/٨٨٦٩) والطبراني في « الأوسط » (٨/٨٧٤١) وعنه أبو نعيم في « الحلية » (٢/٢٨) ومن طريق أبي نعيم المزي في « تهذيب الكمال » (١٢/٥٦٦) والدارقطني في « المؤتلف والمختلف » (٣/١٢٥٤ ، ١٣٢٣) والحاكم في « المستدرك » (٢/٨٣) وعنه البيهقي في « السنن الكبرى » (٩/١٤٩) وابن عساكر من طرق عن أبي شريح عبد الرحمن بن شريح به ، وقال الطبراني : « لا يروى هذا الحديث عن أبي ريحانة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أبو شريح » وذكره الهيثمي في « المجمع » (٥/ ٢٩٠) وقال : « روى النسائي طرفًا منه ، رواه أحمد والطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ورجال أحمد ثقات وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي ، مع أن الذهبي جهل محمد بن شُمَيْر في « الديوان » وقال في « الميزان » لم يرو عنه سوى عبد الرحمن بن شريح على أبي على ... » وذكر هذا الحديث وقال عنه الحافظ في « التقريب » : « مقبول » لكن يشهد لقوله « حرمت على النار على عين ... » الحديث الآتي .

---

[١] - في خ : « الحنفي » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « فقال : ادنوا » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « فقال » .
[٦] - في خ : « فقلت » .
[٧] - في خ : « ادنه » .
[٨] - زيادة من : خ .

الروايتين : عن أبي علي الجنبي .

(حديث آخر) قال الترمذي (٦١٠) : حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا بشر بن عمر ، حدثنا[١] شعيب بن رزيق -أبو شيبة - عن[٢] عطاء الخراساني ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول[٣] : **« عينان لا تمسهما النار ، عين بكت من خشية اللَّه ، وعين باتت تحرس في سبيل اللَّه »** .

ثم قال : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث شعيب بن رزيق . قال : وفي الباب عن عثمان وأبي ريحانة . (قلت) : وقد تقدما ، وللَّه الحمد والمنة[٤] .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٦١١) : حدثنا يحيىٰ بن غيلان ، حدثنا رشدين ، عن زبّان[٥] ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه - معاذ بن أنس رضي اللَّه عنه - عن رسول اللَّه ﷺ قال : **« من حرس من وراء المسلمين في سبيل اللَّه متطوعًا لا بأجرة سلطان ، لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم ، فإن اللَّه يقول : ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾** . تفرد به أحمد رحمه اللَّه .

---

(٦١٠) - « الجامع » للترمذى ، كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء فى فضل الحرس فى سبيل اللَّه (١٦٣٩) وأخرجه ابن أبى عاصم فى « كتاب الجهاد » (٢/رقم ١٤٦) وأبو نعيم فى « الحلية » (٥/٢٠٩) ومن طريقه المزى فى « تهذيب الكمال » (١٢/٥٢٥) والبيهقى فى « الشعب » (١/رقم ٧٩٦) من طريق بشر بن عمر به وقال الترمذى « حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شعيب بن رُزَيْق » وهو مختلف فيه فوثقه الدارقطنى فى رواية وضعفه فى أخرى وقال دحيم : « لا بأس به » وضعفه ابن حزم ولينه الأزدى وذكره ابن حبان فى « الثقات » (٨/٣٠٨) وقال : « يعتبر حديثه من غير روايته عن عطاء الخراسانى » وهذه منها وقد أعل هذه الرواية أبو نعيم فقال عقبه : « رواه عثمان بن عطاء عن أبيه ، وقال عن ابن عباس » يعنى أن عثمان بن عطاء وهو الخراسانى خالف شعيبًا فأسقط عطاء بن أبى رباح ، فهو بهذا منقطع لأن عطاء الخراسانى لم يسمع من ابن عباس قاله أحمد - كما فى « جامع التحصيل » للعلائى (ص ٢٣٨) إلا أن عثمان بن عطاء هذا ضعفه غير واحد وتركه آخرون فهو أسوأ حالاً من شعيب بن رُزيق ، وعليه فالقول قول شعيب واللَّه أعلم .

(٦١١) - « المسند » (٣/٤٣٧ ، ٤٣٨) وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (٣/١٤٩٠) وعنه ابن عدى فى « الكامل » (٣/١٠١٢) ثنا محرز بن عون ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٢٠/رقم ٤٠٣) من طريق محمد بن أبى السرى ، كلاهما (محرز ومحمد) ثنا رشدين بن سعد به ، وأخرجه أحمد أيضًا ثنا حسن والطبرانى (٢٠/رقم ٤٠٢) من طريق أسد بن موسى كلاهما (حسن وأسد) ثنا ابن لهيعة عن زبان =

---

[١] - في ت : وحدثنا
[٢] - في خ : « ثنا » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « رنان » .

(حديث آخر) روىٰ البخاري في صحيحه[٦١٢] ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « **تعس عبد الدينار ، وعبد الدرهم ، وعبد الخميصة ، إن أعطي رضي ، وإن لم يعط سخط ، تعس وانتكس ، وإذا شيك فلا انتقش ، طوبىٰ لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله ، أشعث رأسه ، مغبرة قدماه ، إن كان في الحراسة كان في الحراسة ، وإن كان في الساقة كان في الساقة ، إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يشفع** » .

فهذا آخر ما تيسر إيراده من الأحاديث المتعلقة بهذا المقام ، ولله الحمد علىٰ جزيل الإنعام ، علىٰ تعاقب الأعوام والأيام .

وقال ابن جرير[٦١٣] : حدثني المثنى ، حدثنا مطرف بن عبد الله المدني ، حدثنا مالك ، عن زيد ابن أسلم ، قال : كتب أبو عبيدة - رضي الله عنه - إلىٰ عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، يذكر له جموعًا من الروم ، وما يتخوف منهم ، فكتب إليه عمر : أما بعد ، فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن من منزلة شدة يجعل الله له بعدها فرجًا ، وإنه لن يغلب عسر يسرين ، وإن الله تعالىٰ يقول : ﴿ **يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون** ﴾ .

وقد روىٰ الحافظ ابن عساكر[٦١٤] في ترجمة عبد الله بن المبارك ، من طريق محمد بن إبراهيم ابن أبي سكينة ؛ قال : أملىٰ علي عبد الله بن المبارك هذه الأبيات بطرسوس ، وودعته

= به ، والحديث ذكره المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٢٣٨/٢) وقال : « لا بأس بإسناده فى المتابعات » وكذا ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٢٩٠/٥) وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى وفى أحد إسنادى أحمد ابن لهيعة وهو أحسن حالاً من رشدين » .

(٦١٢) - صحيح البخارى ، كتاب الجهاد ، باب الحراسة فى الغزو فى سبل الله (٢٨٨٧) وكذا أخرجه ابن ماجه كتاب الزهد باب فى المكثرين (٤١٣٥ ، ٤١٣٦) من حديث أبى هريرة .

(٦١٣) - تفسير ابن جرير (٨٣٩٣/٧) والحديث عند مالك فى الموطأ ، كتاب الجهاد ، باب الترغيب فى الجهاد (٣٥٧/٢) وهو هكذا منقطع فإن زيد بن أسلم لم يلق أبا عبيدة ، لكن وصله أبو عبد الله الحاكم فى « المستدرك » (٣٠٠/٢ ، ٣٠١) من طريق عبد الله بن المبارك ، أنبأ هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب - فذكر الخبر بنحو ما هنا وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى والخبر زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور »)٢٠٢/٢) إلى ابن أبى شيبة وابن أبى الدنيا والبيهقى فى « الشعب » ولم أجده فى مظانه فى « الشعب » والله أعلم .

(٦١٤) - « مختصر تاريخ دمشق » لابن منظور (٢٢/١٤) والقصة أوردها كذلك الذهبى فى « سير أعلام النبلاء » (٤١٢/٨) دون ذكر الحديث ، ومحمد بن إبراهيم بن أبى سُكينة ذكره ابن حبان فى « الثقات » (٩٠/١٠) وقال : « ربما أخطأ » وترجم له ابن ماكولا فى « الإكمال » (٣١٧/٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً . والحديث أخرجه البخارى ، كتاب الجهاد ، باب فضل الجهاد والسير (٢٧٨٥) ثنا إسحاق أخبرنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة ، قال أخبرنى أبو حصين أن ذكوان حدثه أن أبا هريرة - رضى الله عنه

للخروج ، وأنشدها معي إلىٰ الفضيل بن عياض في سنة سبعين ومائة ، وفي رواية سنة سبع وسبعين ومائة :

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا ... لعلمت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خدّه بدموعه ... فنحورنا بدمائنا تتخضب
أو كان يتعب خيله في باطل ... فخيولنا يوم الصبيحة تتعب
ريح العبير لكم ونحن عبيرنا ... وهج السنابك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا ... قول صحيح صادق لا يكذب
لا يستوي وغبار خيل اللّه في ... أنف امرىء ودخان نار تلهب
هذا كتاب اللّه ينطق بيننا ... ليس الشهيد بميت لا يكذب

قال فلقيت الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد الحرام ، فلما قرأه ذرفت عيناه وقال : صدق أبو عبد الرحمن ونصحني . ثم قال : أنت ممن يكتب الحديث؟ قال : قلت : نعم ، قال : فاكتب هذا الحديث ، كراء حملك كتاب أبي عبد الرحمن إلينا ، وأملىٰ علي الفضيل بن عياض : حدثنا منصور بن المعتمر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : أن رجلًا قال : يا رسول اللّه ؛ علمني عملًا أنال به ثواب المجاهدين في سبيل اللّه . فقال : « **هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر ، وتصوم فلا تفطر؟** » فقال : يا رسول اللّه أنا أضعف من أن أستطيع ذلك . ثم قال النبي ﷺ : « **فوالذي نفسي بيده ، لو طوّقت ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل اللّه ، أوما علمت أن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له بذلك الحسنات** »؟ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **واتقوا اللّه** ﴾ أي : في جميع أموركم وأحوالكم ، كما قال النبي صلىٰ اللّه عليه وسلم لمعاذ ، حين بعثه إلىٰ اليمن : « **اتق اللّه حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن** » (٦١٥) .

﴿ **لعلكم تفلحون** ﴾ أي : في الدنيا والآخرة - وقال ابن جرير (٦١٦) : حدثني يونس ، أنبأنا

- حدثه قال : « جاء رجل إلى رسول اللّه ﷺ فقال : دُلّني على عملٍ يعدل الجهاد . قال : لا أجده . قال : هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر ، وتصوم ولا تفطر ؟ قال : ومن يستطيع ذلك ؟ قال أبو هريرة : إن فرس المجاهد ليستنُّ فى طِوله ، فيكتب له حسناتٍ » وقد أخرجه النسائى فى « الكبرى » (٤٣٣٦/٣) وأحمد فى مسنده (٣٤٤/٢) وابن أبى عاصم فى « الجهاد » (١/رقم ٢٧) وتمام في فوائده (٨٤١/٣) وغيرهم من طرق عن عفان بن مسلم به ، ولم أجد هذا الحديث من طريق الفضيل بن عياض فى غير هذا الموضع ، واللّه أعلم .

(٦١٥) - يأتى تخريجه سورة هود / آية ١١٤ .

(٦١٦) - تفسير ابن جرير (٨٣٩٩/٧) وأبو صخر هو حميد بن زياد بن أبى المخارق ضعفه ابن معين =

ابن وهب ، أنبأنا أبو صخر ، عن محمد بن كعب القرظي ، أنه كان يقول - في قول اللَّه - عز وجل - : ﴿ **واتقوا اللَّه لعلكم تفلحون** ﴾ يقول : اتقوني فيما بيني وبينكم ، لعلكم تفلحون يقول : غدًا إذا لقيتموني .

آخر تفسير سورة آل عمران ، وللَّه الحمد والمنة ، نسأله الموت على الكتاب والسنة ، آمين .

= والنسائى وفى رواية عن ابن معين قال : ليس به بأس . وكذا قال أحمد ، ووثقه الدارقطنى وابن حبان وفى « التقريب » : « صدوق يهم » واللَّه الموفق .

تفسير سورة النساء

وهي مدنية

قال العوفي عن ابن عباس : نزلت سورة النساء بالمدينة . وكذا روىٰ ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير وزيد بن ثابت . ورُوِيَ من طريق عبد الله بن لهيعة ، عن أخيه عيسىٰ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ : « **لا حبس** »(١) (*) .

وقال الحاكم في مستدركه(٢) : حَدَّثَنَا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أبو البحتري عبد الله بن محمد بن شاكر ، ثنا محمد بن بشر العبدي ، ثنا مسعر بن كدام ، عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود [عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه –][١] قال : إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها : ﴿ **إن الله لا يظلم مثقال ذرّة** ﴾ الآية ، و﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ الآية ، و﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ [و][٢] ﴿ **ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك** ﴾ الآية و [﴿ **من يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا** ﴾][٣] ثم قال : هذا إسناد صحيح ؛ إن كان

---

(١) – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٩٦-٩٧) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٣٩٧) ، والطبراني في المعجم الكبير (١١/٣٦٥) ، والدارقطني في السنن (٤/٦٨) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/١٦٢) من طريق عبد الله بن لهيعة ، عن أخيه عيسى بن لهيعة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعًا . كذا رواه عن ابن لهيعة عندهم : يحيى بن بكير وعمرو بن خالد وكامل بن طلحة وأسد بن موسى وسعيد بن أبي مريم وعبد الله بن يوسف الدمشقي . وقد خالفهم يحيى بن يحيى ، فرواه عن ابن لهيعة ، عمن سمع عكرمة يحدث عن ابن عباس به مرفوعًا . قال الإمام أحمد بن صالح المصري : هذا حديث صحيح ، وبه أقول . ورمز السيوطي في الجامع الصغير إلى أنه حَسَنٌ . ولكن كثيرًا من الأئمة على غير هذا . فقد قال العقيلي عن الحديث في ترجمة عيسى بن لهيعة : لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به .

وقال الدارقطني : لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه ، وهما ضعيفان . وقال البيهقي : وهذا اللفظ إنما يُعرف من قول شريح القاضي .

(*) قوله (لاحَبْس) – بفتح الحاء المهملة ويجوز ضمُّها –: أراد أنه لا يوقف مال ولا يُزوىٰ عن وارثه ، وكأنه إشارة إلى ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه . كذا في النهاية لابن الأثير (١/ ٣٢٩) .

(٢) الحاكم في المستدرك (٢/٣٠٥) .

---

[١] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ . [٢] – سقط من : خ .

[٣] – مابين المعكوفتين سقط من : خ .

عبد الرحمن سمع من أبيه ، فقد اختلف في ذلك .

وقال عبد الرزاق : أنا معمر ، عن رجل ، عن ابن مسعود قال في خمس آيات من النساء : لهن أحب إليّ من الدنيا جميعًا : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ وقوله : ﴿ **وإن تك حسنة يضاعفها** ﴾ وقوله : ﴿ **إن اللَّه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ وقوله : ﴿ **ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر اللَّه يجد اللَّه غفورًا رحيمًا** ﴾ [وقوله : ﴿ **والذين آمنوا باللَّه ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان اللَّه غفورًا رحيمًا** ﴾][١] رواه ابن جرير(٣) .

ثم روى من طريق صالح المري ، عن قتادة ، عن ابن عباس قال : ثماني آيات نزلت في سورة النساء هي[٢] خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت ، أولهن[٣] ﴿ **يريد اللَّه ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم واللَّه عليم حكيم** ﴾ والثانية : ﴿ **واللَّه يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلًا عظيمًا** ﴾ والثالثة : ﴿ **يريد اللَّه أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفًا** ﴾ .

ثم ذكر قول ابن مسعود سواء - يعني في الخمسة الباقية(٤) - .

وروى الحاكم(٥) من طريق أبي نعيم ، عن سفيان بن عيينة ، عن عبيد اللَّه بن أبي يزيد ، عن ابن أبي مليكة : سمعت ابن عباس يقول : سلوني[٤] عن سورة النساء ، فإني قرأت القرآن وأنا صغير .

ثم قال : [هذا حديث][٥] صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

---

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/١٥٥) ، ومن طريقه أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/٢٥٦) (٩٢٣٣) .

(٤) تفسير ابن جرير (٨/٢٥٧) (٩٢٣٤) ، وفي آخره : وزاد فيه : ثم أقبل يفسرها في آخر الآية : وكان اللَّه للذين عملوا الذنوب غفورًا رحيمًا .

(٥) الحاكم في المستدرك (٢/٣٠١) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - سقط من : ت .

[٣] - في ت : «أولاهن» .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ (١)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) ﴾

يقول تعالىٰ آمرًا خلقه بتقواه ، وهي عبادته وحده لا شريك له ، ومنبهًا لهم علىٰ قدرته التي خلقهم بها من نفس واحدة ، وهي آدم عليه السلام : ﴿ **وخلق منها زوجها** ﴾ وهي حوّاء عليها السلام ، خلقت من ضلعه الأيسر[١] ، من خلفه وهو نائم ، فاستيقظ فرآها ، فأعجبته ، فأنس إليها ، وأنست إليه .

قال ابن أبي حاتم(٦) : ثنا أبي ، حَدَّثَنَا محمد بن مقاتل ، حَدَّثَنَا وكيع ، عن أبي هلال ، عن قتادة ، عن ابن عباس ، قال : خلقت المرأة من الرجل ، فجعلت نهمتها في الرجل ، وخلق الرجل من الأرض ، فجعلت نهمته في الأرض ، فاحبسوا نساءكم .

وفي الحديث الصحيح(٧) : « **إن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج** » .

وقوله : ﴿ **وبث منهما رجالًا كثيرًا ونساء** ﴾ أي : وذرأ منهما ، أي : من آدم وحوّاء رجالًا كثيرًا ونساء ، ونشرهم في أقطار العالم ، علىٰ اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم ، ثم إليه بعد ذلك المعاد[٢] والمحشر .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **واتقوا اللّٰه الذي تساءلون به والأرحام** ﴾ أي : واتقوا اللّٰه بطاعتكم إياه .

قال إبراهيم ومجاهد والحسن : ﴿ **الذي تساءلون به** ﴾ أي : كما يقال : أسألك باللّٰه وبالرحم .

---

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٨٥٢/٣) (٤٧١٨) ، وفيه : مقاتل بن محمد ، وهو تحريف .

(٧) أخرجه البخاري (٣٣٣١) في أحاديث الأنبياء ، باب خلق آدم وذريته و أطرافه (٥١٨٤) و(٥١٨٦) ، ومسلم (١٤٨٦) كتاب الرضاع ، والترمذي (١١٨٨) في كتاب الطلاق ، باب ما جاء في مداراة النساء . - من طرق عن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه به .

---

[١] - في خ : « الأقصر » . [٢] - سقط من : خ .

وقال الضحاك : واتقوا الله الذي تعاقدون [وتعاهدون به][١] ، واتقوا الأرحام أن تقطعوها ، ولكن بروها وصلوها . قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد والحسن والضحاك والربيع وغير واحد .

وقرأ بعضهم(٨) : ﴿ والأرحام ﴾ بالخفض ، علىٰ العطف علىٰ الضمير في « به » ، أي : تساءلون بالله وبالأرحام ، كما قال مجاهد وغيره (٩) .

وقوله : ﴿ إن الله كان عليكم رقيبًا ﴾ أي : هو مراقب لجميع أحوالكم وأعمالكم ، كما قال : ﴿ والله علىٰ كل شيء شهيد ﴾ .

وفي الحديث الصحيح(١٠) : « **اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك** » .

وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب .

ولهذا ذكر تعالىٰ أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة ؛ ليعطف بعضهم علىٰ بعض ، ويحننهم علىٰ ضعفائهم .

---

(٨) هذه قراءة إبراهيم النخعي وقتادة والأعمش وحمزة ، وقد تكلم بعض النحاة في هذه القراءة حتى عدّها بعضهم لحنًا . قال الإمام أبو نصر القشيري : ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين ، لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم تواترًا يعرفه أهل الصنعة . وإذا ثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن رد ذلك فقد رد على النبي صلى الله عليه وسلم واستقبح ما قرأ به ، وهذا مقام محذور ، ولا يُقلَّدُ فيه أئمة اللغة والنحو ؛ فإن العربية تُتلقَّى من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشك أحد في فصاحته . اهـ . انظر : تفسير القرطبي (٥/٢‏٤٠) .

(٩) وكذا قال النخعي والحسن . انظر : تفسير ابن جرير (٧/٥١٨-٥١٩) .

(١٠) رواه مسلم (٨) في كتاب الإيمان ، وأبو داود (٤٦٩٥) (٤٦٩٧) في كتاب السنة ، باب في القدر ، والترمذي (٢٦١٠) في كتاب الإيمان ، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي الإسلام والإيمان ، والنسائي (٨/٩٧) في كتاب الإيمان ، وابن ماجة (٦٣) في المقدمة ، باب في الإيمان من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وفيه أنه فسر الإحسان بقوله « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .
- ورواه البخاري (٥٠) في كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام و (٤٧٧٧) ، ومسلم (٩) في كتاب الإيمان ، والنسائي (٨/١٠١) ، وابن ماجة (٦٤) في المقدمة ، باب في الإيمان - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، بمثل لفظه في حديث عمر .
- وأما اللفظ الذي أورده ابن كثير : فقد رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي الدرداء ، وفيه رجل مُبهَم . كذا في الترغيب للمنذري (١/٣٤٤) (٥٩٢) ، ومجمع الزوائد (٢/٤٠) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « به وتعاهدون » .

وقد ثبت في صحيح مسلم(١١) من حديث جرير بن عبد اللَّه البجلي أن رسول اللَّه ﷺ حين قدم عليه أولئك النفر من مضر- وهم مجتابو النمار - أي : من عريهم وفقرهم- قام ، فخطب الناس بعد صلاة الظهر ، فقال في خطبته : ﴿ **يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة** ﴾ حتى ختم الآية . ثم قال : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللَّه ولتنظر نفس ما قدّمت لغد** ﴾ . ثم حضهم على الصدقة فقال : « **تصدّق رجل من ديناره ، من درهمه ، من صاع بره ، من صاع تمره** » وذكر تمام الحديث .

وهكذا [روى الإمام][١] أحمد وأهل السنن(١٢) ، عن ابن مسعود في خطبة الحاجة ، وفيها : ثم يقرأ ثلاث آيات ، هذه منها ﴿ **يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة** ﴾ الآية .

١

(١١) رواه مسلم (١٠١٧) في كتاب الزكاة ، والترمذي (٢٦٧٥) كتاب العلم ، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع ، أو إلى ضلالة - وقال : حديث حسن صحيح - ، والنسائي (٥/٧٥) كتاب الزكاة ، باب التحريض على الصدقة ، وابن ماجة (٢٠٣) في المقدمة ، باب من سَنَّ سُنَّة حسنة أو سيئة .

(١٢) رواه أحمد في المسند (٣٧٢٠) (٣٧٢١) (٤١١٥) (٤١١٦) (٥/٢٧١-٦،٢٧٢/٨١) ، وأبو داود (٢١١٨) في كتاب النكاح ، باب في خطبة النكاح ، والترمذي (١١٠٥) في كتاب النكاح ، باب ما جاء في خطبة النكاح ، والنسائي (٦/٨٩) كتاب النكاح ، باب ما يستحب من الكلام عند النكاح ، وابن ماجة (١٨٩٢) كتاب النكاح باب خطبة النكاح - من طرقين عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه به مرفوعًا .

قال الترمذي : حديث عبد اللَّه حديث حسن رواه الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد اللَّه ، عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم .

ورواه شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد اللَّه ، عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم .

وكلا الحديثين صحيح ؛ لأن إسرائيل جمعهما فقال : عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة ، عن عبد اللَّه بن مسعود ، عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم . اهـ

وقد جمعهما شعبة أيضًا ، من رواية عفان عنه ، كما في مسند الإمام أحمد .

(*) والآيتان الأخريان هما : قوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللَّه حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون** ﴾ (آل عمران : آية ١٠٢) وقوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللَّه وقولوا قولًا سديدًا . يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع اللَّه ورسوله فقد فاز فوزًا عظيمًا** ﴾ (الأحزاب : آية ٧٠-٧١) .

[١] - في ت : « رواه » .

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ (٣) وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا (٤) ﴾

يأمر تعالىٰ بدفع أموال اليتامىٰ إليهم إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة ، وينهىٰ عن أكلها وضمها إلىٰ أموالهم ، ولهذا قال : ﴿ **ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب** ﴾ قال سفيان الثوري ، عن أبي صالح : لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذي قدر لك .

وقال سعيد بن جبير : لا تتبدّلوا[١] الحرام ، من أموال الناس بالحلال من أموالكم . يقول : لا تبذروا[٢] أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام .

وقال سعيد بن المسيب والزهري : ولا تعط مهزولًا وتأخذ سمينًا .

وقال إبراهيم النخعي والضحاك : لا تعط زائفًا وتأخذ جيدًا .

وقال السدي : كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ، ويجعل فيها[٣] مكانها الشاة المهزولة ، يقول[٤] : شاة بشاة . ويأخذ الدرهم الجيد ، ويطرح مكانه الزيف ، يقول[٥] : درهم بدرهم .

وقوله : ﴿ **ولا تأكلوا أموالهم إلىٰ أموالكم** ﴾ قال مجاهد وسعيد بن جبير [وابن سيرين][٦] ومقاتل بن حيان والسدي وسفيان بن[٧] حسين : أي : لا تخلطوها فتأكلوها جميعًا .

---

[١] - في خ : « تبدل » .
[٢] - في خ : « تبدلوا » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - في ت : « ويقول » .
[٥] - في ت : « ويقول » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٧] - بعده في خ : « ابن إسماعيل ، أنا أحمد بن على الحراني ، ثنا شجاع بن أشرس ، أنا حشرج بن نباتة الواسطي أبو مكرم ، عن الكلبي هو أبو حباب الكلبي ، عن عطاء قال : انطلقت أنا وابن عمر وعبيد بن عمير إلى عائشة رضي اللّٰه عنها ، فدخلنا عليها وبيننا وبينها حجاب ، فقالت : يا عبيد ، ما يمنعك من زيارتنا ؟ فقال : قول الشاعر : * زر غبًا تزدد حبًا * فقال ابن عمر : صرنا أخبرينا بأعجب شيء رأيته من رسول اللّٰه صلى

وقوله : ﴿ **إنه كان حوبًا كبيرًا** ﴾ قال ابن عباس : أي : إثمًا كبيرًا عظيمًا .

وهكذا رُوى عن مجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، وابن سيرين ، وقتادة ، والضحاك ، ومقاتل بن حيان ، وأبي مالك ، وزيد بن أسلم ، وأبي سنان ، مثل قول ابن عباس .

وقد رواه ابن مردويه ، عن أبي هريرة ، قال : سئل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عن قوله : ﴿ **حوبًا كبيرًا** ﴾ . قال : « **إثما كبيرًا** » ولكن في إسناده محمد بن يونس الكُدَيمي ، وهو ضعيف .[13] وفي الحديث المروي في سنن أبي داود[14] : « **اغفر لنا حوبنا وخطايانا** » .

---

(١٣) وقال ابن حاتم : سمعت أبي - وعُرِضَ عليه شيء من حديثه - فقال : ليس هذا حديث أهل الصدق . وقال ابن حبان : كان يضع على الثقات الحديث وضعًا ، ولعله قد وضع أكثر من ألف حديث .

وقال ابن عدي : اتهم بوضع الحديث وسرقته ، وادعى رؤية قوم لم يرهم ورواية عن قوم لا يعرفونه ، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه .

وقال الدارقطني : كان يُتهم بوضع الحديث ، وما أحسن فيه القولَ إلا من لم يختبر حاله .

(١٤) هذا الحديث رواه الليث بن سعد ، عن زيادة بن محمد الأنصاري ، واختلف عليه فيه :

- فرواه يزيد بن خالد بن موهب ، وسعيد بن أبي مريم ، ويحيى بن بكير ، وخالد بن قاسم : عن الليث ، عن زيادة ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن فضالة بن عبيد ، عن أبي الدرداء مرفوعًا . (كذا رواه أبو داود في كتاب الطب ، باب كيف الرقى (٣٨٩٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٨) ، وابن عدي في الكامل (١٠٥٤/٣) ، والحاكم في المستدرك (٣٤٤/١،٢١٨/٤) .

- خالفهم عبد اللّه بن وهب ، فرواه عن الليث وابن لهيعة ، عن زيادة ، عن القرظي عن أبي الدرداء به مرفوعًا ، فأسقط فضالة بن عبيد (كذا رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٧) ، وابن عدي في الكامل (١٠٥٤/٣) .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال في موضع آخر : قد احتج الشيخان بجميع رواة هذا الحديث ، غير زيادة بن محمد ، وهو شيخ من أهل مصر قليل الحديث .

غير أن زيادة بن محمد الأنصاري هذا قال فيه البخاري والنسائي وأبو حاتم : منكر الحديث . وقال ابن حبان : منكر الحديث جدًّا ، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك . وقال ابن عدي : لا أعلم له إلا حديثين أو ثلاثة ، ومقدار ما له لا يتابع عليه .

- وقد رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٠٦٦) (٢١/٦) من طريق أبي بكر بن أبي مريم ، عن =

اللّه عليه وسلم . فبكت وقالت : كل أمره كان عجبًا ، أتاني في ليلتي حتى مس جلده جلدي ، ثم قال : « ذريني أتعبد لربي » . قالت : فقلت : واللّه إني لأحب قربك » . وكان فيها سفيان بن علي ، وكتب الناسخ فوق على : خطأ . وكتب بعد نهاية هذه الفقرة : إلى هنا .

وروىٰ ابن مردويه ، بإسناده ، إلىٰ واصل مولىٰ أبي عيينة ، عن محمد[١] بن سيرين ، عن ابن عباس : أن أبا أيوب طلق امرأته ، فقال له النبي ﷺ : « **يا أبا أيوب ! إن طلاق أم أيوب كان حوبًا** »(١٥) .قال ابن سيرين : الحوب : الإثم .

ثم قال ابن مردويه : حَدَّثَنَا عبد الباقي ، حَدَّثَنَا بشر بن موسىٰ ، حَدَّثَنَا هوذة بن خليفة ، حَدَّثَنَا عوف ، عن أنس : أن أبا أيوب أراد طلاق أمّ أيوب ، فاستأذن النبي ﷺ فقال : « **إن طلاق أم أيوب لحوب** » . فأمسكها (١٦)

ثم رواه ابن مردويه والحاكم(١٧) في مستدركه من حديث علي بن عاصم ، عن حميد الطويل ، سمعت أنس بن مالك أيضًا يقول : أراد أبو طلحة أن يطلق أم سُليم امرأته[٢] ،

= الأشياخ ، عن فضالة بن عبيد الأنصاري ، عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم .

- ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٥) (١٠٣٦) من وجهين عن طلق بن حبيب ، واختلف عليه فيهما :

فرواه منصور بن المعتمر ، عن طلق ، عن أبيه ، عن رجل من الصحابة عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم .

ورواهُ شعبة ، عن يونس بن خَبَّاب ، عن طلق ، عن رجل من أهل الشام ، عن أبيه أن رجلًا أتى النبي صلى اللَّه عليه وسلم ، فذكره .

قال عبدان : وهو أصح . الإصابة (٢/٢٠٩) .

ويونس بن خباب الأُسَيْدي مولاهم : قال ابن معين : رجل سوء وكان يشتم عثمان . وقال مرة أخرى : لا شيء . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال النسائي : ليس بالقوي ، مختلف فيه .

لكن قال أبو داود : رأيت أحاديث شعبة عنه مستقيمة .

وهذا الحديث من رواية شعبة عنه .

(١٥) وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/١٩٥-١٩٦) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، عن يحيى الحماني ، عن حماد بن زيد ، عن واصل مولى أبي عيينة به .

(١٦) هذا الحديث من رواية هوذة بن خليفة عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي ، وقد قال ابن معين في رواية ابن أبي خيثمة : هوذة عن عوف ضعيف ، وقال في رواية ابن مُحرز : هوذة لم يكن بالمحمود ، قيل له : لم ؟ قال : لم يأت أحد بهذه الأحاديث عن عوف كما جاء بها ، وكان أطروشًا أيضًا . مع أن ابن سعد ذكر أنه ذهبت كتبه ولم يبق عنده إلا كتاب عوف ، وهذا يقتضي أن يكون حديثه عن عوف مستقيمًا . وقد رضيه أحمد ، والنسائي ، وصدقه أبو حاتم ووثقه ابن حبان .

(١٧) وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٨٣٨) ، والحاكم في المستدرك (٢/٣٠٢) - وعنه البيهقي =

---

[١] - سقط من : ت . [٢] - سقط من : خ .

فقال النبي ﷺ : « **إن طلاق أم سُليم لحوبٌ** » فكف .

والمعنىٰ : إن أكلكم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير ، فاجتنبوه .

وقوله : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامىٰ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنىٰ** ﴾ أي : إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة ، وخاف أن لا يعطيها مهر مثلها ، فليعدل[١] إلىٰ ما سواها من النساء ، فإنهنّ كثير ، ولم يضيق الله[٢] عليه .

وقال البخاري(١٨) : حَدَّثَنَا إبراهيم بن موسىٰ ، حَدَّثَنَا هشام ، عن ابن جريج ، أخبرني هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن رجلًا كانت له يتيمة فنكحها ، وكان لها عذق ، وكان يمسكها عليه ، ولم يكن لها من نفسه شيء ، فنزلت فيه : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا** ﴾ . أحسبه قال : كانت شريكته في ذلك العذق وفي ماله .

ثم قال البخاري: حَدَّثَنَا عبد العزيز بن عبد الله ، حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أنه سأل عائشة عن قوله تعالىٰ : ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامىٰ** ﴾ قالت : يا ابن أختي ! هذه اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في ماله ، ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا أن ينكحوهنّ إلا أن يقسطوا لهن ، ويبلغوا بهنّ أعلىٰ سنتهنّ في الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهُنَّ .

قال عروة : قالت عائشة : وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ، فأنزل الله : ﴿ **ويستفتونك في النساء** ﴾

قالت عائشة : وقول الله في الآية الأخرىٰ ﴿ **وترغبون أن تنكحوهن** ﴾ رغبة أحدكم[٣] عن

=في السنن الكبرى (٧/٣٢٣) .

من طريقين عن علي بن عاصم به .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبي بقوله : لا والله ، عليٌ واهٍ .

وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث في مناكير علي بن عاصم ، ثم قال : والضعفَ بيِّنٌ على حديثه .

(١٨) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب « وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى » (٤٥٧٣) (٤٥٧٤) .

[١] - في خ : « فليعد » . [٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

يتيمته إذا كانت قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في [مالها وجمالها من يتامى][١] النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال .

وقوله : ﴿ مثنىٰ وثلاث ورباع ﴾ أي : انكحوا ما[٢] شئتم من النساء سواهن[٣] ، إن شاء أحدكم ثنتين ، وإن شاء ثلاثًا ، وإن شاء أربعًا[٤] ، كما قال اللَّه[٥] تعالىٰ : ﴿ **جاعل الملائكة رسلًا أولي أجنحة مثنىٰ وثلاث ورباع** ﴾ أي : منهم من له جناحان ، ومنهم من له ثلاثة ، ومنهم من له أربعة ، ولا ينفي ما عدا ذلك في الملائكة لدلالة الدليل عليه ، بخلاف قصر الرجال علىٰ [أربع ، فمن][٦] هذه الآية ، كما قاله ابن عباس وجمهور العلماء ، لأن المقام مقام امتنان وإباحة ، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره .

قال الشافعي : وقد دلت سنة رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم المبينة عن اللَّه[٧] ، أنه لا يجوز لأحد غير رسول اللَّه ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة (١٩) .

وهذا الذي قاله الشافعي رحمه اللَّه مجمع عليه بين العلماء ، إلا ما حكي عن طائفة من الشيعة ، أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلىٰ تسع . وقال بعضهم : بلا حصر .

وقد يتمسك بعضهم بفعل رسول اللَّه ﷺ في جمعه بين أكثر من أربع إلىٰ تسع ، كما ثبت في الصحيحين (٢٠) ، وإما إحدى عشرة ، كما جاء في بعض ألفاظ البخاري .

وقد علَّقه[٨] البخاري (٢١) .

---

(١٩) انظر : معرفة السنن والآثار للبيهقي (٥/٢٦٨) .

(٢٠) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب كثرة النساء (٥٠٦٧) ، ومسلم في كتاب الرضاع (١٤٦٥) كلاهما من حديث ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس .

(٢١) هذه رواية معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أنس .

وهي عند البخاري موصولة في كتاب الغسل ، باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد (٢٦٨) ، والنسائي في الكبرى في كتاب عشرة النساء ، باب طواف الرجل على نسائه في الليلة الواحدة (٥/٣٢٨) (٩٠٣٣) . =

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « ماله وجماله من باقي » .

[٢] - في ت : « من » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - في خ : « أربعة من » .

[٧] - في خ : « رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم »

[٨] - في خ : « علله » .

وقد روينا عن أنس(٢٢) : أن رسول الله ﷺ تزوج بخمس عشرة امرأة ، ودخل منهن بثلاث عشرة ، واجتمع عنده إحدىٰ عشرة ، ومات عن تسع .

وهذا عند العلماء من [خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم][١] دون غيره من الأمة ؛ لما سنذكره من الأحاديث الدالة علىٰ الحصر في أربع .

[ولنذكر][٢] الأحاديث في ذلك .

قال الإمام أحمد(٢٣) : حَدَّثَنَا إسماعيل ، ومحمد بن جعفر قالا : حَدَّثَنَا معمر ، عن الزهري - قال ابن جعفر في حديثه - أنبأنا ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة ، فقال [له النبي ﷺ][٣]: «**اختر منهن أربعًا**» . فلما كان في عهد عمر طلق نساءه ، وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر فقال : إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه في نفسك[٤] ، ولعلك لا تمكث إلا قليلًا ، وايم الله لتراجعن نساءك ،

= - وقد خولف معاذ بن هشام عن أبيه في ذلك :

فرواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، وقال فيه : « تسع نسوة » كما هو عند البخاري برقم (٢٨٤) (٥٠٦٨) (٥٢١٥) ، والنسائي في الكبرى برقم (٩٠٣٤) : وقد علق البخاري رواية سعيد إثر رواية معاذ عن أبيه معللًا لرواية معاذ ، وهذا هو الذي فهمه ابن كثير من صنيع البخاري هنا .

وقال ابن خزيمة : تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه ، ورواه سعيد بن أبي عروبة وغيره عن قتادة فقالوا : « تسع نسوة » .

وقد وجه ابن كثير في البداية والنهاية هذه الرواية بقوله : المراد بالإحدى عشرة اللاتي كان يطوف عليهن : التسع المذكورات والجاريتان مارية وريحانة (٣١٣/٥) .

(٢٢) رواه ابن عدي في الكامل من طريق بحر بن كُنَيْز ، عن قتادة عن أنس - في مناكير بَحْرٍ هذا (٢/ ٤٨٤) . وقد خالفه سعيد بن أبي عروبة ، فرواه عن قتادة من قوله ، كما رواه البيهقي في دلائل النبوة (٢٨٩/٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد . وقد رواه سيف بن عمر عن سعيد ، فخالف عبد الوهاب وأسنده عن أنس .

والصحيح من ذلك : رواية الخفاف عن سعيد عن قتادة من قوله ، كما رجحه ابن كثير في البداية والنهاية (٣١٣/٥) .

(٢٣) المسند (١٤/٢) (٤٦٣١) ، وقد رواه مختصرًا أيضًا (١٣/٢) (٤٦٠٩) من طريق إسماعيل بن علية و (٤٤/٢) (٥٠٢٧) من طريق غندر وعبد الأعلى بن الأعلى و (٨٣/٢) (٨٥٥٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة .

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « خصائصه »

[٢] - ما بين المعكوفتين في ت : « ذكر » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٤] - في خ : « نيتك » .

[ولترجعن في][١] مالك ، [أو لأورثهن منك][٢] ، ولآمرنّ بقبرك فيرجم ، كما رجم قبر أبي رغال .

وهكذا رواه الشافعي(٢٤) والترمذي(٢٥) وابن ماجة(٢٦) والدارقطني(٢٧) والبيهقي(٢٨) وغيرهم(٢٩) من طرق ، عن إسماعيل بن علية ، وغندر ، ويزيد بن زريع ، وسعيد بن أبي عروبة ، وسفيان الثوري ، وعيسىٰ ابن يونس ، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي ، والفضل بن موسىٰ ، وغيرهم من الحفاظ (٣٠) ، عن معمر بإسناده مثله إلىٰ قوله : « **اختر منهن أربعًا** » .

وباقي الحديث في قصة عمر من أفراد أحمد ؛ وهي زيادة حسنة ، وهي مضعفة لما علل به البخاري هذا الحديث فيما حكاه عنه الترمذي ، حيث قال بعد روايته له : سمعت البخاري

---

(٢٤) شفاء العي (٢/٢٩) (٤٣) : أخبرنا الثقة - أحسبه إسماعيل بن إبراهيم - عن معمر ، ومن طرقه رواه البيهقي في السنن الكبرى (٧/١٨١) وصرح بأن القائل : (أحسبه إسماعيل بن إبراهيم) هو الربيع بن سليمان الراوي عن الشافعي .

(٢٥) جامع الترمذي ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة (١١٢٨) - من طريق سعيد بن أبي عروبة عن معمر .

(٢٦) سنن ابن ماجة ، كتاب النكاح ، باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة (١٩٥٣) - من طريق محمد بن جعفر غندر عن معمر .

(٢٧) سنن الدارقطني (٣/٢٦٩-٢٧٠) - من طريق مروان بن معاوية الفزاري وسعيد بن أبي عروبة عن معمر . وفي آخره : قال الرمادي : هكذا يقول أهل البصرة .

(٢٨) السنن الكبرى للبيهقي (٧/١٨١-١٨٢) - من طرق عن إسماعيل بن علية وغندر وسعيد بن أبي عروبة ويزيد بن زريع وسفيان الثوري ، عن معمر .

(٢٩) كابن أبي شيبة في المصنف ، كتاب النكاح ، ما قالوا فيما إذا أسلم وعنده عشر نسوة (٣/٤٠٥) - عن إسماعيل بن علية ومروان بن معاوية الفزاري ، وأبي يعلى في مسنده (٩/٣٢٥) (٥٤٣٧) - من طريق إسماعيل بن علية ، ورواه ابن حبان عن أبي يعلى ثم رواه أيضًا من طريق الفضل بن موسى وعيسى بن يونس : الإحسان (٩/٤٦٣-٤٦٦) (٤١٥٦) (٤١٥٧) (٤١٥٨) ، والحاكم في المستدرك (٢/١٩٢-١٩٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة وعبد الرحمن بن محمد المحاربي وعيسى بن يونس ويحيى بن أبي كثير والفضل بن موسى ، - كل هؤلاء رووه عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه عبد الله بن عمر به موصولًا .

(٣٠) كمروان بن معاوية الفزاري عند ابن أبي شيبة والدارقطني ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي عند أحمد ، ويحيى بن أبي كثير عند الحاكم في المستدرك .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « ولتجرعن » . [٢] - ما ما بين المعكوفتين في خ : « أولانهن » .

يقول : هذا الحديث غير محفوظ ، والصحيح ماروىٰ شعيب وغيره عن الزهري ، حُدِّثت عن محمد بن سويد الثقفي ، أن غيلان بن سلمة ... فذكره .

قال البخاري : وإنما حديث الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رجلًا من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر : لتراجعن نساءك أو لأرجمنّ قبرك كما رجم قبر أبي رغال .

وهذا التعليل فيه نظر(٣١) ، والله أعلم.

وقد رواه [عبد الرزاق][١] ، عن معمر ، عن الزهري ، مرسلًا (٣٢) ، وهكذا رواه مالك عن

(٣١) لم ينفرد الإمام البخاري بتعليله ؛ بل المتقدمون من أئمة الحديث كالمجمعين على ذلك ، وهاك بعض كلامهم في تصحيح إرساله وتعليل وصله :

- قال الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني : لم يسند لنا معمر حديث غيلان بن سلمة أنه أسلم وعنده عشر نسوة .

- وقال الإمام أحمد بن حنبل - في رواية الأثرم عنه - : هذا الحديث ليس بصحيح ، والعمل عليه به . وأعله بتفرد معمر بوصله وتحديثه به في غير بلده هكذا .

- وقال أبو زرعة : المرسل أصح .

- وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع ومروان بن معاوية وابن علية وعيسى بن يونس ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة غيلان بن سلمة حين أسلم وتحته عشر نسوة ، فأمره أن يُمسك أربعًا . وذكر الحديث .

قال أبي : هو وهم ؛ إنما هو الزهري عن ابن أبي سويد قال : بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم .

- وقال الإمام مسلم : أهل اليمن أعرف بحديث معمر من غيرهم ؛ فإنه حدث بهذا الحديث عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه بالبصرة ، وقد تفرد بروايته عنه البصريون ، فإن حدث به ثقة من غير أهل البصرة صار الحديث حديثًا ، وإلا فالإرسال أولىٰ .

- وقال الإمام أبو بكر أحمد بن منصور الرمادي - بعد أن روى حديث معمر موصولًا من طريق سعيد بن أبي عروبة - : هكذا يقول أهل البصرة . ثم رواه مرسلًا على الصواب .

- وقال الإمام البزار : جوده معمر بالبصرة ، وأفسده باليمن فأرسله .

- وقال الإمام أبو عمر بن عبد البر : وصله معمر ؛ فرواه عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر . ويقولون : إنه من خطأ معمر ومما حدّث به بالعراق من حفظه ، وصحيحُ حديثه : ما حدث به باليمن من كتبه .وقال أيضًا : طرق هذا الحديث كلها معلولة .

* وقد خالف ذلك ابن حبانُ والحاكمُ والبيهقي ومن تبعهم ممن جاء بعدهم ؛ فأخرجه من طرق عن معمر من حديث أهل الكوفة وأهل خراسان وأهل اليمامة عنه : =

[١] - في خ : « عبد الرحمن » .

الزهري مرسلاً(٣٣) ، وقال أبو زرعة : هو أصح (٣٤) .

قال البيهقي : ورواه عقيل ، عن الزهري : بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبي سويد(٣٥)

قال أبو حاتم : وهذا وهم ، إنما هو الزهري ، عن[١] محمد بن أبي سويد ، بلغنا أن رسول الله ﷺ ، فذكره .

= - قال ابن حبان : ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر حدث به معمر بالبصرة ، ثم ساقه من طريق الفضل بن موسى وهو مروزي خراساني .

- وقال الحاكم : هكذا رواه المتقدمون من أصحاب معمر ، كسعيد بن أبي عروبة ويزيد بن زريع وإسماعيل بن علية وغندر وغيرهم والأئمة الحفاظ من أهل البصرة ، وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة ، فإنه رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة :

فوجدت سفيان الثوري ، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي ، وعيسى بن يونس - وثلاثتهم كوفيون - حدثوا عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . ثم خرَّج رواياتهم . ثم قال : وهكذا وجدت الحديث عند أهل اليمامة عن معمر ؛ ثم خرجه من طريق يحيى بن أبي كثير عن معمر .

ثم قال : وهكذا وجدت الحديث عند الأئمة الخراسانيين عن معمر ؛ ثم خرّجه من طريق الفضل بن موسى السفياني عن معمر . ثم قال : والذي يؤدي إليه اجتهادي : أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين ؛ أرسله مرة ووصله مرة ، والدليل عليه : أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة قد وصلوه أيضًا ، والوصل أولى من الإرسال ؛ فإن الزيادة من الثقة مقبولة ، والله أعلم . وبنحوه قال البيهقي رحمه الله .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله معقبًا على ذلك : ولا يفيد ذلك شيئًا ؛ فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة ، وإن كانوا من غير أهلها . وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها ، فحديثه الذي حدث به في غير بلده مضطرب ، لأنه كان يحدث في بلده من كتبه على الصحة ، وأما إذا رحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها ، اتفق على ذلك أهل العلم به كابن المديني والبخاري وأبي حاتم ويعقوب بن شيبة وغيرهم . اهـ .

ومما يقوي ذلك : أن ابن أبي حاتم ذكر لأبيه رواية عيسى بن يونس عن معمر في جملة من رواه عنه موصولاً وليس عيسى من أهل البصرة ، وقد أعل أبو حاتم - مع ذلك - الحديث ، وصحح إرساله .

قال ابن حجر : والموقوف على عمر هو الذي حكم البخاري بصحته عن الزهري عن سالم عن أبيه ، بخلاف أول القصة . اهـ . انظر : العلل (١/٤٠٠-٤٠١) ، تلخيص الحبير (٣/١٩٢-١٩٤) .

(٣٢) المصنف لعبد الرزاق (٧/١٦٢) (١٢٦٢١) .

(٣٣) الموطأ للإمام مالك ، كتاب الطلاق ، باب جامع الطلاق .

(٣٤) العلل لابن أبي حاتم (١/٤٠١) .

(٣٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٧/١٨٢) .

[١] - بعده في خ : «عثمان بن» . وهو خطأ .

قال البيهقي : ورواه يونس وابن عيينة(٣٦) عن الزهري عن محمد بن أبي سويد .

وهذا كما علّله البخاري .

وهذا[١] الإِسناد الذي قدّمناه من مسند الإِمام أحمد رجاله ثقات على شرط الشيخين .

ثم رُوي من غير طريق معمر بل والزهري .

[وقال الحافظ أبو بكر][٢] البيهقي : أخبرنا أبو عبد اللّه الحافظ ، حَدَّثَنَا أبو علي الحافظ ، حَدَّثَنَا أبو عبد الرحمن النسائي ، حَدَّثَنَا أبو بُريد عمرو[٣] بن يزيد الجرمي ، أخبرنا سيف بن عبيد اللّه ، حَدَّثَنَا سرَّار بن مُجشِّر ، عن أيوب ، عن نافع وسالم ، عن ابن عمر : أن غيلان بن سلمة كان عنده عشر نسوة ، فأسلم وأسلمن معه ، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهنّ أربعًا .

هكذا أخرجه النسائي في سننه(٣٧) .

قال أبو علي بن السكن : تفرد به سرار بن مجشر وهو ثقة(٣٨) . وكذا وثقه ابن معين(٣٩) . قال أبو علي : وكذلك رواه السَّميدعُ بن واهب[٤] ، عن سرار .

قال البيهقي : وروينا من حديث [قيس بن الحارث ، أو الحارث بن قيس][٥] ، وعروة بن مسعود الثقفي ، وصفوان بن أمية - يعني حديث غيلان بن سلمة - .

فوجه الدلالة أنه لو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربعٍ لسوّغ له رسول اللّه ﷺ سائرهنّ في

(٣٦) الذي ذكره البيهقي أن رواية ابن عيينة كرواية مالك عن الزهري أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم . بخلاف رواية يونس بن يزيد فإنها عن الزهري عن محمد بن أبي سويد أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم .

(٣٧) السنن الكبرى للبيهقي (١٨٣/٧) ، ورواه الطبراني في الأوسط (١٩٠/٢) (١٦٨٠) ، والدارقطني في سننه (٢٧١/٣-٢٧٢) - كلاهما من طريق سيف بن عبيد اللّه الجرمي به .

(٣٨) وكذا قال أبو علي النيسابوري ، فيما أسند عنه البيهقي .

وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا سَرّارٌ ، تفرد به سيف . اهـ . وقد توبع سيف كما ذكر ابن السكن .

(٣٩) وكذا وثقه أبو داود والنسائي والدارقطني وابن حبان وقال : ربما خالف .

[١] - في ت : «و» .

[٢] - ما بين المعكوفتين في ت : «قال» .

[٣] - في خ : «عمر» .

[٤] - في خ : «وهب» .

[٥] - في خ : «قيس بن الحارث بن قيس» .

بقاء العشرة ، وقد أسلمن ، فلما أمره بإمساك أربع ، وفراق سائرهنّ ، دل على أنه لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع بحال ، فإذا كان هذا في الدوام ، ففي الاستئناف بطريق الأولىٰ والأحرىٰ ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

(**حديث آخر في ذلك**) روىٰ أبو داود وابن ماجة في سننهما ، من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حُميضة بن الشمردل - وعند ابن ماجة بنت الشمردل ، وحكىٰ أبو داود أن منهم من يقول : الشمرذل بالذال المعجمة - عن قيس بن الحارث - وعند أبي داود في رواية : الحارث بن قيس بن عميرة الأسدي قال : أسلمت وعندي ثمان نسوة ، فذكرت للنبي ﷺ فقال : « **اختر منهنّ أربعًا** »(٤٠) .

وهذا الإِسناد حسن . ومجرد[١] هذا الاختلاف لا يضر مثله ، لما للحديث من الشواهد .

(**حديث آخر في ذلك**) قال [الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله] في مسنده : أخبرني من سمع ابن أبي الزناد ، يقول : أخبرني عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن ، عن عوف بن الحارث ، عن نوفل بن معاوية الديلي رضي الله عنه قال : أسلمت وعندي خمس نسوة ، فقال لي رسول الله ﷺ : « **اختر أربعًا أيتهن شئت ، وفارق الأخرىٰ** » . فعمدت إلىٰ أقدمهنّ صحبة ، عجوز عاقر معي منذ ستين سنة فطلقتها(٤١) .

فهذه كلها شواهد [بصحة ما تقدم من حديث][٢] غيلان كما قاله [الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله] .

وقوله : ﴿ **فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم** ﴾ أي : فإن خشيتم[٣] من تعداد النساء أن لا تعدلوا بينهن ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو**

---

(٤٠) سنن أبي داود ، كتاب الطلاق ، باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع (٢٢٤١) (٢٢٤٢) ، وسنن ابن ماجة ، كتاب النكاح ، باب الرجل يسلم عنده أكثر من أربع نسوة (١٩٥٢) ، ورواه سعيد بن منصور في سننه ، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة أو أختان (١٨٦٣) ، والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٩/١٨) (٩٢٢) ، والعقيلي في الضعفاء (٢٩٩/١) - من طريق ابن أبي ليلىٰ عن حميضة بن الشمردل ، قال البخاري : لم يصح إسناده ، وقال في موضع آخر : فيه نظر . وضعف أبو علي بن السكن حديثه . وذكره العقيلي وابن الجارود وابن عدي في الضعفاء .

(٤١) شفاء العي (٣١/٢) (٤٤) ، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٨٤/٧) والبغوي في شرح السنة (٢٢٨٩) .

---

[١] - في ت : « و » .

[٢] - ما بين المعكوفتين في ت : « لحديث » .

[٣] - في ت : « خفتم » .

حرصتم ﴾ فمن خاف من ذلك فليقتصر علىٰ واحدة ، أو علىٰ الجواري السراري ، فإنه لا يجب قسم بينهن ، ولكن يستحب ، فمن فعل فحسن ، ومن لا فلا حرج .

وقوله : ﴿ **ذلك أدنى أن لا تعولوا** ﴾ قال بعضهم : أدنىٰ أن لا تكثر عائلتكم[١] . قاله زيد ابن أسلم ، وسفيان بن عيينة ، والشافعي - رحمهم الله - وهو مأخوذ من قوله تعالىٰ : ﴿ **وإن خفتم عيلة** ﴾ أي : فقرًا ﴿ **فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء** ﴾

وقال الشاعر(٤٢) :

فما يدري الفقير متىٰ غناه وما يدري الغني متىٰ يعيل

وتقول العرب : عال الرجل ، يعيل عيلة : إذا افتقر .

ولكن في هذا التفسير هاهنا نظر ، فإنه كما يخشىٰ كثرة العائلة من تعداد الحرائر ، كذلك يخشىٰ من تعداد السراري أيضًا ، والصحيح قول الجمهور . ﴿ **ذلك أدنىٰ ألا تعولوا** ﴾ أي : لا تجوروا .

يقال : عال في الحكم إذا قسط[٢] وظلم وجار

وقال أبو طالب في قصيدته المشهورة :

بميزان قسط لا يخيس شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل

وقال هشيم ، عن أبي إسحاق[٣] : كتب عثمان بن عفان إلىٰ أهل الكوفة في شيء عاتبوه فيه : إني لست بميزان لا أعول . رواه ابن جرير(٤٣) .

وقد روىٰ ابن أبي حاتم(٤٤) ، وابن مردويه ، [وأبو حاتم][٤] بن حبان في صحيحه(٤٥) ، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم[٥] ، حَدَّثَنا محمد بن شعيب ، عن عمر بن محمد بن زيد ابن[٦] عبد الله بن عمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ﴿ **ذلك**

(٤٢) هو أحيحة بن الجلاح الأوسي . انظر تفسير الطبري (٥٤٩/٧) .
(٤٣) في تفسيره (٥٥١/٧) .
(٤٤) في تفسيره (٨٦٠/٣) (٤٧٦١) .
(٤٥) الإحسان (٣٣٨/٩-٣٣٩) (٤٠٢٩) ، وفي كلا الكتابين (أَلَّاتجوروا) .

[١] - في ت : «عيائلتكم» .
[٢] - في خ : «سقط» .
[٣] - سقط من ت .
[٤] - ما بين المعكوفتين في ت : «و» .
[٥] - في خ : «وخثيم» .
[٦] - في ت : «عن» . وهو خطأ .

أدنىٰ ألا تعولوا ﴾ قال : « **لا تجوروا** » .

قال ابن أبي حاتم : قال أبي : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف .

و[١] قال ابن أبي حاتم : وروي عن ابن عباس ، وعائشة ، ومجاهد ، وعكرمة ، والحسن ، وأبي مالك ، وأبي رزين ، والنخعي، والشعبي ، والضحاك ، وعطاء الخراساني ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل بن حيان ، أنهم قالوا : لا تميلوا (٤٦) .

وقد استشهد عكرمة [رحمه اللّٰه] ببيت أبي طالب الذي قدّمناه ، ولكن ما أنشده كما هو المروي في السيرة (٤٧) .

وقد رواه ابن جرير ثم أنشده جيدًا واختار ذلك (٤٨) .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : [يعنى بالنحلة][٢] : المهر .

وقال محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : نحلة : فريضة (٤٩) .

[وقال مقاتل وقتادة وابن جريج : نحلة أي ، فريضة][٣] . زاد ابن جريج[٤] : مسماة .

وقال ابن زيد : النحلة في كلام العرب : الواجب . يقول : لا تنكحها إلا بشيء واجب لها[٥] ، وليس ينبغي لأحد بعد النبي ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب ، و[٦] لا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذبًا بغير حق .

---

(٤٦) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٨٦٠) .

(٤٧) فإنه قال فيه :

بميزانِ قِسْطٍ لا يُخِسُّ شَعِيرةً ووازِنِ صِدْقٍ وَزنُه غَيْرُ عائِلِ

(٤٨) رواية ابن جرير للبيت .

بميزان صِدْقٍ لا يُغَلُّ شَعِيرةً له شاهدٌ من نفسه غيرُ عائلِ

انظر تفسيره (٧/٥٥٠) .

(٤٩) الذي في تفسير ابن أبي حاتم أنها قالت : واجبة . (٣/٨٦١) .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - ما بين المعكوفتين في ت : « النحلة » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٤] - في خ : « جرير » .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - سقط من : خ .

ومضمون كلامهم : أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلىٰ المرأة حتمًا ، وأن يكون طيب النفس بذلك ، كما يمنح المنيحة ويعطي النحلة طيبًا بها ، كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيبًا بذلك ، فإن طابت هي له به بعد تسميته ، أو عن شيء منه ، فليأكله حلالًا طيبًا ، ولهذا قال تعالى : ﴿ **فإن طبن لكم عن شيء منه نفسًا فكلوه هنيئًا مريئًا** ﴾ .

وقال ابن أبي حاتم(٥٠) : حَدَّثَنَا أحمد بن سنان ، حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن مهدي ، [عن سفيان][١] ، عن السدي ، عن يعقوب بن المغيرة بن شعبة ، عن علي قال : إذا اشتكىٰ أحدكم شيئًا فليسأل امرأته ثلاثة دراهم أو نحو ذلك ، فليبتع بها[٢] عسلًا ، ثم ليأخذ ماء السماء ، فيجتمع هنيئًا مريئًا شفاءً مباركًا .

وقال هشيم ، عن سيّار ، عن أبي صالح قال : كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها ، فنهاهم اللَّه عن ذلك ، ونزل : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ . رواه ابن أبي حاتم(٥١) وابن جرير(٥٢) .

وقال ابن أبي حاتم(٥٣) : حَدَّثَنَا محمد بن إسماعيل الأحمسي ، حَدَّثَنَا وكيع ، عن سفيان عن عمير الخثعمي ، عن [عبد الملك][٣] بن المغيرة الطائفي ، عن عبد الرحمن بن البَيْلَماني قال : قال رسول اللَّه ﷺ : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ . قالوا : يا رسول اللَّه ، فما العلائق بينهم . قال : « **ما تراضىٰ[٤] عليه أهلوهم** » .

---

(٥٠) تفسير ابن أبي حاتم (٨٦٢/٣) .

(٥١) المصدر السابق (٨٦٢/٣) .

(٥٢) في تفسيره (٥٥٣/٧) .

(٥٣) في تفسيره (٨٦١/٣) .

وهذا الحديث قد اختلف فيه على عبد الرحمن بن البيلماني : - فرواه عبد الملك بن المغيرة ، عن عبد الرحمن مرسلًا كذا رواه عمير الخثعمي : أبي داود في المراسيل (٢١٥) وابن أبي حاتم في تفسيره والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٧) .

وكذا رواه أيضًا حجاج بن أرطأة - من رواية حفص بن غياث وأبي معاوية وهشيم وأبي شهاب عند سعيد ابن منصور في سننه (٦١٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الرد على أبي حنيفة ، مسألة المهر (٨/ ٣٨٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٧) ، وقد خالفهما .

- أعني حفصًا وأبا معاوية - هارونُ بن المغيرة عن حجاج ؛ فرواه عنه ، عن عبد الملك ، عن =

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : « عبد اللَّه » .
[٤] - في خ : « ترضى » .

وقد روىٰ ابن مردويه(٥٤) ، من طريق حجاج بن أرطاة ، عن عبد الملك بن المغيرة ، عن عبد الرحمن بن البيلماني ، عن عمر بن الخطاب قال : خطبنا[١] رسول الله ﷺ فقال : « **أنكحوا الأيامىٰ** » - ثلاثًا - فقام إليه رجل ، فقال : يا رسول الله ! فما العلائق بينهم؟ قال : « **ما تراضىٰ[٢] عليه أهلوهم** » . ابن البيلماني ضعيف ، ثم فيه انقطاع أيضًا .

وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾

ينهى [سبحانه و][٣] تعالىٰ عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قيامًا ، أي : تقوم بها معايشهم من التجارات وغيرها .

ومن هاهنا يؤخذ الحجر علىٰ السفهاء ، وهم أقسام : فتارة يكون الحجر للصغر ، فإن الصغير مسلوب العبارة ، وتارة يكون الحجر للجنون ، وتارة لسوء التصرف ؛ لنقص العقل أو الدين ،

= ابن البيلماني ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : عند ابن مردويه - كما سيذكره ابن كثير - والبيهقي (٧/٢٣٩) وقال : وليس بمحفوظ) .

- ورواه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني عن أبيه ، واختلف عنه : فرواه صالح بن عبد الجبار عنه عن أبيه عن ابن عباس مرفوعًا (كما عند ابن عدي في الكامل (٦/٢١٨٩) والدارقطني في السنن (٣/٢٤٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٢٣٩) .

ورواه محمد بن الحارث البصري عنه عن أبيه عن ابن عمر مرفوعًا (كما عند ابن عدي في الكامل (٦/٢١٨٨) والبيهقي (٧/٢٣٩) .

قال ابن عدي : وهذه الأحاديث مع غيرها التي يرويها ابن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر وابن عباس وكل ما روي عن ابن البيلماني : فالبلاء فيه من ابن البيلماني . وإذا روى عن ابن البيلماني محمد بن الحارث هذا فجميعًا ضعيفان ، والضعف على حديثهما بيِّنٌ .

وقال ابن حجر : إسناده ضعيف جدًّا . وحكى عبد الحق أن المرسل أصح .

(٥٤) انظر الحديث السابق .

[١] - في خ : « خطب » . [٢] - في خ : « تراضيا » .

[٣] - سقط من : خ .

[وتارة للفلس ، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ما له عن وفائها][١] ، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحَجْرَ عليه ، حجر عليه .

وقد[٢] قال الضحاك ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ **ولا تؤتوا السفهاء أموالكم** ﴾ قال : هم بَنُوكَ والنساء ، وكذا قال ابن مسعود والحكم بن عتيبة ، والحسن[٣] والضحاك : هم النساء والصبيان .

و[٤] قال سعيد بن جبير : هم[٥] اليتامىٰ .

وقال مجاهد وعكرمة وقتادة : هم النساء .

وقال ابن أبي حاتم(٥٥) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا هشام بن عمار ، حَدَّثَنَا صدقة بن خالد ، حَدَّثَنَا عثمان بن أبي العاتكة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن النساء سفهاء ، إلا التي أطاعت قيّمها** » .

ورواه ابن مردُويه مطولًا .

وقال ابن أبي حاتم : ذكر عن مسلم بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا حرب بن سُرَيج ، عن معاوية بن قرة ، عن أبي هريرة : ﴿ **ولا تؤتوا السفهاء أموالكم** ﴾ قال : هم[٦] الخدم ، وهم شياطين الإِنس وهم الخدم .

وقوله : ﴿ **وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولًا معروفًا** ﴾ قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس يقول : لا تعمد إلىٰ مالك وما خولك اللَّه وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك أو بنيك ، ثم تنظر إلىٰ ما في أيديهم ، ولكن أمسك مالك وأصلحه ، وكن أنت الذي تنفق عليهم من كسوتهم ومؤنتهم ورزقهم .

---

(٥٥) في تفسيره (٣/٨٦٢) وفيه (هُنَّ السفهاءُ) . وعثمان بن أبي العاتكة القاصُّ مقرئُ أهل دمشق ، قال ابن معين : ليس بشيء . وقد ذكر ابن عدي أن هشام بن عمار حدَّث عن صدقة بن خالد عن عثمان هذا عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ثلاثين حديثًا عامتها ليست بمستقيمة .
وقد نسبه دحيم للصدق ، إلا أنه أنكر حديثه عن علي بن يزيد . وبنحو ذلك قال أبو حاتم .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « و » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - سقط من خ .

وقال ابن جرير(٥٦) : حَدَّثَنَا ابن المثنىٰ ، حَدَّثَنَا محمد بن جعفر ، حَدَّثَنَا شعبة ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسىٰ قال : **ثلاثة يدعون اللَّه فلا يستجيب لهم ، رجل كانت له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل أعطىٰ ماله سفيهًا ، وقد قال : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ﴾ . ورجل كان له علىٰ رجل دين فلم يُشهد عليه** .

وقال مجاهد : ﴿ **وقولوا لهم قولًا معروفًا** ﴾ يعني في البر والصلة .

وهذه الآية الكريمة انتظمت الإِحسان إلىٰ العائلة[١] ، ومن تحت الحَجْر بالفعل ، من الإِنفاق في الكساوى والكلام الطيب وتحسين الأخلاق .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وابتلوا اليتامىٰ** ﴾ قال ابن عباس ومجاهد والحسن والسدي ومقاتل [بن حيان][٢] : أي : اختبروهم . ﴿ **حتىٰ إذا بلغوا النكاح** ﴾ قال مجاهد يعني : الحلم . قال الجمهور من العلماء : البلوغ في الغلام تارة يكون بالحلم ، وهو أن يرىٰ في منامه ما ينزل به الماء الدافق الذي يكون منه الولد .

وقد روى أبو داود(٥٧) في سننه ، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : حفظت من رسول اللَّه ﷺ : « **لا يُتْمَ بعد احتلام ، ولا صمات يوم إلىٰ الليل** » .

---

(٥٦) في تفسيره (٥٦٤/٧) .

وهذا الحديث رواه الحاكم في مستدركه (٣٠٢/٢) من طريق أبي المثنى معاذ بن معاذ العنبري ، ثنا أبي ، ثنا شعبة سقط يتبين من رواية البيهقي عن الحاكم في السنن الكبرى (١٤٦/١٠) فساق إسناده لكنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم مخالفًا في ذلك أصحاب شعبة .

قال الحاكم : لم يخرجاه لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى .

(٥٧) سنن أبي داود ، كتاب الوصايا ، باب متى ينقطع اليتم (٢٨٧٣) . ورواه أيضًا العقيلي في الضعفاء (٤٢٨/٤-٤٢٩) . والطبراني في الأوسط (٩٥/١) (٢٩٠) - من طريق أحمد بن صالح ، عن يحيى ابن محمد المديني الجاري ، عن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رُقَيْش ، أنه سمع شيوخًا من بني عمرو بن عوف ، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد بن جحش قال : قال علي . فذكره مرفوعًا . قال العقيلي : وهذا الحديث لا يُتَابَعُ عليه يحيى ، وهذا يرويه معمر عن جويبر عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي مرفوعًا ، ورواه الثوري وغيره عن جويبر موقوفًا . وهو الصواب . وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي أحمد إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أحمد بن صالح .

---

[١] - في خ : « الغالبة » . [٢] - ما بين المعكوفتين زيادة من : خ .

وفي الحديث الآخر عن عائشة(٥٨) وغيرها(٥٩) من الصحابة رضى الله عنهم ، عن النبي ﷺ قال : « **رفع القلم عن ثلاثة ؛ عن[١] الصبي حتىٰ يحتلم ، وعن النائم حتىٰ يستيقظ ، وعن المجنون حتىٰ يفيق** » أو يستكمل خمس عشرة سنة . وأخذوا ذلك من الحديث الثابت في الصحيحين عن [عبد الله بن][٢] عمر ، قال : عرضت علىٰ النبي ﷺ يوم أحد ، وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة [سنة][٣] فأجازني . فقال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز لما بلغه هذا الحديث : إن هذا الفرق بين الصغير والكبير(٦٠) .

واختلفوا في إنبات الشعر الخشن حول الفرج ، وهي الشعرة ، هل تدل علىٰ بلوغ أم لا ؟ علىٰ ثلاثة أقوال . يفرق في الثالث بين صبيان المسلمين ، فلا يدل علىٰ ذلك ؛ لاحتمال المعالجة ، وبين صبيان أهل الذمة ، فيكون بلوغا في حقهم ؛ لأنه[٤] لا يتعجل بها إلّا ضرب الجزية عليه[٥] ، فلا يعالجها .

والصحيح أنها بلوغ في حق الجميع[٦] ؛ لأن هذا أمر جبلي يستوي فيه الناس ، واحتمال المعالجة بعيد ، ثم قد دلت السنة علىٰ ذلك ، في الحديث الذي رواه الإِمام أحمد(٦١) ، عن

---

(٥٨) أخرجه أحمد في المسند (٦/١٠٠،١٠١،١٤٤) (٢٤٨٠٦) (٢٤٨١٤) (٢٥٢٢٥) ، وأبو داود في كتاب الحدود ، باب في المجنون يسرق أو يصيب أحدًا (٤٣٩٨) ، والنسائي في كتاب الطلاق ، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج (٦/١٥٦) ، وابن ماجة في كتاب الطلاق ، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم (٢٠٤١) ، والدارمي في سننه (٢/١٧١) ، وابن حبان في صحيحه (١/٣٥٥) (١٤٢) ، وابن الجارود في المنتقى (١٤٨) ، والحاكم في المستدرك (٢/٥٩) . كلهم من طريق حماد بن سلمة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي اللَّه عنها مرفوعًا .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

(٥٩) كابن عباس ، وأبي هريرة ، وأبي قتادة وغيرهم . وانظر في ذلك : نصب الراية (٤/١٦١-١٦٥) .

(٦٠) صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب ما يكره من الإطناب في المدح وَلْيَقُلْ ما يعلم (٢٦٦٤) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة (١٨٦٨) ، وفي آخره قول عمر بن عبد العزيز : إن هذا لَحَدٌّ بين الصغير والكبير .

(٦١) المسند (٤/٣١٠، ٥/٣١١-٣١٢) (١٨٨٣٠) (٢٢٧٦٢) (٢٢٧٦٣) ، من طرقٍ عن عبد الملك بن عمير ، عن عطية القرظي به .

---

[١] - سقط من : ت .

[٢] - في ت : « ابن »

[٣] - سقط من ت .

[٤] - سقط من : خ .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - في خ : « الكل » .

عطية القرظي رضي الله عنه ، قال : عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة ، [ ][١] ، فكان من أنبت قتل ، ومن لم ينبت خُلي سبيله ، فكنت فيمن لم ينبت ، فخُلي سبيلي .

وقد أخرجه أهل السنن الأربعة(٦٢) بنحوه ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وإنما كان كذلك ؛ لأن سعد بن معاذ رضي الله عنه كان قد حكم فيهم بقتل المقاتلة وسبي الذرية .

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الغريب (٦٣) : حَدَّثَنَا ابن علية ، عن إسماعيل ابن أمية ، عن محمد بن يحيىٰ بن حبان ، عن عمر ، أن غلامًا ابتهر جارية في شعره ، فقال : عمر رضي الله عنه انظروا إليه . فلم يوجد أنبت ، فدرأ عنه الحد . قال أبو عبيد : ابتهرها ، أي : قذفها . والابتهار أن يقول : فعلتُ بها . وهو كاذب . فإن كان صادقا فهو الابتيار ، قال الكميت في شعره :

قبيح بمثلي نعت الفتاة إما ابتهارًا وإما ابتيارًا

وقوله عز وجل : ﴿ **فإن آنستم منهم رشدًا فادفعوا إليهم أموالهم** ﴾ قال سعيد بن جبير : يعني صلاحًا في دينهم ، وحفظًا لأموالهم .

وكذا روي عن ابن عباس والحسن البصري وغير واحد من الأئمة ، وهكذا قال الفقهاء : متى[٢] بلغ الغلام مصلحًا لدينه وماله انفك الحجر عنه ، فيسلم إليه ماله الذي تحت يد وليه بطريقه[٣] .

وقوله : ﴿ **ولا تأكلوها إسرافًا وبدارًا أن يكبروا** ﴾ ينهىٰ تعالىٰ عن أكل أموال اليتامىٰ من غير حاجة ضرورية ﴿ **إسرافًا وبدارًا** ﴾ أي : إسرافًا مبادرة قبل بلوغهم .

ثم قال تعالىٰ : ﴿ **ومن كان غنيًا فليستعفف** ﴾ أي : [من كان في غنية عن مال اليتيم][٤]

(٦٢) سنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب في الغلام يصيب الحد (٤٤٠٤) (٤٤٠٥) ، والترمذي في كتاب السير ، باب ما جاء في النزول على الحاكم (١٥٨٤) ، والنسائي في كتاب الطلاق ، باب متى يقع طلاق الصبي ، وابن ماجة في كتاب الحدود ، باب من لا يجب عليه الحد (٢٥٤١) (٢٥٤٢) ، والحاكم في المستدرك (١٢٣/٢، ٣٨٩/٤) . - من طُرق عن عبد الملك بن عمير ، عن عطية القرظي به .
قال الحاكم : هذا حديث غريب صحيح ولم يخرجاه .

(٦٣) غريب الحديث لأبي عبيد (٢٨٩/٣) .

[١] - في خ : [فأمر من ينظروا] .
[٢] - في ت : « إذا » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

فليستعفف عنه ، ولا يأكل منه شيئًا . وقال الشعبي : هو عليه كالميتة والدم .

﴿ **ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ قال ابن أبي حاتم(٦٤) : حَدَّثَنَا الأشج ، حَدَّثَنَا عبد الله بن سليمان ، حَدَّثَنَا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : ﴿ **ومن كان غنيًا فليستعفف** ﴾ نزلت في مال اليتيم .

وحَدَّثَنَا الأشج ، وهارون بن إسحاق قالا : حَدَّثَنَا عبدة بن سليمان ، عن هشام ، عن أبيه، عن عائشة : ﴿ **ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ قالت[١] : نزلت في والي اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه ، إذا كان محتاجًا أن يأكل منه(٦٥) .

وحَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا محمد بن سعيد الأصبهاني ، حَدَّثَنَا علي بن مسهر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : أنزلت هذه الآية في والي اليتيم ﴿ **ومن كان غنيًا فليستعفف ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ بقدر قيامه عليه(٦٦) .

ورواه[٢] البخاري عن إسحاق عن[٣] [عبد الله][٤] بن نمير ، عن هشام به(٦٧) .

قال الفقهاء : له أن يأكل أقل الأمرين ؛ أجرة مثله ، أو قدر حاجته .

واختلفوا هل يردّ إذا أيسر؟ على قولين : (أحدهما) لا[٥] ؛ لأنه أكل بأجرة عمله وكان فقيرًا . وهذا هو الصحيح عند أصحاب الشافعي ؛ لأن الآية أباحت الأكل من غير بدل .

[وقال الإمام][٦] أحمد(٦٨) : حَدَّثَنَا عبد الوهاب ، حَدَّثَنَا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلا سأل رسول الله ﷺ فقال : ليس لي مال ولي يتيم؟ فقال : « **كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ، ولا متأثل مالًا ، ومن غير أن تقي مالك ، أو قال- تفدي**

(٦٤) في تفسيره (٣/٨٦٧) .

(٦٥) المصدر السابق (٣/٨٦٨) .

(٦٦) المصدر السابق (٣/٨٦٩) .

(٦٧) صحيح البخاري (٤٥٧٥)في كتاب التفسير ، باب « ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف » .

(٦٨) المسند (٢/١٨٦،٢١٥-٢١٦) (٦٧٤٧) (٧٠٢٢) .

[١] - في خ : « قال » .

[٢] - في خ : « وروى » .

[٣] - في ت : « بن » . خطأ .

[٤] - ما بين المعكوفتين في خ : « عبد الرحمن » .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - ما بين المعكوفتين في ت : « قال » .

مالك - بماله » . شك حسين .

وقال ابن أبي حاتم(٦٩) : حَدَّثَنَا أبو سعيد الأشج ، حَدَّثَنَا أبو خالد الأحمر ، حَدَّثَنَا حسين المكتب ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال : إن عندي يتيمًا عنده مال وليس عندي شيء ، فما آكل من ماله؟ قال : « **كل بالمعروف غير مسرف** » .

ورواه[١] أبو داود(٧٠) والنسائي(٧١) وابن ماجة(٧٢) من حديث حسين المعلم به .

ورویٰ[٢] أبو حاتم بن حبان في صحيحه(٧٣) وابن مردويه في تفسيره ، [من حديث][٣] يعلى ابن مهدي ، عن جعفر بن سليمان ، عن أبي عامر الخزاز ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، أن رجلًا قال : يا رسول اللَّه ؛ فيم أضرب يتيمي؟ قال : « **مما كنت ضاربا منه ولدك ، غير واقٍ مالك بماله ، ولا متأثل منه مالًا** » .

---

(٦٩) في تفسيره (٨٦٨/٣) .

(٧٠) في سننه ، كتاب الوصايا ، باب ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (٢٨٧٢) .

(٧١) سنن النسائي ، كتاب الوصايا ، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٢٥٦/٦) .

(٧٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الوصايا ، باب قوله : « ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف (٢٧١٨) .

(٧٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٥٤/١٠-٥٥) (٤٢٤٤) وكان فيه : يعلى بن مهدي ، وصوبها مصححه من التقاسيم إلى مُعَلَّى بن مهدي .

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٨٩/١) وابن عدي في الكامل (١٣٩٠/٤) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٤/٦) - كلهم من طريق إبراهيم بن علي العمري ، عن مُعَلَّى بن مهدي به .

قال الطبراني : لم يروه عن عمرو بن دينار عن جابر إلا أبو عامر الخزاز ، ولا عنه إلا جعفر بن سليمان . تفرد به معلى بن مهدي .

وقال ابن عدي - بعد أن ذكر الحديث في مناكير صالح بن رستم أبي عامر الخزاز - : لا أعرفه إلا من هذا الطريق ، وهو غريب ، ولا أعلم يرويه عن أبي عامر غيرُ جعفر بن سليمان . اهـ .

- وقد خولف أبو عامر في روايته عن عمرو بن دينار ؛ فقد رواه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار ، عن الحسن بن عبد اللَّه العُرَني به مرسلًا . كذا رواه البيهقي (٢٤/٦) قال البيهقي : وهو المحفوظ .

لكن قال ابن المغربي : وإن لم يثبت مُسَنَدًا فليس يجد أحدٌ عنه مُلْتَحَدًا .

تفسير القرطبي (٤٥/٥) .

---

[١] - في خ : « وقال » .

[٢] - في خ : « وقال » .

[٣] - سقط من : خ .

وقال ابن جرير(٧٤) : حَدَّثَنَا الحسن[١] بن يحيىٰ ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا الثوري ، عن يحيىٰ بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، قال : جاء أعرابي إلىٰ ابن عباس ، فقال : إن في حجري أيتامًا ، وإن لهم إبلًا ، ولي إبل ، وأنا أمنح في إبلي وأفقر ، فماذا يحل لي من ألبانها ؟ فقال : « **إن كنت تبغي ضالتها ، وتهنأ جرباها ، وتلوط حوضها ، وتسقي عطشها**[٢] ، **فاشرب غير مضر بنسل ، ولا نَاهِكٍ**[٣] **في الحلب** » .

ورواه مالك(٧٥) في موطئه ، عن يحيىٰ بن سعيد ، به .

وبهذا القول ، وهو عدم أداء البدل يقول عطاء بن أبي رباح وعكرمة وإبراهيم النخعي وعطية العوفي والحسن البصري .

(والثاني) نعم ؛ لأن مال اليتيم علىٰ الحظر ، وإنما أبيح للحاجة ، فيردّ بدله ، كأكل مال الغير للمضطر عند الحاجة .

وقد قال [أبو بكر][٤] ابن أبي الدنيا : حَدَّثَنَا ابن(٧٦) خيثمة ، حَدَّثَنَا وكيع ، عن سفيان ، وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب قال : قال عمر رضي اللّٰه عنه : إني أنزلت نفسي من هذا المال بمنزلة والي اليتيم ، إن استغنيت استعففت ، وإن احتجت استقرضت ، فإذا أيسرت قضيت .

(طريق أخرىٰ) : قال سعيد بن منصور : حَدَّثَنَا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق عن البراء قال : قال لي عمر - رضي اللّٰه عنه - : إني أنزلت نفسي من مال اللّٰه بمنزلة والى اليتيم ، إن احتجت أخذت منه ، فإذا أيسرت رددته ، وإن استغنيت استعففت (٧٧) . إسناد صحيح .

وروىٰ[٥] البيهقي عن ابن عباس نحو ذلك(٧٨) ، وهكذا رواه ابن أبي حاتم ، من طريق علي

(٧٤) في تفسيره (٧/٥٨٨-٥٨٩) .
(٧٥) الموطأ ، كتاب صفة النبي صلى اللّٰه عليه وسلم ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب .
(٧٦) كذا في الأصل ، والمعروف أن ابن أبي الدنيا يروي عن أبي خيثمة زهير بن حرب .
(٧٧) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/٤-٥) من طريق سعيد بن منصور به .
(٧٨) المصدر السابق (٦/٥) .

[١] - في خ : « الحسين » .
[٢] - في ت : « عليها » .
[٣] - في ت : « ولا ناهك » .
[٤] - سقط من ت .
[٥] - في خ : « وقال » .

ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ **ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ يعني القرض .

قال : وروي عن عبيدة وأبي العالية وأبي وائل وسعيد بن جبير في إحدىٰ الروايات ومجاهد والضحاك والسدي نحو ذلك (٧٩) .

وروى من طريق السدي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله : ﴿ **فليأكل بالمعروف** ﴾ قال : يأكل بثلاث أصابع .

ثم قال (٨٠) : حَدَّثَنَا أحمد بن سنان ، حَدَّثَنَا ابن مهدي ، حَدَّثَنَا سفيان ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس : ﴿ **ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ قال : يأكل من ماله ، يقوت علىٰ يتيمه ، حتىٰ لا يحتاج إلىٰ مال اليتيم .

قال : وروي عن مجاهد وميمون بن مهران في إحدىٰ الروايات والحكم[١] نحو ذلك .

وقال عامر الشعبي : لا يأكل منه إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلىٰ الميتة ، فإن أكل منه قضاه . رواه ابن أبي حاتم (٨١) .

وقال ابن وهب : حَدَّثَنَا نافع بن أبي نعيم القارئ ، قال : سألت يحيىٰ بن سعيد الأنصاري ، وربيعة ، عن قول اللَّه تعالىٰ : ﴿ **ومن كان فقيرًا فليأكل بالمعروف** ﴾ ؟ الآية . فقالا : ذلك في اليتيم ، إن كان فقيرًا أنفق عليه بقدر فقره ، ولم يكن للولي منه شيء (٨٢) .

وهذا بعيد من السياق لأنه قال : ﴿ **ومن كان غنيًا فليستعفف** ﴾ يعني : من الأولياء ﴿ **ومن كان فقيرًا** ﴾ أي : منهم . ﴿ **فليأكل بالمعروف** ﴾ أي : بالتي هي أحسن . كما قال في الآية الأخرىٰ : ﴿ **ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتىٰ يبلغ أشده** ﴾ أي : لا تقربوه إلا مصلحين له ، فإن احتجتم إليه أكلتم منه بالمعروف .

وقوله : ﴿ **فإذا دفعتم إليهم أموالهم** ﴾ يعني : بعد بلوغهم الحلم وإيناس الرشد منهم[٢] ،

(٧٩) تفسير ابن أبي حاتم (٨٦٩/٣) .
(٨٠) المصدر السابق .
(٨١) المصدر السابق (٨٧٠/٣) .
(٨٢) المصدر السابق (٨٧١/٣) .

[١] - في خ : « والحاكم » .
[٢] - سقط من : خ .

فحينئذ سلموهم أموالهم ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم ﴿ **فأشهدوا عليهم** ﴾ وهذا أمر من[١] اللَّه تعالىٰ للأولياء أن يشهدوا[٢] علىٰ الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم ؛ لئلا يقع من بعضهم جحود وإنكار لما قبضه وتسلمه .

ثم قال : ﴿ **وكفى باللَّه حسيبًا** ﴾ أي : وكفىٰ باللَّه محاسبًا وشهيدًا ورقيبًا علىٰ الأولياء في حال نظرهم للأيتام ، وحال تسليمهم لأموالهم[٣] ، هل هي كاملة موفورة[٤] ، أو منقوصة مبخوسة ، مدخلة مروج حسابها ، مدلس أمورها؟ اللَّه عالم بذلك كله .

ولهذا ثبت في صحيح مسلم ، أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **يا أبا ذرّ ، إني أراك ضعيفًا ، وإني أحب لك ما أحب لنفسي ، لا تأمرنّ علىٰ اثنين ، ولا تلين مال يتيم** »(٨٣) .

﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

قال سعيد بن جبير وقتادة : كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ، ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئًا ، فأنزل اللَّه : ﴿ **للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون** ﴾ الآية[٥] . أي : الجميع فيه سواء في حكم اللَّه تعالىٰ ، يستوون في أصل الوراثة ، وإن تفاوتوا بحسب ما فرض اللَّه لكل منهم بما يدلي به إلىٰ الميت من قرابة ، أو زوجية[٦] ، أو ولاء ؛ فإنه لُحمة كلُحمة النسب .

وروىٰ ابن مردويه من طريق ابن هراسة ، عن سفيان الثوري ، عن عبد اللَّه بن محمد بن

(٨٣) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة (١٨٢٦) .

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « للأموال » .
[٤] - في خ : « موفرة » .
[٥] - الآية كاملة في : خ .
[٦] - في خ : « زوجة » .

عقيل ، عن جابر قال : جاءت أم كُجَّة إلىٰ رسول الله ﷺ ، فقالت : يارسول الله ! إن لي ابنتين وقد مات أبوهما ، وليس لهما شيء . فأنزل الله تعالىٰ : ﴿ **للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون** ﴾ الآية (٨٤) .

وسيأتي هذا الحديث عند آيتي الميراث بسياق آخر ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ **وإذا حضرالقسمة** ﴾ الآية . قيل : المراد إذا حضر قسمة الميراث ذَوُو القربىٰ ، ممن ليس بوارث واليتامىٰ والمساكين فليرضخ لهم من التركة نصيب ، وأن ذلك كان واجبًا في ابتداء الإِسلام ، وقيل : مستحب . واختلفوا : هل هو منسوخ أم لا ؟ علىٰ قولين .

فقال البخاري(٨٥) : حَدَّثَنَا أحمد بن حميد ، أخبرنا عبيد الله الأشجعي ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : ﴿ **وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين** ﴾ قال : هي محكمة ، وليست بمنسوخة . تابعه سعيد ، عن ابن عباس .

وقال ابن جرير (٨٦) : حَدَّثَنَا القاسم ، حَدَّثَنَا الحسين ، حَدَّثَنَا عباد بن العوام ، عن الحجاج ، عن[١] الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : هي قائمة يعمل بها .

وقال الثوري ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، في هذه الآية ، قال : هي واجبة علىٰ أهل الميراث ما طابت به أنفسهم .

وهكذا روي[٢] عن ابن مسعود وأبي موسىٰ وعبد الرحمن بن أبي بكر وأبي العالية والشعبي

---

(٨٤) وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ، ومن طريقه أبو موسى المديني (كما في الإصابة ٣/٢٧٢) من طريق إبراهيم بن هَرَاسَةَ ، عن سفيان الثوري به .

وإبراهيم بن هَرَاسة أبو إسحاق الشيباني الكوفي : قال البخاري ، والنسائي : متروك الحديث ، وكذبه أبو عبيد والعجلي .

وقال ابن عدي : يغرب عن الثوري بأحاديث صالحة .

– وقد خولف ابنُ هَرَاسة في سياقة هذا الحديث عن الثوري عن ابن عقيل ، وسيأتي ذلك . انظر هامش (١١٣) .

(٨٥) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب « وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين » (٤٥٧٦) .

(٨٦) في تفسيره (٨/٨) (٨٦٦٩) .

---

[١] – في خ : « بن » . [٢] – في خ : « رواه » .

والحسن .

وقال[١] ابن سيرين وسعيد بن جبير ومكحول وإبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رباح والزهري ويحيىٰ بن يعمر : إنها واجبة .

وروىٰ ابن أبي حاتم (٨٧) ، عن أبي سعيد الأشج ، عن إسماعيل بن علية ، عن يونس بن عبيد ، عن محمد بن سيرين ، قال : ولي عبيدة وصية ، فأمر بشاة فذبحت ، فأطعم أصحاب هذه الآية ، وقال : لولا هذه الآية لكان هذا من مالي .

وقال مالك فيما يروىٰ عنه في التفسير في جزء مجموع عن الزهري : أن عروة أعطى من مال مصعب حين قسم ماله .

وقال الزهري : وهي محكمة .

وقال مالك ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد ، قال : هي حق واجب ما طابت به الأنفس .

(ذكر من ذهب إلىٰ أن ذلك أمر بالوصية لهم)

قال عبد الرزاق(٨٨) : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن أبي مليكة ، أن أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق والقاسم بن محمد أخبراه ، أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر قسم ميراث أبيه عبد الرحمن ، وعائشة حية ، قالا : فلم يدع في الدار مسكينًا ولا ذا قرابة إلا أعطاه من ميراث أبيه ، قالا : وتلا ﴿ **وإذا حضر القسمة أولوا القربىٰ** ﴾ قال القاسم : فذكرت ذلك لابن عباس ، فقال : ما أصاب ، ليس ذلك له ، إنما ذلك إلىٰ الوصية ، وإنما هذه الآية في الوصية . يريد الميت [أن] يوصي لهم .

رواه ابن أبي حاتم(٨٩) .

---

(٨٧) في تفسيره (٣/٨٧٤) .

(٨٨) في تفسيره (١/١٤٩-١٥٠) .

(٨٩) في تفسيره (٣/٨٧٥) .

---

[١] - في خ : «و».

(ذكر من قال إن هذه الآية منسوخة بالكلية)

قال سفيان الثوري ، عن محمد بن السائب الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس - رضي الله تعالىٰ عنهما - : ﴿ **وإذا حضر القسمة** ﴾ قال : منسوخة .

قال إسماعيل بن مسلم المكي ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال - في هذه الآية - ﴿ **وإذا حضر القسمة أولوا القربىٰ** ﴾ : نسختها الآية التي بعدها . ﴿ **يوصيكم الله في أولادكم** ﴾ .

وروىٰ العوفي ، عن ابن عباس - رضي الله تعالىٰ عنهما - في هذه الآية - ﴿ **وإذا حضر القسمة أولوا القربىٰ** ﴾ : كان ذلك من قبل أن تنزل الفرائض ، فأنزل الله بعد ذلك الفرائض ، فأعطىٰ كل ذي حق حقه ، فجعلت الصدقة فيما سمىٰ المتوفىٰ .

رواهن ابن مردويه .

وقال ابن أبي حاتم(٩٠) : حَدَّثَنَا الحسن بن محمد بن الصباح ، حَدَّثَنَا حجاج ، عن ابن جريج ، وعثمان بن عطاء ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ **وإذا حضر القسمة أولوا القربىٰ واليتامىٰ والمساكين** ﴾ : نسختها آية الميراث فجعل لكل إنسان نصيبه مما ترك الوالدان والأقربون ، مما قل منه أو كثر .

وحَدَّثَنَا أسيد بن عاصم ، حَدَّثَنَا سعيد بن عامر ، عن همام ، حَدَّثَنَا قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : إنها منسوخة ، كانت قبل الفرائض ، كان ما ترك الرجل من مال أعطى منه اليتيم والفقير والمسكين وذوو القربىٰ إذا حضروا القسمة ، ثم [نُسخ بعد ذلك][١] نسختها المواريث ، فألحق الله بكل ذي حق حقه ، وصارت الوصية من[٢] ماله ، يوصي بها لذوي قرابته حيث شاء .

وقال مالك ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب : هي منسوخة ، نسختها المواريث والوصية .

وهكذا روي عن عكرمة وأبي الشعثاء والقاسم بن محمد ، وأبي صالح ، وأبي مالك وزيد بن أسلم والضحاك وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان وربيعة بن أبي عبد الرحمن ، أنهم قالوا : إنها

---

(٩٠) المصدر السابق .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ . [٢] - في خ : « مما » .

منسوخة .

وهذا مذهب جمهور الفقهاء والأئمة الأربعة وأصحابهم .

وقد اختار ابن جرير هاهنا قولًا غريبًا جدًّا ، وحاصله أن معنىٰ الآية عنده ، وإذا حضر القسمة - أي : وإذا حضر قسمة مال الوصية أولوا قرابة الميت فارزقوهم منه ، وقولوا لليتامىٰ والمساكين إذا حضروا قولًا معروفًا . هذا معنىٰ ما حاوله بعد طول العبارة والتكرار(٩١) ، وفيه نظر ، واللَّه أعلم .

وقال[١] : العوفي عن ابن عباس : ﴿ **وإذا حضر القسمة** ﴾ هي قسمة الميراث . وهكذا قال غير واحد . والمعنىٰ علىٰ هذا ، لا علىٰ ما سلكه [أبوجعفر][٢] ابن جرير - رحمه اللَّه - بل المعنىٰ أنه إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يرثون واليتامىٰ والمساكين قسمة مال جزيل فإن أنفسهم تتوق إلىٰ شيء منه إذا رأوا ، هذا يأخذ ، وهذا يأخذ ، وهم يائسون لا شيء يعطونه[٣] ، فأمر اللَّه تعالىٰ - وهو الرءوف الرحيم - أن يرضخ لهم شيء من الوسط يكون برًّا بهم ، وصدقة عليهم ، وإحسانًا إليهم ، وجبرًا لكسرهم . كما قال تعالىٰ : ﴿ **كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده** ﴾ وذم الذين ينقلون[٤] المال خفية خشية أن يطلع عليهم المحاويج وذوو الفاقة ، كما أخبر عن أصحاب الجنة ﴿**إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين**﴾ أي : بليل . وقال : ﴿ **فانطلقوا وهم يتخافتون أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين** ﴾ فـ ﴿ **دمر اللَّه عليهم ، وللكافرين أمثالها** ﴾ فمن جحد حق اللَّه عليه عاقبه اللَّه في أعز ما يملكه ، ولهذا جاء في الحديث : « **ما خالطت الصدقة مالا إلا أفسدته** » (٩٢) . أي : منعها يكون سبب محاق[٥] ذلك المال بالكلية .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وليخش الذين لو تركوا من خلفهم** ﴾ الآية . قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : هذا في الرجل يحضره الموت ، فيسمعه الرجل يوصي بوصية تضر بورثته ، فأمر اللَّه تعالىٰ الذي يسمعه أن يتقي اللَّه ويوفقه ، ويسدّده للصواب ، ولينظر[٦] لورثته كما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشي عليهم الضيعة .

---

(٩١) انظر : تفسير الطبري (١٢/٨) .

---

[١] - في خ : قال ، وقال .

[٢] - سقط من ت .

[٣] - في خ : « يعطون » .

[٤] - في خ : « يستقلون » .

[٥] - في ت : « محق » .

[٦] - في ت : « فينظر » .

وهكذا قال مجاهد وغير واحد ، وثبت[١] في الصحيحين(٩٣) أن رسول الله ﷺ ، لما دخل علىٰ سعد بن أبي وقاص يعوده قال : يا رسول الله ، إني ذو مال ، ولا يرثني إلا ابنة ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : « **لا** » . قال : فالشطر . قال : « **لا** » . قال : فالثلث . قال : « **الثلث ، والثلث كثير** » . ثم قال رسول الله ﷺ : « **إنك أن تذر ورثتك أغنياء ، خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس** » .

وفي الصحيح (٩٤) ، عن ابن عباس ، قال : لو أن الناس غضوا من الثلث إلىٰ الربع ؛ فإن رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم قال : « **الثلث ، والثلث كثير** » .

قال الفقهاء : إن كان ورثة الميت أغنياء ، استحب للميت أن يستوفى الثلث في وصيته ، وإن كانوا فقراء استحب أن ينقص الثلث . وقيل : المراد بقوله : ﴿ **وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافًا خافوا عليهم فليتقوا الله** ﴾ أي[٢] في مباشرة أموال اليتامىٰ . ﴿ **ولا**

(٩٢) رواه الإمام الشافعي في مسنده (شفاء العي (٤٠٥/١) (٦٠٧)) وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٥٩) والبغوي في شرح السنة (١٥٦٣) ، وورواه الحميدي في مسنده (٢٣٧) ، وابن عدي في الكامل (٢٢١٤/٦) وعنه البيهقي (١٥٩/٤) .

- كلهم من طريق محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية القرشي الجمحي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها به مرفوعًا .

ومحمد بن عثمان هذا ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، ووثقه ابن حبان .

قال ابن عدي : ومحمد بن عثمان بن صفوان يُعرفُ بهذا الحديث ، ولا أعلم أنه رواه عن هشام بن عروة غيرُه .

(*) قال الحافظ المنذري : وهذا الحديث يحتمل معنيين :

أحدهما : أن الصدقة ما تُركَتْ في مال ولم تُخْرَج منه إلا أهلكته .

والثاني : أن الرجل يأخذ الزكاة وهو غني عنها ، فيضعُها مع ماله فتهلكه ، وبهذا فسره الإمام أحمد. الترغيب والترهيب (٥٤٣/١) .

(٩٣) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس (٢٧٤٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب الوصية (١٦٢٨) .

(٩٤) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ، باب الوصية بالثلث (٢٧٤٣) ، وصحيح مسلم ، كتاب الوصية (١٦٢٩) .

[١] - في خ : « وورد » . [٢] - سقط من : ت .

تأكلوها إسرافا وبدارا [أن يكبروا][١] ﴾ .

حكاه ابن جرير من طريق العوفي ، عن ابن عباس(٩٥) ، وهو قول حسن ، يتأيد بما بعده من التهديد في أكل أموال اليتامىٰ ظلما [ولا ترعبهم][٢] ، أي كما تحب أن تعامل ذرّيتك من بعدك ، فعامل الناس في ذرّياتهم إذا وليتهم ، ثم أعلمهم أن من أكل أموال اليتامىٰ ظلمًا ، فإنما يأكل في بطنه نارًا ، ولهذا قال : ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامىٰ ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيرًا** ﴾ أي : إذا أكلوا أموال اليتامىٰ بلا سبب ، فإنما يأكلون نارًا تتأجج في بطونهم يوم القيامة . وروي[٣] في الصحيحين(٩٦) ، من حديث سليمان بن بلال ، عن ثور بن يزيد ، عن سالم أبي الغيث ، عن أبي هريرة ، أن رسول اللّه ﷺ قال : « **اجتنبوا السبع الموبقات** » - قيل : يا رسول اللّه ؛ وما هنّ ؟ قال : « **الشرك باللّه ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم اللّه إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات** » .

و[٤] قال ابن أبي حاتم (٩٧) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا عبيدة ، أخبرنا أبو عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، حَدَّثَنَا أبو هارون العبدي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قلنا : يا رسول اللّه ، ما رأيت ليلة أسري بك؟ قال : « **انطلق بي إلىٰ خلق من خلق اللّه كثير ، رجال كل رجل منهم له مشفران كمشفر البعير ، وهو موكل بهم رجال يفكون[٥] لحي[٦] أحدهم ، ثم يجاء بصخرة من نار فتقذف في في أحدهم ، حتىٰ تخرج من أسفله ، وله[٧] خوار وصراخ ، قلت : يا جبريل ؛ من هؤلاء؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامىٰ ظلمًا ، إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيرًا** » .

---

(٩٥) تفسير ابن جرير (٨/٢٣) .

(٩٦) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ، باب قول اللّه تعالى : « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيرًا » (٢٧٦٦) (٥٧٦٤) (٦٨٥٧) وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان (٨٩) .

(٩٧) في تفسيره (٣/٨٧٩) . وهو جزء من حديث المعراج الذي رواه أبو هارون العبدي ، عن أبي سعيد . وسيأتي بطوله في سورة الإسراء .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

[٣] - في ت : « و » .

[٤] - سقط من : ت .

[٥] - في خ : « يكفون » .

[٦] - في ت : « لحاء » .

[٧] - في ت : « لهم » .

وقال السدي : يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة ، ولهب النار يخرج من فيه، ومن مسامعه ، وأنفه ، وعينيه ، يعرفه كل من رآه بآكل مال اليتيم .

وقال أبو بكر بن مردويه : حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم بن زيد ، حَدَّثَنَا أحمد بن عمرو ، حَدَّثَنَا عقبة بن مكرم ، حَدَّثَنَا يونس بن بكير ، حدثنازياد بن المنذر ، عن نافع بن الحارث ، [عن أبي برزة][١] ، أن رسول اللَّه ﷺ قال : [« **يبعث يوم القيامة القوم من قبورهم ، تأجج أفواههم نارًا** » . قيل : يارسول اللَّه ؛ من هم ؟ قال][٢] : « **ألم تر أن اللَّه قال : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامىٰ ظلما ﴾** الآية .

رواه[٣] ابن أبي حاتم (٩٨) ، عن أبي زرعة ، عن عقبة بن مكرم ، وأخرجه أبو حاتم بن حبان في صحيحه (٩٩) ، عن أحمد بن علي بن المثنىٰ (١٠٠) ، عن عقبة بن مكرم .

وقال ابن مردويه : حَدَّثَنَا عبد اللَّه بن جعفر ، حَدَّثَنَا أحمد بن عصام ، حَدَّثَنَا أبو عامر العبدي(١٠١) ، حَدَّثَنَا عبد اللَّه بن جعفر الزهري ، عن عثمان بن محمد ، عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **أحرج مال الضعيفين المرأة واليتيم** »(١٠٢) أي :

---

(٩٨) في تفسيره (٣/٨٧٩) .

(٩٩) الإحسان (١٢/٣٧٧) (٥٥٦٦) .

(١٠٠) هو أبو يعلى الموصلي ، والحديث في مسنده (١٣/٤٣٤) (٧٤٤٠) . وقد رواه عنه أيضًا أبو أحمد ابن عدي في الكامل (٣/١٠٤٧) ، وقد ذكر ابن عدي هذا الحديث في مناكير زياد بن المنذر ، ثم قال : وعامة أحاديثه غير محفوظة .

وزياد بن المنذر هذا كذبه ابن معين ، وقال أحمد والنسائي وغيرهما : متروك الحديث .

(١٠١) كذا في الأصل ، والأظهر أنه أبو عامر العَقدي : عبد الملك بن عمرو القيسي . فهو يروي عن عبد اللَّه بن جعفر الزهري المخرمي ، وروى عنه أحمد بن عصام الأنصاري . انظر : الجرح والتعديل (٢/ ٦٦) ، وتهذيب التهذيب .

(١٠٢) أخرجه أحمد (٢/٤٣٩) (٩٦٦٤) ، والنسائي في الكبرى في كتاب عشرة النساء ، باب حق المرأة على زوجها (٩١٤٩) ، وابن ماجة في كتاب الأدب ، باب حق اليتيم (٣٦٧٨) ، وابن حبان (الإحسان ١٢/٣٧٦) والحاكم في المستدرك (١/٦٣،١٢٨) والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٣٤) .
- كلهم من طريق محمد بن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه به مرفوعًا .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

---

[١] - سقط من : خ . [٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : ت .

أوصيكم باجتناب مالهما .

وتقدم في سورة البقرة من طريق عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لما أنزل الله : ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامىٰ ظلمًا** ﴾ الآية انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه ، وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل الشيء ، فيحبس له ، حتىٰ يأكله أو يفسد ، فاشتدّ ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فأنزل الله : ﴿ **ويسألونك عن اليتامىٰ قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح** ﴾ الآية ، فخلطوا طعامهم بطعامهم ، وشرابهم بشرابهم[(١٠٣)] .

﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ﴾

هذه الآية الكريمة والتي بعدها والآية التي هي خاتمة هذه السورة ، هن آيات علم الفرائض ، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث ، ومن الأحاديث الواردة في ذلك ، مما هي كالتفسير لذلك . ولنذكر منها ما هو متعلق بتفسير ذلك . وأما تقرير المسائل ونصب الخلاف والأدلة والحجاج بين الأئمة ، فموضعه كتب الأحكام ، والله المستعان .

وقد ورد الترغيب في تعلم الفرائض ، وهذه الفرائض الخاصة من أهم ذلك ، وقد روىٰ أبو داود[(١٠٤)] وابن ماجة[(١٠٥)] من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ، عن

(١٠٣) تقدم تخريجه في سورة البقرة ، آية رقم ٢٢٠ .

(١٠٤) سنن أبي داود ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في تعليم الفرائض (٢٨٨٥) .

(١٠٥) سنن ابن ماجه ، المقدمة ، باب اجتناب الرأي والقياس (٥٤) . ورواه أيضًا : الدارقطني في سننه (٤/ ٦٨) ، والحاكم في مستدركه (٤/٣٣٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/٢٠٨) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/٧٥١) (١٣٨٤) ، والبغوي في شرح السنة (١/٢٩١) .

- كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم الإفريقي به مرفوعًا .

- وعبد الرحمن بن زياد : ضعفه أحمد وابن معين والترمذي والنسائي وابن خزيمة وغيرهم ، وقال =

عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، عن عبد الله بن عمرو [رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :][1] « **العلم ثلاثة ، وما سوىٰ ذلك فهو فضل ، آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة** » .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « **يا أبا هريرة ، تعلموا الفرائض ، وعلموه الناس**[2] **، فإنه نصف العلم ، وهو ينسىٰ ، وهو أول شيء ينتزع من أمتي** » .

رواه ابن ماجة(١٠٦) ، وفي إسناده ضعف . وقد روي من حديث عبد الله بن مسعود(١٠٧)

= ابن عدي : عامة حديثه لا يتابع عليه . وقد وثقه أحمد بن صالح ، وقوى البخاري أمره وقال : هو مقارب الحديث . - وشيخه عبد الرحمن بن رافع التنوخي : قال البخاري : في حديثه مناكير ، وقال أبو حاتم : حديثه منكر . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : لا يحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أَنْعُم ، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله .

(١٠٦) في سننه ، كتاب الفرائض ، باب الحث على تعليم الفرائض (٢٧١٩) . ورواه العقيلي في الضعفاء (٢٧١/١) ، والطبراني في الأوسط (٢٧٢/٥) (٥٢٩٣) ، وابن عدي في الكامل (٧٩١/٢) ، والدارقطني في السنن (٦٧/٤) ، والحاكم في المستدرك (٣٣٢/٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٠٨) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٩٠/١٢) .

- كلهم من طريق حفص بن عمر بن أبي العَطَّاف ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعًا .

وحفص بن عمر بن أبي العَطَّاف المدني : وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال . قال البخاري : منكر الحديث ، روى عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في تعليم الفرائض . وقال مرة : عن أبي الزناد عن المقبري عن أبي هريرة . ولا يصح . وقال العقيلي : لا يُتابَع عليه ولا يعرف إلا به . وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن أبي الزناد إلا حفص بن عمر بن أبي العَطَّاف . وقال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وآخر في مناكيره :

وهذان الحديثان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة . لا يرويهما عنه - مع تَلَوُّنِ حفص بن عمر في إسناديهما - غير حفص بن عمر بن أبي العَطَّاف . قال : وحديثه - كما قال البخاري - منكر الحديث .وقال البيهقي : تفرد به حفص بن عمر ، وليس بالقوي .

(١٠٧) حديث ابن مسعود يرويه عوف ابن أبي جميلة عن الأعرابي عن سليمان بن جابر ، عن ابن مسعود . وقد اختلف فيه على عوف :

- فرواه عبد الله بن المبارك (عند النسائي في الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب الأمر بتعليم الفرائض (٤/ ٦٣-٦٤) (٦٣٠٦) ، وأبو أسامة حماد بن أسامة (عند الترمذي ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء =

---

[١] - في ت : « مرفوعًا » . [٢] - سقط من : خ .

وأبي سعيد [١٠٨] ، وفي كل منهما نظر . قال ابن عيينة : إنما سمىٰ الفرائض نصف العلم ؛ لأنه يبتلىٰ الناس كلهم .

وقال البخاري[١٠٩] ، عند تفسير هذه الآية : حَدَّثَنَا إبراهيم بن موسىٰ ، حَدَّثَنَا هشام ، أن ابن جريج أخبرهم ، قال : أخبرني ابن المنكدر ، عن جابر بن عبد اللَّه ، قال : عادني رسول اللَّه ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين ، فوجدني النبي ﷺ لا أعقل شيئًا ، فدعا بماء فتوضأ منه ، ثم رش علي ، فأفقت ، فقلت : ما تأمرني أن أصنع في مالي يارسول اللَّه؟ فنزلت : ﴿ **يوصيكم اللَّه في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين** ﴾ .

وكذا رواه مسلم[١١٠] والنسائي[١١١] من حديث حجاج بن محمد الأعور ، عن ابن جريج

= في تعليم الفرائض (٢٠٩٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/٢٠٨) .

وهَوْذة بن خليفة (عند الحاكم في المستدرك (٤/٣٣٣)) .

ثلاثتهم (عبد اللَّه وأبو أسامة وهوذة) عن عوف ، عمن حدثه عن سليمان بن جابر ، عن ابن مسعود .

- ورواه شريك بن عبد اللَّه (عند النسائي في الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب الأمر بتعليم الفرائض (٤/ ٦٣) (٦٣٠٥) .

وعثمان بن الهيثم (عند الدارمي في سننه (١/٧٢-٧٣)) .

وعمرو بن حمران البصري (عند الدارقطني في سننه (٤/٨١-٨٢)) .

والنضر بن شميل (عند الحاكم في المستدرك (٤/٣٣٣)) أربعتهم (شريك وعثمان وعمرو والنضر) عن عوف ، عن سليمان بن جابر ، عن ابن مسعود مرفوعًا متصلًا .

- ورواه المثنى بن بكر العبدي عن عوف ، عن سليمان بن جابر ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود (عند البيهقي في السنن الكبرى (٦/٢٠٨)) .

- ورواه الفضل بن دلهم القصاب عن عوف ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة (عند الترمذي في السنن ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في تعليم الفرائض (٢٠٩٢) .

(*) قال الإمام أبو الحسن الدارقطني رضي اللَّه عنه : والقولُ قولُ ابن المبارك ومن تابعه . العلل (٥/٧٨-٧٩) (٧٢٦) .

(١٠٨) حديث أبي سعيد الخدري رواه الدارقطني في سننه (٤/٨٢) ، قال الحافظ في الفتح (١٢/٥) : أخرجه الدارقطني من طريق عطية ، وهو ضعيف : (وقع في إسناد المطبوع من الدارقطني : زكريا بن عطية ؛ وهو تصحيف ، وإنما هو : زكريا ، عن عطية) .

(١٠٩) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب « يوصيكم اللَّه في أولادكم » (٤٥٧٧) .

(١١٠) صحيح مسلم ، كتاب الفرائض (١٦١٦) .

(١١١) سنن النسائي الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب ذكر الكلالة (٦٣٢٣) .

به . ورواه الجماعة كلهم من حديث سفيان بن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر(١١٢) .

(حديث آخر عن جابر في سبب نزول الآية) . قال الإمام أحمد (١١٣) : حَدَّثَنَا زكريا بن عدي ، حَدَّثَنَا عبيد اللَّه - هو ابن عمرو الرقي - عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن جابر قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى[١] رسول اللَّه ﷺ فقالت : يارسول اللَّه ، هاتان ابنتا سعد ابن الربيع ، قتل أبوهما معك في يوم أحد شهيدًا ، وإن عمهما أخذ مالهما ، فلم يدع لهما مالا ، ولا ينكحان إلا ولهما مال . قال : فقال : « **يقضي اللَّه في ذلك** » . قال فنزلت آية الميراث ، فأرسل رسول اللَّه ﷺ إلىٰ عمهما فقال : « **أعط ابنتي سعد الثلثين ، وأمهما الثمن ، وما بقى فهو لك** » .

وقد رواه أبو داود(١١٤) والترمذي(١١٥) وابن ماجة(١١٦) من طرق عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، به . قال الترمذي : ولا يعرف إلا من حديثه .

والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة ، كما سيأتي ، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات ، ولم يكن له بنات ، وإنما كان يورث كلالة ، ولكن ذكرنا الحديث هاهنا ، تبعًا للبخاري - رحمه الله - ؛ فإنه ذكره هاهنا ، والحديث الثاني عن جابر أشبه بنزول هذه الآية ، واللَّه أعلم .

فقوله تعالىٰ : ﴿ **يوصيكم اللَّه في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين** ﴾ أي : يأمركم بالعدل

---

(١١٢) البخاري في صحيحه ، كتاب المرضىٰ ، باب عيادة المغمىٰ عليه (٥٦٥١) ، ومسلم في كتاب الفرائض (١٦١٦) ، وأبو داود في كتاب الفرائض ، باب في الكلالة (٢٨٨٦) ، والترمذي في كتاب الفرائض ، باب ميراث البنين مع البنات (٢٠٩٧) ، والنسائي في سننه ، كتاب الطهارة ، باب الانتفاع بفضل الوضوء (٨٧/١) ، وابن ماجة في كتاب الفرائض ، باب الكلالة (٢٧٢٨) .

(١١٣) في مسنده (٣٥٢/٣) (١٤٨٤١) .

(١١٤) سنن أبي داود ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في ميراث الصلب (٢٨٩١) (٢٨٩٢) . وجاء في الرواية الأولى عنده من طريق بشر بن المفضل عن ابن عقيل : (هاتان بنت ثابت بن قيس) . قال أبو داود : أخطأ بشر فيه ؛ إنما هما ابنة سعد بن الربيع ، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة .

(١١٥) جامع الترمذي ، كتاب الفرائض ، باب ميراث البنات (٢٠٩٣) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد اللَّه بن محمد بن عقيل .

(١١٦) سنن ابن ماجه ، كتاب الفرائض ، باب فرائض الصلب (٢٧٢٠) .

---

[١] - سقط من : ت .

فيهم ، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث ، فأمر اللَّه تعالىٰ بالتسوية بينهم في أصل الميراث ، وفاوت[١] بين الصنفين[٢] ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وذلك لاحتياج الرجل إلىٰ مؤنة النفقة والكلفة ، ومعاناة التجارة ، والتكسب ، وتحمل المشاق[٣] ، فناسب أن يعطىٰ ضعفي ما تأخذه الأنثىٰ .

وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالىٰ : **﴿ يوصيكم اللَّه في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾** أنه تعالىٰ أرحم بخلقه من الوالدة بولدها ، حيث وصّى[٤] الوالدين بأولادهم ، فعلم أنه أرحم بهم منهم ، كما جاء في الحديث الصحيح ، وقد رأىٰ امرأة من السبي [فرّق بينها وبين ولدها ، فجعلت][٥] تدور علىٰ ولدها ، فلما وجدته [من السبي][٦] أخذته فألصقته بصدرها وأرضعته ، فقال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم لأصحابه : « **أترون هذه طارحة ولدها في النار وهي تقدر علىٰ ذلك ؟!** » قالوا : لا يارسول اللَّه . فقال : « **فو اللَّه ، للَّه أرحم بعباده من هذه بولدها** » (١١٧) .

وقال البخاري هاهنا (١١٨) : حَدَّثَنا محمد بن يوسف ، عن ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين ، فنسخ اللَّه من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثلث ، وجعل للزوجة الثمن والربع ، وللزوج الشطر والربع .

وروى[٧] العوفي عن ابن عباس قوله[٨] : **﴿ يوصيكم اللَّه في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾** : وذلك أنه لما نزلت الفرائض التي فرض اللَّه فيها ما فرض للولد الذكر والأنثى والأبوين ، كرهها الناس أو بعضهم ، وقالوا : تعطىٰ المرأة الربع أو الثمن ، وتعطىٰ البنت النصف ، ويعطىٰ الغلام الصغير ، وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم ، ولا يحوز الغنيمة ! اسكتوا عن هذا الحديث لعل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ينساه ، أو نقول له فيغير ،

---

(١١٧) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، (٥٩٩٩) ، ومسلم في كتاب التوبة (٢٧٥٤) - كلاهما من حديث زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه مرفوعًا .

(١١٨) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب « ولكم نصف ما ترك أزواجكم » (٤٥٧٨) .

---

[١] - في خ : « وفوت » .

[٢] - في خ : « الصفتين » .

[٣] - في خ : « المشقة » .

[٤] - في ت : « أوصى » .

[٥] - ما بين المعكوفتين من : خ .

[٦] - ما بين المعكوفتين من : خ .

[٧] - في ت : « وقال » .

[٨] - سقط من : ت .

فقال[١] بعضهم : يا رسول الله ، تعطىٰ الجارية نصف ما ترك أبوها ، وليست تركب الفرس ولا تقاتل القوم ، ويعطىٰ الصبي الميراث وليس يغني شيئًا . وكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية ، لا يعطون الميراث إلا لمن قاتل القوم ، ويعطونه الأكبر فالأكبر .

رواه ابن أبي حاتم وابن جرير أيضًا(١١٩) .

وقوله : ﴿ فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك ﴾ قال بعض الناس : قوله فوق ، زائدة ، وتقديره : فإن كن نساء اثنتين ، كما في قوله : ﴿ فاضربوا فوق الأعناق ﴾ وهذا غير مسلَّم لا هنا ولا هناك ؛ فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه ، وهذا ممتنع . ثم قوله : ﴿ فلهن ثلثا ما ترك ﴾ لو كان المراد ما قالوه لقال : فلهما ثلثا ما ترك ، وإنما استفيد كون الثلثين للبنتين من حكم الأختين في الآية الأخيرة ، فإنه تعالىٰ حكم فيها للأختين بالثلثين ، وإذا ورث الأختان الثلثين ، فلأن يرث البنتان الثلثين بطريق الأولىٰ والأحرىٰ[٢] وقد تقدم في حديث جابر ، أن النبي ﷺ حكم لابنتي سعد بن الربيع بالثلثين ، فدل الكتاب والسنة علىٰ ذلك ، وأيضًا فإنه قال : ﴿ وإن كانت واحدة فلها النصف ﴾ فلو كان للبنتين النصف لنص عليه أيضًا ، فلما حكم به للواحدة علىٰ انفرادها ، دل علىٰ أن البنتين في حكم الثلاث ، والله أعلم .

وقوله تعالىٰ : ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس ﴾ إلىٰ آخره ، الأبوان لهما في الميراث[٣] أحوال (أحدهما) : أن يجتمعا مع الأولاد فيفرض لكل واحد منهما السدس ، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة ، فرض[٤] لها النصف ، وللأبوين لكل واحد منهما السدس ، وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب ، فيجمع[٥] له والحالة هذه بين الفرض والتعصيب .

(الحال الثاني) : أن ينفرد الأبوان بالميراث ، فيفرض للأم الثلث والحالة هذه ، ويأخذ الأب الباقي بالتعصيب المحض ، فيكون قد أخذ ضعفي ما[٦] للأم وهو الثلثان ، فلو كان معهما - والحالة هذه - زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف ، والزوجة الربع . ثم اختلف العلماء ، [ما

(١١٩) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٨٨٢) ، وتفسير الطبري (٨/٣٢) .

[١] - في خ : « فقالوا » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - في ت : « الإرث » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في خ : « فيجتمع » .
[٦] - في ت : « ما حصل » .

تأخذ الأم بعد فرض الزوج أو الزوجة][١] علىٰ ثلاثة أقوال : (أحدها) : أنها تأخذ ثلث الباقي في المسألتين ؛ لأن الباقي كأنه جميع الميراث بالنسبة إليهما ، وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب ، فتأخذ ثلث الباقي ، ويأخذ الأب الباقي ثلثيه ، وهو[٢] قول عمر وعثمان ، وأصح الروايتين عن علي ، وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت ، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور العلماء رحمهم الله .

(والقول الثاني) : أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله : ﴿ **فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث** ﴾ فإن الآية أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا ، وهو قول ابن عباس . وروي عن علي ومعاذ بن جبل نحوه . وبه يقول شريح وداود الظاهري . واختاره[٣] أبو الحسين محمد بن عبد الله بن اللبان البصري(١٢٠) في كتابه « الإيجاز في علم الفرائض » .

وهذا فيه نظر ، بل هو ضعيف ؛ لأن ظاهر الآية إنما هو إذا استبد بجميع التركة ، [فأما في هذه المسألة][٤] فيأخذ الزوج أو الزوجة الفرض ، ويبقىٰ الباقي كأنه جميع التركة ، فتأخذ ثلثه كما تقدم .

(والقول الثالث) أنها تأخذ ثلث جميع المال في مسألة الزوجة خاصة ، فإنها تأخذ الربع وهو ثلاثة من اثني عشر ، وتأخذ الأم الثلث وهو أربعة ، فيبقىٰ خمسة للأب . وأما في مسألة الزوج ، فتأخذ ثلث الباقي ؛ لئلا تأخذ أكثر من الأب لو أخذت ثلث المال ، فتكون المسألة من ستة : للزوج النصف ثلاثة ، وللأم ثلث الباقي [بعد ذلك][٥] وهو سهم ، وللأب الباقي [بعد ذلك][٦] وهو سهمان . ويحكىٰ هذا عن محمد بن سيرين رحمه الله ، وهو قول مركب من القولين الأولين وهو[٧] موافق [لكل منهما][٨] في صورة وهو ضعيف أيضًا ، والصحيح الأول ، والله أعلم .

(١٢٠) هو إمام الفرضيين في الآفاق ، محمد بن عبد الله بن الحسن أبو الحسين البصري الفرضي الشافعي . قال أبو إسحاق الشيرازي : كان ابن اللبان إمامًا في الفقه والفرائض ، صنف فيها كتبًا ليس لأحد مثلها . وقال الخطيب البغدادي : انتهى إليه علم الفرائض . توفي سنة ٤٠٢ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢١٧) .

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « ماذا تأخذ الأم بعد ذلك » .
[٢] - في ت : « وهذا » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - ما بين المعكوفتين في ت : « وأما هنا » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - ما بين المعكوفتين في خ : « بعد الباقي » .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - ما بين المعكوفتين في خ : « كلاهما » .

(الحال الثالث من أحوال الأبوين) وهو اجتماعهما مع الأخوة ، وسواء كانوا من الأبوين ، أو من الأب ، أو من الأم ، فإنهم لا يرثون مع الأب شيئًا ، ولكنهم مع ذلك يحجبون الأم عن الثلث إلىٰ السدس ، فيفرض لها مع وجودهم السدس ، فإن لم يكن وارث سواها وسوىٰ الأب أخذ الأب الباقي .

وحكم الأخوين فيما ذكرناه كحكم الإخوة عند الجمهور . وقد روىٰ البيهقي(١٢١) من طريق شعبة مولىٰ ابن عباس ، عن ابن عباس ، أنه دخل علىٰ عثمان فقال : إن الأخوين لا يردان الأم عن الثلث ، قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **فإن كان له إخوة** ﴾ فالأخوان ليسا بلسان قومك إخوة . فقال عثمان : لا أستطيع تغيير[١] ما كان قبلي ، ومضىٰ في الأمصار وتوارث به الناس . وفي صحة هذا الأثر نظر ، فإن شعبة هذا تكلم فيه مالك بن أنس ، ولو كان هذا صحيحًا عن ابن عباس ، لذهب إليه أصحابه الأخصاء به ، والمنقول عنهم خلافه(١٢٢) .

وقد روىٰ عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد ، عن أبيه ، أنه قال : الأخوان تسمىٰ إخوة . وقد أفردت لهذه المسألة جزءًا علىٰ حدة .

وقال ابن أبي حاتم (١٢٣) : حَدَّثَنا أبي ، حَدَّثَنا عبد العزيز بن المغيرة ، حَدَّثَنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة ، قوله : ﴿ **فإن كان له إخوة فلأمه السدس** ﴾ أضروا بالأم ولايرثون ، ولا يحجبها الأخ الواحد عن[٢] الثلث ، ويحجبها ما فوق ذلك ، وكان أهل العلم يرون أنهم إنما حجبوا أمهم عن[٣] الثلث أن أباهم يلي إنكاحهم ، ونفقته عليهم دون أمهم .

---

(١٢١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/٢٢٧) . وشعبة هو ابن دينار الهاشمي مولى ابن عباس ، قال عنه مالك : ليس بثقة . وقال ابن معين في رواية : لا يكتب حديثه . وقال أبو حاتم والجوزجاني والنسائي : ليس بالقوي ، وقال أبو زرعة بن الساجي : ضعيف ، وقال البخاري : يتكلم فيه مالك ويُحتَّملُ منه .

قال ابن القطان الفاسي : قوله : (ويُتَحمَّل منه) : يعني من شعبة ، وليس هو ممن يُترك حديثه . قال : ومالك لم يضعفه ، وإنما شح عليه بلفظة ثقة .

قال ابن حجر : قلت : هذا التأويل غير سائغ ، بل لفظة (ليس بثقة) في الاصطلاح توجب الضعف الشديد . وقد قال ابن حبان : روى عن ابن عباس مالا أصل له حتى كأنه ابن عباس آخر .

(١٢٢) ومن ذلك : ما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره عن سعيد بن جبير أنه قال في قوله : « فإن كان له إخوة » : أخوان فصاعدًا ، أو أختان ، أو أخ وأخت . (٣/٨٨٣) .

(١٢٣) في تفسيره (٣/٨٨٣) .

---

[١] - سقط من : خ . [٢] - في خ : « من » .

[٣] - في خ : « من » .

وهذا كلام حسن . لكن روي عن ابن عباس ، بإسناد صحيح ، أنه كان يرىٰ أن السدس الذي حجبوه عن أمهم يكون لهم . وهذا قول شاذ . رواه ابن جرير في تفسيره (١٢٤) ، فقال : حَدَّثَنَا الحسن بن يحيىٰ ، حَدَّثَنَا عبد الرزاق ،أخبرنا معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : السدس[١] الذي حجبته الإخوة الأم لهم ، إنما حجبوا أمهم عنه ليكون لهم دون أبيهم .

ثم قال ابن جرير : وهذا قول مخالف لجميع الأمّة ، وقد حدّثني يونس ، [أخبرنا سفيان][٢] ، أخبرنا عمرو ، عن الحسن بن محمد ، عن ابن عباس أنه قال : الكلالة من لا ولد له ولا والد .

وقوله : ﴿ **من بعد وصية يوصي بها أو دين** ﴾ أجمع العلماء [من السلف والخلف][٣] ، علىٰ أن الدين مقدم علىٰ الوصية ، وذلك عند إمعان النظر يفهم من فحوىٰ الآية الكريمة . [وقد روى الإمام][٤] أحمد(١٢٥) والترمذي(١٢٦) وابن ماجة(١٢٧) وأصحاب التفاسير(١٢٨) من حديث أبي إسحاق عن الحارث بن عبد الله الأعور ، عن علي بن أبي طالب قال : إنكم تقرءون ﴿ **من بعد وصية يوصي بها أو دين** ﴾ وإن رسول الله ﷺ قضىٰ بالدين قبل الوصية ، وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات ، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه . ثم قال الترمذي : لا نعرفه إلا من حديث الحارث الأعور ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم .

(١٢٤) (٨/٤٥) وفيه : ليكون لهم دون أمهم .

(١٢٥) في مسنده (١/٧٩،١٣١،١٤٤) (٥٩٥) (١٠٩١) (١٢٢١) .

(١٢٦) جامع الترمذي ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم (٢٠٩٥) (٢٠٩٦) وأيضًا (٢١٢٢٣) .

قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي . وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث . والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم .

(١٢٧) سنن ابن ماجة ، كتاب الوصايا ، باب الدين قبل الوصية (٢٧١٥) ، وكتاب الفرائض ، باب ميراث العصبة (٢٧٣٩) .

(١٢٨) كابن جرير في تفسيره (٨/٤٦-٤٧) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ص٣/٨٨٣) .

[١] - في خ : « السدي » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : « سلفا وخلفا » .

[٤] - ما بين المعكوفتين في ت : « وروى » .

(قلت) : لكن كان حافظًا للفرائض ، معتنيًا[١] بها وبالحساب (١٢٩) ، فالله أعلم .

وقوله : ﴿ **آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعًا** ﴾ أي : إنما فرضنا للآباء وللأبناء، وساوينا بين الكل في أصل الميراث علىٰ خلاف ما كان عليه الأمر في الجاهلية ، وعلىٰ خلاف ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام ، من كون المال للولد وللأبوين الوصية كما تقدم عن ابن عباس ، إنما نسخ الله ذلك إلىٰ هذا ، ففرض لهؤلاء ولهؤلاء بحسبهم ، لأن الإنسان قد يأتيه النفع الدنيوي أو الأخروي أو هما من أبيه ما لا يأتيه من ابنه ، وقد يكون بالعكس ، فلذا قال : ﴿ **آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعًا** ﴾ أي : [كما أن][٢] النفع متوقع ومرجو من هذا ، كما هو متوقع ومرجو من الآخر ، فلهذا فرضنا لهذا ولهذا ، وساوينا بين القسمين في أصل الميراث ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ **فريضة من الله** ﴾ أي[٣] : هذا الذي ذكرناه من تفصيل الميراث ، وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض ، هو فرض من الله ، حكم به وقضاه ﴿ **والله عليم حكيم** ﴾ الذي يضع الأشياء في محالها ، ويعطي كلا ما يستحقه بحسبه ، ولهذا قال ﴿ **إن الله كان عليما حكيما** ﴾ .

۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ

(١٢٩) ومن ذلك : قال مجالد : قيل للشعبي : كنت تختلف إلى الحارث ؟ قال : نعم ؛ أختلف إليه أتعلم منه الحساب ، كان أحسب الناس . وقال أبو بكر بن أبي داود : كان الحارث أفقه الناس : وأحسب الناس ، وأفرض الناس ؛ تعلم الفرائض من علي .

[١] - في خ : « متعينًا » .
[٢] - ما بين المعكوفتين في ت : « كأن » .
[٣] - في خ : أي من .

مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

يقول تعالىٰ : ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزواجكم إذا مُتْن عن غير ولد ، فإن كان لهنّ ولد فلكم الربع مما تركن من بعد [وصية يوصين بها أو دين][١] . وقد تقدم أن الدين مقدم علىٰ الوصية ، وبعده الوصية ، ثم الميراث ، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء ، وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب .

ثم قال : ﴿ ولهنّ الربع مما تركتم ﴾ إلىٰ آخره ، وسواء في الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان الاثنتان[٢] والثلاث والأربع ، يشتركن فيه .

وقوله : ﴿ من بعد وصية ﴾ إلخ الكلام عليه كما تقدم .

وقوله تعالىٰ : ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة ﴾ الكلالة[٣] مشتقة من الإكليل ، وهو[٤] الذي يحيط بالرأس من جوانبه ، والمراد هنا من يرثه من حواشيه ، [لا أصل ولا فرعه][٥] ، كما روىٰ الشعبي ، عن أبي بكر الصديق ، أنه سئل عن الكلالة ؟ فقال : أقول فيها برأيي ، فإن يكن[٦] صوابًا فمن الله ، وإن يكن[٧] خطأ فمني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه[٨] : الكلالة من لا ولد له ولا والد . فلما ولي عمر قال : إني لأستحيي أن أخالف أبا بكر في رأي رآه .

كذا[٩] رواه ابن جرير(١٣٠) وغيره ، وقال ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣١) : حَدَّثَنَا محمد بن عبد الله بن يزيد[١٠] ، حَدَّثَنَا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن طاوس ، قال : سمعت [عبد الله][١١] بن عباس يقول : كنت آخر الناس عهدًا بعمر ، فسمعته يقول : القول ما قلت ، وما قلت ، قال : الكلالة من لا ولد له ولا والد .

---

(١٣٠) في تفسيره (٨/٥٣-٥٤) .
(١٣١) (٣/٨٨٧) .

---

[١] – ما بين المعكوفتين في ت : « الوصية أو الدين » .
[٢] – سقط من : خ .
[٣] – سقط من : خ .
[٤] – سقط من : خ .
[٥] – في ت : « لا أصوله ولا فروعه » .
[٦] – في خ : « كان » .
[٧] – في خ : « كان » .
[٨] – سقط من : خ .
[٩] – سقط من : خ .
[١٠] – في خ : « زيد » .
[١١] – ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

وهكذا قال علي بن أبي طالب وابن مسعود ، وصح من غير وجه ، عن [عبد الله][١] بن عباس وزيد بن ثابت ، وبه يقول الشعبي والنخعي والحسن [البصري][٢] وقتادة وجابر بن زيد والحكم ، وبه يقول أهل[٣] المدينة وأهل الكوفة والبصرة ، وهو قول الفقهاء السبعة ، والأئمة الأربعة ، وجمهور السلف والخلف ، بل جميعهم ، وقد حكىٰ الإِجماع [على ذلك][٤] غير واحد ، وورد فيه حديث مرفوع(١٣٢) ، قال أبو الحسين بن اللبان : وقد روي عن ابن عباس ما يخالف ذلك ، وهو أنه من لا ولد له . والصحيح عنه الأوّل ، ولعل الراوي ما فهم عنه ما أراد .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وله أخ أو أخت** ﴾ أي : من أم . كما هو في قراءة بعض السلف ، منهم سعد بن أبي وقاص وكذا فسرها أبو بكر الصديق فيما رواه قتادة عنه ﴿ **فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث** ﴾ .

وإخوة الأم يخالفون بقية الورثة من وجوه ؛ أحدها : أنهم يرثون مع من أدلوا به وهي الأم .

(والثاني) : أن ذكورهم وإناثهم في الميراث[٥] سواء-

(والثالث) : [أنهم لا يرثون إلا إن كان ميتهم يورث كلالة ، فلا يرثون مع أب ولا جد ولا ولد ولا][٦] ولد ابن .

(الرابع) : أنهم لا يزادون على الثلث ، وإن كثر ذكورهم وإناثهم .

وقال ابن أبي حاتم(١٣٣) : حَدَّثَنَا يونس ، حَدَّثَنَا ابن وهب ، أخبرنا يونس ، عن الزهري قال : قضىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن ميراث الإخوة من الأم بينهم الذكر مثل حظ[٧] الأنثىٰ ، قال محمد بن شهاب الزهري : ولا أرىٰ[٨] عمر قضىٰ بذلك حتىٰ علم

(١٣٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٣٦/٤) ، من حديث أبي هريرة .
(١٣٣) في تفسيره (٨٨٨/٣) .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين في ت : « عليه » .
[٥] - سقط من : خ .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٧] - سقط من : خ .
[٨] - في خ : « أدري » .

ذلك من رسول الله ﷺ . ولهذه الآية التي قال الله تعالىٰ فيها : ﴿ **فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث** ﴾ .

واختلف العلماء في المسألة المشتركة وهي زوج وأم أو جدة ، واثنان من ولد الأم ، وواحد أو أكثر من ولد الأبوين ، فعلىٰ قول الجمهور : للزوج النصف ، وللأم أو الجدة السدس ، ولولد الأم الثلث ، ويشاركهم فيه ولد الأب والأم بما بينهم من القدر المشترك وهو إخوة الأم .

وقد وقعت هذه المسألة في زمن[١] أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فأعطىٰ الزوج النصف والأم السدس ، وجعل الثلث لأولاد الأم ، فقال له أولاد الأبوين : يا أمير المؤمنين ؛ هب أن أبانا كان حمارًا ألسنا من أم واحدة؟فشرك بينهم .

وصح التشريك عنه وعن[٢] أمير المؤمنين عثمان ، وهو إحدىٰ الروايتين عن ابن مسعود وزيد ابن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم ، وبه يقول سعيد بن المسيب وشريح القاضي ومسروق وطاووس ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز والثوري وشريك ، وهو مذهب مالك والشافعي وإسحاق بن راهويه .

وكان علي بن أبي طالب لا يشرك بينهم ، بل يجعل الثلث لأولاد الأم ، ولا شيء لأولاد الأبوين ، والحالة هذه لأنهم عصبة . وقال وكيع بن الجراح : لم يختلف عنه في ذلك . وهذا قول أبي بن كعب وأبي موسىٰ الأشعري ، وهو المشهور عن ابن عباس ، وهو مذهب الشعبي وابن أبي ليلىٰ وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وزفر بن الهذيل والإمام أحمد [بن حنبل][٣] ويحيىٰ بن آدم ونعيم بن حماد وأبي ثور وداود بن علي الظاهري ، واختاره أبو الحسين بن اللبان الفرضي - رحمه الله - في كتابه « **الإيجاز** » .

وقوله : ﴿ **من بعد وصية يوصىٰ بها أودين . غير مضار** ﴾ أي : لتكن[٤] وصيته علىٰ العدل ، لا علىٰ الإضرار والجور والحيف ، بأن يحرم بعض الورثة أو ينقصه ، أو يزيده علىٰ ما فرض[٥] الله له من الفريضة ، فمتىٰ سعىٰ في ذلك كان كمن ضاد الله في [حكمته وقسمته][٦] . ولهذا قال ابن أبي حاتم(١٣٤) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا أبو النضر الدمشقي الفراديسي ، حَدَّثَنَا عمر بن المغيرة ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ،

(١٣٤) المصدر السابق .

[١] - في ت : « زمان » .
[٢] - في خ : « وقال » .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٤] - في خ : « لتكون » .
[٥] - في خ : « قدر » .
[٦] - في ت : « حكمه وشرعه » .

عن النبي ﷺ قال : « **الإضرار في الوصية من الكبائر** » .

وكذا رواه ابن جرير(١٣٥) من طريق عمر بن المغيرة هذا ، وهو أبو حفص بصري سكن المصيصة ، وقال [أبو القاسم][١] بن عساكر : ويعرف بمفتى المساكين ، وروى عنه غير واحد من الأئمة ، وقال فيه أبو حاتم الرازي : شيخ[٢] . وقال علي بن المديني : هو مجهول لا أعرفه(١٣٦) . ولكن رواه النسائي في سننه(١٣٧) عن علي بن حجر ، عن علي بن مسهر ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، موقوفا « الإضرار في الوصية من الكبائر » . وكذا رواه ابن أبي حاتم(١٣٨) ، عن أبي سعيد الأشج ، عن عائذ بن حبيب ، عن داود بن أبي هند ، ورواه ابن جرير(١٣٩) من حديث جماعة من الحفاظ ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، موقوفا ، وفي بعضها ويقرأ ابن عباس ﴿ **غير مضار** ﴾ .

---

(١٣٥) في تفسيره (٦٦/٨) ، ورواه أيضًا العقيلي في الضعفاء (١٨٩/٣) ، والدارقطني في السنن (٤/ ١٥١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٧١/٦) من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي عن عمر بن المغيرة عن داود به .

(١٣٦) وقال البخاري : عمر بن المغيرة منكر الحديث مجهول .

(١٣٧) سنن النسائي الكبرى ، كتاب التفسير ، باب : قوله تعالى : « تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله » (٣٢٠/٦) (١١٠٩٢) .

(١٣٨) في تفسيره (٨٨٩/٣) .

(١٣٩) تفسير الطبري (٦٥/٨) من حديث عبيدة بن حميد ، وابن علية ويزيد بن زريع وبشر بن المفضل وعبد الوهاب بن عبد المجيد وابن أبي عدي وعبد الأعلى بن عبد الأعلى - كلهم عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس موقوفًا .

وكذا رواه سعيد بن منصور في سننه (٣٤٢) - وسقط من إسناده ابن عباس - وعنه البيهقي في السنن الكبرى على الصواب (٢٧١/٦) عن هشيم بن بشير . ورواه أيضًا عن خالد بن عبد الله وسفيان بن عيينة ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عن أبي خالد الأحمر ، ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٩/ ٨٨) (١٦٤٥٦) عن الثوري - كلهم (خالد وابن عيينة وهشيم وأبو خالد والثوري) عن داود عن عكرمة عن ابن عباس موقوفًا .

قال العقيلي : هذا رواه الناس عن داود موقوفًا ، لا نعلم رفعه غير عمر بن المغيرة .

وقال البيهقي : هذا هو الصحيح موقوف ، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفًا ، وروى من وجه آخر مرفوعًا ، ورفعه ضعيف .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت . [٢] - في خ : هو شيخ .

قال ابن جريج[١٤٠] : والصحيح الموقوف .

ولهذا اختلف الأئمة في الإقرار للوارث هل هو صحيح أم لا؟ علىٰ قولين ؛ (أحدهما) : لا يصح ؛ لأنه مظنة التهمة أن يكون قد أوصى له بصيغة الإقرار . وقد ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « **إن الله قد أعطىٰ كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث** »[١٤١] . وهذا مذهب مالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة ، والقول القديم للشافعي رحمهم الله ، وذهب في الجديد إلىٰ أنه يصح الإقرار . وهو مذهب طاوس وعطاء والحسن وعمر بن عبد العزيز ، وهو اختيار أبي عبد الله البخاري في صحيحه [١٤٢] ، واحتج بأن رافع بن خديج أوصىٰ أن لا تكشف الفزارية

---

(١٤٠) كذا في الأصل ، ولعله ابن جرير ؛ فإن ابن جريج لا يذكر عنه كلام في العلل ، ثم هو من أقران ابن أبي هند . والكلام ليس في تفسير ابن جرير .

(١٤١) أخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب ما جاء في الوصية للوارث (٢٨٧٠) . والترمذي في كتاب الوصايا ، باب ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢٠) وقال : حديث حسن صحيح . وابن ماجة في كتاب الوصايا ، باب لا وصية لوارث ، والإمام أحمد في مسنده (٢٦٧/٥) (٢٢٣٩٤) .

- كلهم من طريق إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني ، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه به .

(*) وأخرجه من حديث عمرو بن خارجة :

الترمذي في كتاب الوصايا ، باب ما جاء لا وصية لوارث (٢١٢١) .

وقال : حديث حسن صحيح .

والنسائي في كتاب الوصايا ، باب إبطال الوصية للوارث (٢٤٧/٦) ، وابن ماجة في كتاب الوصايا ، باب لا وصية لوارث (٢٧١٢) ، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٣١٧) .

- كلهم من طريق قتادة عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عمرو بن خارجة رضي الله عنه به مرفوعًا .

وأما حديث أبي أمامة ففيه إسماعيل بن عياش ، وهو مستقيم الرواية إذا روى عن الشاميين ، كما ذكر غير واحد من الحفاظ ، وقد روى عن شامي هنا ، ولذلك صححه الترمذي .

وأما حديث عمرو بن خارجة : فقد اختلف فيه على قتادة ؛ فرواه جماعة عن قتادة كما سبق ، رواه همام والحجاج بن أرطأة وعبد الرحمن المسعودى والحسن بن دينار ، عن قتادة ، فلم يذكروا فيه ابن غنم ، وكذلك رواه ليث بن أبي سليم ، وأبو بكر الهذلي ومطر ، عن شهر بن حوشب .

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : وروى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث ؛ فإن بعض رجاله مجهولون ، فرويناه عن النبي ﷺ منقطعًا . واعتمدنا على حديث أهل المغازى عامة أن النبي ﷺ قال عام الفتح : « لا وصية لوارث » وإجماع العامة على القول به . السنن الكبرى للبيهقى (٢٦٥/٦) .

(١٤٢) - صحيح البخارى ، كتاب الوصايا ، باب :قول الله عز وجل : ﴿ **من بعد وصية يوصى بها أو دين** ﴾ .

عما أغلق عليه بابها . قال : وقال بعض الناس : لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة . وقد قال النبي ﷺ : « **إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث** » . وقال الله تعالىٰ : ﴿ **إن الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلىٰ أهلها** ﴾ فلم يخص وارثا ولا غيره . انتهىٰ ما ذكره .

فمتىٰ كان الإقرار صحيحًا مطابقا لما في نفس الأمر ، جرىٰ فيه هذا الخلاف ، ومتىٰ كان حيلة ووسيلة إلىٰ زيادة بعض الورثة ونقصان بعضهم فهو حرام بالإجماع ، وبنص هذه الآية الكريمة ﴿ **غير مضار وصية من الله ، والله عليم حليم** ﴾ .

تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَـٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾

أي : هذه الفرائض والمقادير التي جعلها الله للورثة بحسب قربهم من الميت واحتياجهم إليه وفقدهم له عند عدمه ، هي حدود الله ، فلا تعتدوها ، ولا تجاوزوها . ولهذا قال : ﴿ **ومن يطع الله ورسوله** ﴾ أي : فيها فلم يزد بعض الورثة ، [ولم ينقص بعضها][١] بحيلة ووسيلة ، بل تركهم علىٰ حكم الله وفريضته وقسمته ﴿ **يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ، ومن يعص الله ورسوله ويتعدّ حدوده يدخله نارًا خالدًا فيها وله عذاب مهين** ﴾ أي : لكونه غيَّر ما حكم الله به ، وضاد الله في حكمه ، وهذا إنما يصدر عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به ، ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب الأليم المقيم .

قال الإمام أحمد(١٤٣) : حَدَّثَنَا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، [عن أيوب][٢] عن أشعث بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة[٣] سبعين سنة ، فإذا أوصىٰ وحاف في وصيته فيختم له بشر**

(١٤٣) - المسند (٢/٢٧٨) (٧٧٢٨) من طريق عبد الرزاق ، وهو في مصنفه (٩/٨٨) (١٦٤٥٥) .

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « ولا ينقص بعضًا » . [٢] - سقط من : خ .
[٣] - في ت : « الخير » .

عمله ، فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله ، فيدخل الجنة » . قال : ثم يقول أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم ﴿ **تلك حدود الله** ﴾ إلى قوله : ﴿ **عذاب مهين** ﴾ .

قال أبو داود ، في باب الإضرار في الوصية من سننه (١٤٤) : حَدَّثَنَا عَبدَةُ[١] بن عبد الله ، أخبرنا عبد الصمد ، حدثنانصر بن علي الحُداني ، حَدَّثَنَا الأشعث [بن عبد الله][٢] بن جابر الحدّاني ، حدثني شهر بن حوشب ، أن أبا هريرة حدثه ، أن رسول الله ﷺ قال : « **إن الرجل ليعمل - أو المرأة - بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضارّان في الوصية فتجب لهما النار** » . وقال : قرأ علي أبو هريرة من هاهنا ﴿ **من بعد وصية يوصىٰ بها أو دين غير مضار** ﴾ حتىٰ بلغ ﴿ **ذلك الفوز العظيم** ﴾ .

وهكذا رواه الترمذي(١٤٥) وابن ماجة(١٤٦) من حديث أشعث[٣] ابن عبد الله بن جابر الحُدّاني به ، وقال الترمذي : حسن غريب (١٤٧) . وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل .

﴿ وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ

---

(١٤٤) - سنن أبي داود ، كتاب الوصايا ، باب :ما جاء فى كراهية الإضرار بالوصية (٢٨٦٧) ، ومن طريقه البيهقى فى السنن الكبرى (٦/٢٧١) .

(١٤٥) - جامع الترمذى ، كتاب الوصايا ، باب :ما جاء في الضرار بالوصية (٢١١٨) .

(١٤٦) - سنن ابن ماجة ، كتاب الوصايا ، باب :الحيف فى الوصية (٢٧٠٤) من طريق عبد الرزاق . ورواه أيضًا من طريق عبد الرزاق : الطبرانى فى الأوسط (٣/٢٢٩) (٣٠٠٢) ، والخطيب البغدادى فى «موضح أوهام الجمع والتفريق » (٢/٢٣٠) - عن الأشعث بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن أبى هريرة رضى الله عنه به .

قال الطبرانى : لم يرو هذا الحديث عن شهر بن حوشب إلا أشعث بن عبد الله ، ولا يروى عن النبى ﷺ إلا من حديث أشعث بن عبد الله ، وأشعث بن عبد الله بن جابر الحُدّانى : وثقه ابن معين والنسائى وابن حبان ، وقال أحمد والبزار : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال الدارقطنى : يعتبر به ، وذكر العقيلى أن فى حديثه وهمًا .

أما شهر بن حوشب فهو مختلف فيه ؛ فقد ضعفه غير واحد من الأئمة ، ووثقه غير واحد أيضًا .

(١٤٧) - فى المطبوع من الترمذى زيادة « صحيح » وهى خطأ ، فإن ما نقله المزى والمنذرى وابن كثير وغيرهم عن الترمذى هو التحسين فقط .

---

[١] - في خ : « عبيدة » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : ت .

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾

كان الحكم في ابتداء الإسلام ، أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة ، حبست في بيت ، فلا تمكن من الخروج منه إلىٰ أن تموت ، ولهذا قال : ﴿ **واللآتي يأتين الفاحشة** ﴾ يعني : الزنا . ﴿ **من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهنّ في البيوت حتىٰ يتوفاهنّ الموت أو يجعل اللَّه لهنّ سبيلا** ﴾ فالسبيل الذي جعله اللَّه هو الناسخ لذلك .

قال ابن عباس - رضي اللَّه عنه - : كان الحكم كذلك حتىٰ أنزل اللَّه سورة النور ، فنسخها بالجلد أو الرجم .

وكذا روي عن عكرمة وسعيد بن جبير والحسن وعطاء الخراساني وأبي صالح وقتادة وزيد بن أسلم والضحاك أنها منسوخة ، وهو أمر متفق عليه .

وقال الإمام أحمد (١٤٨) : حَدَّثَنَا محمد بن جعفر ، حَدَّثَنَا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد اللَّه الرقاشي ، عن عبادة بن الصامت ، قال : كان رسول اللَّه ﷺ إذا نزل عليه الوحي أثر عليه وكرب لذلك وتربَّد[١] وجهه ، فأنزل اللَّه - عز وجل - عليه ذات يوم ، فلما سرى عنه قال : « **خذوا عني ، قد جعل اللَّه لهنّ سبيلا ، الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر ؛ الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة ، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة** » .

وقد رواه مسلم(١٤٩) وأصحاب السنن(١٥٠) من طرق ، عن قتادة ، [عن الحسن][٢] ، عن

(١٤٨) - في مسنده (٥/ ٣١٨، ٣٢٠، ٣٢١) (٢٢٨١٨، ٢٢٨٠٦، ٢٢٨٣٤، ٢٢٨٣٥، ٢٢٨٣٩) .

(١٤٩) - في صحيحه ، كتاب الحدود (١٦٩٠) وكتاب الفضائل (٢٣٣٤) (٢٤٤٥) .

(١٥٠) - سنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب :في الرجم (٤٤١٥) والنسائي في الكبرى ، كتاب الرجم ، باب :عقوبة الزاني الثيب (٤/ ٢٧٠) (٧١٤٣) ، وابن ماجة في كتاب الحدود ، باب :حد الزنا (٢٥٥٠) - من طرق عن قتادة به . وقد جاء عند ابن ماجة « يونس بن جبير » بدل الحسن ، قال =

[١] - في خ : « وتزايد » . [٢] - سقط من : خ .

حطّان ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبي ﷺ ، ولفظه : « **خذوا عني ، خذوا عني ، قد جعل اللَّه لهنّ سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم** » .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وهكذا رواه « أبو داود الطيالسي »[١] (١٥١) ، عن مبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن حطان ابن عبد اللَّه الرقاشي ، عن عبادة ، أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا نزل[٢] عليه الوحي عرف ذلك في وجهه ، فلما أنزلت ﴿ **أو يجعل اللَّه لهنّ سبيلا** ﴾ فلما ارتفع الوحي قال رسول اللَّه ﷺ : « **خذوا عني[٣] خذوا ، قد جعل اللَّه لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة ورجم[٤] بالحجارة** » .

وقد روى الإمام أحمد أيضًا هذا الحديث ، عن وكيع بن الجراح ، [ ][٥] ، حَدَّثَنَا الفضل بن

= المزى : وهو وهم - واللَّه أعلم - فإن المحفوظ بهذا الإسناد حديث حطان ، عن أبى موسى فى التشهد .

(١٥١) - فى مسنده برقم (٥٨٤) ، غير أنه علقه عنه ، فقال : وذكره ابن فضالة ، عن الحسن ، عن حطان . ورواه أيضًا أحمد فى مسنده (٣١٣/٥) (٢٢٧٦٩) ، ومسلم فى صحيحه (١٦٩٠) ، وأبو داود (٤٤١٦) ، والترمذى (١٤٣٤) ، والنسائى فى الكبرى (٢٧٠/٤) (٧١٤٤) ، وابن حبان فى صحيحه « الإحسان » (٢٧١/١٠ - ٢٧٢) (٤٤٢٥، ٤٤٢٦) - من طريق منصور بن زاذان ، ورواه أحمد فى المسند (٣١٧/٥) (٢٢٨٠٦) من طريق حميد بن أبى حميد الطويل . ورواه النسائى فى الكبرى (٢٧٠/٤) (٧١٤٢) من طريق يونس بن عبيد - خمستهم (قتادة ، والمبارك ، ومنصور ، وحميد ، ويونس) عن الحسن ، عن حطان ، عن عبادة بن الصامت رضى اللَّه عنه به .

وقد رواه غير واحد عن الحسن عن عبادة مرسلاً ؛ فرواه الإمام الشافعى فى مسنده ، عن عبد الوهاب عن يونس عن الحسن عن عبادة ، ثم قال : وقد حدثنى الثقة أن الحسن كان يدخل بينه وبين عبادة : حطان الرقاشى ، ولا أدرى أدخله عبد الوهاب بينهما فترك من كتابى حين حولته وهو فى الأصل أو لا ؟ والأصل يوم كتبت هذا الكتاب غائب عنى . شفاء العى (١٥٣/٢) (٢٥٢) .

ورواه أحمد فى مسنده (٣٢٧/٥) من طريق جرير بن حازم ، ورواه الطبرى فى تفسيره (٨٩/٨) من طريق إسماعيل بن مسلم البصري عن الحسن عن عبادة ، وثَمَّ اختلافٌ آخرُ فيه على الحسن يُذكر فى الحديث التالى .

[١] - في خ : « أبو داود والطيالسي » .
[٢] - في خ : « أنزل » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - في خ : « ورمى » .
[٥] - في خ: عن الحسن.

دلهم ، عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحبق ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **خذوا عني ، خذوا عني ، قد جعل اللّٰه لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم** »(١٥٢) .

وكذا رواه أبو داود مطولًا(١٥٣) من حديث الفضل بن دلهم ، ثم قال : وليس هو بالحافظ ، كان قصابا بواسط .

(حديث آخر) : قال أبو بكر بن مردويه : حدّثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا عباس ابن حمدان ، حَدَّثَنَا أحمد بن داود[١] ، حَدَّثَنَا عمرو بن عبد الغفار ، حَدَّثَنَا إسماعيل بن [أبي خالد][٢] ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « البكران يجلدان وينفيان ، والثيبان يجلدان ويرجمان ، والشيخان يرجمان »(١٥٤) .

---

(١٥٢) - المسند (٣/٤٧٦) (١٥٩٥٥) .

(١٥٣) - سنن أبي داود في كتاب الحدود ، باب :في الرجم (٤٤١٧) ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٣٤) من طريق الفضل بن دلهم ، عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحبق ، عن النبي ﷺ .

قال أبو داود : إنما هذا إسناد حديث ابن المحبق : أن رجلاً وقع على جارية امرأته ، والفضل بن دلهم ليس بالحافظ ، كان قصّابا بواسط .

وقال أبو حاتم : هذا خطأ ؛ إنما أراه الحسن ، عن حطان ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبي ﷺ . العلل (١/٤٥٦) . وقال البزار ، بعد أن ذكر حديث الفضل هذا : والفضل بن دلهم لم يكن بالحافظ . والحديث : حديث قتادة .

(١٥٤) - فيه عمرو بن عبد الغفار الفُقَيْمي ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال العقيلي : منكر الحديث ، وقال ابن عدى : اتهم بوضع الحديث .

وقد خولف عمرٌو هذا في رفع الحديث عن إسماعيل عن الشعبي : فرواه حفص بن غياث ، عن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن أبي بن كعب قوله ، رواه ابن أبي شيبة عن حفص : المصنف ، كتاب الحدود ، في البكر والثيب ما يصنع بهما إذا فجرا (٦/٥٥٥) .

وكذا رواه فراس بن يحيى ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن أبي بن كعب موقوفًا ، رواه ابن أبي شيبة (٦/٥٥٥) عن شريك عن فراس ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٢٣) عن أبي عوانة عن فراس .

وكذا رواه عبيد بن نضلة ، عن مسروق ، عن أبي بن كعب موقوفًا ، رواه النسائي في الكبرى ، كتاب الرجم ، باب :نسخ الجلد عن الثيب (٤/٢٧١) (٧١٤٩) بنحوه .

---

[١] - في خ: « يزداد » . [٢] - ما بين المعكوفتين في خ: « خليد » .

هذا حديث غريب من هذا الوجه . وروىٰ الطبراني(١٥٥) من طريق[١] ابن لهيعة ، عن أخيه عيسىٰ بن لهيعة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما نزلت سورة النساء قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم : « **لا حبس بعد سورة النساء** » .

وقد ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلىٰ القول بمقتضىٰ هذا الحديث ، وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب الزاني . وذهب الجمهور إلىٰ أن الثيب الزاني إنما يرجم فقط من غير جلد ، قالوا : لأن النبي ﷺ رجم ماعزًا والغامدية واليهوديين ، ولم يجلدهم قبل ذلك فدل علىٰ أن الجلد[٢] ليس بحتم ، بل هو منسوخ علىٰ قولهم ، والله أعلم .

وقوله تعالىٰ :﴿ **واللذان يأتيانها منكم فآذوهما** ﴾ أي : واللذان يفعلان[٣] الفاحشة فآذوهما ، قال ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير وغيرهما : أي : بالشتم والتعيير[٤] والضرب بالنعال . وكان الحكم كذلك حتىٰ نسخه الله بالجلد أو الرجم .

وقال عكرمة وعطاء والحسن وعبد الله بن كثير : نزلت في الرجل والمرأة إذا زنيا .

وقال السدي : نزلت في [الفتيان من][٥] قبل أن يتزوجوا .

وقال مجاهد : نزلت في الرجلين إذا فعلا - لا يكنى - وكأنه يريد اللواط[٦] والله أعلم .

وقد روىٰ أهل السنن من حديث عمرو بن [أبي عمرو ، عن][٧] عكرمة ، عن ابن عباس ، مرفوعًا قال : قال رسول الله ﷺ : « **من رأيتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به** »(١٥٦) .

---

(١٥٥) - في معجمه الكبير (٣٦٥/١١) ، وقد سبق تخريجه والكلام عليه في أول السورة حاشية (١) .

(١٥٦) - سنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب :فيمن عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط (٤٤٦٢) ، والترمذي ، كتاب الحدود ، باب :ما جاء في حد اللوطي (١٤٥٦) ، وابن ماجة ، كتاب الحدود ، باب :من عمل عمل قوم لوط (٢٥٦١) ، والنسائي في الكبرى ، كتاب الرجم ، باب :من عمل عمل قوم لوط (٣٢٢/٤) (٧٣٣٧) ولكن بلفظ : « لعن الله من عمل عمل قوم لوط ثلاثًا » . ورواه أحمد في المسند (٣٠٠/١) (٢٧٣٢) ، وابن الجارود في المنتقى (٨٢٠) ، وابن عدي في الكامل (١٧٦٨/٥) ، والدارقطني في السنن (١٢٤/٣) ، والحاكم في المستدرك (٣٥٥/٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٢/٨) - =

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « الرجم » .

[٣] - في خ : « يأتيان » .

[٤] - في خ : « والتعزير » .

[٥] - ما بين المعكوفتين في خ : « النساء » .

[٦] - في خ : « اللياط » .

[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ . وفي ت : « عمرو بن أبي عمر » .

وقوله : ﴿ **فإن تابا وأصلحا** ﴾ أي : أقلعا ونزعا عما كانا عليه وصلحت أعمالهما[١] وحسنت ﴿ **فأعرضوا عنهما** ﴾ أي : لا تعنفوهما بكلام قبيح بعد ذلك ؛لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ﴿ **إن الله كان توابًا رحيمًا** ﴾ وقد ثبت في الصحيحين (١٥٧):« **إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ، ولا يثرب عليها** » . أي : ثم لا يعيرها بما صنعت بعد الحد الذي هو كفارة لما صنعت .

إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾

يقول سبحانه وتعالىٰ : إنما يتقبل اللّه التوبة ممن عمل السوء بجهالة ثم يتوب ، ولو قبل

= كلهم من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد اللّه بن حنطب المخزومي المدني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضى اللّه عنهما به مرفوعًا . وعمرو بن أبى عمرو : ضعفه ابن معين والدارمى والنسائى وأبو داود وغيرهم ، وقال ابن حبان : ربما أخطأ . وهو - وإن وثقه ابن معين فى رواية وأبو زرعة والعجلى وابن حبان ومشّاه غير واحد - إلا أن أئمة الحديث كالمجمعين على أن هذا الحديث من مناكيره .

قال ابن معين في رواية ابن أبي مريم : عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال: « اقتلوا الفاعل والمفعول به » .

وقال البخارى : روى عن عكرمة فى قصة البهيمة ، فلا أدرى : سمع أم لا ؟ اهـ .

وحديث البهيمة وعمل قوم لوط حديث واحد جمعه بعض الرواة وفرقه آخرون .

وقال أبو داود : ليس هو بذاك . ثم استنكر له هذا الحديث وضعفه . وقال الترمذى : إنما يعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبى ﷺ من هذا الوجه .

ولما روى النسائى هذا الحديث فى سننه الكبرى استنكره وقال : عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوى .

وقال العجلى : ثقة ينكر عليه حديث البهيمة .

(١٥٧) - صحيح البخارى ، كتاب الحدود ، باب :لا يثرب على الأمة إذا زنت ولا تنفى (٦٨٣٩) ، ومسلم فى كتاب الحدود (١٧٠٣) من حديث الليث بن سعد ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة رضى اللّه عنه مرفوعًا .

[١] - في ت : « أعمالهم » .

[معاينته الملك لقبض][١] روحه قبل الغرغرة . قال مجاهد وغير واحد : كل من عصى الله خطأ أو عمدًا فهو جاهل حتىٰ ينزع عن الذنب .

وقال قتادة ، عن أبي العالية ، أنه كان يحدّث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون : كل[٢] ذنب أصابه عبد فهو بجهالة . رواه ابن جرير(١٥٨) .

وقال عبد الرزاق (١٥٩) : أخبرنا معمر ، عن قتادة ، قال : اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شيء عصي الله[٣] به فهو جهالة ، عمدًا كان أو غيره .

وقال ابن جريج : أخبرني عبد الله بن كثير ، عن مجاهد ، قال : كل عامل بمعصية الله فهو جاهل حين عملها . قال ابن جريج : وقال لي عطاء بن أبي رباح نحوه .

وقال أبو صالح ، [عن ابن عباس][٤] : من جهالته عمل السوء .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : ثم يتوبون من قريب ، قال : ما بينه وبين أن ينظر إلىٰ ملك الموت . وقال الضحاك : ما كان دون الموت فهو قريب . وقال قتادة والسدي : ما دام في صحته . وهو مروي عن ابن عباس . وقال الحسن البصري : ثم يتوبون من قريب ، ما لم يغرغر . وقال عكرمة : الدنيا كلها قريب .

---

(١٥٨) - في تفسيره (٨٩/٨) .

(١٥٩) - تفسير عبد الرزاق (١٥١/١) ، وعنه الطبري في تفسيره (٨٩/٨) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « معاينة الملك يقبض » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

(ذكر الأحاديث في ذلك)

قال الإِمام أحمد(١٦٠) : حَدَّثَنَا علي بن عياش[١] ، وعصام بن خالد[٢] ، قالا : حَدَّثَنَا ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « **إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر** » .

رواه[٣] الترمذي وابن ماجة(١٦١) من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان به . وقال الترمذي : حسن غريب . ووقع في سنن ابن ماجة : عن عبد الله بن عمرو . وهو وهم ، إنما هو عبد الله بن عمر بن الخطاب .

(حديث آخر عن ابن عمر) قال أبو بكر ابن مردُويه : حَدَّثَنَا محمد بن معمر ، حَدَّثَنَا عبد الله بن الحسن الخراساني ، حَدَّثَنَا يحيىٰ بن عبد الله [البابلتي ، حَدَّثَنَا أيوب بن نهيك الحلبي ، سمعت عطاء بن أبي رباح قال : سمعت عبد الله][٤] بن عمر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **ما من عبد مؤمن يتوب قبل الموت بشهر إلا قبل الله منه وأدنىٰ من ذلك ؛ وقبل موته بيوم وساعة يعلم الله منه التوبة والإِخلاص إليه إلا قبل منه** »(١٦٢) .

(١٦٠) - في مسنده (٢/ ١٣٢، ١٥٣) (٦١٦٠) (٦٤٠٨) .

(١٦١) - جامع الترمذى ، كتاب الدعوات ، باب : باب التوبة مفتوح قبل الغرغرة (٣٥٣١) ، وسنن ابن ماجة ، كتاب الزهد ، باب :ذكر التوبة (٤٢٥٣) .

وأخرجه أيضًا : أبو القاسم البغوى فى الجعديات (٢/١١٧٣) (٣٥٢٩) ، وأبو يعلى فى مسنده (٩/ ٤٦٢) (٥٦٠٩) ، وابن حبان فى صحيحه (٢/٣٩٤ - ٣٩٥) (٦٢٨) ، وابن عدى فى الكامل (٤/ ١٥٩٢) ، والحاكم فى المستدرك (٤/٢٥٧) ، وأبو نعيم فى الحلية (٥/١٩٠) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥/٣٩٥ - ٣٩٦) - كلهم من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن ابن عمر رضى الله عنهما به مرفوعًا . وقد صححه ابن حبان والحاكم . ولكنّ فى الحديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسى ، قال أحمد : أحاديثه مناكير . وضعفه ابن معين والنسائى وغيرهما ، ووثقه أبو حاتم ودُحَيْم وابن حبان ، ومشاه غير واحد ، إلا أنهم - مع ذلك - قد أنكروا عليه بعض حديثه ؛ قال صالح جزرة : شامى صدوق ، إلا أن مذهبه القدر ، وأنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه عن مكحول . وقد استغرب الترمذى هذا الحديث ، وذكره ابن عدى فى مناكير عبد الرحمن ، وكذا الذهبى فى الميزان ، وخرجه أبو نعيم فى الحلية فى غرائب حديث مكحول .

(١٦٢) - ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣/٣٢٠) من طريق يحيى بن عبد الله ، عن أيوب بن نهيك به .

قال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث عطاء ، تفرد به أيوب بن نهيك . =

[١] - في خ : « عباس » .
[٢] - في خ : « خليد » .
[٣] - في خ : « وروى » .
[٤] - سقط من : خ .

(حديث آخر) قال أبو داود الطيالسي [١٦٣] : حدّثنا شعبة ، أخبرنا إبراهيم بن ميمون ، وأخبرني رجل من بلحارث [*] - يقال له : أيوب - قال : سمعت عبد اللَّه بن عمر يقول : **« من تاب قبل موته بعام تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بيوم تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه »** . فقلت له : إنما قال اللَّه : **﴿ إنما التوبة علىٰ اللَّه للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴾** فقال : إنما أحدثك ما سمعته من رسول اللَّه ﷺ .

وهكذا رواه أبو داود الطيالسي ، وأبو عمر الحوضي [١٦٤] ، وأبو عامر العقدي ، عن شعبة [١٦٥] .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد [١٦٦] : حدّثنا حسين بن محمد ، حَدَّثَنَا محمد بن

= وأيوب بن نهيك ضعفه أبو حاتم ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث . وذكره ابن حبان في ثقاته ، وقال : يخطيء . والراوى عنه : يحيى بن عبد اللَّه البابلتي ، ضعفه غيرُ واحد ، وقال ابن حبان : يأتي عن الثقات بأشياء معضلة يهم فيها ، فهو ساقط الاحتجاج فيما انفرد به .

(١٦٣) - في مسنده برقم (٢٢٨٤) ، ومن طريقه رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٨٩٩/٣) ، وقد وقع سقط فى المطبوع من مسند الطيالسى وتفسير ابن أبى حاتم ، فإن تمام الإسناد : أخبرنى رجل من بلحارث « أنه سمع رجلاً منا » يقال له : أيوب . وكان فى الأصل عند ابن كثير : عبد اللَّه بن عمر ، وإنما هو عبد اللَّه ابن عمرو ، كما هو فى مسند الطيالسى وغيره .

(*) - في ز ، خ ، ت : ملحان .

(١٦٤) - وعنه البخارى فى تاريخه الكبير (٤٢٧/١) (١٣٧٤) .

(١٦٥) - ورواه أيضًا عن شعبة : محمد بن جعفر غندر ، عند ابن جرير فى تفسيره (٩٩/٨) (٨٨٦٣) ، وعفان بن مسلم : عند أحمد فى مسنده (٢٠٦/٢) (٦٩٢٠) ، ووهب بن جرير : عند ابن أبى حاتم فى تفسيره (٩٠٠/٣) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٣٩٧/٥) (٧٠٦٧) - كلهم عن شعبة ، عن إبراهيم بن ميمون ، عن رجل من بنى الحارث ، قال : حدثني رجل منا يقال له : أيوب ... فذكره .

(١٦٦) - فى مسنده (٤٢٥/٣) (١٥٥٤١) . ورواه الحاكم فى المستدرك (٢٥٧/٤ - ٢٥٨) ، وعنه البيهقى فى شعب الإيمان (٣٩٧/٥ - ٣٩٨) من طريق هشام بن سعد ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردى ، كلاهما عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن ابن البيلمانى ، عن رجل من أصحاب رسول اللَّه ﷺ ... فذكره .

ثم أخرجه الحاكم من طريق سفيان الثورى قال : كتبت إلى عبد الرحمن بن البيلمانى (لعله : إلى ابن عبد الرحمن) أسأله عن حديث يحدث به عن أبيه ، فكتب إليّ : أن أباه حدثه : أنه جلس إلى نفر من أصحاب النبى ﷺ ... فذكره .

ثم قال : سفيان بن سعيد رضى اللَّه عنه - وإن كان أحفظ من الدراوردى وهشام بن سعد - فإنه =

مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن البيلماني قال : اجتمع أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أحدهم : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بيوم** » . فقال الآخر : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قال : وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بنصف يوم** » . فقال الثالث : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قال : وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بضحوة** » . قال الرابع : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قال : وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر بنفسه** » . وقد رواه سعيد بن منصور ، عن الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن البيلماني ، فذكر قريبًا منه .

(حديث آخر) ؛ قال أبو بكر بن مردُويه : حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم بن زيد ، حَدَّثَنَا عمران ابن عبد الرحيم ، حَدَّثَنَا عثمان بن الهيثم ، حَدَّثَنَا عوف ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر** »(١٦٧) .

= لم يذكر سماعه فى هذا الحديث من ابن البيلمانى ولا زيد بن أسلم ، إنما ذكر إجازة ومكاتبة ؛ فالقول فيه قول من قال : عن زيد بن أسلم ، عن ابن البيلمانى ، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ . وقد شفى عبد الله بن نافع المدنى ؛ فبين فى روايته عن هشام بن سعد أن الصحابى : عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ، ثم أخرجه من طريق ابن نافع على الوجه الذى ذكره .

(١٦٧) - فى إسناده : عمران بن عبد الرحيم بن أبى الورد الأصبهانى ، قال السليمانى : فيه نظر ؛ هو الذى وضع حديث أبى حنيفة عن مالك . وقال أبو الشيخ : كان يرمى بالرفض . حدث عن عمر بن حفص بعجائب . وشيخه : عثمان بن الهيثم البصرى ، من رجال البخارى ، قال أبو حاتم : كان صدوقًا ، غير أنه بآخِره كان يتلقن ما يُلَقَّنُ . ووثقه ابن حبان ، وقال الساجى : صدوق ، ذكر عند أحمد بن حنبل فأومأ إلى أنه ليس بثبت ، وهو من الأصاغر الذين حدثوا عن ابن جريج وعوف ، ولم يحدثْ عنه . وقال الدارقطنى : صدوق كثير الخطأ .

وقد روى الثقات هذا الحديث عن عوف الأعرابى ، عن الحسن مرسلاً ولم يسندوه (انظر الحديث التالى) وهو الأوْلى .

(أحاديث في ذلك مرسلة)

قال ابن جرير(١٦٨) : حَدَّثَنَا محمد بن بشار ، حَدَّثَنَا ابن أبي عدي ، عن عوف ، عن الحسن ، قال : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : « **إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر** » .

هذا مرسل حسن عن الحسن البصري رحمه الله تعالى .

وقد قال ابن جرير أيضًا(١٦٩) -رحمه الله- : حَدَّثَنَا ابن بشار ، حَدَّثَنَا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن العلاء بن زياد ، عن أبي أيوب بشير بن كعب ، أن نبي الله ﷺ قال : « **إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر** » .

وحَدَّثَنَا ابن بشار ، حَدَّثَنَا عبد الأعلىٰ ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله ﷺ قال : ... فذكر مثله (١٧٠) .

(أثر[١] آخر) قال ابن جرير (١٧١) : حَدَّثَنَا ابن بشار ، حَدَّثَنَا أبو داود ، حَدَّثَنَا عمران ، عن قتادة ، قال : كنا عند أنس بن مالك وثم أبي قلابة ، فحدث أبو قلابة ، فقال : إن الله تعالىٰ لما لعن[٢] إبليس سأله[٣] النظرة ، فقال : وعزتك وجلالك لا أخرج من قلب ابن آدم ما دام فيه الروح . فقال الله -عز وجل- : وعزتي لا أمنعه التوبة ما دام فيه الروح .

وقد ورد هذا في[٤] حديث مرفوع ، رواه الإمام أحمد في مسنده ، من طريق عمرو بن أبي عمرو ، وأبي الهيثم العتواري ، كلاهما عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ، قال : « **قال إبليس : يارب وعزتك لا أزال أغويهم ما دامت أرواحهم في أجسادهم . فقال الله -عز وجل- :**

---

(١٦٨) - في تفسيره (٩٦/٨) (٨٨٥٩) ، وكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٩/٨) كتاب الزهد ، باب :في كثرة الاستغفار والتوبة ، عن أبي خالد الأحمر ، عن عوف ، عن الحسن مرسلاً .

(١٦٩) - في تفسيره (٩٦/٨) (٨٨٥٧) ، وهذا حديث مرسل ، فإن بُشَيْرًا تابعي يروى عن أبي الدرداء وأبي ذر وأبي هريرة .

(١٧٠) - المصدر السابق ، برقم (٨٨٥٨) ، وقد قال الحاكم في علوم الحديث : لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس .

(١٧١) - المصدر السابق (٩٥/٨) (٨٨٥٤) ، ورواه أيضًا من طريق هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن أبي قلابة (٨٨٥٣) ، ومن طريق أيوب السختياني ، عن أبي قلابة .

---

[١] - في خ : « حديث » .
[٢] - في خ : « أمر » .
[٣] - في خ : « فسأله » .
[٤] - في خ : « من » .

وعزتي وجلالي ولا أزال أغفر لهم ما استغفروني »(١٧٢) .

فقد دلت هذه الأحاديث على أن من تاب إلى اللَّه - عز وجل - وهو يرجو الحياة فإن توبته مقبولة ، ولهذا قال تعالى : ﴿ **فأولئك يتوب اللَّه عليهم وكان اللَّه عليمًا حكيمًا** ﴾ وأمّا متى وقع الإِياس من الحياة ، وعاين الملك ، وحشرجت الروح في الحلق ، وضاق بها الصدر ، وبلغت الحلقوم ، وغرغرت النفس صاعدة في الغلاصم ، فلا توبة مقبولة[١] حينئذ ، ولات حين مناص ؛

---

(١٧٢) - أما حديث عمرو بن أبي عمرو عن أبي سعيد : فهو عند أحمد فى المسند (٣/ ٢٩، ٤١) (١١٢٦٠) (١١٣٨٣) ، ورواه أبو يعلى فى مسنده (٢/٤٥٨) (١٢٧٣) ، والطبرانى فى الأوسط (٨/ ٣٣٣) (٨٧٨٨) ، وعنه أبو نعيم في الحلية (٨/٣٣٢) - كلهم من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد اللَّه بن الهاد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أبي سعيد الخدرى رضى اللَّه عنه مرفوعًا .

قال الطبرانى : لا يُروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الليث .

وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن حنطب المخزومى : سبق ذكر كلام الأئمة فيه . انظر حاشية (١٥٦) ، وسماعه من أبي سعيد الخدرى بعيد .

وأما حديث أبى الهيثم ، عن أبي سعيد : فهو عند أحمد فى المسند (٣/ ٢٩، ٧٦) (١١٢٥٣) (١١٧٤٦) . ورواه عبد بن حميد فى المنتخب (٩٣٢) ، وأبو يعلى فى مسنده (٢/٢٣٠) (١٣٩٩) ، والبيهقى فى الأسماء والصفات (١/٣٣٥) (٢٦٥) ، والبغوى في شرح السنة (٥/٧٦) (١٢٩٣) - كلهم من طريق عبد اللَّه بن لهيعة . وأخرجه الحاكم فى المستدرك (٤/٢٦١) من طريق عمرو بن الحارث - كلاهما (أعنى ابن لهيعة وعَمْرًا) عن أبى السمح دَرّاج بن سمعان عن أبى الهيثم سليمان بن عمرو العُتْوارى المصرى عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه عنه مرفوعًا . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

ودَرّاجٌ أبو السمح : وثقه ابن معين وابن حبان وابن شاهين ، وقال أحمد والنسائى : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : فى حديثه ضعف ، وضعفه الدارقطنى وغيره .

وأحاديثه التى يرويها عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد فيها بعض مناكير ، وعامتُها لا بأس بها . قال أحمد ابن حنبل : أحاديث درّاج ، عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد : فيها ضعف . وقال أبو داود : أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد . بينما قال ابن معين : ما كان هكذا بهذا الإسناد فليس به بأس . وبمثل ذلك قال ابن شاهين فى الثقات ، وقد أدخله ابن حبان والحاكم فى صحيحيهما .

وهذا كله يوضحه ما رواه عباس الدورى عن ابن معين ؛ فإنه قال - بعد أن ذكر مقالته السالفة - : فقلت له : إن درّاجًا يحدث عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد ، عن النبى ﷺ « **أصدق الرؤيا بالأسحار** » ويروى أيضًا : « **اذكر اللَّه حتى يقولوا مجنون** » ؟ قال : هما ثقة درّاج وأبو الهيثم ، وقد روى بعض هذه الأحاديث عمرو بن الحارث . =

---

[١] - في خ : « متقبلة » .

ولهذا قال : ﴿ **وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتىٰ إذا حضر أحدهم الموت قال : إني تبت الآن** ﴾ وهذا كما قال تعالىٰ : ﴿ **فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا** ﴾ الآية . وكما حكم تعالىٰ بعدم توبة أهل الأرض إذا عاينوا الشمس طالعة من مغربها في قوله تعالىٰ : ﴿ **يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا** ﴾ . الآية . وقوله ﴿ **ولا الذين يموتون وهم كفار** ﴾ يعني : أن الكافر إذا مات علىٰ كفره وشركه لا ينفعه ندمه ولا توبته ، ولا يقبل منه[١] فدية ولو بملء الأرض .

قال ابن عباس ، وأبو العالية ، والربيع بن أنس : ﴿ **ولا الذين يموتون وهم كفار** ﴾ ، قالوا : نزلت في أهل الشرك . وقال الإمام أحمد (١٧٣) : حَدَّثَنَا سليمان بن داود ، قال : حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، حدثني أبي ، عن مكحول ، أن عمر بن نعيم حدثه ، عن [أسامة بن سلمان][٢] أن أبا ذر حدثهم ، أن رسول الله ﷺ قال : « **إن الله يقبل توبة**

= ولذلك قال ابن عدى - بعد أن ذكر ذلك وشيئًا من مناكير درّاج - : وسائر أخبار درّاج غير ما ذكرتُ من هذه الأحاديث يتابعه الناس عليها ، وأرجو - إذا أخرجتُ درّاجًا وبَرّأْتُه من هذه الأحاديث التي أنكرتْ عليه - أنَّ سائر أحاديثه لا بأس بها ، وتَقْرُبُ صُورَتُه مما قال فيه يحيى بن معين . اهـ . الكامل (٣/ ٩٨٢) ويشهد لذلك : أن ابن حبان نقل فى صحيحه عن الإمام أحمد أنه قال لِمَوْهَبِ بن يزيدَ : أيْشٍ كتبت بالشام ؟ فذكر له حديث دراج ، عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد مرفوعًا : « لا حليم إلا ذو عثرة » . فقال أحمد : لو لم تسمع إلا هذا لم تذهب رحلتُك . الإحسان (٤٢٢/١) . مع أنه هو الذى قال عنها : فيها ضعف . فهو يريد إذن : ما أنكر فيها من الأحاديث .

وعلى ذلك : فهذا الحديث لا بأس به ؛ إذ ليس هو من مناكير درّاج . أَضِفْ إلى ذلك : أن ابن معين قد استشهد برواية عمرو بن الحارث لبعض أحاديث درّاج عن أبى الهيثم على صحتها ، وهذا الحديث قد رواه عمرو بن الحارث عن درّاج (كما عند الحاكم فيما مر) . والله أعلم .

(١٧٣) - فى مسنده (١٧٤/٥) (٢١٦٠٥) عن أبى داود الطيالسي ، وأخرجه أيضًا عن زيد بن الحباب :(٢١٦٠٦) ، وعلى بن عياش وعصام بن خالد (٢١٦٠٧) - أربعتهم عن عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان عن أبيه به .

وأخرجه أيضًا : البخارى فى التاريخ الكبير (٢١/٢) (١٥٥٦) عن عاصم بن على ، والبزار فى مسنده (البحر الزخار (٤٤٤/٩) من طريق أبى داود الطيالسى والهيثم بن جميل (٤٠٥٥ ، ٤٠٥٦) عن ابن ثوبان عن أبيه به . وفى إسناده سقط .

قال البزار : وهذا الكلام لا نعلمه يُروى عن أبى ذر إلا بهذا الإسناد . وقد تقدم الكلام على عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان ، وقول جزرة فى أنهم أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه عن مكحول . انظر حاشية (١٦١) .

[١] - في خ : « منها » . [٢] - سقط من : خ .

عبده ، أو يغفر لعبده ، ما لم يقع الحجاب » . قيل : وما وقوع الحجاب؟ قال : « **أن تخرج النفس وهي مشركة** » ؛ ولهذا قال الله تعالى : ﴿ **أولئك أعتدنا لهم عذابًا أليما** ﴾ أي : موجعًا شديدًا مقيمًا .

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾

قال البخاري(١٧٤) : حَدَّثَنَا محمد بن مقاتل ، حَدَّثَنَا أسباط بن محمد ، حَدَّثَنَا الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال الشيباني : وذكره أبو الحسن السوائي ، ولا أظنه ذكره إلا عن ابن عباس ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ قال : كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاءوا زوجوها ، [وإن شاءوا لم يزوجوها][١] فهم أحق بها من أهلها ، فنزلت هذه الآية في ذلك .

هكذا رواه[٢] البخاري وأبو داود والنسائي وابن مردويه وابن أبي حاتم(١٧٥) من حديث أبي

---

(١٧٤) - في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا ...** ﴾ (٤٥٧٩) وطرفه في (٦٩٤٨) .

(١٧٥) - سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، باب :قوله تعالى : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن** ﴾ (٢٠٨٩) ، والنسائي في السنن الكبرى ، كتاب التفسير ، باب :قوله تعالى : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ (٣٢١/٦) (١١٠٩٤) ، وتفسير ابن أبي حاتم (٩٠٢/٣) (٥٠٢٩) - كلهم من طريق أسباط بن محمد ، عن الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

---

[١] - ما بين المعكوفتين من : خ . [٢] - في ت : « ذكره » .

إسحاق الشيباني واسمه سليمان بن أبي سليمان ، عن عكرمة ، وعن أبي الحسن السوائي ، واسمه عطاء - كوفي أعمىٰ - كلاهما عن ابن عباس بما تقدم .

وقال أبو داود (١٧٦) : حَدَّثَنَا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتىٰ تموت أوترد إليه صداقها ، فأحكم الله تعالىٰ عن ذلك ، أي : نهىٰ عن ذلك .

تفرد به أبو داود ، وقد رواه غير واحد ، عن ابن عباس بنحو ذلك . فقال وكيع ، عن سفيان ، عن علي بن بذيمة ، عن مقسم ، عن ابن عباس : كانت المرأة في الجاهلية إذا توفي عنها زوجها فجاء رجل فألقىٰ عليها ثوبًا كان أحق بها فنزلت : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ .

وروىٰ علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، في قوله ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ قال : كان الرجل إذا مات وترك جارية ألقىٰ عليها حَمِيُّه[١] ثوبه ، فمنعها من الناس ، فإن كانت جميلة تزوجها ، وإن كانت دميمة حبسها حتىٰ تموت فيرثها .

وروىٰ العوفي ، عنه ، كان الرجل من أهل المدينة إذا مات حميم أحدهم ألقىٰ ثوبه علىٰ امرأته ، فورث نكاحها ولم ينكحها أحد غيره ، وحبسها عنده[٢] حتىٰ تفتدي منه بفدية . فأنزل الله : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ .

وقال زيد بن أسلم في قوله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا** ﴾ كان أهل يثرب ، إذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله ، وكان يعضلها حتىٰ يرثها ، أو يزوجها من أراد ، وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتىٰ يطلقها ، ويشترط عليها أن لا تنكح إلا من أراد ، حتىٰ تفتدي منه ببعض ما أعطاها ، فنهىٰ الله المؤمنين عن ذلك. رواه ابن أبي حاتم (١٧٧) .

---

(١٧٦) - في سننه ، كتاب النكاح : باب :قوله تعالى : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن** ﴾ (٢٠٩٠) .

(١٧٧) - في تفسيره (٩٠٣/٣) (٥٠٣٣) .

---

[١] - في ت : « حميمه » . [٢] - سقط من : خ .

وقال أبو بكر بن مردُويه : حَدَّثَنَا محمد[١] بن أحمد بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا موسىٰ بن إسحاق ، حَدَّثَنَا علي بن المنذر ، حَدَّثَنَا محمد بن فضيل ، عن يحيىٰ بن سعيد ، عن محمد بن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف ، عن أبيه قال : لما توفي أبو قيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته ، وكان لهم ذلك في الجاهلية ، فأنزل الله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ .

ورواه ابن جرير(١٧٨) من حديث محمد بن فضيل به . ثم روىٰ من طريق ابن جريج قال : أخبرني عطاء ، أن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل وترك امرأة حبسها أهله[٢] علىٰ الصبي يكون فيهم ، فنزلت : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ الآية .

وقال ابن جريج : قال مجاهد : كان الرجل إذا توفي كان ابنه أحق بامرأته ، ينكحها إن شاء إذا لم يكن ابنها ، أو ينكحها من شاء أخاه ، أو ابن أخيه .

وقال ابن جريج : قال عكرمة : نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم من[٣] الأوس ، توفي عنها أبو قيس بن الأسلت ، فجنح عليها ابنه ، فجاءت رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله، لا أنا ورثت زوجي ، ولا أنا تركت فأنكح ، فأنزل الله[٤] هذه الآية .

وقال السدي ، عن أبي مالك : كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها جاء وليه فألقىٰ عليها ثوبًا ، فإن كان له ابن صغير ، أو أخ حبسها حتىٰ يشب أو تموت فيرثها ، فإن هي انفلتت فأتت أهلها ولم يلق عليها ثوبًا نجت ، فأنزل الله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها** ﴾ .

وقال مجاهد في قوله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا** ﴾ قال : كان الرجل يكون في حجره اليتيمة هو يلي أمرها ، فيحبسها رجاء أن تموت امرأته فيتزوجها ، أو يزوجها ابنه . رواه ابن أبي حاتم(١٧٩) ، ثم قال : وروي عن الشعبي وعطاء بن أبي رباح ، وأبي مجلز ، والضحاك ، والزهري ، وعطاء الخراساني ، ومقاتل بن حيان نحو ذلك .

قلت : فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية ، وما ذكره مجاهد ومن وافقه ، فكل ما كان فيه نوع من ذلك . والله أعلم .

---

(١٧٨) - فى تفسيره (١٠٥/٨) (٨٨٧٠) ، وكذا رواه النسائى فى الكبرى (٣٢١/٦) (١١٠٩٥) عن على ابن المنذر ، عن ابن فضيل ، وكذا ابن أبى حاتم فى تفسيره (٩٠٢/٣) عن ابن فضيل به .
(١٧٩) - فى تفسيره (٩٠٢/٣ - ٩٠٣) (٥٠٣٢) .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « أهلها » .
[٣] - في خ : « ابن » .
[٤] - في خ : « فنزلت » .

وقوله : ﴿ **ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن** ﴾ أي : لا تضاروهن في العشرة لتترك لك ما أصدقتها أو بعضه ، أو حقًّا من حقوقها عليك ، أو شيئًا من ذلك على وجه القهر لها والاضطهاد .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ **ولا تعضلوهن** ﴾ يقول : ولا تقهروهن ﴿ **لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن** ﴾ يعني : الرجل تكون له المرأة وهو كاره لصحبتها ، ولها عليه مهر ، فيضرها لتفتدي به[١] .

وكذا قال الضحاك وقتادة [وغير واحد][٢] ، واختاره ابن جرير(١٨٠) .

وقال ابن المبارك وعبد الرزاق(١٨١) : أخبرنا معمر ، أخبرني سماك بن الفضل ، عن ابن البيلماني قال : نزلت هاتان الآيتان إحداهما في أمر الجاهلية ، والأخرى في أمر الإسلام . قال عبد اللَّه بن المبارك : يعني قوله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا** ﴾ في الجاهلية ﴿ **ولا تعضلوهن** ﴾ في الإسلام .

وقوله : ﴿ **إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ قال ابن مسعود ، وابن عباس ، وسعيد بن المسيب ، والشعبي ، والحسن البصري ، ومحمد بن سيرين ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وعكرمة ، وعطاء الخراساني ، والضحاك ، وأبو قلابة ، وأبو صالح ، والسدي ، وزيد بن أسلم ، وسعيد ابن أبي هلال : يعني بذلك الزنا - يعني إذا زنت فلك أن تسترجع منها الصداق الذي أعطيتها وتضاجرها حتى تتركه لك وتخالعها ، كما قال تعالى في سورة البقرة : ﴿ **ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا إلا أن يخافا أن لا يقيما حدود اللَّه فإن خفتم أن لا يقيما حدود اللَّه فلا جناح عليهما فيما افتدت به** ﴾ .

وقال ابن عباس وعكرمة والضحاك : الفاحشة المبينة : النشوز والعصيان . واختار ابن جرير أنه يعم ذلك كله ؛ الزنا ، والعصيان ، والنشوز ، وبذاء اللسان ، وغير ذلك(١٨٢) .

يعني أن هذا كله يبيح مضاجرتها حتى تبرئه من حقها أو بعضه ويفارقها ، وهذا جيد ، واللَّه

(١٨٠) - انظر : تفسير ابن جرير (١١٣/٨) .
(١٨١) - تفسير عبد الرزاق (١٥٢/١) وعنه ابن جرير فى تفسيره (١١١/٨) (٨٨٨٥) .
(١٨٢) - انظر : تفسير ابن جرير (١١٨/٨) .

[١] - سقط من : خ . [٢] - سقط من : خ .

أعلم . وقد تقدم فيما رواه أبو داود ، منفردًا من طريق يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ **لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهًا ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة** ﴾ قال : وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته ، فيعضلها حتىٰ تموت أو ترد إليه صداقها ، فأحكم اللَّه عن ذلك ، أي : نهى عن ذلك .

قال عكرمة ، والحسن البصري : وهذا يقتضي أن يكون السياق كله كان في أمر الجاهلية ، ولكن نُهِيَ المسلمون عن فعله في الإِسلام .

وقال عبد الرحمن بن زيد : كان العضل في قريش بمكة ، ينكح الرجل المرأة الشريفة ، فلعلها لا توافقه فيفارقها علىٰ أن لا تتزوج إلا بإذنه ، فيأتي بالشهود ، فيكتب ذلك عليها ويشهد ، فإذا خطبها الخاطب ، فإن أعطته وأرضته[١] أذن لها ، وإلا عضلها . قال : فهذا قوله : ﴿ **ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن** ﴾ . الآية .

وقال مجاهد في قوله : ﴿ **ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن** ﴾ : هو كالعضل في سورة البقرة .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وعاشروهن بالمعروف** ﴾ أي : طيبوا أقوالكم لهن ، وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم ، بحسب قدرتكم ، كما تحب ذلك منها فافعل أنت بها مثله ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف** ﴾ . وقال رسول اللَّه ﷺ : « **خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهله** »(١٨٣) .

---

(١٨٣) - أخرجه الترمذى فى كتاب المناقب ، باب :فى فضل أزواج النبى ﷺ (٣٨٩٢) ، والدارمى فى سننه (١٥٩/٢) ، وابن حبان فى صحيحه : الإحسان (٤٨٤/٩) (٤١٧٧) ، وأبو نعيم فى الحلية (١٣٨/٧) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤٦٨/٧) - كلهم من طريق محمد بن يوسف الفريابى ، عن سفيان الثورى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى اللَّه عنها مرفوعًا .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الثورى ، ما أَقَلَّ من رواه عن الثورى! وروى هذا ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبى ﷺ مرسل . وقال أبو نعيم : تفرد به عن الثوريِّ الفريابيُّ . ومحمد بن يوسف الفريابى : إمام من أصحاب الثورى ، وثقه الأئمة ، ولكن نقل العجلى عن بعض البغداديين قوله : أخطأ محمد بن يوسف فى مائة وخمسين حديثًا من حديث سفيان .

وقال ابن عدى : له إفرادات عن الثورى ، وله حديث كثير عن الثورى ، وقد تقدم الفريابى فى الثورى على جماعة مثل عبد الرزاق ونظرائه ، وقالوا : الفريابى أعلم بالثورى منهم اهـ . وللحديث طرق أخرى لا نطيل بذكرها .

---

[١] - بعده في خ : « فإن » .

وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة ، دائم البشر ، يداعب أهله ، ويتلطف بهم ، ويوسعهم نفقته ، ويضاحك نساءه ، حتىٰ إنه كان يسابق عائشة أمّ المؤمنين - رضي الله عنها - يتودّد إليها بذلك . قالت : سابقني رسول الله ﷺ فسبقته ، وذلك قبل أن أحمل اللحم ، ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقني ، فقال : « **هذه بتلك** »(١٨٤) . ويجتمع[١] نساؤه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها رسول الله ﷺ فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان ، ثم تنصرف كل واحدة إلىٰ منزلها ، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار واحد يضع عن كتفيه الرداء وينام بالإزار ، وكان إذا صلىٰ العشاء يدخل منزله يسمر مع أهله قليلًا قبل أن ينام ، يؤانسهم بذلك ﷺ . وقد قال تعالىٰ : ﴿ **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة** ﴾ .

وأحكام عشرة النساء وما يتعلق بتفصيل ذلك موضعه كتاب[٢] الأحكام ، ولله الحمد .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **فإن كرهتموهن فعسىٰ أن تكرهوا شيئًا ويجعل الله فيه خيرًا كثيرًا** ﴾ أي : فعسىٰ أن يكون صبركم [مع إمساككم لهن مع كراهتهن][٣] فيه خير كثير لكم في الدنيا والآخرة . كما قال ابن عباس في هذه الآية : هو أن يعطف عليها فيرزق منها ولدًا ، ويكون في ذلك الولدِ خيرٌ كثير . وفي الحديث الصحيح : « **لا يفرك مؤمن مؤمنة ، إن سخط منها خلقًا رضي منها آخر** »(١٨٥) .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارًا فلا تأخذوا منه شيئًا أتأخذونه بهتانًا وإثمًا مبينًا** ﴾ أي : إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأة ويستبدل مكانها غيرها ، فلا يأخذن مما كان أصدق الأولىٰ شيئًا ، ولو كان قنطارًا من المال .

---

(١٨٤) - رواه أحمد فى مسنده (٣٩/٦) (٢٤١٦٤) ، والنسائى فى الكبرى ، كتاب عشرة النساء ، باب :مسابقة الرجل زوجته (٣٠٣/٥) (٨٩٤٢) ، وابن ماجة فى كتاب النكاح ، باب :حسن معاشرة النساء (١٩٧٩) ، والحميدى فى مسنده (٢٦١) من طريق سفيان بن عيينة . ورواه أبو داود فى كتاب الجهاد ، باب :فى السبق على الرجل (٢٥٧٨) ، والنسائى فى السنن الكبرى (٣٠٤/٥) (٨٩٤٤) من طريق أبى إسحاق الفزارى - كلاهما (ابن عيينة وأبو إسحاق) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

(١٨٥) - رواه مسلم فى صحيحه ، كتاب الرضاع (١٤٦٩) ، وأحمد فى مسنده (٣٢٩/٢) (٨٣٤٥) من طريق عبد الحميد بن جعفر ، عن عمران بن أبى أنس ، عن عمر بن الحكم ، عن أبى هريرة مرفوعًا .

---

[١] - في ت : « ويجمع » . [٢] - في ت : « كتب » .

[٣] - ما بين المعكوفتين في ت : « في إمساكهن مع الكراهة » .

وقد قدمنا في سورة آل عمران الكلام علىٰ القنطار بما فيه كفاية عن إعادته هاهنا .

وفي هذه الآية دلالة علىٰ جواز الإِصداق بالمال الجزيل ، وقد كان عمر بن الخطاب نهىٰ عن كثرة الإِصداق ، ثم رجع عن ذلك . كما قال الإِمام أحمد (١٨٦) : حَدَّثَنَا إسماعيل ، حَدَّثَنَا سلمة بن علقمة ، عن محمد بن سيرين ، قال : نبئت عن أبي العجفاء السلمي قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : ألا لا تغلوا في صداق النساء ، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا ، أو تقوىٰ عند اللّه ، كان أولاكم بها النبي ﷺ ، ما أصدق رسول اللّه ﷺ امرأة من نسائه ، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، وإن كان الرجل ليبتلىٰ بصدقة امرأته حتىٰ يكون لها عداوة في نفسه ، وحتىٰ يقول : كلفت إليك علق القربة(*) . ثم رواه الإِمام أحمد وأهل السنن(١٨٧) من طرق ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي

---

(١٨٦) - في مسنده (١/٤٠ - ٤١) (٢٨٥) .

(*) - أي تحملت لأجلك كل شيء حتى علق القربة . وهو حبلها الذي تُعلّق به . النهاية (٣/٢٩٠) .

(١٨٧) - المسند (١/٤١) (٢٨٧) وفيه : قال إسماعيل : وذكر أيوب وهشام وابن عون ، عن محمد ، عن أبى العجفاء ، عن عمر نحوًا من حديث سلمة ، إلا أنهم قالوا : لم يقل محمد : نبئت عن أبى العجفاء . ورواه أبو داود فى كتاب النكاح ، باب :الصداق (٢١٠٥) ، والترمذى فى كتاب النكاح (١١١٤) ، والنسائى فى كتاب النكاح ، باب :القسط فى الأصدقة (٦/١١٧) ، وابن ماجة فى كتاب النكاح ، باب :صداق النساء (١٨٨٧) - كلهم عن محمد بن سيرين ، عن أبى العجفاء السلمى موصولاً .

- قال الإمام أبو الحسن الدارقطنى رضى اللّه عنه : هو حديث رواه محمد بن سيرين ، واختلف على ابن سيرين فيه : فرواه أيوب السختيانى ، وابن عون ، وهشام بن حسان ، ومنصور بن زاذان ، و أشعث بن سوّار ، ومطر الوراق ، والصلت بن دينار ، ومحمد بن عمرو الأنصارى ، وعوف الأعرابى ، وإسماعيل ابن مسلم ، ومُجّاعة بن الزبير ، وعَبيدة بن حسان ، وعقبة بن خالد الشنّى ، ويحيى بن عتيق ، وأبو حرة ، وأخوه - عن محمد بن سيرين ، عن أبى العجفاء .

فاتفق ابن عيينة ، وحماد بن زيد ، وابن علية ، والحارث بن عمير ، و عبد الوهاب الثقفى ، ومعمر ، وحماد بن سلمة ، عن أيوب . وخالفهم عمرو بن أبى قيس ، فرواه عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن ابن أبى العجفاء ، عن أبيه .

ورواه سلمة بن علقمة ، عن ابن سيرين قال : نبئتُ عن أبى العجفاء ، ففى رواية سلمة بن علقمة تقوية لرواية عمرو بن أبى قيس عن أيوب . ورواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن ابن سيرين مرسلاً ، عن عمر .

وتابعه جرير بن حازم عن ابن سيرين وقال معاذ بن معاذ : عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن أبى العجفاء - أو ابن أبى العجفاء - عن عمر . وقال منصور بن زاذان : عن ابن سيرين : ثنا أبو العجفاء .

قال الشيخ أبو الحسن : كأنَّ عمرَو بن أبى قيس حفظه عن أيوب ، فيُشبه أن يكون ابنُ سيرين سمعه من أبى العجفاء ، وحفظه عن ابن أبي العجفاء عن أبيه . واللّه أعلم . العلل (٢/٢٣٣ - ٢٣٧) .

العجفاء - واسمه هرم بن مسيب البصري - وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(طريق[١] أخرىٰ عن عمر) قال الحافظ أبو يعلىٰ (١٨٨) : حَدَّثَنَا أبو خيثمة ، حَدَّثَنَا يعقوب ابن إبراهيم ، حَدَّثَنَا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن عبد الرحمن ، عن المجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، قال : ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال : أيها الناس ، ما إكثاركم[٢] في صُدُق النساء ؟ قد كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم ، فما دون ذلك ، ولو كان الإكثار في ذلك تقوىٰ عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها ، فلا أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة علىٰ أربعمائة درهم ، قال : ثم نزل ، فاعترضته امرأة من قريش ، فقالت : يا أمير المؤمنين ، نهيت الناس أن يزيدوا في النساء صداقهن[٣] علىٰ أربعمائة درهم؟ قال : نعم . قالت : أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال : وأي ذلك؟ فقالت : أما سمعت الله يقول : ﴿ **وآتيتم إحداهن قنطارًا** ﴾ . الآية . قال : فقال : اللَّهم غفرًا ، كل الناس أفقه من عمر . ثم رجع فركب المنبر فقال : [أيها الناس][٤] ؛ إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صداقهنّ علىٰ أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب . قال أبو يعلى : وأظنه قال : فمن طابت نفسه فليفعل . إسناده جيد قوي .

---

(١٨٨) - أخرجه أبو يعلى ، (كما فى المطالب العالية (١٩١/٤) (١٦٧٤) ، والبزار فى مسنده البحر الزخار (٤٥٢/١) (٣٢٠) ، والدارقطنى فى العلل (٢٣٩/٢) .

- كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، حدثنى محمد بن عبد الرحمن ، عن مجالد بن سعيد ، عن الشعبى عن مسروق عن عمر - رضى الله عنه - به . وقع عند البزار بين ابن إسحاق ومجالد : محمد بن سعيد ، وجاء عند الدارقطني : محمد بن عبد الله بن سعيد . وقد رواه البزار (٤٥٢/١) (٣٢٠) والدارقطني في العلل (٢٣٩/٢) عن يعقوب بن إبراهيم أيضًا ، لكنْ لم يُدخل بين ابن إسحاق ومجالد أحدًا . وقد خالف محمد بن إسحاق في ذلك عن مجالد ؛ فرواه هشيم عن مجالد عن الشعبي عن عمر ، ولم يذكر مسروقًا رواه عن هشيم سعيدُ بنُ منصور فى سننه (٥٩٨) وعنه البيهقى فى السنن الكبرى (٢٣٣/٧) . قال البيهقى : هذا منقطع . وعلى كلٍّ ؛ فإن مجالدًا قد زاد فى الحديث ألفاظًا لم يأت بها غيره ، وذلك فى ذكره اعتراض المرأة على عمر ، وفى حديث مجالد عن الشعبى شيءٌ . انظر : علل الدارقطنى (٢٣٨/٢) قال البزار : هذا الحديث قد روى عن عمر من غير وجه ، ولا يعلم يروى عن مسروق عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .

وقال الدارقطنى : ولا يصح هذا الحديث إلا عن أبى العجفاء .

---

[١] - في خ : « طريقة » .

[٢] - في خ : « ما أكثركم » .

[٣] - في ت : « صداقهم » .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

(طريق[١] أخرىٰ) قال ابن المنذر : حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق(١٨٩) ، عن قيس بن ربيع ، عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : قال عمر بن الخطاب : لا تغالوا في مهور النساء . فقالت امرأة : ليس ذلك لك يا عمر ، إن اللَّه تعالى يقول : (وآتيتم إحداهن قنطارًا من ذهب) - قال : وكذلك هي في قراءة عبد اللَّه بن مسعود - ﴿فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئًا ﴾. فقال عمر : إن امرأة خاصمت عمر فخصمته .

(طريق[٢] أخرىٰ عن عمر فيها انقطاع) قال الزبير بن بكار : حدثني عمي مصعب بن عبد اللَّه ، عن جدي(١٩٠) قال : قال عمر بن الخطاب : لا تزيدوا في مهور النساء وإن كانت بنت ذي القصة[٣] - يعني يزيد بن الحصين الحارثي(١٩١) - فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال . فقالت امرأة من صفة النساء طويلة ، في أنفها فطس : ما ذاك لك . قال : ولم؟ قالت : لأن اللَّه قال : ﴿ وآتيتم إحداهن قنطارًا ﴾ . الآية . فقال عمر : امرأة أصابت ورجل أخطأ .

ولهذا قال منكرًا : ﴿ وكيف تأخذونه وقد أفضىٰ بعضكم إلىٰ بعض ﴾ أي : وكيف تأخذون الصداق من المرأة وقد أفضيت إليها وأفضت إليك .

قال ابن عباس ومجاهد والسدي وغير واحد : يعني بذلك الجماع .

وقد ثبت في الصحيحين (١٩٢) ، أن رسول اللَّه ﷺ قال للمتلاعنين بعد فراغهما من

---

(١٨٩) - مصنف عبد الرزاق (٦/١٨٠) (١٠٤٢٠) وقيس بن الربيع ضعفه غير واحد ، ورضيه شعبة ، وروى عنه شيئًا من حديثه عن أبي حصين ، وقال : ذاكرت قيس بن الربيع حديث أبي حصين ، فلَوَدِدتُ أن البيت وقع عليَّ وعليه حتى يموت ، من كثرة ما كان يُغْرِبُ عليَّ اهـ . وقد ذكر ابن معين أن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من عمر .

(١٩٠) - الراوي عن عُمَرَ هو : عبد اللَّه بن مصعب بن ثابت بن عبد اللَّه بن الزبير ، بينه وبين عمر مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي ، فإن وفاته كانت سنة ١٨٤هـ . وقد ضعفه ابن معين وغير واحد .

(١٩١) - كذا في الأصل ، وفى الإصابة (١/٣٤٠) : حصين بن يزيد بن شداد الحارثي ، ذو الغُصَّة - بفتح المعجمة وتشديد المهملة - قال الدارقطنى فى المؤتلف : وفد على النبى ﷺ . وكذا ذكره ابن الكلبى وقال : إنه لُقِّبَ بذلك لأنه كان فى حلقه شبه الحوصلة . ويقال : إنه رأَسَ بنى الحارث بن كعب مائة سنة اهـ .

(١٩٢) - صحيح البخارى ، كتاب الطلاق ، باب :قول الإمام للمتلاعنين : إن أحدكما كاذب ،=

---

[١] - في خ : «طريقة» . [٢] - في خ : «طريقة» .
[٣] - في ت : «الغصة» .

تلاعنهما : « **اللَّه يعلم أن أحدكما كاذب ، فهل منكما تائب** » . قالها[١] ثلاثًا . فقال الرجل : يا رسول اللَّه ؛ مالي . - يعني ما أصدقها - قال : « **لا مال لك ، إن كنت صدقت عليها**[٢] ، **فهو بما استحللت من فرجها ، وإن كنت كذبت عليها ، فهو أبعد لك منها** » .

وفي سنن أبي داود وغيره(١٩٣) عن [بصرة بن أكثم][٣] ، أنه تزوّج امرأة بكرًا في خدرها ، فإذا هي حامل من الزنا ، فأتىٰ رسول اللَّه ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقضىٰ لها بالصداق ، وفرق بينهما ، وأمر بجلدها ، وقال : « الولد عبد لك ، والصداق في مقابلة البضع » ؛ ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **وكيف تأخذونه وقد أفضىٰ بعضكم إلىٰ بعض** ﴾ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا** ﴾ روي عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير ، أن المراد بذلك العقد .

وقال سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ **وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا** ﴾ قال : قوله : إمساك بمعروف ، أو تسريح بإحسان[٤] .

= فهل منكما من تائب ؟ (٥٣١٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب اللعان (١٤٩٣) - من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر رضى اللَّه عنهما به مرفوعًا .

(١٩٣) - رواه أبو داود فى سننه ، كتاب النكاح ، باب :فى الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى (٢١٣١) ، والدارقطنى فى سننه (٢٥٠/٣) ، والحاكم فى المستدرك (١٩٩/٢ - ٢٠٠) ، والبيهقى في السنن الكبرى (١٥٧/٧) - كلهم من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار يقال له بصرة . وهو عند عبد الرزاق فى مصنفه (٢٥٠/٦) (١٠٧٠٥) عن ابن جريج ، قال : حُدِّثْتُ عن صفوان بن سليم فذكره .

وقد رواه عبد الرزاق (٢٤٩/٦ - ٢٥٠) (١٠٧٠٤) وإسحاق بن إدريس : الدارقطنى (٢٥١/٣) وبسطام بن جعفر : البيهقى في سننه الكبرى (١٥٧/٧) - ثلاثتهم عن إبراهيم بن أبى يحيى الأسلمى ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن بصرة به . قال عبد الرزاق : حديث ابن جريج عن صفوان بن سليم هو : ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى ، عن صفوان بن سليم اهـ .

وقال أبو حاتم فى العلل : وما رواه ابن جريج عن صفوان بن سليم ، عن ابن المسيب ، عن بصرة بن أكثم : ليس هو من حديث صفوان بن سليم . ويحتمل أن يكون من حديث ابن جريج ، عن إبراهيم بن أبى يحيى ، عن صفوان بن سليم ؛ لأن ابن جريج يدلس عن ابن أبى يحيى عن صفوان بن سليم غير شيء ، وهو لا يحتمل أن يكون منه (٤١٨/١ - ٤١٩) (١٢٥٩) .

وقال البيهقى : فهذا الحديث إنما أخذه ابن جريج عن إبراهيم بن أبى يحيى عن صفوان بن سليم ؛ وإبراهيم مختلف في عدالته وقد خولف إبراهيم فى وصله : =

---

[١] - سقط من : خ . [٢] - سقط من : خ .

[٣] - في خ ، ز: « بصرة بن أبي بصرة » . [٤] - سقط من : خ .

قال ابن أبي حاتم (١٩٤) : وروي عن عكرمة ومجاهد ، وأبي العالية والحسن ، وقتادة ويحيىٰ بن أبي كثير[١] ، والضحاك والسدي نحو ذلك .

وقال أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، قوله : ﴿ **وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا** ﴾ : هو قوله « **أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله** » . فإن كلمة الله هي التشهد في الخطبة قال : وكان فيما أعطي النبي ﷺ ليلة أسري به ، قال له : « **وجعلت أمتك لا تجوز لهم خطبة حتىٰ يشهدوا أنك عبدي ورسولي** » . رواه ابن أبي حاتم(١٩٥) .

وفي صحيح مسلم(١٩٦) ، عن جابر ، في خطبة حجة الوداع ، أن رسول الله ﷺ قال فيها : « **واستوصوا بالنساء خيرًا ، فإنكم أخذتموهن بأمان الله[٢] ، واستحللتم فروجوهن بكلمة الله** » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتًا وساء سبيلًا** ﴾ . يحرم الله تعالىٰ زوجات الآباء تكرمة لهم ، وإعظامًا واحترامًا أن توطأ من بعده ، حتىٰ إنها لتحرم علىٰ الابن بمجرد العقد عليها ، وهذا أمر مجمع عليه .

قال ابن أبي حاتم (١٩٧) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا مالك بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا قيس بن الربيع ،

= قال أبو داود : روى هذا الحديث قتادة ، عن سعيد بن يزيد ، عن ابن المسيب . ورواه يحيى بن أبى كثير ، عن يزيد بن نعيم ، عن سعيد بن المسيب . وعطاء الخراسانى ، عن سعيد بن المسيب : أرسلوه كلُّهم .

وقال أبو حاتم : هذا حديث مرسل ليس بمتصل ، وكذا قال البيهقى .

وقال الخطابى : هذا الحديث لا أعلم أحدًا من الفقهاء قال به ، وهو مرسل . ولا أعلم أحدًا من العلماء اختلف فى أن ولد الزنا حر إذا كان من حرةٍ ، فكيف يستعبده ؟ ويشبه أن يكون معناه - إن ثبت الخبر - أنه أوصاه به خيرًا ، أو أمره باصطناعه وتربيته واقتنائه لينتفع بخدمته إذا بلغ ، فيكون كالعبد له فى الطاعة ، مكافأة له على إحسانه وجزاءً لمعروفه . قال : ويحتمل أن يكون الحديث - إن كان له أصل - منسوخًا ، والله أعلم اهـ .

(١٩٤) - فى تفسيره (٢/٩٠٩) .

(١٩٥) - المصدر السابق ، نفس الصفحة (٥٠٧٠) .

(١٩٦) - صحيح مسلم ، كتاب الحج (١٢١٨) من حديث جعفر بن محمد بن على بن الحسين ، عن أبيه ، عن جابر رضى الله عنه به مرفوعًا .

(١٩٧) - فى تفسيره (٣/٩٠٩) (٥٠٧٣) وقد أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٢/٣٩٣ - ٣٩٤) =

[١] - في خ : « بكر » . [٢] - سقط من : خ .

حَدَّثَنَا أشعث بن سوار ، عن عدي بن ثابت ، عن رجل من الأنصار ، قال : لما توفي أبو قيس - يعني ابن الأسلت - وكان من صالحي الأنصار ، فخطب ابنه قيس امرأته فقالت : إنما أعدك ولدًا وأنت من صالحي قومك ، [ولكن آت][1] رسول الله ﷺ فأستأمره ، فأتت رسول الله صلى الله عليه [2] وسلم فقالت : إن أبا قيس توفي فقال : « **خيرًا** » . ثم قالت : إن ابنه قيسًا خطبني ، وهو من صالحي قومه ، وإنما كنت أعده ولدًا ، فما ترى؟ فقال لها : « **ارجعي إلى بيتك** » . قال : فنزلت : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء [إلا ما قد سلف]** ﴾ الآية .

وقال ابن جرير(١٩٨) : حَدَّثَنَا القاسم ، حَدَّثَنَا حسين ، حَدَّثَنَا حجاج، عن ابن جريج ، عن عكرمة ، في قوله : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف** ﴾ قال : نزلت في أبي قيس بن الأسلت ، خلف على [أم عبيد بنت صخر][3] ، وكانت تحت الأسلت أبيه ، وفي الأسود بن خلف ، وكان خلف على ابنة[4] أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ، وكانت عند أبيه خلف ، وفي فاختة ابنة الأسود بن المطلب بن أسد ، كانت عند أمية بن خلف ، فخلف عليها صفوان بن أمية .

وقد زعم السهيلي أن نكاح نساء الآباء كان معمولًا به في الجاهلية ، ولهذا قال : ﴿ **إلا ما قد سلف** ﴾ . كما قال : ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف** ﴾ قال : وقد فعل ذلك كنانة ابن خزيمة ، تزوج بامرأة أبيه ، فأولدها ابنه النضر بن كنانة . قال : وقد قال ﷺ : « **ولدت من نكاح لا من سفاح** »(١٩٩) قال : فدل على أنه كان سائغًا لهم ذلك ، [فإن أراد أن ذلك كان

= كلاهما من طريق قيس بن الربيع ، عن أشعث بن سَوَّار ، عن عدى بن ثابت ، عن رجل من الأنصار ، فذكره ، وقيس بن الربيع : ضعفه غير واحد من أهل العلم .

وقد خولف قيس في وصله عن أشعث ، فرواه هشيم ، عن أشعث ، عن عدى بن ثابت مرسلاً . كذا رواه سُنَيد بن داود فى تفسيره - كما فى الاستيعاب (٤/١٦٠) والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١٦١) ، وهذا أولى قال البيهقى : هذا مرسل .

(١٩٨) - فى تفسيره (٨/١٣٣) (٨٩٤٠) .

(١٩٩) - رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٠/٣٩٩) (١٠٨١٢) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١٩٠) من طريق أبى الحويرث عن ابن عباس . وسنده ضعيف . ورواه الحارث بن أبى أسامة ، ومحمد بن سعد فى الطبقات الكبرى (١/٥١) من طريق عائشة ، وفيه الواقدى ، ورواه عبد الرزاق فى المصنف =

---

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « ولكني آتى » . [٢] - سقط من : خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : « أم عبيد الله صخرة » . وفي ت : « أم عبيد الله بنت صخر » . والمثبت من مصادر التخريج .

[٤] - في ح : « أبيه » .

عندهم][١] يعدونه نكاحًا فيما بينهم . فقد قال ابن جرير(٢٠٠) : حَدَّثَنَا محمد بن عبد الله المخرمي[٢] ، حَدَّثَنَا قُراد ، حَدَّثَنَا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب ، والجمع بين الأختين ، فأنزل الله تعالىٰ : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء** ﴾ ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين** ﴾ . وهكذا قال عطاء وقتادة ، ولكن فيما نقله السهيلي من قصة كنانة نظر(٢٠١) ، والله أعلم .

وعلىٰ كل تقدير فهو حرام في هذه الأمة ، مبشَّع غاية التبشع ، ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **إنه كان فاحشة ومقتًا وساء سبيلًا** ﴾ ولهذا قال : ﴿ **ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن** ﴾ وقال : ﴿ **ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلًا** ﴾ فزاد هاهنا : ﴿ **ومقتًا** ﴾ أي : بغضًا ، أي : هو أمر كبير في نفسه ، ويؤدي إلىٰ مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته ، فإن الغالب أن من يتزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله ، ولهذا حرّمت أمهات المؤمنين علىٰ الأمة ، لأنهن أمهات ، لكونهن[٣] زوجات النبي ﷺ وهو كالأب ، بل حقه أعظم من حق الآباء بالإجماع ، بل حبه مقدم علىٰ حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه . وقال عطاء ابن أبي رباح في قوله ﴿ **ومقتًا** ﴾ ، أي : يمقت الله عليه . ﴿ **وساء سبيلًا** ﴾ أي : وبئس طريقًا لمن سلكه من الناس ، فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه ، فيقتل[٤] ،

= وابن سعد فى الطبقات (١/٥٠) عن جعفر بن محمد ، عن أبيه مرسلاً . ووصله ابن عدى والطبرانى فى الأوسط من حديث على بن أبى طالب ، وفى إسناده نظر . ورواه البيهقى من حديث أنس ، وإسناده ضعيف . انظر : التلخيص الحبير (٣/٢٠٠ - ٢٠١) .

(٢٠٠) - فى تفسيره (٨/١٣٢ - ١٣٣) (٨٩٣٨) .

(٢٠١) - قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص : ذكر الزبير بن بكار وغيره : أن كنانة بن خزيمة بن مدركة خَلَف على زوجة أبيه خزيمة بعد موته ، فولدت له ابنه النضر - واسمها : برة بنت أد بن طابخة - فحكى السهيلى عن ابن العربى : أن هذا كان جائزًا قبل الإسلام ، وهو نكاح المَقْتِ كنكاح الأختين معًا . انتهى .

وليس هذا برافع للإشكال على الحديث السابق . وادَّعى الجاحِظُ أن برة لم تلد لكنانة ذكرًا ولا أنثى ، وأن ابْنَهُ النضرَ : من بَرَّةَ بنت مر بن أد بن طابخة ، وهى بنت أخى برة بنت أد . قال : ومن ثم اشتبه على الناس ذلك ، قلت : فإن صح ما ذكره أزال الإشكال اهـ من التلخيص (٣/٢٠١) وقد قال محمد بن السائب الكلبى : كتبتُ للنبى - عليه الصلاة والسلام - خمسمائة أمٍّ ، فما وجدت فيهن سفاحًا ولا شيئًا مما كان من أمر الجاهلية . الطبقات الكبرى لابن سعد (١/٥٠) .

[١] - ما بين المعكوفين في ت : « فأراد أنهم كانوا » .

[٢] - في خ : « المخزومي » .

[٣] - في خ : « لكنهن » .

[٤] - في خ : « يقتل » .

ويصير ماله فيئًا لبيت المال . كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن من طرق(٢٠٢) ، عن البراء بن عازب ، عن خاله أبي بردة - وفي رواية ابن عمرو - وفي رواية عن عمه - أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ، أن يقتله ويأخذ ماله .

---

(٢٠٢) - رواه أحمد (٤/٢٩٠) (١٨٦٠٩) ، والنسائي في كتاب النكاح ، باب :نكاح ما نكح الآباء (٦/١٠٩) ، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٥٦٦) ، وابن حبان في صحيحه : الإحسان (٩/٤٢٣) (٤١١٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٤٨) ، والحاكم في المستدرك (٢/١٩١) - كلهم من طريق الحسن بن صالح ، عن السدي ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب قال : لقيت خالي ومعه الراية ... فذكره .

قال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

ورواه أحمد (٤/ ٢٩٢، ٢٩٧) (١٨٦٣٣) (١٨٦٨٠) ، والترمذي في كتاب الأحكام ، باب :فيمن تزوج امرأة أبيه (١٣٦٢) ، وابن ماجة في كتاب الحدود ، باب :من تزوج امرأة أبيه من بعده (٢٦٠٧) ، ورواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٨٠٤) ، وسعيد بن منصور في سننه (٩٤٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٥٦٦) ، وأبو يعلى في مسنده (١٦٦٦، ١٦٦٧) ، والدارقطني في سننه (٣/١٩٦) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٤٨) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٣٧) - كلهم من طريق أشعث بن سوَّار ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، عن خاله : أن رجلاً تزوج امرأة أبيه .

ورواه أبو داود في سننه ، كتاب الحدود ، باب :في الرجل يزني بحريمه (٤٤٥٧) ، والنسائي (٦/١٠٩ - ١١٠) ، والدارمي (٢/٧٦) ، وابن الجارود (٦٨١) ، والحاكم (٤/٣٥٧) ، والبيهقي (٧/١٦٢) - كلهم من طريق زيد بن أبي أنيسة ، عن عدي بن ثابت ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه قال : لقيت عمي ومعه الراية .

ورواه أحمد (٢/٢٩٢) (١٨٦٣٢) ، والحاكم (٢/١٩١ - ١٩٢) - من طريق شعبة - عن الربيع بن ركين ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب .

ورواه أحمد (٤/ ٢٩٠، ٢٩٧) (١٨٦٦٢، ١٨٦٧٤) ، وأبو داود (٤٤٥٦) ، والطحاوي (٣/١٤٩) - كلهم من طريق مطرف ، عن أبي الجهم ، عن البراء . قال الترمذي : حديث البراء حديث حسن غريب .

وقد روى محمد بن إسحاق هذا الحديث عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن البراء . وقد رُوي هذا الحديث عن أشعث ، عن عدي ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه . وروي عن أشعث ، عن عدي ، عن يزيد بن البراء ، عن خاله ، عن النبي ﷺ اهـ . وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه أبو خالد الأحمر ، عن أشعث بن سوار ، عن عدي بن ثابت ، عن يزيد بن البراء ، عن خاله ... وحفص ، عن أشعث ، عن عدي ، عن البراء قال : مر بي خالي ...؟ فقال أبي : وهما جميعًا ؛ إنما هو كما رواه زيد بن أبي أنيسة ، عن عدي ، عن يزيد بن البراء ، عن البراء ، عن خاله أبي بردة ، ومنهم من يقول : عن عمه أبي بردة . اهـ العلل (١/٤٠٣) (١٢٠٧) .

وقال المنذري : وقد اختلف في هذا اختلافًا كثيرًا ؛ فروى عن البراء كما تقدم ، وروى عنه عن عمه =

وقال الإمام أحمد(٢٠٣) : حَدَّثَنَا هشيم ، حَدَّثَنَا أشعث ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، قال : مر بي عمي الحارث بن عمرو ومعه لواء قد عقده له النبي ﷺ فقلت له : أي عم ، أين بعثك النبي ﷺ؟ قال : بعثني إلىٰ رجل تزوج امرأة أبيه ، فأمرني أن أضرب عنقه .

(مسألة)

وقد أجمع العلماء علىٰ تحريم من وطأها الأب بتزويج أو ملك أو بشبهة أيضًا ، واختلفوا فيمن باشرها بشهوة دون الجماع ، أو نظر إلىٰ ما لا يحل له النظر إليه منها لو كانت أجنبية . فعن الإمام أحمد - رحمه اللَّه - أنها تحرم أيضًا بذلك . وقد روىٰ الحافظ[١] ابن عساكر (٢٠٤) في ترجمة خُديج الحصنى[٢] مولى معاوية فاشترى[٣] لمعاوية جارية بيضاء جميلة ، فأدخلها عليه مجردة ، وبيده قضيب ، فجعل يهوي به إلىٰ متاعها ، ويقول : نعم[٤] المتاع لو كان له متاع ، اذهب بها إلىٰ يزيد بن معاوية ، ثم قال : لا ، ادع لي ربيعة بن عمرو الجرشي ، وكان فقيهًا ، فلما دخل عليه ، قال : إن هذه أتيت بها مجردة ، فرأيت منها ذاك وذاك ، وإني أردت أن أبعث بها إلىٰ يزيد . فقال : لا تفعل يا أمير المؤمنين ؛ فإنها لا تصلح له . ثم قال : نعم ما رأيت . ثم قال : ادع لي عبد اللَّه بن مسعدة الفزاري . فدعوته ، وكان آدم شديد الأدمة . فقال : دونك هذه ، بيض بها ولدك . قال : وكان عبد اللَّه بن مسعدة هذا وهبه رسول اللَّه ﷺ لابنته فاطمة ، فربته ، ثم أعتقته ، ثم كان بعد ذلك مع معاوية من الناس علىٰ علي - رضي اللَّه عنه - .

= كما ذكرنا أيضًا ، وروى عنه قال : مر بى خالى أبو بردة بن نيار ومعه لواء ، وهذا لفظ الترمذى فيه ، وروى عنه عن خاله وسماه هشيم فى حديثه : الحارث بن عمرو ، وهذا لفظ ابن ماجة فيه ، وروى عنه قال : مر بنا ناس ينطلقون ، وروى عنه : إنى لأطوف على إبل ضلت فى تلك الأحياء فى عهد النبى ﷺ إذ جاءهم رهط معهم لواء . وهذا لفظ النسائى اهـ .

قال ابن القيم رحمه اللَّه - بعد أن ساق كلام المنذرى - : وهذا كله يدل على أن الحديث محفوظ ، ولا يوجب هذا تركه بوجه ؛ فإن البراء بن عازب حدث به عن أبى بردة بن نيار - واسمه الحارث بن عمرو - وأبو بردة كنيته ، وهو عمه وخاله ، وهذا واقع فى النسب ، وكان معه رهط ، فاقتصر على ذكر الرهط مرة ، وعَيَّنَ من بينهم أبا بردة بن نيار باسمه مرة ، وبكنيته أخرى ، وبالعمومة تارة ، وبالخئولة أخرى ، فأى علة فى هذا توجب ترك الحديث ، واللَّه الموفق للصواب . اهـ .

(٢٠٣) - فى مسنده (٢٩٢/٤) (١٨٦٣٣) .

(٢٠٤) - تاريخ دمشق (٢٧٨/٤) .

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في ت : « الحمصنى » .

[٣] - في ت : « قال : اشترى » .

[٤] - في خ : « هذا » .

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

هذه الآية الكريمة هي آية تحريم المحارم من النسب ، وما يتبعه من الرضاع ، المحارم بالصهر ، كما قال ابن أبي حاتم(٢٠٥) : حَدَّثَنَا أحمد بن سنان ، حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ابن حبيب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : حرمت عليكم سبع نسبًا ، وسبع صهرًا ، وقرأ : ﴿ **حرمت عليكم أمّهاتكم وبناتكم وأخواتكم** ﴾ . الآية . وحَدَّثَنَا أبو سعيد بن يحيىٰ بن سعيد ، حَدَّثَنَا أبو أحمد ، حَدَّثَنَا سفيان ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولىٰ ابن عباس ، عن ابن عباس ، قال : يحرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ، ثم قرأ : ﴿ **حرمت عليكم أمّهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت** ﴾ فهن النسب .

وقد استدل جمهور العلماء علىٰ تحريم المخلوقة من ماء الزاني[١] عليه ، بعموم قوله تعالىٰ : ﴿ **وبناتكم** ﴾ فإنها بنت ، فتدخل في العموم ، كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد ابن حنبل ، وقد حكي عن الشافعي شيء في إباحتها ؛ لأنها ليست بنتًا شرعية ، فكما[٢] لم

(٢٠٥) - في تفسيره (٣/٩١١) (٥٠٨١، ٥٠٨٢) .

[١] - في خ : « الزنا » . [٢] - في خ : « فكأنما » .

تدخل في قوله : ﴿ **يوصيكم اللَّه في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين** ﴾ فإنها لا ترث بالإجماع ، فكذلك لا تدخل في هذه الآية ، واللَّه أعلم .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وأمّهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة** ﴾ أي : كما يحرم عليك أمّك التي ولدتك ، كذلك يحرم عليك أمّك التي أرضعتك ، ولهذا ثبت[١] في الصحيحين(٢٠٦) ، من حديث مالك بن أنس ، عن عبد اللَّه بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة أم المؤمنين ، أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إن الرضاعة تحرّم ما تحرّم الولادة** » . وفي لفظ لمسلم[٢] : « **يحرم من الرضاعة[٣] ما يحرم من النسب** » .

وقد قال بعض الفقهاء : كل ما يحرم من النسب يحرم [بالرضاع إلا في][٤] أربع صور ، وقال بعضهم : ست صور ، هي مذكورة في كتب الفروع . والتحقيق أنه لا يستثنىٰ شيء من ذلك ؛ لأنه يوجد مثل بعضها في النسب ، وبعضها إنما يحرم من جهة الصهر ، فلا يرد علىٰ الحديث شيء أصلًا ألبتة ، وللَّه الحمد وبه الثقة[٥] .

ثم اختلف الأئمة في عدد الرضعات المحرّمة ، فذهب ذاهبون إلىٰ أنه يحرم مجرّد الرضاع ؛ لعموم هذه الآية ،وهذا قول مالك ، ويروىٰ[٦] عن ابن عمر ، وإليه ذهب سعيد بن المسيب ، وعروة ابن الزبير ، والزهري .

وقال آخرون : لا يحرم أقل من ثلاث رضعات ؛ لما ثبت في صحيح مسلم(٢٠٧) ، من طريق هشام[٧] بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **لا تحرم المصة**

(٢٠٦) - صحيح البخارى ، كتاب فرض الخمس ، باب :ما جاء فى بيوت أزواج النبى ﷺ وما نسب من البيوت إليهن (٣١٠٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٤٤) .

(٢٠٧) - الحديث فى صحيح مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٥٠) من طريق أيوب ، عن عبد اللَّه بن أبى مليكة ، عن عبد اللَّه بن الزبير ، عن عائشة رضى اللَّه عنها به ، وكذا حديث أم الفضل وليس هو عند مسلم من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

قال الترمذى : حديث عائشة حديث حسن صحيح ، وروى غير واحد هذا الحديث عن هشام ، عن أبيه ، عن ابن الزبير ، عن النبى ﷺ . وروى محمد بن دينار ، عن هشام ، عن أبيه ، عن =

[١] - في خ : « روى البخاري ومسلم » .
[٢] - في ت : « مسلم » .
[٣] - في خ : « الرضاع » .
[٤] - ما بين المعكوفتين في ت : « من الرضاعة إلا » .
[٥] - في خ : « واللَّه أعلم » .
[٦] - في ت : « ويروى » .
[٧] - في خ : « هاشم » .

والمصتان » . وقال قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم الفضل ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « **لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ، والمصة ولا المصتان** » .

وفي لفظ آخر : « **لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان** » . رواه مسلم .

وممن ذهب إلىٰ هذا القول الإمام أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو عبيد ، وأبو ثور ، وهو مروي عن علي ، وعائشة ، وأم الفضل ، وابن الزبير ، وسليمان بن يسار ، وسعيد ابن جبير رحمهم الله .

وقال آخرون : لا يحرم أقل من خمس رضعات ؛ لما ثبت في صحيح مسلم(٢٠٨) من طريق مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة[١] عن عائشة - رضي الله عنها - ، قالت : كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفي النبي ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن .

وروىٰ عبد الرزاق (٢٠٩) ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، نحو ذلك .

وفي حديث سهلة بنت سهيل (٢١٠) ، أن رسول الله ﷺ أمرها أن ترضع سالمًا مولىٰ أبي حذيفة خمس رضعات ، وكانت عائشة تأمر من يريد أن يدخل عليها أن يرضع خمس رضعات ، وبهذا قال الشافعي - رحمه الله - وأصحابه ، ثم ليعلم أنه لابد أن تكون الرضاعة في سن الصغر دون الحولين علىٰ قول الجمهور . وقد قدّمنا الكلام علىٰ هذه المسألة في سورة

= ابن الزبير ، عن الزبير ، وهو غير محفوظ . والصحيح عند أهل الحديث : حديث ابن أبى مليكة ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ، عن النبى ﷺ . وسألت محمدًا عن هذا فقال : الصحيح : عن ابن الزبير ، عن عائشة اهـ جامع الترمذى (١١٥٠) .

وعلى هذا ؛ فإن ذكر هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعًا فى هذا الحديث - ليس فى شيء من طرق هذا الحديث ، وليس وجهًا من أوجه الاختلاف فى سنده ، إلا ما رواه النسائى فى الكبرى (٥٤٥٨) من طريق أبى معاوية ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة وابن الزبير موقوفًا لا مرفوعًا ، فالظاهر أنه سَبْق قلم .

(٢٠٨) - صحيح مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٥٢) .

(٢٠٩) - المصنف (٤٦٦/٧) (١٣٩١٢) ، وقد سقط من إسناده ذكْرُ عروة ، وقد رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٤٥٦/٧) من طريق عبد الرزاق على الصواب .

(٢١٠) - رواه البخارى فى كتاب المغازى ، باب :(١٢) (٤٠٠٠) وطرفه فى (٥٠٨٨) ، وصحيح مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٥٣) من حديث عائشة .

[١] - في خ : « عروة » .

البقرة ، عند قوله : ﴿ **يرضعن أولادهنّ حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾ .

ثم اختلفوا هل يحرم لبن الفحل ، كما هو قول جمهور الأئمة الأربعة وغيرهم ، أو إنما يختص الرضاع بالأم فقط ، ولا ينتشر إلىٰ ناحية الأب ، كما هو قول لبعض السلف ؟ علىٰ قولين . تحرير هذا كله في كتاب « الأحكام الكبير » .

وقوله : ﴿ **وأمّهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ فإن لم تكونوا دخلتم بهنّ فلا جناح عليكم** ﴾ أمّا أم المرأة فإنها تحرم بمجرّد العقد علىٰ ابنتها ، سواء دخل بها أو لم يدخل بها . وأما الربيبة ، وهي بنت المرأة ، فلا تحرم [بمجرد العقد على ابنتها][١] حتىٰ يدخل بأمّها[٢] ، فإن طلق الأم قبل الدخول بها جاز له أن يتزوّج بنتها ، ولهذا قال : ﴿ **وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ ، فإن لم تكونوا دخلتم بهنّ فلا جناح عليكم** ﴾ في تزويجهن ؛ فهذا خاص بالربائب وحدهن .

وقد فهم بعضهم عود الضمير إلىٰ الأمّهات والربائب فقال : لا تحرم واحدة من الأم ولا البنت بمجرّد العقد علىٰ الأخرىٰ ، حتىٰ يدخل بها ، لقوله : ﴿ **فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم** ﴾ .

وقال ابن جرير(٢١١) : حَدَّثَنَا ابن بشار ، حَدَّثَنَا ابن أبي عدي ، وعبد الأعلىٰ ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس بن عمرو ، عن علي - رضي الله تعالىٰ عنه - في رجل تزوّج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها ، أيتزوّج أمها ؟ قال : هي بمنزلة الربيبة .

وحَدَّثَنَا ابن بشار ، حَدَّثَنَا يحيىٰ بن سعيد ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن ثابت قال : إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوّج أمّها .

وفي رواية عن قتادة ، عن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، أنه كان يقول : إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف علىٰ أمّها ، فإذا طلقها قبل أن يدخل بها ، فإن شاء فعل .

وقال ابن المنذر : حدّثنا إسحاق ، عن عبد الرزاق (٢١٢) ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو

---

(٢١١) - في تفسيره (١٤٤/٨ - ١٤٥) .
(٢١٢) - مصنف عبد الرزاق (٢٧٥/٦) (١٠٨١٩) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .
[٢] - في خ : « بها » .

بكر بن حفص ، عن مسلم بن عويمر الأجدع من[١] بكر[٢] بن كنانة أخبره أن أباه أنكحه امرأة بالطائف قال : فلم أجامعها حتىٰ توفي عمي عن أمها ، وأمها ذات مال كثير ، فقال أبي : هل لك في أمها ؟ قال : فسألت ابن عباس وأخبرته؟ فقال : انكح أمها . قال : وسألت ابن عمر فقال : لا تنكحها . فأخبرت أبي بما قال ابن عباس وما قال ابن عمر[٣] ، فكتب إلىٰ معاوية فأخبره [في كتابه][٤] بما قال ابن عباس وابن عمر[٥] ، فكتب معاوية : إني لا أحل ما حرم الله ، ولا أحرّم ما أحل الله ، وأنت وذاك ، والنساء سواها كثير ، فلم ينه ولم يأذن لي ، فانصرف أبي عن أمّها فلم ينكحها .

وقال عبد الرزاق(٢١٣) : أخبرنا معمر ، عن سماك بن الفضل ، عن رجل ، عن عبد الله بن الزبير قال : الربيبة والأم سواء ، لا بأس بها إذا لم يدخل بالمرأة .

وفي إسناده رجل مبهم[٦] لم يسم .

وقال ابن جريج : أخبرني عكرمة بن خالد ، أن مجاهدًا قال : ﴿ **وأمّهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم** ﴾ أراد بهما الدخول جميعًا ، فهذا القول مروي كما ترىٰ عن علي وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير ومجاهد وسعيد بن جبير وابن عباس ، وقد توقف فيه معاوية ، وذهب إليه من الشافعية أبو الحسن أحمد بن محمد بن[٧] الصابوني فيما نقله الرافعي عن العبادي[٨] .

[وقد روي عن ابن مسعود مثله ثم رجع عنه . قال الطبراني : حدّثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، حدّثنا عبد الرزاق (٢١٤) ، عن الثوري ، عن أبي فروة ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن ابن مسعود ، أن رجلا من بني شمخ من فزارة تزوج امرأة فرأىٰ أمها فأعجبته ، فاستفتىٰ ابن مسعود ، فأمره أن يفارقها ، ثم يتزوج أمها ، فتزوجها وولدت له أولادًا ، ثم أتىٰ ابن مسعود المدينة ، فسأل عن ذلك فأخبِر أنها لا تحل له ، فلما رجع إلىٰ الكوفة قال للرجل :

(٢١٣) - في مصنفه (٦/٢٧٨) (١٠٨٣٣) ، وقد سقط الرجل المبهم من إسناده ، ورواه ابن حزم في المحلى (٩/٥٢٨) من طريق عبد الرزاق من غير ذكر للرجل المبهم .

(٢١٤) - مصنف عبد الرزاق (٦/٢٧٣) (١٠٨١١) .

[١] - في ت : أن .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - في ت : « قالا » .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

[٥] - في خ : « قالا » .

[٦] - سقط من : خ .

[٧] - سقط من ت .

[٨] - بعده في خ : « وقد خالفه جمهور العلماء من السلف والخلف فرأو أن الربيبة لا تحرم بمجرد العقد على الربيبة » .

إنها عليك حرام ففارقها .

وجمهور العلماء علىٰ أن الربيبة لا تحرم بالعقد علىٰ الأم ، بخلاف الأم ، فإنها تحرم بمجرد العقد][١] .

قال ابن أبي حاتم (٢١٥) : حَدَّثَنَا جعفر بن محمد بن هارون بن عَزرة ، حَدَّثَنَا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أنه كان يقول : إذا طلق الرجل المرأة قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحل له أمها . (وروىٰ) أنه قال : إنها مبهمة فكرهها .

ثم قال : وروي عن ابن مسعود وعمران بن حصين ومسروق وطاووس وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وابن سيرين وقتادة والزهري نحو ذلك . وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة ، وجمهور الفقهاء قديمًا وحديثًا ، ولله الحمد والمنة .

قال ابن جرير[٢] (٢١٦) : والصواب قول من قال : الأم من الأمهات[٣] ؛ لأن الله لم يشرط معهن الدخول كما [شرط ذلك][٤] مع أمهات الربائب ، مع أن ذلك أيضًا إجماع من الحجة التي لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقة عليه . وقد روي بذلك أيضًا عن النبي ﷺ خبر غير أن في إسناده نظرًا ، وهو ما حدثني به ابن المثنى ، حدّثنا حبان بن موسىٰ ، حدّثنا ابن المبارك ، أخبرنا المثنىٰ[٥] بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال : « **إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها ، دخل بالبنت أو لم يدخل ، فإذا تزوج بالأم فلم يدخل بها ثم طلقها ، فإن شاء تزوج الابنة** »(٢١٧) .

(٢١٥) - فى تفسيره (٣/٩١١) (٥٠٨٦) .

(٢١٦) - تفسير الطبرى (٨/١٤٥ - ١٤٦) .

(٢١٧) - ورواه عبد الرزاق فى مصنفه (٦/٢٧٦) (١٠٨٢١) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١٦٠) - من طريق المثنى بن الصباح به . قال البيهقى : مثنى بن الصباح غير قوى . ورواه الترمذى فى جامعه فى كتاب النكاح ، باب :ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ، هل يتزوج ابنتها أم لا ؟ (١١١٧) ، وابن عدى فى الكامل (٤/١٤٦٩) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١٦٠) .

- من طريق عبد الله بن لهيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال الترمذى : هذا حديث لا يصح من قِبَل إسناده ، وإنما رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، والمثنى بن الصباح=

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ.

[٢] - في خ : « ابن جريج » .

[٣] - في ت : « المبهمات » .

[٤] - ما بين المعكوفتين في ت : « اشترطه » .

[٥] - في خ : « ابن المثنى » .

ثم قال : وهذا الخبر - وإن كان في إسناده ما فيه - فإن في إجماع الحجة على صحة القول به مستغنىً عن الاستشهاد على صحته بغيره .

وأمّا قوله تعالى : ﴿ **وربائبكم اللاتي في حجوركم** ﴾ فجمهور الأمة[١] على أن الربيبة حرام ، سواء كانت في حجر الرجل أو لم تكن في حجره . قالوا : وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب ، فلا مفهوم له ، لقوله تعالى : ﴿ **ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنًا** ﴾ .

وفي الصحيحين(٢١٨) أن أم حبيبة قالت : يا رسول اللّه ؛ انكح أختي بنت أبي سفيان . وفي لفظ لمسلم : عزة بنت أبي سفيان ، قال : « **أو تحبين ذلك ؟** » قالت : نعم . لست لك بمخلية ، وأحب من شاركني في خير أختي . قال : « **فإن ذلك لا يحل لي** » . قالت : فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة . قال : « **بنت أم سلمة** » . قالت : نعم . قال : « **إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي ، إنها لبنت أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأبا سلمة ثويبة ، فلا تعرضن علي بناتكنّ ولا أخواتكن** » . وفي رواية للبخاري(٢١٩) : « **إني لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لي** » . فجعل المناط في التحريم مجرّد تزوجه أم سلمة ، وحكم بالتحريم لذلك ، وهذا هو مذهب الأئمة الأربعة ، والفقهاء السبعة ، وجمهور الخلف والسلف . وقد قيل بأنه لا تحرم الربيبة إلا إذا كانت في حجر الرجل ، فإذا لم يكن كذلك فلا تحرم .

وقال ابن أبي حاتم(٢٢٠) : حَدَّثَنَا أبو زرعة ، حدّثنا إبراهيم بن موسى ، أنبأنا هشام- يعني ابن يوسف- عن ابن جريج ، حدّثني إبراهيم بن عبيد بن رفاعة ، أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان قال : كانت عندي امرأة فتوفيت ، وقد ولدت لي ، فوجدت عليها ، فلقيني علي بن أبي

= وابن لهيعة يُضَعَّفان فى الحديث .

وقال غيره : يشبه أن يكون ابن لهيعة أخذه عن المثنى ثم أسقطه ؛ فإن أبا حاتم قد قال : لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب . التلخيص الحبير (١٩٠/٣) .

(٢١٨) - صحيح البخارى ، كتاب النكاح ، باب :لا يتزوج أكثر من أربع (٥١٠١) وأطرافه فى (٥١٠٦، ٥١٠٧، ٥١٢٣، ٥٣٧٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب الرضاع (١٤٤٩) - من طريق عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم حبيبة بنت أبى سفيان به .

(٢١٩) - صحيح البخارى (٥١٢٣) .

(٢٢٠) - فى تفسيره (٩١٢/٣) (٥٠٨٧) ، وهو عند عبد الرزاق فى المصنف (٢٧٨/٦) (١٠٨٣٤) .

[١] - في ت : « الأئمة » .

طالب ، فقال : مالك؟ فقلت : توفيت المرأة . فقال علي : لها ابنة؟ قلت : نعم ، وهي بالطائف . قال : كانت في حجرك؟ قلت : لا . هي بالطائف . قال : فانكحها . قلت : فأين قول الله : ﴿ **وربائبكم اللاتي في حجوركم** ﴾ ؟ قال : إنها لم تكن في حجرك ، إنما ذلك إذا كانت في حجرك .

هذا إسناد قوي ثابت إلىٰ علي بن أبي طالب علىٰ شرط مسلم ، وهو قول غريب جدًّا ، وإلىٰ هذا ذهب داود بن علي الظاهري وأصحابه ، وحكاه أبو القاسم الرافعي عن مالك رحمه الله ، واختاره ابن حزم ، وحكىٰ لي شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي أنه عرض هذا علىٰ الشيخ الإمام تقي الدين بن تيمية - رحمه الله - فاستشكله وتوقف في ذلك ، والله أعلم .

وقال ابن المنذر : حدّثنا علي بن عبد العزيز ، حدّثنا الأثرم ، عن أبي عبيدة ، قوله : ﴿ **اللاتي في حجوركم** ﴾ قال : في بيوتكم .

وأمّا الربيبة في ملك اليمين ، فقد قال الإمام مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن الخطاب سئل عن المرأة وبنتها من ملك اليمين توطأ إحداهما بعد الأخرىٰ ؟ فقال عمر : ما أحب أن أخْبُرَهُما جميعًا . يريد أن أطأهما جميعًا بملك يميني . وهذا منقطع[١] .

وقال سنيد بن داود في تفسيره : حدّثنا أبو الأحوص ، [ ][٢] ، عن طارق بن عبد الرحمن ، عن قيس ، قال : قلت لابن عباس : أيقع الرجل علىٰ امرأة وابنتها مملوكين له؟ فقال : أحلتهما آية وحرمتهما آية ، ولم أكن لأفعله .

وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - : لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة وبنتها من ملك اليمين ، لأن الله حرّم ذلك في النكاح قال ﴿ **وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم** ﴾ وملك اليمين عندهم تبع للنكاح ، إلا ما روي عن ابن عمر وابن عباس ، وليس علىٰ ذلك أحد من أئمة الفتوىٰ ولا من تبعهم . وروىٰ هشام[٣] ، عن قتادة : بنت الربيبة وبنت ابنتها لا تصلح وإن كانت أسفل ببطون كثيرة . وكذا قال قتادة عن أبي العالية .

ومعنىٰ قوله تعالى : ﴿ **اللاتي دخلتم بهن** ﴾ أي : نكحتموهن ، قاله ابن عباس وغير واحد .

وقال ابن جريج عن عطاء : هو أن تهدىٰ إليه فيكشف ويفتش ويجلس بين رجليها . قلت :

---

[١] - بعده في خ : « جميعًا » . [٢] - بعده في ت : « عن طاووس » . وهو خطأ .
[٣] - في خ : « ابن هشام » .

أرأيت إن فعل ذلك في بيت أهلها؟ قال : هو سواء . وحسبه قد حرم ذلك عليه ابنتها .

وقال ابن جرير[١] (٢٢١) : وفي إجماع الجميع علىٰ أن خلوة الرجل بامرأة لا تحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها ، أو قبل النظر إلىٰ فرجها بشهوة ؛ ما يدل علىٰ أن معنىٰ ذلك هو الوصول إليها بالجماع .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم** ﴾ أي : وحرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم يحترز بذلك عن الأدعياء ، الذين كانوا يتبنونهم في الجاهلية ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **فلما قضىٰ زيد منها وطرًا زوجناكها لكيلا يكون علىٰ المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا** ﴾ الآية .

وقال ابن جريج : سألت عطاء عن قوله : ﴿ **وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم** ﴾ قال : كنا نحدّث واللَّه أعلم أن النبي ﷺ لما نكح امرأة زيد فقال المشركون بمكة في ذلك ، فأنزل اللَّه عز وجل : ﴿ **وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم** ﴾ ونزلت : ﴿ **وما جعل أدعياءكم أبناءكم** ﴾ ونزلت : ﴿ **ما كان محمد أبا أحد من رجالكم** ﴾ .

وقال ابن أبي حاتم (٢٢٢) : حَدَّثَنَا أبو زرعة ، حَدَّثَنَا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حَدَّثَنَا خالد[٢] بن الحارث ، عن الأشعث ، عن الحسن بن محمد ، أن هؤلاء الآيات مبهمات : ﴿ **وحلائل أبنائكم** ﴾ ﴿ **وأمّهات نسائكم** ﴾ . ثم قال : وروي عن طاووس وإبراهيم والزهري ومكحول نحو ذلك .

(قلت) : معنىٰ مبهمات : أي عامّة في المدخول بها وغير المدخول ، فتحرم بمجرّد العقد عليها ، وهذا متفق عليه .

فإن قيل : فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة كما هو قول الجمهور ، ومن الناس من يحكيه إجماعا وليس من صلبه؟ فالجواب من قوله ﷺ « **يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب** » (٢٢٣).

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف** ﴾ الآية . أي : وحرّم عليكم الجمع

(٢٢١) - في تفسيره (١٤٨/٨) .
(٢٢٢) - في تفسيره (٩١٣/٣) (٥٠٩٥) .
(٢٢٣) - سبق تخريجه ؛ انظر حاشية (٢٠٦) .

[١] - في خ : « جريج » . [٢] - في ت : « الجرح » .

بين الأختين معًا في التزويج ، وكذا في ملك اليمين ، إلا ما كان منكم في جاهليتكم ، فقد عفونا [عن ذلك][١] وغفرناه . فدل علىٰ أنه لا مثنوية فيما يستقبل ؛ ولا استثناء فيما سلف ، كما قال : ﴿ **لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولىٰ** ﴾ فدل علىٰ أنهم لا يذوقون فيها الموت أبدًا ، وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة قديمًا وحديثًا علىٰ أنه يحرم الجمع بين الأختين في النكاح ، ومن أسلم وتحته أختان ، خير فيمسك إحداهما ويطلق الأخرىٰ لا محالة . وقال الإمام أحمد بن حنبل (٢٢٤) : حَدَّثَنَا موسىٰ بن داود ، حَدَّثَنَا ابن لهيعة ، عن أبي وهب الجيشاني ، عن الضحاك بن فيروز ، عن أبيه ، قال : أسلمت وعندي امرأتان أختان ، فأمرني النبي ﷺ أن أطلق إحداهما .

ثم رواه أحمد والترمذي وابن ماجة من حديث ابن لهيعة(٢٢٥) ، وأخرجه أبو داود والترمذي أيضًا من حديث يزيد بن أبي حبيب(٢٢٦) ، كلاهما عن أبي وهب الجيشاني ، قال الترمذي : واسمه ديلم[٢] بن الهوشع . عن الضحاك بن فيروز الديلمي ، عن أبيه به . وفي لفظ للترمذي : فقال النبي ﷺ : « **اختر أيتهما شئت** » . ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن .

(٢٢٤) - في مسنده (٤/٢٣٢) (١٨٠٩٦) .

(٢٢٥) - المسند (٤/٢٣٢) (١٨٠٩٥) ، والترمذى فى كتاب النكاح ، باب :ما جاء فى الرجل يسلم وعنده أختان (١١٢٩) ، وابن ماجة فى كتاب النكاح ، باب :الرجل يسلم وعنده أختان (١٩٥١) ، والطبرانى فى معجمه الكبير (١٨/٣٢٨) (٨٤٣) ، والدارقطني فى سننه (٣/٢٧٤) ، والبيهقى فى الكبرى (٧/١٨٤) - كلهم من طريق عبد اللَّه بن لهيعة ، عن أبى وهب الجَيْشانى ، عن الضحاك بن فيروز ، عن أبيه به .

(٢٢٦) - سنن أبى داود ، كتاب الطلاق ، باب :فيمن أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان (٢٢٤٣) ، والترمذى فى كتاب النكاح ، باب :ما جاء فى الرجل يسلم وعنده أختان (١١٣٠) ، والبخارى فى التاريخ الكبير (٣/٢٤٨) (٨٥٦) ، والعقيلي في الضعفاء (٢/٤٤) وابن حبان فى صحيحه : الإحسان (٩/٤٦٢) (٤١٥٥) ، والطبرانى فى الكبير (١٨/٣٢٩) (٨٤٥) ، والدارقطنى فى السنن (٣/٢٧٣) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١٨٤) - كلهم من طريق جرير بن حازم ، عن يحيى ابن أيوب ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى وهب الجيشانى ، عن الضحاك بن فيروز ، عن أبيه به .

- قال المزى فى التحفة : رواه الوليد بن مسلم وموسى بن داود ويحيى بن إسحاق ويحيى بن يحيى ، عن ابن لهيعة كما قال قتيبة (يعني : عن أبى وهب ، عن الضحاك ، عن أبيه) وكذلك رواه أبو همام الوليد ابن شجاع ، عن ابن وهب (يعنى : عن ابن لهيعة) .

ورواه أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى وهب الجيشانى . وهو وهم . واللَّه أعلم . وقال ابن عساكر : هذا عندي وهم من ابن يونس أو من أبيه . ويحتمل أن يكون ابن لهيعة سمعه من =

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « عنه » .
[٢] - في خ : « دلهم » .

وقد رواه ابن ماجة أيضًا بإسناد آخر ، فقال (٢٢٧) : حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شيبة ، حَدَّثَنَا عبد السلام بن حرب ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن أبي وهب الجيشاني ، عن أبي خراش الرعيني [عن الديلمي][١] ، قال : قدمت علىٰ رسول الله ﷺ وعندي أختان تزوّجتهما في الجاهلية ، فقال : « **إذا رجعت فطلق إحداهما** » .

قلت : فيحتمل أن أبا خراش هذا هو الضحاك بن فيروز ، ويحتمل أن يكون غيره ، فيكون أبو وهب قد رواه عن اثنين ، عن فيروز الديلمي ، والله أعلم .

وقال ابن مردويه : حَدَّثَنَا عبد الله بن يحيىٰ بن محمد بن يحيىٰ ، حَدَّثَنَا أحمد بن يحيىٰ الخولاني ، حَدَّثَنَا هيثم بن خارجة ، حَدَّثَنَا يحيىٰ بن إسحاق ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن رُزيق[٢] بن حُكيم ، عن كثير بن مرة ، عن الديلمي ، قال : قلت : يا رسول الله ، إن تحتي أختين . قال : « **طلق أيهما شئت** »(٢٢٨) .

= يزيد عن أبي وهب ثم سمعه من أبي وهب أو دلسه عنه .

والحديث قال عنه البخارى : فى إسناده نظر .

وقال العقيلى : لا يحفظ إلا عنه (يعنى أبا وهب الجيشانى) .

والحديث قد احتج به الأوزاعى وغيره ، انظر سنن الدارقطنى (٣/٢٧٤) .

(٢٢٧) - مصنف ابن أبى شيبة ، كتاب النكاح ، باب : ما قالوا فى الرجل يسلم وعنده أختان (٣/٤٠٥) وعن ابن ماجة في سننه ، كتاب النكاح ، باب : الرجل يسلم وعنده أختان (١٩٥٠) ، ورواه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٢٨ - ٣٢٩) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة به .

وقد رواه الإمام الشافعى فى مسنده - شفاء العى (٢/٣١) (٤٥) - وعنه الدارقطنى فى سننه (٣/ ٢٧٣) ، والبيهقى فى سننه الكبرى (٧/١٨٤ - ١٨٥) عن ابن أبى يحيى ، عن ابن أبى فروة ، عن أبى وهب الجيشانى ، عن أبى خراش ، عن الديلمى - أو عن ابن الديلمى - به .

قال البيهقى : زاد إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة فى إسناده أبا خراش ، وإسحاق لا يحتج به ، ورواية يزيد بن أبى حبيب أصح ، والله أعلم .

وقال الحافظ ابن حجر فى زوائده على تحفة الأشراف - معقبًا على رواية ابن ماجة عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن عبد السلام بن حرب - : تابعه الحسين بن سنان الخزاز ، عن عبد السلام بن حرب . ورواه أبو نعيم ، عن عبد السلام بن حرب ؛ فجعله من مسند أبى خراش نفسه ؛ أخرجه ابن منده فى المعرفة . وأخرجه الشافعى عن إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى ، عن إسحاق بن أبى فروة ؛ فوافق الأول . وهو الصواب .

(٢٢٨) - ورواه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٣٠ - ٣٣١) (٨٥٠) من طريق الهيثم بن خارجة ، عن =

[١] - سقط من ز ، خ ، ت . والصواب إثباته . [٢] - في خ : « زر » . وفي ت : « زريق » .

فالديلمي المذكور أوّلا هو الضحاك بن فيروز الديلمي ، [قال أبو زرعة الدمشقي : كان يصحب عبد الملك بن مروان . والثاني هو أبو فيروز الديلمي][١] - رضي اللّه عنه - وكان من جملة الأمراء باليمن الذين ولوا قتل الأسود العنسي المتنبئ لعنه اللّه .

وأما الجمع بين الأختين في ملك اليمين فحرام أيضًا ، لعموم الآية .

وقال ابن أبي حاتم (٢٢٩) : حَدَّثَنَا أبو زرعة ، حَدَّثَنَا موسىٰ بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عبد اللّه بن أبي عنبة- أو عتبة- عن ابن مسعود ، أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين ، فكرهه . فقال له - يعني السائل - يقول اللّه تعالىٰ : ﴿ **إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ فقال له ابن مسعود - رضي اللّه تعالىٰ عنه - : وبعيرك مما ملكت يمينك .

وهذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعة وغيرهم ، وإن كان بعض السلف قد توقف في ذلك . وقال الإمام مالك(٢٣٠) ، عن ابن شهاب ، عن قبيصة بن ذؤيب ، أن رجلا سأل عثمان ابن عفان عن الأختين في ملك اليمين ، هل يجمع بينهما ؟ فقال عثمان : أحلتهما آية وحرّمتهما آية ، وما كنت لأصنع ذلك . فخرج من عنده فلقي رجلا من أصحاب النبي ﷺ فسأله عن ذلك فقال : لو كان لي من الأمر شيء ، ثم وجدت أحدًا فعل ذلك لجعلته[٢] نكالا . وقال مالك : قال ابن شهاب : أراه علي بن أبي طالب . قال : وبلغني عن الزبير بن العوّام مثل ذلك .

قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر النمري - رحمه اللّه - في كتابه الاستذكار (٢٣١) : إنما كنىٰ قبيصة بن ذؤيب عن علي بن أبي طالب ، لصحبته عبد الملك بن مروان ، وكانوا يستثقلون[٣] ذكر علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه .

ثم قال أبو عمر : حدثني خلف بن أحمد - رحمه الله - قراءة عليه - أن خلف بن مطرف حدّثهم ، حَدَّثَنَا أيوب بن سليمان ، وسعيد بن سليمان ، ومحمد بن عمر بن لبابة ، قالوا : حَدَّثَنَا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا أبو عبد الرحمن المقري ، عن موسىٰ بن أيوب

= يحيى ابن حمزة (وعند ابن كثير : ابن إسحاق) عن ابن أبى فروة به .

(٢٢٩) - فى تفسيره (٩١٤/٣) (٥٠٩٩) ، وفيه : عن عبد اللّه بن أبى عتبة ، عن ابن مسعود ، من غير شك .

(٢٣٠) - فى الموطأ ، كتاب النكاح ، باب :ما جاء فى كراهية إصابة الأختين بملك اليمين : ﷺ ٤٢٥.

(٢٣١) - الاستذكار لابن عبد البر (٢٥٢/١٦) .

[١] - ما بين المعكوفتين من : خ .

[٢] - في خ : « لوجدته » .

[٣] - في خ : « يستقلون » .

الغافقي ، حدثني عمي إياس بن عامر ، قال : سألت علي بن أبي طالب ، فقلت : إنّ لي أختين مما ملكت يميني ، اتخذت إحداهما سُرِّيَّة ، فولدت لي أولادًا ، ثم رغبت في الأخرىٰ ، فما أصنع ؟ فقال علي - رضي اللّٰه عنه - : تعتق التي كنت تطأ ، ثم تطأ الأخرىٰ . قلت : فإنّ ناسًا يقولون : بل تزوّجها ، ثم تطأ الأخرىٰ . فقال علي : أرأيت إن طلقها زوجها أو مات عنها ، أليس ترجع إليك؟ لأن تعتقها أسلم لك . ثم أخذ علي بيدي ، فقال لي : إنه يحرم عليك مما ملكت يمينك ما يحرم عليك في كتاب اللّٰه - عز وجل - من الحرائر إلا العدد - أو قال: إلا الأربع - ويحرم عليك من الرضاع ما يحرم عليك في كتاب اللّٰه من النسب .

ثم قال أبو عمر : هذا الحديث رحلة[١] ، لو لم يصب رجل من أقصىٰ المغرب والمشرق إلىٰ مكة غيره لما خابت رحلته .

قلت : وقد روي عن علي نحو ما تقدم عن عثمان . وقال أبو بكر بن مردويه : حَدَّثَنَا محمد ابن أحمد بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا محمد بن العباس ، حدثني محمد بن عبد اللّٰه بن المبارك المخرمي ، حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن غزوان ، حَدَّثَنَا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال لي علي بن أبي طالب : حرّمتهما آية وأحلتهما آية- يعني الأختين - قال ابن عباس : تحرمهن علىٰ قرابتي منهن ، ولا تحرمهن علي قرابة بعضهن من بعض - يعني الإماء - وكانت الجاهلية يحرّمون ما تحرّمون ، إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين ، فلما جاء الإسلام أنزل اللّٰه : ﴿ **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف** ﴾ ﴿ **وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف** ﴾ يعني: في النكاح .

ثم قال أبو عمر : وروىٰ الإمام أحمد بن حنبل ، حَدَّثَنَا محمد بن سلمة ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن ابن مسعود ، قال : يحرم من الإماء ما يحرم من الحرائر إلا العدد . وعن ابن سيرين والشعبي نحو[٢] ذلك .

قال أبو عمر : -رحمه اللّٰه - وقد روي مثل قول عثمان عن طائفة من السلف ، منهم ابن عباس ، ولكن اختلف عليهم ، ولم يلتفت إلىٰ ذلك أحد من فقهاء الأمصار والحجاز والعراق ولا ما وراءهما من المشرق ولا بالشام والمغرب ، إلا من شذ عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفي القياس ، وقد ترك من يعمل ذلك ظاهرًا [ ][٣] ما اجتمعنا عليه ، وجماعة الفقهاء متفقون علىٰ أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطء ، كما لا يحل ذلك في النكاح ،

---

[١] - في خ: «رجل».

[٢] - في خ: «مثل».

[٣] - بعده في ت : «ظاهرًا».

وقد أجمع المسلمون علىٰ أن معنىٰ قوله تعالى : ﴿ **حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم** ﴾ إلىٰ آخر الآية ، أن النكاح وملك[١] اليمين في هؤلاء كلهن سواء ، فكذلك يجب أن يكون نظرًا وقياسًا الجمع بين الأختين ، وأمهات النساء والربائب ، وكذلك هو عند جمهورهم ، وهم الحجة المحجوج بها من خالفها وشذ عنها . والله المحمود .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ [أي : وحرم عليكم من الأجنبيات المحصنات ، وهنّ المزوجات ﴿ **إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾] ، يعني : إلا ما ملكتموهن بالسبي فإنه يحل لكم وطؤهن إذا استبرأتموهن ، فإن الآية نزلت في ذلك .

وقال الإمام أحمد(٢٣٢) : حَدَّثَنَا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان - هو الثوري - عن عثمان البتي ، عن أبي الخليل ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أصبنا نساء[٢] من سبي أوطاس ، ولهن أزواج ، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج ، فسألنا النبي صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم ، فنزلت هذه الآية : ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ فاستحللنا بها[٣] فروجهن .

وهكذا رواه الترمذي ، عن أحمد بن منيع ، عن هشيم ، ورواه النسائي من حديث سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، ثلاثتهم عن عثمان البتي ، ورواه ابن جرير من حديث أشعث بن سوار[٤] عن عثمان البتي ، ورواه مسلم في صحيحه(٢٣٣) ، من حديث شعبة ، عن قتادة ، كلاهما عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم ، عن أبي سعيد الخدري فذكره ، وهكذا رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن أبي سعيد الخدري به(٢٣٤) .

---

(٢٣٢) - في مسنده (٣/٧٢) (١١٧٠٨) .

(٢٣٣) - رواه الترمذى فى كتاب النكاح ، باب :ما جاء فى الرجل يسبى الأمة ولها زوج ، هل يحل له أن يطأها (١١٣٢) ، وفى كتاب التفسير ، باب : ومن سورة النساء (٣٠٢٠) ، والنسائى فى السنن الكبرى ، كتاب النكاح ، باب :قوله تعالى : ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ (٦/ ٣٢١) (١١٠٩٧) ، وابن جرير في تفسيره (٨/١٥٣) (٨٩٦٩) ، وأبو يعلى فى مسنده (٢/ ٣٨١، ٤٢٩) (١١٤٨) (١٢٣١) - كلهم من طريق عثمان بن مسلم البَتّى ، عن أبى الخليل صالح بن أبى مريم ، عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه عنه به .

(٢٣٤) - رواه مسلم فى صحيحه ، كتاب الرضاع (١٤٥٦) من طريق خالد بن الحارث ، عن سعيد وشعبة ، عن قتادة ، عن أبى الخليل ، عن أبى سعيد الخدرى به وقد خولف خالد عن سعيد فى ذلك =

---

[١] - في خ : « بملك » .

[٢] - في خ : « سبيا » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في ت : « سواري » .

وقد روي من وجه آخر ، عن أبي الخليل ، عن أبي علقمة الهاشمي ، عن أبي سعيد الخدري ، [قال الإمام أحمد (٢٣٥) : حَدَّثَنَا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن أبي علقمة ، عن أبي سعيد الخدري][١] ، أن[٢] أصحاب رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلم أصابوا سبايا[٣] يوم أوطاس ، لهن أزواج من أهل الشرك ، فكأن أناسًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ كفوا وتأثموا من غشيانهن ، قال : فنزلت هذه الآية في ذلك : ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ .

وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة ، زاد مسلم : وشعبة . ورواه الترمذي من حديث همام بن يحيىٰ ، ثلاثتهم عن قتادة بإسناده نحوه(٢٣٦) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، ولا أعلم أن أحدًا ذكر أبا علقمة في هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة . كذا قال ، وقد تابعه سعيد وشعبة ، واللَّه أعلم .

وقد روىٰ الطبراني من طريق[٤] الضحاك ، عن [ابن عباس][٥] (٢٣٧) ، أنها نزلت في سبايا

= كما سيأتى ، ورواه عبد الرزاق فى التفسير (١/١٥٣ - ١٥٤) عن معمر ، عن قتادة ، عن أبى الخليل أو غيره أو عن أبى سعيد الخدرى به .

(٢٣٥) - فى مسنده (٣/٨٤) (١١٨١٣) وأيضًا (١١٨١٤) عن همام ، عن قتادة .

(٢٣٦) - رواه مسلم فى صحيحه فى كتاب الرضاع (١٤٥٦) ، وأبو داود فى سننه ، كتاب النكاح ، باب :فى وطء السبايا (٢١٥٥) ، والنسائى فى سننه ، كتاب النكاح ، باب :تأويل قول اللَّه عز وجل : ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ (٦/١١٠) ، وفى الكبرى فى كتاب التفسير ، باب :قوله تعالى : ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ (٦/٣٢١) (١١٠٩٦) ، والترمذى فى كتاب النكاح ، باب :ما جاء فى الرجل يسبى الأمة ولها زوج ، هل يحل له أن يطأها (١١٣٢) ، وفى كتاب التفسير ، باب : ومن سورة النساء (٣٠٢٠) ، وأبو يعلى (٢/٤٨٦) (١٣١٨) - من طريق سعيد وشعبة وهمام . ورواه أبو داود الطيالسى (٢٢٣٩) عن هشام الدستوائى - أربعتهم (سعيد وشعبة وهمام وهشام) عن قتادة ، عن أبى الخليل ، عن أبى علقمة الهاشمى ، عن أبى سعيد الخدرى به . وهذا أولى من رواية خالد بن الحارث عند مسلم بإسقاط أبى علقمة الهاشمى .

قال الإمام أبو الحسن الدارقطنى فى العلل (١١/٣٥٢) : يرويه قتادة ، عن أبى الخليل صالح بن أبى مريم ، عن أبى علقمة ، عن أبى سعيد . وخالفه عثمان البتى ؛ فرواه عن أبى الخليل ، عن أبى سعيد . ولم يذكر أبا علقمة . وقول قتادة أصح اهـ .

(٢٣٧) - المعجم الكبير للطبرانى (١٢/١١٥ - ١١٦) (١٢٦٣٧) ، والمعجم الأوسط =

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « كان » .

[٣] - في ت : « سبيا » .

[٤] - في ت : « حديث » .

[٥] - ما بين المعكوفتين في ت : « أنس » .

خيبر . وذكر مثل حديث أبي سعيد ، وقد ذهب جماعة من السلف إلىٰ أن بيع الأمة يكون طلاقا لها من زوجها أخذًا بعموم هذه الآية ، وقال ابن جرير(٢٣٨) : حَدَّثَنَا ابن مثنى ، حَدَّثَنَا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم : أنه سئل عن الأمة تباع ولها زوج؟ قال : كان عبد اللَّه يقول : بيعها طلاقها . ويتلو هذه الآية ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ .

وكذا رواه سفيان ، عن منصور ، ومغيرة والأعمش ، عن إبراهيم ، عن ابن مسعود ، قال : بيعها طلاقها . وهو منقطع . ورواه[١] سفيان الثوري ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن ابن مسعود ، قال : إذا بيعت الأمة ولها زوج فسيدها أحق ببضعها .

ورواه سعيد عن قتادة ، قال : إن أبي بن كعب وجابر بن عبد اللَّه وابن عباس قالوا : بيعها طلاقها .

وقال ابن جرير(٢٣٩) : حدثني يعقوب ، حَدَّثَنَا ابن علية ، عن خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : طلاق الأمة ست : بيعها طلاقها ، وعتقها طلاقها ، وهبتها طلاقها ، وبراءتها ، طلاقها ، وطلاق زوجها طلاقها .

وقال عبد الرزاق(٢٤٠) : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، قوله ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ قال : هنّ[٢] ذوات الأزواج ، حرم اللَّه نكاحهن إلا ما ملكت يمينك ، فبيعها طلاقها . قال معمر : وقال الحسن مثل ذلك .

وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن في قوله : ﴿ **والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم** ﴾ قال : إذا كان لها زوج فبيعها طلاقها . وروىٰ عوف عن الحسن : بيع الأمة طلاقها ،وبيعه طلاقها .

= (٢٩٧/٤ - ٢٩٨) (٤٢٥١) من طريق أحمد بن صالح ، عن يحيى بن حسان ، عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، عن سالم الأفطس ، عن رزين الجرجاني ، عن الضحاك ، عن ابن عباس به .
قال الطبراني : لم يروه عن سالم الأفطس إلا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح .

(٢٣٨) - فى تفسيره (١٥٥/٨) (٨٩٧٣) .

(٢٣٩) - المصدر السابق (١٥٧/٨) (٨٩٨٣) ، وقد قال : طلاق الأمة ست ، ولم يذكر منها إلا خمسًا ، وانظر التعليق على ذلك فى تفسير ابن جرير .

(٢٤٠) - فى تفسيره (١٥٣/١) .

[١] - في ت : « وقال » . [٢] - في خ : « هذه » .

فهذا قول هؤلاء من السلف ، وقد خالفهم الجمهور قديمًا وحديثًا ، فرأوا أن بيع الأمة ليس طلاقًا لها ؛ لأن المشتري نائب عن البائع ، والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة وباعها مسلوبة عنها ، واعتمدوا في ذلك على حديث بريرة المخرج في الصحيحين وغيرهما(٢٤١) ؛ فإن عائشة أم المؤمنين اشترتها ونجزت عتقها ، ولم ينفسخ نكاحها من زوجها مغيث ، بل خيرها رسول الله ﷺ بين الفسخ والبقاء ؛ فاختارت الفسخ وقصتها مشهورة . فلو كان بيع الأمة طلاقها ، كما قال هؤلاء ، ما خيرها النبي ﷺ ؛ فلما خيرها دل على بقاء النكاح ، وأن المراد من الآية المسبيات فقط ، والله أعلم .

وقد قيل : المراد بقوله : ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ يعني ، العفائف حرام عليكم حتى تملكوا عصمتهن بنكاح وشهود ومهور وولي ، واحدة ، أو اثنتين ، أو ثلاثًا ، أو أربعًا . حكاه ابن جرير(٢٤٢) عن أبي العالية وطاووس وغيرهما . وقال عمر وعبيدة : ﴿ **والمحصنات من النساء** ﴾ ما عدا الأربع حرام عليكم إلا ما ملكت أيمانكم .

وقوله تعالى : ﴿ **كتاب الله عليكم** ﴾ أي : هذا التحريم كتاب كتبه الله عليكم ، [يعني الأربع][1] فالزموا كتابه ، ولا تخرجوا[2] عن حدوده ، والزموا شرعه وما فرضه .

و[3] قال عبيدة وعطاء والسدي في قوله : ﴿ **كتاب الله عليكم** ﴾ يعني : الأربع .

وقال إبراهيم : ﴿ **كتاب الله عليكم** ﴾ يعني ما حرم عليكم .

وقوله تعالى : ﴿ **وأحل لكم ما وراء ذلكم** ﴾ أي : ما عدا من ذكرن من المحارم هن لكم حلال ، قاله عطاء وغيره . وقال عبيدة والسدي : ﴿ **وأحل لكم ما وراء ذلكم** ﴾ ما دون الأربع . وهذا بعيد . والصحيح قول عطاء كما تقدم . وقال قتادة : ﴿ **وأحل لكم ما وراء ذلكم** ﴾ يعني ما ملكت أيمانكم ، وهذه الآية هي[4] التي احتج بها من احتج على تحليل الجمع بين الأختين ، وقول من قال : أحلتهما آية وحرمتهما آية . وقوله تعالى : ﴿ **أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين** ﴾ أي : تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع ، أو السراري ما شئتم بالطريق الشرعي ، ولهذا قال : ﴿ **محصنين غير مسافحين** ﴾ .

(٢٤١) - صحيح البخارى ، كتاب الشروط ، باب :الشروط فى البيوع (٢٧١٧) ، ومسلم فى كتاب العتق (١٥٠٤) - من طريق الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها .

(٢٤٢) - فى تفسيره (١٥٩/٨) .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ.

[٢] - في خ : « ولا تخرجوه » .

[٣] - في خ : « وقد قال » .

[٤] - سقط من : خ .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهنّ فريضة** ﴾ أي : كما تستمتعون بهن فآتوهن مهورهن في مقابلة ذلك ، [كما قال تعالىٰ][١] : ﴿ **وكيف تأخذونه وقد أفضىٰ بعضكم إلىٰ بعض** ﴾ . وكقوله تعالىٰ : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ . وكقوله : ﴿ **ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا** ﴾ وقد استدل بعموم هذه الآية علىٰ نكاح المتعة ، ولا شك أنه كان مشروعًا في ابتداء الإسلام ، ثم نسخ بعد ذلك . وقد ذهب الشافعي وطائفة من العلماء إلىٰ أنه أبيح ثم نسخ ، ثم أبيح ثم نسخ [مرتين . وقال][٢] آخرون : أكثر من ذلك . وقال آخرون : إنما أبيح مرة ، ثم نسخ ولم يبح بعد ذلك .

وقد روي عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القول بإباحتها للضرورة ، وهو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل [رحمهم اللّٰه تعالى][٣] وكان ابن عباس ، وأبي بن كعب ، وسعيد بن جبير والسدي يقرءون ﴿ **فما استمتعتم به منهن إلىٰ أجل مسمىٰ فآتوهن أجورهن فريضة** ﴾ .

وقال مجاهد : نزلت في نكاح المتعة . ولكن الجمهور علىٰ خلاف ذلك .

والعمدة ما ثبت في الصحيحين(٢٤٣) ، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، قال : نهى رسول اللّٰه ﷺ عن نكاح المتعة ، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر . ولهذا الحديث ألفاظ مقررة هي في كتاب « الأحكام » .

وفي صحيح مسلم(٢٤٤) ، عن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني ، عن أبيه ، أنه غزا مع رسول اللّٰه ﷺ يوم[٤] فتح مكة ، فقال : « **يا أيها الناس ، إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء ، وإن اللّٰه قد حرم ذلك إلىٰ يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئًا** » . وفي رواية لمسلم : في حجة الوداع . وله ألفاظ موضعها «كتاب الأحكام » .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة** ﴾ من حمل هذه الآية

(٢٤٣) - صحيح البخارى ، كتاب المغازى ، باب :غزوة خيبر (٤٢١٦) وأطرافه فى (٥١١٥) (٥٥٢٣) (٦٩٦١) ، وصحيح مسلم ، كتاب النكاح (١٤٠٧) . من طريق الزهرى ، عن عبد اللّٰه والحسن ابنى محمد بن على ، عن أبيهما ، عن على بن أبى طالب رضى اللّٰه عنه .

(٢٤٤) - صحيح مسلم ، كتاب النكاح (١٤٠٦) .

[١] - في خ: « كقوله » .

[٢] - مكانه في خ بياض .

[٣] - ما بين المعقوفتين سقط من: ت .

[٤] - سقط من: خ .

على نكاح المتعة إلى أجل مسمى . قال[١] : فلا جناح عليكم إذا انقضى الأجل أن تتراضوا[٢] على زيادة به ، وزيادة للجعل .

قال[٣] السدي : [إن شاء أرضاها][٤] من بعد الفريضة الأولى ، يعني الأجر الذي أعطاها على تمتعه بها قبل انقضاء الأجل بينهما ، فقال : أتمتع منك أيضًا بكذا وكذا . فإن زاد قبل أن يستبرئ رحمها يوم تنقضي المدة ، وهو قوله تعالى : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة** ﴾ .

قال السدي : فإذا[٥] انقضت المدة فليس له عليها سبيل ، وهي منه بريئة ، وعليها أن تستبرئ ما في رحمها ، وليس بينهما ميراث . فلا يرث واحد منهما صاحبه .

ومن قال [بهذا القول][٦] الأول جعل معناه كقوله : ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** ﴾ الآية ، أي : إذا فرضت لها صداقًا فأبرأتك منه ، أو عن شيء منه ، فلا جناح عليك[٧] ولا عليها في ذلك .

وقال ابن جرير (٢٤٥) : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، قال : زعم الحضرمي أن رجالًا كانوا يفرضون المهر ثم عسى أن يدرك أحدهم العسرة ، فقال : ولا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ، يعني : إن وضعت لك منه شيئًا فهو لك سائغ . واختار هذا القول ابن جرير . وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة** ﴾ والتراضي أن يوفيها صداقها ثم يخيرها يعني في المقام أو الفراق .

وقوله تعالى : ﴿ **إن الله كان عليمًا حكيمًا** ﴾ فناسب[٨] ذكر هذين الوصفين بعد شرع هذه المحرمات .

---

(٢٤٥) - في تفسيره (١٨٠/٨) (٩٠٤٥) .

---

[١] - سقط من : خ .
[٢] - في خ : « تراضو » .
[٣] - في خ : « وقال » .
[٤] - في خ : « شاء الله أرضاها » .
[٥] - في ت : « إذا » .
[٦] - في خ : « بالقول » .
[٧] - في خ : « عليكم » .
[٨] - في ت : « مناسب » .

﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۚ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

يقول تعالىٰ : [**﴿ ومن لم يستطع منكم طولا ﴾**][١] أي : سعة وقدرة **﴿ أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾**[٢] أي : الحرائر العفائف[٣] .

وقال ابن وهب : أخبرني عبد الجبار ، عن ربيعة : **﴿ ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات ﴾** قال ربيعة : الطول الهوىٰ . يعني ينكح الأمة إذا كان هواه فيها . رواه ابن أبي حاتم وابن جرير (٢٤٦) . ثم شرع[٤] يشنع علىٰ هذا القول ويردّه .

﴿ فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ﴾ أي : فتزوجوا من الإماء المؤمنات اللاتي يملكهن المؤمنون ولهذا قال : **﴿ من فتياتكم المؤمنات ﴾** قال ابن عباس وغيره : فلينكح من إماء المؤمنين ، وكذا قال السدي ومقاتل بن حيان .

ثم اعترض[٥] بقوله : **﴿ والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض ﴾** أي : هو العالم بحقائق الأمور وسرائرها ، وإنما لكم أيها الناس الظاهر من الأمور .

ثم قال: **﴿ فانكحوهنّ بإذن أهلهنّ ﴾** فدل علىٰ أن السيد هو[٦] ولي أمته ، لا تزوج إلا بإذنه ، وكذلك هو ولي عبده ، ليس له أن يتزوج [بغير][٧] إذنه ، كما جاء في الحديث :

---

(٢٤٦) - تفسير ابن جرير (١٨٣/٨) (٩٠٥٧) ، وتفسير ابن أبي حاتم (٩٢٠/٣) (٥١٤٠) .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « ومن لم يجد طولًا » . [٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ . [٤] - في ت : « أخذ » .
[٥] - في خ : « أعرض » . [٦] - سقط من : خ .
[٧] - في خ : « إلا بإذنه » .

« **أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر** »(٢٤٧) . أي : زان . فإن كان مالك الأمة امرأة[١] زوجها من يزوج المرأة بإذنها ، لما جاء في الحديث : « **لا تزوّج [المرأة المرأة ، ولا]**[٢] **المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوّج نفسها** »(٢٤٨) .

(٢٤٧) – رواه أبو داود فى سننه ، كتاب النكاح ، باب :فى نكاح العبد بغير إذن سيده (٢٠٧٨) ، وأحمد فى مسنده (٣/٣٠١) (١٤٢٥٣) ، وابن أبى شيبة فى مصنفه ، كتاب النكاح ، باب :من كره للعبد أن يتزوج بغير إذن سيده (٣/٣٦٩) ، والدارمى فى سننه (٢/١٥٢) ، وابن الجارود فى المنتقى (٦٨٦) ، وابن عدى فى الكامل (٢/٧٢٧) ، وأبو نعيم فى الحلية (٧/٣٣٣) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/ ١٢٧) – من طرق عن الحسن بن صالح .

ورواه الترمذى ، فى كتاب النكاح ، باب :ما جاء فى نكاح العبد بغير إذن سيده (١١١٢) ، وأحمد فى المسند (٣/٣٧٧) (١٥٠٧٤) ، وابن عدى فى الكامل (٣/٩٢٥) – عن ابن جريج .

ورواه ابن أبي شيبة فى المصنف (٣/٣٦٩) ، وأحمد فى المسند (٣/٣٨٢) (١٥١٣٥) ، والحاكم فى المستدرك (٢/١٩٤) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١٢٧) من طريق القاسم بن عبد الواحد . ورواه الترمذى فى كتاب النكاح (١١١١) من طريق زهير بن محمد – أربعتهم (أعنى : الحسن ، وابن جريج ، والقاسم ، وزهيرًا) عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد اللَّه رضى اللَّه عنهما به مرفوعًا .

قال الترمذى : هذا حديث حسن . كذا نقل المنذرى والمزى وابن حجر ، ونقل عنه الزيلعى فى نصب الراية (٣/٢٠٣) أنه صححه أيضًا ، وكذلك هو في المطبوع .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال أبو نعيم – بعد أن خرج الحديث من رواية الحسن بن صالح ، عن ابن عقيل – : غريب من حديث الحسن ، لم نكتبه إلا من حديث إسماعيل اهـ . ولكنه رواه عن الحسن جماعة منهم : وكيع ، وأبو نعيم الفضل بن دُكَين ، وابن رجاء ، ومخلد بن يزيد ، كما في مصادر التخريج السابقة .

(تنبيه) روى هذا الحديث ابنُ ماجة فى سننه ، فى كتاب النكاح ، باب :تزويج العبد بغير إذن سيده (١٩٥٩) فقال : حدثنا أزهر بن مروان ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، ثنا القاسم بن عبد الواحد ، عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن ابن عمر ، فذكره مرفوعًا . قال الحافظ ابن حجر فى زوائده على التحفة : هكذا عنده من رواية عبد الوارث بن سعيد ، عن القاسم . وخالفه همام ، عن القاسم ؛ فقال : عنه ، عن ابن عقيل ، عن جابر اهـ .

والظاهر أن المخالفة ليست من عبد الوارث ؛ إذ إنّ ابنه عبد الصمد روى عنه هذا الحديث على الصواب كرواية همام (كما فى رواية الحاكم) فالمخالفة إذن مِمَّن هو دون عبد الوارث ، واللَّه أعلم .

قال الترمذى : وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ ولا يصح . والصحيح : عن عبد اللَّه بن محمد بن عقيل ، عن جابر .

(٢٤٨) – رواه ابن ماجة فى كتاب النكاح ، باب :لا نكاح إلا بولى (١٨٨٢) ، وابن عدى فى الكامل (٦/ ٢٢٦٧) ، والدارقطنى في سننه (٣/٢٢٧) ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/١١٠) من طريق =

[١] – سقط من : خ.

[٢] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ.

وقوله تعالىٰ : ﴿ **وآتوهن أجورهنّ بالمعروف** ﴾ أي : وادفعوا مهورهن بالمعروف ، أي : عن طيب نفس منكم ، ولا تبخسوا منه شيئًا استهانة بهن لكونهن إماء مملوكات .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **محصنات** ﴾ أي : عفائف[١] عن الزنا ، لا يتعاطينه . ولهذا قال : ﴿ **غير مسافحات** ﴾ وهن الزواني اللاتي لا يمتنعن من أحد أرادهن بالفاحشة .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ولا متخذات أخدان** ﴾ قال ابن عباس : ﴿ **المسافحات** ﴾ هن الزواني المعلنات ، يعني الزواني اللاتي لا يمنعن أحدًا أرادهن بالفاحشة . وقال ابن عباس : ومتخذات أخدان يعني أخلاء .

وكذا روي عن أبي هريرة ومجاهد والشعبي والضحاك وعطاء الخراساني ويحيىٰ بن أبي كثير ومقاتل بن حيّان والسدي قالوا : أخلاء . وقال الحسن البصري : يعني الصديق . وقال الضحاك أيضًا : ﴿ **ولا متخذات أخدان** ﴾ ذات الخليل الواحد المقرة به . نهىٰ الله عن ذلك ، يعني تزويجها ما دامت كذلك .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **فإذا أحصنّ فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما علىٰ المحصنات من العذاب** ﴾ اختلف القراء في (أحصنّ) فقرأه بعضهم بضم الهمزة وكسر الصاد مبني لما لم يسم فاعله ، وقرئ بفتح الهمزة والصاد فعل لازم ، ثم قيل : معنىٰ القراءتين واحد . واختلفوا فيه على قولين ؛ (أحدهما) : أن المراد بالإحصان هاهنا الإسلام ، روي ذلك عن عبد الله بن مسعود وابن عمر وأنس والأسود بن يزيد وزر بن حبيش وسعيد بن جبير وعطاء وإبراهيم النخعي والشعبي والسدي ، وروىٰ نحوه الزهري عن عمر بن الخطاب ، وهو

= السدى الصغير محمد بن مروان ، ورواه الدارقطنى (٣/٢٢٧ - ٢٢٨) ، والبيهقى (٧/١١٠) من طريق عبد السلام بن حرب ومخلد بن الحسين - ثلاثتهم (السدى وعبد السلام ومخلد) عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعًا ؛ إلا أن عبد السلام بن حرب رفع أول الحديث ، وجعل قوله : « فإن الزانية هى التى تُنْكِحُ نفسها » من كلام أبى هريرة .

قال البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبى - عليه السلام - إلا من هذا الوجه عن أبى هريرة ، ولا نعلم أسنده عن هشام إلا محمد بن مروان وعبد السلام بن حرب . اهـ مسند البزار (٢/٢٧٧).

وقال ابن عدى : وهذا يرويه محمد بن مروان ، ومخلد بن حسين ، وعبد الأعلى ، والفضل بن موسى - عن هشام (يعنى : مرفوعًا) .

قال البيهقى : وعبد السلام بن حرب قد ميز المسند من الموقوف ، فيُشبه أن يكون قد حفظه ، والله تعالى أعلم .

[١] - في خ : « غافلات » .

منقطع ، وهذا هو القول الذي نص عليه الشافعي رحمه اللَّه في [رواية الربيع][١] ، قال : وإنما قلنا ذلك استدلالًا بالسنة وإجماع أكثر أهل العلم .

وقد روىٰ ابن أبي حاتم في ذلك حديثًا مرفوعا قال(٢٤٩) : حَدَّثَنَا علي بن الحسين بن الجنيد ، حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد اللَّه ، حَدَّثَنَا أبي ، عن أبيه ، عن أبي حمزة ، عن جابر ، عن رجل ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي بن أبي طالب ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ ﴿ **فإذا أحصنّ** ﴾ قال : « **إحصانها : إسلامها [وعفافها** » وقال : المراد به هاهنا التزويج . قال : وقال علي : اجلدوهن][٢] .

ثم[٣] قال ابن أبي حاتم : وهو حديث منكر .

(قلت) : وفي إسناده ضعف ، وفيه[٤] من لم يسم ، ومثله[٥] لا تقوم به حجة .

وقال القاسم وسالم : إحصانها إسلامها وعفافها . وقيل : المراد به هاهنا التزويج . وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاووس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم . ونقله أبو علي الطبري(٢٥٠) في كتابه الإيضاح عن الشافعي فيما رواه أبو الحكم بن عبد الحكم عنه . وقد [رواه

وقد خولف هؤلاء في رفعهم الحديث عن هشام بن حسان ؛ فقد رواه عبد الرزاق فى مصنفه (٦/ ٢٠٠) (١٠٤٩٤) ، وحفص بن غياث والنضر بن شميل : (عند الدارقطنى فى سننه (٣/ ٢٢٧) ، وسفيان بن عيينة : ذكره البيهقى في السنن الكبرى (٧/ ١١٠) - أربعتهم عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة رضى اللَّه عنه موقوفًا عليه من قوله .

- وكذلك رواه أيوب السختيانى : عند عبد الرزاق فى المصنف (٦/ ٢٠٠) (١٠٤٩٣) ، والأوزاعى : عند البيهقى فى الكبرى (٧/ ١١٠) ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة موقوفًا .

قال ابن عبد الهادى : وهو أشبه . يعنى الموقوف .

(٢٤٩) - فى تفسيره (٣/ ٩٢٣) (٥١٥٧) ، وأبو حمزة : هو محمد بن ميمون المروزى السُّكرى ، وثقه الدورى والنسائى وابن حبان ، وقال ابن عبد البر : ليس بقوى ، وقال النسائى : لا بأس بأبي حمزة إلا أنه كان قد ذهب بصره في آخر عمره ، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد .

وجابر : هو ابن يزيد الجعفى ، ضعفه كثير من أهل الحديث ، ووثقه بعضهم .

(٢٥٠) - انظر : معرفة السنن والآثار (٦/ ٣٦٥) ، وأبو على الطبرى هو الإمام الحسن بن القاسم شيخ الشافعية ، أخذ الفقه عن أبى على بن أبى هريرة ، وهو من أصحاب الوجوه فى مذهب الشافعى ، صنف « المحرر فى النظر » وهو أول كتاب صُنِّف فى الخلاف المجرد ، و « الإفصاح » فى المذهب ، وألف فى الجدل . توفى سنة ٣٥٠هـ .

[١] - ما بين المعكوفتين ساقط من تفسير ابن أبي حاتم والدر المنثور ، وكأنها زيادة مقحمة .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « ومنهم » .
[٥] - سقط من : خ .

الليث][١] بن أبي سليم ، عن مجاهد أنه قال : إحصان الأمة أن ينكحها الحر ، وإحصان العبد أن ينكح الحرة . وكذا روىٰ ابن أبي طلحة عن ابن عباس رواهما ابن[٢] جرير في تفسيره . وذكره ابن أبي حاتم ، عن الشعبي والنخعي(٢٥١) .

[وقيل : معنىٰ القراءتين متباين][٣] . فمن قرأ ﴿أُحْصِنَّ﴾ بضم الهمزة فمراده التزويج ، ومن قرأ (أَحْصَنَّ)[٤] بفتحها فمراده الإسلام ، اختاره الإمام[٥] أبو جعفر بن جرير في تفسيره وقرره ونصره .

والأظهر – واللَّه أعلم – أن المراد بالإحصان هاهنا التزويج ، لأن سياق الآية يدل عليه ، حيث يقول سبحانه وتعالىٰ : ﴿ **ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات** ﴾ واللَّه أعلم . والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات ، فتعين أن المراد بقوله : ﴿ **فإذا أحصنّ** ﴾ أي : تزوّجن ، كما فسره ابن عباس [ومن تبعه][٦] .

وعلىٰ كل من القولين إشكال علىٰ مذهب الجمهور ، وذلك أنهم يقولون : إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة ، سواء كانت مسلمة أو كافرة ، مزوجة أو بكرا ، مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حدّ علىٰ غير المحصنة ممن زنا من الإماء . وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك ، فأما الجمهور فقالوا : لا شك أن المنطوق مقدم علىٰ المفهوم . وقد وردت أحاديث عامة في إقامة الحد علىٰ الإماء ، فقدمناها علىٰ مفهوم الآية . فمن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه(٢٥٢) ، عن علي – رضي اللَّه عنه – ، أنه خطب فقال : يا أيها الناس أقيموا الحد علىٰ أرقّائكم من أحصن منهم ومن لم يحصن ، فإن أمة لرسول اللَّه ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها ، فإذا هي حديث[٧] عهد بنفاس ، فخشيت إن جلدتها أن أقتلها ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : « **أحسنت ، اتركها حتىٰ تماثل** » ، وعند عبد اللَّه بن أحمد عن غير أبيه : « **فإذا تعالت**(*) **من نفاسها فاجلدها**[٨] **خمسين** »(٢٥٣) .

(٢٥١) – تفسير ابن جرير (٨/ ٢٠١، ٢٠٢) (٩١٠٠) (٩١٠٣) ، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/٩٢٣) .
(٢٥٢) – صحيح مسلم ، كتاب الحدود (١٧٠٥) .
(*) – أي ارتفعت وطهرت . النهاية (٣/٢٩٣) .
(٢٥٣) – المسند (١/١٣٦) (١١٤٢) من زيادات عبد اللَّه بن أحمد على المسند عن محمد بن بكار =

[١] – في ت : « روى ليث » .
[٢] – في خ : « ابن أبي » .
[٣] – في خ : « بل معنى القراءتين سيان » .
[٤] – سقط من : ت .
[٥] – سقط من : ت .
[٦] – ما بين المعكوفتين في ت : « وغيره » .
[٧] – في ت : « حديثه » .
[٨] – في خ : « حدها » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب**(*) **عليها ، ثم إن زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر** » .

ولمسلم : « **إذا زنت ثلاثًا فليبعها في الرابعة**» (٢٥٤) .

وروىٰ مالك(٢٥٥) عن يحيىٰ بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن [عياش بن أبي ربيعة][١] المخزومي قال : أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش فجلدنا [ولائد من ولائد الإمارة][٢] خمسين خمسين فى الزنا .

(الجواب الثاني) : جواب من ذهب إلىٰ أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حدّ عليها ، وإنما تضرب تأديبًا ، وهو المحكي عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ، وإليه ذهب طاووس وسعيد بن جبير وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي الظاهري في رواية عنه ، وعمدتهم مفهوم الآية ، وهو من مفاهيم الشرط ، وهو حجة عند أكثرهم ، فقدم علىٰ العموم عندهم . وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال : « **إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير**[٣] » . وقال ابن شهاب : لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة . أخرجاه في الصحيحين(٢٥٦) . وعند مسلم قال ابن شهاب : الضفير[٤] الحبل .

= وأبى الربيع الزهرانى ، عن الجرّاح أبى وكيع ، عن عبد الأعلى ، عن أبى جميلة ، عن على .

(*) - أي لا يوبخها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب . وقيل : أراد لا يقنع في عقوبتها بالتثريب ، بل يضربها الحدَّ ، فإنّ زنا الإماء لم يكن عند العرب مكروهًا ولا منكرًا ، فأمرهم بحد الإماء كما أمرهم بحد الحرائر . النهاية (١/٢٠٩) .

(٢٥٤) - صحيح البخارى ، كتاب الحدود ، باب : لا يُثَرَّبُ على الأمة إذا زنت ولا تُنفى (٦٨٣٩) ، وصحيح مسلم ، كتاب الحدود (١٧٠٣) - من طريق الليث بن سعد ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة به مرفوعًا .

(٢٥٥) - الموطأ ، كتاب الحدود ، باب :جامع ما جاء فى حد الزنا (ص ٦٣١) .

(٢٥٦) - صحيح البخارى ، كتاب الحدود ، باب :إذا زنت الأمة (٦٨٣٧) (٦٨٣٨) ، ومسلم ، كتاب الحدود (١٧٠٣، ١٧٠٤) . من طريق مالك ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبى هريرة .

[١] - في خ : « عباس أن أبا رستم » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « بظفر » .
[٤] - في خ : « الظفر » .

قالوا : فلم يوقت فيه عدد كما وقت في المحصنة ، وكما وقت في القرآن بنصف ما علىٰ المحصنات من العذاب ، فوجب الجمع بين الآية والحديث بذلك . واللَّه أعلم .

وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور ، عن سفيان ، عن مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ليس علىٰ أمة حد حتىٰ تحصن - أو يعني[١] تزوج - فإذا أحصنت بزوج فعليها نصف ما علىٰ المحصنات** »(٢٥٧) .

وقد رواه ابن خزيمة ، عن عبد اللَّه [بن عمران العابدي][٢] ، عن سفيان ، به مرفوعا ، وقال : رفعه خطأ ، إنما هو من قول ابن عباس . وكذا رواه البيهقي من حديث عبد اللَّه بن عمران . وقال مثل ما قاله ابن خزيمة .

قالوا : وحديث علي وعمر قضايا أعيان ، وحديث أبي هريرة عنه أجوبة :

(أحدها) : أن ذلك محمول علىٰ الأمة المزوجة ، جمعًا بينه وبين هذا الحديث .

(الثاني) : أن لفظة الحد في قوله : « **فليجلدها[٣] عليها الحد** » ، مقحمة[٤] من بعض الرواة بدليل الجواب (الثالث) ، وهو أن هذا من حديث صحابيين وذلك من رواية أبي هريرة فقط ، وما كان عن اثنين فهو أولىٰ بالتقديم[٥] من رواية واحد ، وأيضًا فقد رواه النسائي

(٢٥٧) - هذا الحديث رواه سعيد بن منصور موقوفًا لا مرفوعًا ، وقد نص على ذلك الإمام البيهقى فى تهذيب السنن والآثار .

- وقد رواه ابن خزيمة ، وعنه البيهقى فى معرفة السنن والآثار (٣٦٤/٦) (٥١٠٠) ، والطبرانى فى معجمه الأوسط (١/ ١٥٣، ١٤٧/٤) (٤٧٨) (٣٨٣٤) . وابن شاهين فى ناسخ الحديث ومنسوخه (٦٧٣) وعنه ابن الجوزى فى العلل المتناهية (٧٩٤/٢) (١٣٢٧) ، والبيهقى فى تهذيب السنن والآثار (٣٦٣/٦) (٥٠٩٩) .

- كلهم من طريق عبد اللَّه بن عمران العابدى ، عن سفيان بن عيينة ، عن مِسْعَر ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ مرفوعًا .

وعبد اللَّه بن عمران العابدى ، قال أبو حاتم : صدوق . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : يخطىء ويخالف .

- قال ابن خزيمة : هذا خطأ ؛ ليس هذا من قول النبى ﷺ ، إنما هو من قول ابن عباس . اهـ ووافقه البيهقى . =

[١] - في ت : « أو حتى » .

[٢] - ما بين المعكوفتين في خ : « بن عمر الغامدي » . [٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « لفظ بمعجمة » . [٥] - في خ : « بالتقدم » .

بإسناد علىٰ شرط مسلم من حديث عباد[١] بن تميم ، عن عمه ، وكان قد شهد بدرًا ، أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إذا زنت الأمة فاجلدوها ، ثم إذا زنت فاجلدوها ، ثم إذا زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير**[٢] »(٢٥٨) .

(الرابع) : أنه لا يبعد أن بعض الرواة أطلق لفظ الحد [في الحديث علىٰ الجلد ، لأنه لما كان الجلد اعتقد أنه حد ، أو أنه أطلق لفظة الحد][٣] علىٰ التأديب ، كما أطلق الحد علىٰ ضرب [من زنىٰ من المرضىٰ بعثكال نخل فيه مائة شمراخ ، وعلىٰ جلد][٤] من زنا بأمة امرأته إذا أذنت له فيها مائة ، وإنما ذلك تعزير وتأديب عند من يراه ، [كالإمام أحمد][٥] وغيره من السلف . وإنما

= وقال الطبراني : لم يرفع هذا الحديثَ عن سفيان إلا عبدُ اللَّه بن عمران العابدى اهـ .

– وقال ابن شاهين : وحديث مِسْعَرٍ قد عُلِّلَ ؛ وقيل : إنه موقوف على ابن عباس ، ولم أعلم أحدًا أسنده وجوَّده إلا عبد اللَّه بن عمران العابدى . واللَّه أعلم .

– وقال ابن حجر فى الفتح : اختلف فى رفعه ووقفه ، والأرجح وقفه . قال البيهقى : وقد رواه سعيد بن منصور وغيره عن سفيان موقوفًا اهـ .

وقد رواه سعيد بن منصور ومن طريقه البيهقى فى السنن الكبرى (٨/٢٤٣) ، وأبو بكر بن أبى شيبة فى مصنفه (٦/٤٨٨) . عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن عباس موقوفًا .

ورواه عبد الرزاق فى مصنفه (٧/٣٩٧) (١٣٦١٩) عن ابن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس وعن معمر ، عن أيوب ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، وعن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس : موقوفًا عليه من قوله .

ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (٦/٤٨٨) عن وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب ، عن ابن عباس موقوفًا .

(٢٥٨) – الحديث أخرجه النسائى فى سننه الكبرى ، كتاب الرجم ، باب :حد الزانى البكر (٤/٢٩٨) (٧٢٣٨) .

ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف ، كتاب الرد على أبى حنيفة ، إقامة الحدود على ملك اليمين (٨/٣٧٠) وعنه ابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٤/٥٠) (١٩٩٤) ، ورواه الدارقطنى فى سننه (٣/١٩٧) . كلهم من طريق معلى بن منصور ، عن أبى أُوَيْس ، عن عبد اللَّه بن أبى بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عمه عبد اللَّه بن زيد به مرفوعًا .

وأبو أويس : هو عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن أويس المدنى ، ابن عم الإمام مالك بن أنس . قال ابن المدينى : كان عند أصحابنا ضعيفًا . وقال ابن عدى : فى أحاديثه ما يصح ويوافقه الثقات عليه ، وفيها ما لا يوافقه عليه أحد .

– وقد روى النسائى هذا الحديث ، ثم أنكره على أبى أويس قائلاً : أبو أويس ضعيف .

[١] – في خ : « جبارة » .
[٢] – في خ : « بظفر » .
[٣] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٥] – ما بين المعكوفتين في ت : « كأحمد » .

[يعني في رواية تقرير][١] الحد الحقيقي هو جلد البكر مائة ، ورجم الثيب أو اللائط . والله أعلم .

[وقد روى ابن جرير][٢] في تفسيره (٢٥٩) : حَدَّثَنَا ابن المثنىٰ ، حَدَّثَنَا محمد بن جعفر ، حَدَّثَنَا شعبة ، عن عمرو[٣] بن مرة ، أنه سمع سعيد بن جبير يقول : لا تضرب الأمة إذا زنت ما لم تتزوّج .

وهذا إسناد صحيح عنه ، ومذهب غريب إن كان أراد أنها لا تضرب الأمة أصلًا لا حدًّا ، وكأنه أخذ بمفهوم الآية ولم يبلغه الحديث ، وإن أراد أنها لا تضرب حدًّا ولا ينفي ضربها تأديبًا ، فهو كقول ابن عباس - رضي الله عنه - ومن تبعه في ذلك . والله أعلم .

(الجواب الثالث) : أن الآية دلت علىٰ أن الأمة المحصنة تحد نصف حدّ الحرة ، فأما قبل الإحصان فعمومات الكتاب والسنة شاملة لها في جلدها مائة ، كقوله تعالىٰ : ﴿ **الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة** ﴾ ولحديث عبادة بن الصامت : « **خذوا عني ، خذوا عني ، قد جعل الله لهنّ سبيلا ؛ البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب[٤] جلد مائة ورجمها بالحجارة** » . والحديث في صحيح مسلم(٢٦٠) ، وغير ذلك من الأحاديث .

وهذا القول هو المشهور عن داود بن علي الظاهري ، وهو في غاية الضعف ؛ لأن الله تعالىٰ إذا كان أمر بجلد المحصنة من الإماء بنصف ما علىٰ الحرة من العذاب وهو خمسون جلدة ، فكيف يكون حكمها قبل الإحصان أشد منه بعد الإحصان ، وقاعدة الشريعة في ذلك عكس ما قال ، وهذا الشارع - عليه السلام - سأله أصحابه عن الأمة إذا زنت ولم تحصن ، فقال : « **اجلدوها** » ، [ولم يقل مائة][٥] ، فلو كان حكمها كما زعم[٦] داود لوجب بيان ذلك لهم ، لأنهم إنما سألوا عن ذلك لعدم بيان حكم جلد المائة بعد الإحصان في الإماء وإلا [فما الفائدة][٧] في قولهم . ولم تحصن لعدم الفرق بينهما لو لم تكن الآية نزلت ، لكن لما علموا

---

(٢٥٩) - تفسير ابن جرير (٨/٢٠٢) (٩١٠٤) .

(٢٦٠) - صحيح مسلم ، كتاب الحدود (١٦٩٠) ، وقد سبق تخريجه : انظر : حاشية (١٤٨) وما بعدها .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من: ت .

[٢] - ما بين المعكوفتين في خ : « وقد روى ابن ماجه وجرير » .

[٣] - في خ : « عمر » .

[٤] - سقط من : ت .

[٥] - ما بين المعكوفتين من : خ .

[٦] - في خ : « قال » .

[٧] - ما بين المعكوفتين . في خ : « الفائد » .

أحد الحكمين سألوا عن الآخر فبينه لهم ، كما في الصحيحين(٢٦١) .أنهم لما سألوه عن الصلاة عليه[١] فذكرها لهم ثم قال : « **والسلام ما قد علمتم** ».

وفي لفظ : لما أنزل الله قوله ﴿ **يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما** ﴾ قالوا : هذا السلام عليك قد عرفناه ، فكيف الصلاة عليك ؟ وذكر الحديث . وهكذا هذا السؤال .

(الجواب الرابع عن مفهوم الآية) جواب أبي ثور فإن من مذهبه ما هو أغرب من قول داود من وجوه ، وذلك أنه يقول : فإذا أحصن فإن عليهن نصف ما علىٰ المحصنات المزوجات وهو الرجم وهو لا يتناصف فيجب أن ترجم الأمة المحصنة إذا زنت ، وأما قبل الإحصان فيجب جلدها خمسين . فأخطأ في فهم الآية ، وخالف الجمهور في الحكم ، بل قد قال أبو عبد الله الشافعي - رحمه الله - : ولم يختلف المسلمون في أن لا رجم علىٰ مملوك في الزنا(٢٦٢) ؛ وذلك لأن الآية دلت علىٰ أن عليهن نصف ما علىٰ المحصنات من العذاب ، والألف واللام في المحصنات للعهد ، وهنّ[٢] المحصنات المذكورات في أول الآية : ﴿ **ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات**[٣] ﴾ والمراد بهن الحرائر فقط من غير تعرض لتزويج غيره . وقوله : ﴿ **نصف ما علىٰ المحصنات من العذاب** ﴾ يدل علىٰ أن المراد من العذاب الذي يمكن تنصيفه وهو الجلد لا الرجم . والله أعلم .

وقد روىٰ الإمام أحمد [حديثًا في رد مذهب أبي ثور][٤] من رواية الحسن بن سعد ، عن أبيه ، أن صفية كانت قد زنت برجل من الخمس فولدت غلامًا ، فادعاه الزاني ، فاختصما إلىٰ عثمان ، فرفعهما إلىٰ علي بن أبي طالب ، فقال علي : أقضي فيهما بقضاء رسول الله ﷺ : « **الولد للفراش ، وللعاهر الحجر** » . وجلدها[٥] خمسين خمسين (٢٦٣) .

(٢٦١) - أخرجه مسلم فى كتاب الصلاة (٤٠٥) من حديث نُعَيْم المُجْمِر ، عن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن أبى مسعود الأنصارى رضى الله عنه مرفوعًا . وهذا اللفظ قد انفرد به مسلم عن البخارى .

(٢٦٢) - معرفة السنن والآثار (٣٦٢/٦) .

(٢٦٣) - أخرجه أحمد فى مسنده (١٠٤/١) (٨٢٠) : عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن حجاج بن أرطأة ، عن الحسن بن سعد بن معبد عن أبيه ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه مرفوعًا ، وابن أرطأة - كما قال ابن عدى - إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهرى وغيره ، وربما أخطأ فى بعض الروايات ، فأما أن يتعمد الكذب فلا اهـ . =

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في خ : « وهي » .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - ما بين المعكوفتين في خ : « قال لنا نصًا في مذهب أبي ثور » .

[٥] - في ت : « وجلدهما » .

وقيل : بل المراد من المفهوم [التنبيه بالأعلىٰ علىٰ الأدنىٰ ، أي][١] : أن الإماء علىٰ النصف من الحرائر في الحدّ وإن كن محصنات ، وليس عليهن رجم أصلا لا قبل النكاح ولا بعده ، وإنما عليهن الجلد في الحالتين بالسنة . قال ذلك صاحب الإفصاح . [وذكر هذا][٢] عن الإمام[٣] الشافعي فيما رواه ابن عبد الحكم . وقد ذكره البيهقي في كتاب السنن والآثار عنه(٢٦٤) ، وهو بعيد من لفظ الآية ؛ لأنا إنما استفدنا تنصيف الحد من الآية لا من سواه ، فكيف يفهم منها التنصيف فيما عداها ، وقال : بل أريد بأنها في حال الإحصان لا يقيم الحد عليها إلا الإمام ولا يجوز لسيدها إقامة الحد عليها والحالة هذه . وهو قول في مذهب الإمام[٤] أحمد

= وقد خولف الحجّاج فى ذلك :

-فرواه مهدى بن ميمون وجرير بن حازم ، عن محمد بن عبد اللّه بن أبى يعقوب ،عن الحسن بن سعد عن رباح ، عن عثمان بن عفان رضى اللّه عنه ؛ فأسندا الحديث عن عثمان بن عفان عن النبى ﷺ . كذا رواه الإمام أحمد فى المسند (٥٩/١) (٤١٦، ٤١٧) عن بَهْز بن أسد وشيبان ، ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف ، كتاب النكاح ، من قال : الولد للفراش (٤٦٥/٣) ، وأحمد أيضًا (٦٩/١) (٥٠٢) عن يزيد ابن هارون ، ورواه أبو داود فى سننه ، كتاب الطلاق ، باب :الولد للفراش (٢٢٧٥) عن موسى بن إسماعيل ، ورواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار (١٠٤/٣) عن أسد بن موسى وحَبَّان بن هلال ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤٠٢/٧) عن عبد اللّه بن محمد بن أسماء – سبعتهم عن مهدى بن ميمون به .

وخالفهم أبو داود الطيالسى فى مسنده (٨٦) ﷺ ١٥) وعفان بن مسلم – وعنه أحمد فى المسند (١/ ٦٥) (٤٦٧) – فروياه عن مهدى بن ميمون ، عن ابن أبى يعقوب ، عن رباح ، عن عثمان ، ولم يذكرا الحسن بن سعد . وقول الجماعة أولى .

– وأما رواية جرير بن حازم : فقد رواه ابنه وهب بن جرير عنه ، كرواية مهدى بن ميمون – مسند البزار (٦٥/٢) (٤٠٨) – وخالفه أبو داود الطيالسى (٨٦) ؛ فرواه عن جرير بن حازم ، عن ابن أبى يعقوب ، عن رباح ، عن عثمان . ولم يذكر الحسن بن سعد ، وقد أشار المزى إلى ذلك فى التحفة .

– قال البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه .

– ورواية مهدى وجرير أصح من رواية الحجاج بن أرطأة ، كما رجحه الإمام أبو الحسن الدارقطنى رحمه اللّه تعالى فى كتاب العلل (٣١/٣) ويفهم ذلك من صنيع الإمام الترمذى فى جامعه (١١٥٧) حيث قال عند ذكره لحديث : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » – : وفى الباب :عن عمر وعثمان وعائشة ... ولم يذكر حديث على ، فكأنه – عنده – وهمٌ . واللّه أعلم .

(٢٦٤) – سبق هذا النقل . انظر هامش (٢٥٠) .

[١] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] – ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٣] – سقط من : ت .
[٤] – سقط من : ت .

رحمه الله ، فأما قبل الإحصان فله ذلك ، والحد في كلا الموضعين نصف حد الحرة ، وهذا أيضًا بعيد ؛ لأنه ليس في الآية ما يدل عليه .

ولولا هذه لم ندر ما حكم الإماء في التنصيف ، ولوجب دخولهنّ في عموم الآية في تكميل الحد مائة أو رجمهن ، كما ثبت في الدليل عليه ، وقد تقدم عن علي أنه قال : أيها الناس أقيموا الحد على أرقائكم ، من أحصن منهم ومن لم يحصن (٢٦٥) . وعموم الأحاديث المتقدمة ليس فيها تفصيل بين المزوجة وغيرها لحديث أبي هريرة الذي احتج به الجمهور : « **إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها** »(٢٦٦) .

ملخص الآية أنها إذا زنت أقوال . أحدها : تجلد خمسين قبل الإحصان وبعده ، وهل تنفى ؟ فيه ثلاثة أقوال : أحدها : أنها تنفى عنه . والثاني : لاتنفى عنه مطلقًا . والثالث : أنها تنفى نصف سنة وهو نصف نفي الحرّة. وهذا الخلاف في مذهب الشافعي ، وأما أبو حنيفة فعنده أن النفي تعزير ليس من تمام الحدّ ، وإنما هو رأي الإمام إن شاء فعله ، وإن شاء تركه في حق الرجال والنساء . وعند مالك : أن النفي إنما هو على الرجال ، وأما النساء فلا ، لأن ذلك مضاد لصيانتهنّ . وما ورد شيء من النفي في الرجال ولا في النساء . نعم حديث عبادة وحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي عام وبإقامة الحدّ عليه ، رواه البخاري(٢٦٧) . وذلك مخصوص بالمعنى ، وهو أن المقصود من النفي الصون وذلك مفقود في نفي النساء ، والله أعلم .

والثاني : أن الأمة إذا زنت تجلد خمسين بعد الإحصان وتضرب تأديبًا غير محدود بعدد محصور . وقد تقدم ما رواه ابن جرير ، عن سعيد بن جبير : أنها لا تضرب قبل الإحصان ، وإن أراد نفيه فيكون مذهبًا بالتأويل . وإلا فهو كالقول الثاني . القول الآخر : أنها تجلد قبل الإحصان مائة وبعده خمسين ، كما هو المشهور عن داود ، وهو[١] أضعف الأقوال ، أنها تجلد قبل الإحصان خمسين وترجم بعده وهو قول أبي ثور ، وهو ضعيف أيضًا ،

(٢٦٥) - سبق تخريجه . انظر هامش (٢٥٢) .

(٢٦٦) - سبق تخريجه . انظر هامش (٢٥٤) .

(٢٦٧) - فى صحيحه ، كتاب الحدود ، باب :البكران يجلدان وينفيان (٦٨٣٣) من حديث أبى هريرة . وأيضًا (٦٨٣١) من حديث زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما .

ورواه مسلم فى كتاب الحدود (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه .

[١] - في ت : «و».

والله سبحانه وتعالىٰ أعلم بالصواب .

وقوله تعالىٰ : ﴿ **ذلك لمن خشي العنت منكم** ﴾ أي : إنما يباح نكاح الإماء بالشروط المتقدّمة لمن خاف علىٰ نفسه الوقوع في الزنا وشق عليه الصبر عن الجماع ، وعنت بسبب ذلك كله فله حينئذ أن يتزوّج بالأمة ، وإن ترك [تزوج الأمة][١] وجاهد نفسه في الكف عن الزنا فهو خير له ؛ لأنه إذا تزوّجها جاء أولاده [أرقاء لسيدها ، إلا أن يكون الزوج عربيًا ، فلا تكون أولاده منها][٢] أرقاء في قول قديم للشافعي ، ولهذا قال : ﴿ **وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم** ﴾ .

ومن هذه الآية الكريمة استدل جمهور العلماء في جواز نكاح الإماء علىٰ أنه لابد من عدم الطول لنكاح الحرائر ، ومن خوف العنت ؛ لما في نكاحهن من مفسدة رق الأولاد ، ولما فيهن من الدناءة في العدول عن الحرائر إليهن . وخالف الجمهور أبو حنيفة وأصحابه في اشتراط الأمرين ، فقالوا : متىٰ لم يكن الرجل مزوّجا بحرّة جاز له [نكاح الأمة المؤمنة والكتابية أيضًا][٣] ، سواء كان واجدا الطول لحرّة أم لا ، وسواء خاف العنت أم لا . وعمدتهم فيما ذهبوا إليه قوله تعالىٰ : ﴿ **والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم** ﴾ أي : العفائف ، وهو يعم الحرائر والإماء وهذه الآية عامّة ، وهذه أيضًا ظاهرة في الدلالة علىٰ ما قاله الجمهور ، والله أعلم .

يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

يخبر تعالىٰ أنه يريد أن يبين لكم أيها المؤمنون ما[٤] أحل لكم وحرم عليكم ، مما تقدم ذكره في هذه السورة وغيرها ﴿ **ويهديكم سنن الذين من قبلكم** ﴾ يعني : طرائقهم الحميدة ، واتباع شرائعه التي يحبها ويرضاها ﴿ **ويتوب عليكم** ﴾ [أي : من الإثم والمحارم][٥] ﴿ **والله عليم حكيم** ﴾ أي : في شرعه وقدره وأفعاله وأقواله ، وقوله][٦] : ﴿ **ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما** ﴾ أي : يريد

---

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « تزوجها » .
[٢] - ما بين المعكوفتين من : خ .
[٣] - ما بين المعكوفتين جاءت هذه الفقرة في : خ . بعد قوله : « لحرة أم لا » .
[٤] - في خ : « فيما » .
[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

أتباع الشياطين من اليهود والنصارىٰ والزناة أن تميلوا عن الحق إلىٰ الباطل ميلا عظيما . ﴿ **يريد الله أن يخفف عنكم** ﴾ أي : في شرائعه وأوامره ونواهيه [وما يقدّره لكم][١] ، ولهذا أباح الإماء بشروط ، كما قال مجاهد وغيره ﴿ **وخلق الإنسان ضعيفا** ﴾ فناسبه التخفيف لضعفه في نفسه وضعف عزمه وهمته .

قال ابن أبي حاتم (٢٦٨) : حَدَّثَنَا محمد بن إسماعيل [الأحمسي][٢] ، حَدَّثَنَا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ﴿ **وخلق الإنسان ضعيفا** ﴾ أي : في أمر النساء . وقال وكيع : يذهب عقله عندهنّ .

وقال موسىٰ الكليم - عليه [الصلاة و] السلام - لنبينا محمد ﷺ ليلة الإسراء حين مر عليه راجعًا من عند سدرة المنتهي ، فقال له : ماذا فرض عليكم ؟ فقال : أمرني بخمسين [صلاة في كل][٣] يوم وليلة . فقال له : ارجع إلىٰ ربك فاسأله التخفيف ، فإن أمّتك لا تطيق ذلك ، فإني قد بلوت الناس قبلك علىٰ ما هو أقل من ذلك فعجزوا ، وإن أمّتك أضعف أسماعًا وأبصارًا وقلوبًا . فرجع فوضع عشرًا ، ثم رجع إلىٰ موسىٰ ، فلم يزل كذلك حتىٰ بقيت خمسًا . الحديث (٢٦٩) .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ
تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن
يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾
إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا
﴿٣١﴾

---

(٢٦٨) - في تفسيره (٩٢٦/٣) (٥١٧٧) .

(٢٦٩) - أخرجه البخارى في كتاب بدء الخلق ، باب :ذكر الملائكة (٣٢٠٧) ، ومسلم في كتاب الإيمان (١٦٤) من حديث أنس بن مالك ، عن مالك بن صعصعة رضى الله عنهما . ورويناه أيضًا من أحاديث أخر .

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من خ .

ينهىٰ اللَّه تبارك وتعالىٰ عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضا بالباطل ، أي : بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا والقمار ، وما جرىٰ مجرىٰ ذلك من سائر صنوف الحيل ، وإن ظهرت في غالب الحكم الشرعي مما يعلم اللَّه أن متعاطيها إنما يريد الحيلة علىٰ الربا ، حتىٰ قال ابن جرير(٢٧٠) : حدثني ابن المثنىٰ ، حَدَّثَنَا عبد الوهاب ، حَدَّثَنَا داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول : إن رضيته أخذته وإلا رددته ورددت معه درهما . قال : هو الذي قال اللَّه - عز وجل - فيه : ﴿ **ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل** ﴾ .

وقال ابن أبي حاتم(٢٧١) : حَدَّثَنَا علي بن حرب الموصلي ، حَدَّثَنَا ابن فضيل ، عن داود الأودي ، عن عامر ، عن علقمة ، عن عبد اللَّه ، في الآية قال : إنها محكمة ، ما نسخت ، ولا تنسخ إلىٰ يوم القيامة .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس لما أنزل اللَّه ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل** ﴾ قال المسلمون : إن اللَّه قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ، والطعام هو أفضل أموالنا ، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد ، فكيف للناس ؟ فأنزل اللَّه بعد ذلك : ﴿ **ليس علىٰ الأعمىٰ حرج** ﴾ الآية .

[وكذا قال قتادة][١] . وقوله تعالىٰ : ﴿ **إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم** ﴾ قرئ تجارة بالرفع وبالنصب وهو استثناء منقطع ، كأنه يقول لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال ، لكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراض من البائع والمشتري فافعلوها وتسببوا بها في تحصيل الأموال ، كما قال تعالىٰ : ﴿ **ولا تقتلوا النفس التي حرم اللَّه إلا بالحق** ﴾ وكقوله : ﴿ **لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولىٰ** ﴾ .

ومن هذه الآية الكريمة احتج الشافعي علىٰ أنه لا يصح البيع إلا بالقبول ؛ لأنه يدل علىٰ التراضي نصًّا ، بخلاف المعاطاة فإنها قد لا تدل علىٰ الرضا ولابد. وخالف الجمهور في ذلك مالك وأبو حنيفة وأحمد وأصحابهم[٢] فرأوا أن الأقوال كما تدل علىٰ التراضي ، وكذلك الأفعال تدل في بعض المحال قطعًا ، فصححوا بيع المعاطاة [مطلقًا ، ومنهم من قال :

(٢٧٠) - في تفسيره (٢١٧/٨) (٩١٤٢) .
(٢٧١) - في تفسيره (٩٢٦/٣) (٥١٧٨) .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ .

يصح][١] في المحقرات وفيما يعده الناس بيعًا ، وهو احتياط نظر من محققي المذهب والله أعلم .

وقال مجاهد : ﴿ **إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم** ﴾ بيعًا[٢] أو عطاء يعطيه أحد أحدًا . ورواه ابن جرير ، ثم قال(٢٧٢) : وحَدَّثَنَا ابن وكيع ، حَدَّثَنَا أبي ، عن القاسم ، عن سليمان الجعفي[٣] ، عن أبيه ، عن ميمون بن مهران قال : قال رسول الله ﷺ : « البيع عن تراض ، والخيار بعد الصفقة ، ولا يحل لمسلم أن يغش[٤] مسلمًا » . هذا حديث مرسل .

ومن تمام التراضي إثبات خيار المجلس ، كما ثبت في الصحيحين(٢٧٣) ، أن رسول الله ﷺ قال : « البيعان بالخيار ، ما لم يتفرقا » . وفي لفظ البخاري : « **إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ، مالم يتفرقا** » . وذهب إلىٰ القول بمقتضىٰ هذا الحديث أحمد والشافعي وأصحابهما وجمهور السلف والخلف . ومن ذلك مشروعية خيار الشرط بعد العقد إلىٰ ثلاثة أيام ، بحسب ما يتبين فيه مال البيع ، ولو إلىٰ سنة في القرية . ونحوها ، كما هو المشهور عن مالك - رحمه الله - ، وصححوا بيع المعاطاة مطلقا ، وهو قول في مذهب الشافعي ، ومنهم من قال : يصح بيع المعاطاة في المحقرات فيما يعده الناس بيعا ، وهو اختيار طائفة من الأصحاب [كما هو متفق عليه][٥] .

وقوله : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم** ﴾ أى : بارتكاب محارم الله ، وتعاطي معاصيه ، وأكل اموالكم بينكم[٦] بالباطل﴿ **إن الله كان بكم رحيما** ﴾ أي : فيما أمركم به ونهاكم عنه .

وقال الإمام أحمد (٢٧٤) : حَدَّثَنَا حسن بن موسىٰ ، حَدَّثَنَا ابن لهيعة ، حَدَّثَنَا يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عمرو بن العاص رضي الله

(٢٧٢) - فى تفسيره (٨/٢٢١) (٩١٤٧) وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، كتاب البيوع ، باب :من قال : لا يتفرق بيّعان إلا عن تراضٍ (٥/٢٨٩) عن وكيع به ؛ غير أن فيه : عن القاسم الجعفى ، عن أبيه ، عن ميمون مرسلًا .

(٢٧٣) - صحيح البخارى ، كتاب البيوع ، باب :كم يجوز الخيار (٢١٠٧) وأطرافه فى (٢١٠٩، ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٣، ٢١١٦) ، ومسلم فى كتاب البيوع (١٥٣١) - من حديث ابن عمر رضى الله عنهما .

(٢٧٤) - « المسند » (٤/ ٢٠٣، ٢٠٤) وابن أبى حاتم فى « التفسير » (٣/٥١٨٧) من طريق =

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « يضر » .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٦] - سقط من : خ .

عنه أنه ، قال ، لما بعثه النبي ﷺ عام ذات السلاسل قال : احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيممت ، ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح ، قال[١] : فلما قدمت علىٰ رسول اللَّه ﷺ ذكرت ذلك له فقال : « **يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب** » ؟ قال : قلت يا رسول اللَّه ؛ إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فذكرت قول اللَّه عز وجل : ﴿ **ولا تقتلوا أنفسكم إن اللَّه كان بكم رحيمًا** ﴾ فتيممت ثم صليت . فضحك رسول اللَّه ﷺ ولم يقل شيئا .

وهكذا رواه أبو داود من حديث يحيىٰ بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب به ، ورواه أيضا عن [محمد بن أبي سلمة](*) ، عن ابن وهب ،عن ابن لهيعة ، وعمر(*) بن الحارث ، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن جبير المصري ، عن أبي قيس مولىٰ عمرو بن العاص ، عنه فذكره[٢] نحوه . وهذا واللَّه أعلم أشبه بالصواب .

وقال أبو بكر بن مردويه(٢٧٥) : حدّثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد البلخي ، حَدَّثَنَا محمد بن صالح بن سهل البلخي ، حَدَّثَنَا عبيد[٣] اللَّه بن عمر القواريري ، حَدَّثَنَا يوسف ابن خالد ، حَدَّثنا زياد بن سعد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن عمرو بن العاص صلىٰ بالناس وهو جنب ، فلما قدموا علىٰ رسول اللَّه ذكروا ذلك له ، فدعاه فسأله عن ذلك ، فقال : يارسول اللَّه ؛ خفت أن يقتلني البرد ، وقد قال اللَّه تعالىٰ : ﴿ **ولا تقتلوا**

= معاذ بن فضالة ثنا ابن لهيعة به مختصرًا . وأخرجه أبو داود ، كتاب : الطهارة ، باب :إذا خاف الجنب البرد أيتيمم (٣٣٤) ومن طريقه البيهقى فى « دلائل النبوة » (٤/ ٤٠٢، ٤٠٣) والدارقطنى فى سننه (١/ ١٧٨) ومن طريقه ابن حجر فى « تغليق التعليق » (١٨٩/٢) والحاكم فى « المستدرك » (١/ ١٧٧، ١٧٨) وعنه البيهقى فى « السنن الكبرى » (٢٢٥/١) وفى « الخلافيات » (٢/رقم ٨٢٤) كلهم من طريق وهب بن جرير بن حازم حدثنا أبي قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب به . وقال البيهقى فى « الخلافيات » : « هذا مرسل ، لم يسمعه عبد الرحمن بن جبير من عمرو بن العاص ، والذى روى عن عمرو بن العاص فى هذه القصة متصل ، ليس فيه ذكر التيمم » ثم أخرج هذا المتصل (٨٢٥) وفى « الكبرى » (٢٢٦/١) .

(*) كذا ، وصوابه محمد بن سلمة .

(*) كذا ، وصوابه عمرو .

(٢٧٥) - وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٩٣/١١) .

---

[١] - سقط من : خ .

[٢] - في ت : « فذكر » .

[٣] - في خ : « عبد » .

أنفسكم ﴾ . .. الآية . قال : فسكت عنه رسول الله ﷺ ، ثم أورد ابن مردويه(٢٧٦) عند هذه الآية الكريمة من حديث الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « **من قتل نفسه بحديدة ، فحديدته في يده يَجَأ**[١] **بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ، ومن قتل**[٢] **نفسه بسم تردّىٰ به فسمه في يده يتحسّاه في نار جهنم خالدا مخلدًا فيها أبدًا** » [**ومن تردّى من جبل فقتل نفسه فهو مترد في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا**][٣] .

وهذا الحديث ثابت في الصحيحين ، وكذلك رواه أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بنحوه(٢٧٧) ، وعن أبي قلابة ، عن ثابت بن الضحاك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « **من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة** » . وقد أخرجه الجماعة في كتبهم من طريق أبي قلابة(٢٧٨) . وفي الصحيحين(٢٧٩) من حديث الحسن ، عن[٤] جندب بن[٥]

---

(٢٧٦) - وأخرجه أحمد (٢/٢٥٤ ، ٤٧٨ ، ٤٨٨) ، والبخاري في الطب (٥٧٧٨) ، ومسلم في الإيمان ١٧٥ - (١٠٩) ، وأبو داود في الطب (٣٨٧٢) ، والترمذي في الطب (٢٠٤٣، ٢٠٤٤) ، والنسائي ، كتاب الجنائز ، باب :ترك الصلاة على من قتل نفسه (٤/ ٦٦، ٦٧) ، وابن ماجة ، كتاب الطب ، باب :النهي عن الدواء الخبيث (٣٤٦٠) من طرق عن الأعمش به مطولًا ومختصرًا .

(٢٧٧) - ومن هذا الوجه أخرجه البخارى ، كتاب الجنائز ، باب :ما جاء فى قاتل النفس (١٣٦٥) ثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب ، وأحمد (٢/٤٣٥) ، وابن حبان فى صحيحه (١٣/٥٩٨٧) من طريق ابن عجلان ، كلاهما (شعيب وابن عجلان) عن أبى الزناد به ، ولفظ البخارى : « الذى يخنق نفسه يخنقها فى النار ، والذى يطعنها يطعنها فى النار » .

(٢٧٨) - أخرجه البخارى ، كتاب الجنائز ، باب :ما جاء فى قاتل النفس (١٣٦٣) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب :غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١٧٦، ١٧٧) (١١٠) ، وأبو داود ، كتاب الأيمان والنذور ، باب المعاريض فى اليمين (٣٢٥٧) ، والترمذى كتاب الأيمان والنذور ، باب :ما جاء لا نذر فيما لا يملك ابن آدم (١٥٢٧) ، باب :ما جاء فى كراهية الحلف بغير ملة الإسلام (١٥٤٣) ، والنسائى ، كتاب الأيمان والنذور ، باب :الحلف بملة سوى الإسلام (٧/ ٥، ٦) ، باب :النذر فيما لا يملك (٧/١٩) ، وابن ماجة ، كتاب الكفارات ، باب :من حلف بملة غير الإسلام (٢٠٩٨) ، وكذا أحمد (٤/ ٣٣، ٣٤) من طريق أبى قلابة به .

(٢٧٩) - أخرجه البخارى ، كتاب الجنائز ، باب :ما جاء فى قاتل النفس (١٣٦٤) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب :غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١٨٠، ١٨١) (١١٣) وكذا أحمد فى « المسند » =

---

[١] - في خ : « يجنأ » .
[٢] - سقط من : ت .
[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٤] - في خ : « بن » .
[٥] - في خ : « عن » .

عبد الله بن البجلي قال : قال رسول الله ﷺ : « **كان رجل ممن كان قبلكم ، وكان به جرح ، فأخذ سكينا نحر بها يده ، فما رقأ الدم حتىٰ مات ، قال الله -عز وجل- : عبدي بادرني بنفسه ، حرمت عليه الجنة** » .

ولهذا قال تعالىٰ : ﴿ **ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما** ﴾ أي : ومن يتعاطىٰ ما نهاه الله عنه متعديا فيه ظالمًا في تعاطيه ، أي : عالما بتحريمه متجاسرًا علىٰ انتهاكه ﴿ **فسوف نصليه نارًا** ﴾ الآية . وهذا تهديد شديد ، ووعيد أكيد ، فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألقىٰ السمع وهو شهيد .

قوله تعالىٰ : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ الآية . أي : إذا اجتنبتم كبائر الآثام التي نهيتم عنها [كفرنا عنكم صغائر الذنوب][١] وأدخلناكم الجنة ، ولهذا قال : ﴿ **وندخلكم مدخلا كريما** ﴾ وقال الحافظ أبو بكر البزار(٢٨٠) : حَدَّثَنَا مؤمل بن هشام ، حَدَّثَنَا إسماعيل بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا [خالد](*) بن أيوب ، عن معاوية بن قرة ، عن أنس [رفعه قال : « **لم نر مثل**][٢] **الذي بلغنا عن ربنا عز وجل ، ثم لم نخرج له عن كل أهل ومال أن تجاوز لنا عما دون الكبائر ، يقول الله : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾** الآية .

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة فلنذكر منها ما تيسر ، قال الإِمام أحمد (٢٨١) :

= (٣١٢/٤) من طرق عن الحسن به .

(٢٨٠) - أخرجه البزار ((٢/رقم ١٤٥٦/ مختصر الزوائد لابن حجر) وأخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (١٩٤/٨) ثنا عفان بن مسلم ، ثنا سليمان بن كثير ثنا الجلد بن أيوب به ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ٦، ٧) وقال : « رواه البزار وفيه الجلد بن أيوب وهو ضعيف » لكن تابعه زياد بن مخراق فأخرجه ابن جرير فى تفسيره (٩٢٣١/٨) - ومن طريقه سيذكره المصنف هنا برقم (٣٢٧) - حدثنى يعقوب ، قال : حدثنا ابن علية ، قال : حدثنا زياد بن مخراق عن معاوية بن قرة به ، وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » . والخبر زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/ ٢٦٠) إلى عبد بن حميد ، ولم يعزه إلى البزار !! .

(*) كذا ، وصوابه : الجلد .

(٢٨١) - « المسند » (٤٣٩/٥) وأخرجه أبو بكر المروزى فى « كتاب الجمعة وفضلها » (رقم ٤٩) من طريق خالد الواسطى عن مغيرة به ، وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (٦٠٩٢/٦) من طريق الأعمش عن إبراهيم به مختصرًا ، وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٧٧/٢) : رجاله ثقات إلا أنه =

---

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ. [٢] - ما بين المعكوفتين في خ : « ابن فعنه » .

حَدَّثَنَا هشيم ، عن مغيرة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن قرثع الضبي ، عن سلمان الفارسي ، قال : قال لي النبي ﷺ : « **أتدري ما يوم الجمعة** » قلت : هو اليوم الذي جمع اللَّه فيه أباكم . قال : لكن أدري ما يوم الجمعة ، لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ، ثم يأتي الجمعة فينصت حتىٰ يقضي الإمام صلاته إلا كان كفارة له ما بينه وبين الجمعة المقبلة ، ما اجتنبت المقتلة » . وقد روىٰ البخاري(٢٨٢) من وجه آخر عن سلمان نحوه .

وقال أبو جعفر بن جرير(٢٨٣) : حدثني المثنىٰ [بن براهيم][١] ، حَدَّثَنَا أبو صالح ، حدثني

= منقطع بين إبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - وقرثع الضبي ، وقد وصله غير واحد . فأخرجه النسائي في « السنن الكبرى » (١/رقم ١٦٦٥) والبزار في مسنده (٦/٢٥٢٥) والمروزي (رقم ٥٠) والطبراني في « المعجم الكبير » (٦/٦٠٨٩) - وزاد في آخره « وذلك الدهر كله » والفسوي في كتاب « المعرفة والتاريخ » (١/ ٣٢٠، ٣٢١) من طرق عن أبي عوانة عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة عن قرثع به ، وهو هكذا إسناد موصول حسن رجاله كلهم ثقات غير قرثع الضبي وهو صدوق مخضرم كما في « التقريب » وحسن إسناده الهيثمي في « المجمع » (٢/١٧٧) ومن قبله حسنه أيضًا المنذري في « الترغيب » (١/٤٨٧) وتابع أبا عوانة في هذا الإسناد أبو كدينة - وهو يحيى بن المهلب - عند الطبراني (٦/٦٠٩٠) - وأبو الأحوص - سلام بن سليم - عند الخطيب في « تاريخ بغداد » (١١/٤٣١) لكن سقط من إسناد الأخير « قرثع الضبي » وأخرجه النسائي في « الصغرى » (٣/١٠٤) وفي « الكبرى » (١/رقم ١٦٦٤) والبزار (٦/٢٥٢٦) وابن خزيمة في صحيحه (٣/١٧٣٢) والطبراني (٦/٦٠٩١) والحاكم (١/٢٧٧) من طريق جرير عن منصور عن أبي معشر به بالإسناد المتصل ، وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، واحتج الشيخان بجميع رواته غير قرثع ، سمعت أبا على القاري يقول : « أردت أن أجمع مسانيد قرثع الضبي ، فإنه من زهاد التابعين ، فلم يسند تمام العشرة » غير أن ابن أبي حاتم قال في « العلل » (١/رقم ٦٠٣) : « سألت أبي عن حديث رواه محمد بن عيسى بن الطباع عن جرير عن منصور عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة عن القرثع عن سلمان عن النبي ﷺ : « تدرى ما يوم الجمعة ...» فذكر الحديث ... فقال أبي : رواه جرير بالرى عن مغيرة ويشبه أن يكون حدَّث بالعراق من حفظه هكذا ، والحديث معروف من حديث مغيرة ، قلت : فأيهما أشبه ؟ قال : المغيرة » .

(٢٨٢) - صحيح البخاري : كتاب الجمعة ، باب :الدُّهنِ للجمعة (٨٨٣) .

(٢٨٣) - تفسير ابن جرير (٨/٩١٨٥) وأخرجه النسائي ، كتاب الزكاة ، باب :وجوب الزكاة (٥/٨) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٤/٣١٦) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٢٤٠) والمزى في « تهذيب الكمال » (١٣/٢٤٥) من طرق عن الليث به . وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/رقم ٣١٥) وابن حبان (٥/١٧٤٨/ إحسان) والحاكم أيضًا (٢/ ٢٠٠، ٢٠١) وعنه البيهقي في « السنن الكبرى » (١٠/ ١٨٧) من طريق عبد اللَّه بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن ابن أبي هلال حدثه به ، وصححه الحاكم في الموضع الأول على شرط الشيخين ، ثم استدرك في الموضع الثاني فصحح إسناده =

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

الليث ، حدثني خالد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن نعيم المجمر ، أخبرني صهيب مولىٰ العُتواري[١] ، أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد يقولان : خطبنا رسول الله ﷺ يوما فقال : « **والذي نفسي بيده** » . ثلاث مرات ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لا ندري على ماذا حلف عليه ، ثم رفع رأسه وفي وجهه البشرى[٢] ، فكان أحب إلينا من حمر النعم فقال : « **ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ، ويصوم رمضان ، ويخرج الزكاة ، ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة ، ثم قيل له ادخل بسلام** » .

وهكذا رواه النسائي والحاكم في مستدركه من حديث الليث بن سعد به ، ورواه الحاكم أيضا وابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال به ، ثم قال الحاكم : صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(تفسير هذه السبع)

وذلك بما ثبت في الصحيحين(٢٨٤) ، من حديث سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن سالم أبي الغيث ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « **اجتنبوا السبع الموبقات** » قيل : يارسول الله ؛ وما هن؟ قال : « **الشرك بالله ، وقتل النفس [التي حرم الله إلا بالحق]**[٣] ، **والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات** » .

= فحسب ، ووافقه الذهبى على تصحيح إسناده ، مع أن صهيبًا مولى العُتواري لم يخرج له سوى النسائى من الجمعة ، وقد ترجم له الذهبى نفسه فى « الميزان » وقال : « لا يكاد يعرف » وقال ابن حجر فى « التقريب » : تفرد نعيم المُجْمِر بالرواية عنه ، ووهم من قال غير ذلك ، مقبول » والحديث عزاه المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٥١٥/١) والسيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٠/٢) إلى ابن ماجة ولم أجده فى « السنن » ولم يعزه المزى فى « تحفة الأشراف » (٤٧٩/٣) له ، فلعله فى تفسيره والله أعلم . كما زاد نسبته الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (١٨٢/١٢) إلى الطبرانى وبالله التوفيق .

(*) - كذا ، والصواب : عمر .

(٢٨٤) - أخرجه البخارى ، كتاب الوصايا ، باب :قول الله تعالى : ﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون فى بطونهم نارًا** ﴾ (٢٧٦٦) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب :بيان الكبائر وأكبرها (١٤٥) (٨٩) ، وكذا أخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب :ما جاء فى التشديد فى أكل مال اليتيم (٢٨٧٤) ، والنسائى ، كتاب الوصايا ، باب :اجتناب أكل مال اليتيم (٢٥٧/٦) .

[١] - في خ : « الصواري » . [٢] - في ت : « البشر » .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

(طريق[١] أخرىٰ عنه) قال ابن أبي حاتم(٢٨٥) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا فهد بن عوف ، حَدَّثَنَا أبو عوانة ، عن [عمرو](*) بن أبي سلمة ، عن أبيه عن أبي هريرة ، مرفوعًا[٢] أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **الكبائر سبع ، أولها الإشراك باللَّه ، ثم قتل النفس بغير حقها ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم إلىٰ أن يكبر ، والفرار من الزحف ، ورمي المحصنات ، والانقلاب إلىٰ الأعراب بعد الهجرة** » .

فالنص علىٰ هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفي ما عداهن إلا عند من يقول بمفهوم اللقب ، وهو ضعيف عند عدم القرينة ، ولا سيما عند قيام الدليل بالمنطوق علىٰ عدم المفهوم ، كما سنورده من الأحاديث المتضمنة من الكبائر غير هذه السبع ، فمن ذلك ما رواه الحاكم في مستدركه حيث قال (٢٨٦) : حَدَّثَنَا أحمد بن كامل القاضي إملاءً ، حَدَّثَنَا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ، حَدَّثَنَا معاذ بن هانئ ، حَدَّثَنَا حرب بن شداد ، حَدَّثَنَا يحيىٰ بن أبي كثير ، عن عبد الحميد بن سنان ،

(٢٨٥) - تفسير ابن أبى حاتم (٣/٥٢٠٢) ، وأخرجه البزار (١/رقم ٥٤/ مختصر الزوائد لابن حجر) ثنا خالد بن يوسف بن خالد ، ثنا أبو عوانة به ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (١/١٠٨) وقال : « رواه البزار وفيه عمر بن أبى سلمة ، ضعفه شعبة وغيره ووثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما » لكنه إلى الضعف أقرب ، وأبو حاتم إنما قال فيه : « هو عندى صالح صدوق فى الأصل ، ليس بذاك القوى يكتب حديثه ، ولا يحتج به ، يخالف فى بعض الشىء » وراجع ترجمته فى « التهذيب » . والحديث زاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٦٢) - ومن قبله شيخه ابن حجر فى « الفتح » (١٢/١٨٢) - إلى ابن المنذر.

(٢٨٦) - « المستدرك » (١/٥٩) وأخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب :ما جاء فى التشديد فى أكل مال اليتيم (٢٨٧٥) ، والنسائى ، كتاب تحريم الدم ، باب :ذكر الكبائر (٧/٨٩) ، والعقيلى فى « الضعفاء » (٣/٤٥) ، وابن أبى حاتم فى تفسيره (٣/٥٢٠٠) ، والمزى فى « تهذيب الكمال » (١٦/ ٤٣٨) من طرق عن معاذ بن هانئ به مطولًا ومختصرًا . وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٧/ رقم ١٠١) - ومن طريقه المزى (١٦/ ٤٣٩، ٤٤٠) - والعقيلى (٣/٤٥) - وفيه سقط فى إسناده يستدرك - والبيهقى فى « السنن الكبرى » (١٠/١٨٦) من طريق العباس بن الفضل الأزرق ، والحاكم (٤/ ٢٥٩، ٢٦٠) من طريق عبد اللَّه بن رجاء ، كلاهما (العباس وعبد اللَّه) ثنا حرب بن شداد به نحوه ، وصحح إسناده الحاكم وقال : « قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان ...» وهو مجهول ولم يوثقه غير ابن حبان « الثقات » (٧/١٢٢) قاله الذهبى عقب قول الحاكم ، وقال فى « الميزان » : « لا يعرف » وذكر العقيلى هذا الحديث فى ترجمته وقال : « قال البخارى : فى حديثه نظر » وبه أعل الحديث المصنف ، وهذا الأولى فى إعلاله من قول الحافظ ابن حجر فى « التلخيص الحبير » (٤/٧٠) : « فى إسناده العباس بن الفضل الأزرق وهو ضعيف » ومن مجازفة المنذرى =

[١] - في خ : « طريقة » . [٢] - سقط من : خ .

عن عبيد بن عمير ، عن أبيه يعني عمير بن قتادة - رضي اللّٰه عنه - أنه حدثه - وكانت له صحبة - أن رسول اللّٰه ﷺ قال في حجة الوداع : « **ألا إن أولياء اللّٰه المصلون ، من يقيم الصلوات الخمس التي [كتب اللّٰه][١] عليه ، ويصوم رمضان ، ويحتسب صومه ، يرىٰ أنه عليه حق ، ويعطي زكاة ماله يحتسبها ، ويجتنب الكبائر التي نهىٰ اللّٰه عنها** » ، ثم إن رجلا سأله فقال : يا رسول اللّٰه ، ما الكبائر؟ فقال : « **تسع : الشرك باللّٰه ، وقتل نفس مؤمن بغير حق ، وفرار يوم الزحف ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، وقذف المحصنة ، وعقوق الوالدين المسلمين ، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتًا ، [ثم قال][٢] : لا يموت رجل لا يعمل هؤلاء الكبائر . ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ، إلا كان مع النبي ﷺ في دار [أبوابها مصاريع][٣] من ذهب** » .

هكذا رواه الحاكم[٤] مطولًا ، وقد أخرجه أبو داود والترمذي(*) مختصرًا من حديث معاذ بن هانئ به ، وكذا رواه ابن أبي حاتم من حديثه مبسوطا ، ثم قال الحاكم : رجاله كلهم محتج[٥] بهم في الصحيحين ، إلا عبد الحميد بن سنان .

(قلت) : وهو حجازي لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات . وقال البخاري : في حديثه نظر .

وقد[٦] رواه ابن جرير(٢٨٧) عن سليمان بن ثابت الجحدري ، عن سلم[٧] بن سلام ، عن

= فى « الترغيب والترهيب » (٥٣٥/١) والهيثمى فى « المجمع » (٥٣/١) حيث قالا : « رواه الطبرانى فى « الكبير » ورجاله موثقون » وانظر ما بعده .

(*) - كذا ، وهو خطأ أو سبق قلم ، والذي رواه مع أبي داود هو النسائي . كما في تحفة الأشراف وغيره.

(٢٨٧) - تفسير ابن جرير (٩١٨٩/٨) وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١٧/رقم ١٠٢) من طريق عيسى بن خالد اليمامى ثنا أيوب بن عتبة به ، وأيوب بن عتبة هذا ضعفه غير واحد ، وقال أحمد : « ثقة إلا أنه لا يقيم حديث يحيى بن أبى كثير » وهذا من روايته عنه ولم يضبطه ؛ حيث أسقط « عبد الحميد ابن سنان » من الإسناد ، ولم يتابعه على ذلك أحدٌ . وقال الزيلعى فى « نصب الراية » (٢٥٢/٢) : « مداره على أيوب بن عتبة قاضى اليمامة وهو ضعيف ، ومشاه ابن عدى وقال : إنه مع ضعفه يكتب حديثه » واللّٰه أعلم .

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « كتبت » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين في خ : « مصانعها » .

[٤] - في ت : ابن الحاكم .

[٥] - في ت : « يحتج » .

[٦] - سقط من : ت .

[٧] - في خ : « سالم » .

أيوب بن عتبة ، عن يحيىٰ بن أبي كثير ، عن عبيد بن عمير ، عن أبيه فذكره ، ولم يذكر في الإسناد عبد الحميد بن سنان ، فاللّٰه اعلم .

(حديث آخر في معنىٰ ما تقدم) قال ابن مردويه (٢٨٨) : حَدَّثَنَا عبد اللّٰه بن جعفر ، حَدَّثَنَا أحمد بن يونس ، حَدَّثَنَا يحيىٰ بن عبد الحميد ، حَدَّثَنَا عبد العزيز بن مسلم بن الوليد ، عن المطلب بن[١] عبد اللّٰه بن حنطب ، عن عبد الله بن عمرو قال : صعد النبي ﷺ المنبر فقال : « **لا أقسم لا أقسم** » ثم نزل فقال « **أبشروا أبشروا ، من صلىٰ الصلوات الخمس ، واجتنب الكبائر السبع نودي من أبواب الجنة : ادخل** » قال عبد العزيز : لا أعلمه إلا قال : « **بسلام** » وقال المطلب : سمعت من سأل عبد اللّٰه بن عمرو : أسمعت رسول اللّٰه صلىٰ اللّٰه عليه وسلم يذكرهن؟قال : نعم « **عقوق الوالدين ، وإشراك باللّٰه ، وقتل النفس ؛ وقذف المحصنات ، وأكل مال اليتيم ، والفرار من الزحف ، وأكل الربا** » .

(حديث آخر في معناه) قال أبو جعفر بن جرير في التفسير (٢٨٩) : حَدَّثَنَا يعقوب ، حَدَّثَنَا ابن[٢] علية ، أخبرنا زياد بن مخراق عن طيسلة[٣] بن مياس قال : كنت مع[٤] النجدات ، فأصبت ذنوبا لا أراها إلا من الكبائر ، فلقيت ابن عمر ، فقلت له[٥] : إني أصبت ذنوبا لا

(٢٨٨) - وعزاه لابن مردويه الحافظ ابن حجر فى « التلخيص الحبير » (٤/٧٠) والسيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٦٢) ، وعبد العزيز بن مسلم بن الوليد لم أجد له ذكرًا فى كتب الرجال ، وأخشى أن يكون محرَّفًا ؛ فقد ذكر الحديث المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (١/٣٠٣) وقال : « رواه الطبرانى ، وفى إسناده مسلم بن الوليد بن العباس لا يحضرنى فيه جرح ولا عدالة » وكذا ذكره الهيثمى فى « المجمع » (١/ ١٠٨، ١٠٩) وقال : « رواه الطبرانى فى « الكبير » وفيه مسلم بن الوليد بن العباس ولم أر من ذكره » ثم إن الحافظ المزى ذكر فى « تهذيب الكمال » (٢٨/٨٣) من الرواة عن « المطلب بن عبد اللّٰه بن حنطب » : « مسلم بن الوليد بن رباح » فلعله هو ويؤيده ذكر ابن أبى حاتم له فى « الجرح والتعديل » (٨/١٩٧) وقوله : « روى عن المطلب بن عبد اللّٰه بن حنطب ...» وقد ذكر المزى أيضًا فيمن روى عن « المطلب » ابنه « عبد العزيز بن المطلب » فيحتمل أن قوله هنا فى الإسناد « عبد العزيز بن مسلم بن الوليد » تصحف من « عبد العزيز ومسلم بن الوليد » واللّٰه أعلم . وعلى كل فإن رواية « المطلب بن عبد اللّٰه » عن الصحابة مرسلة كما قال أبو حاتم وغيره . والحديث عزاه ابن حجر فى « الفتح » (١٢/١٨٢) إلى إسماعيل القاضى فى « أحكام القرآن » وزاد السيوطى عزوه إلى ابن المنذر .

(٢٨٩) - تفسير ابن جرير (٨/٩١٨٧) وأخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (٨) وفى « التاريخ الكبير »=

[١] - في خ : « عن » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « طيلسة » .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - سقط من : خ .

أراها إلا من الكبائر قال : ما هي؟ قلت : أصبت كذا وكذا . قال : ليس من الكبائر . قلت : وأصبت كذا وكذا قال : ليس من الكبائر قال : بشيء لم يسمه طيسلة[١] ؟ قال : هي تسع وسأعدّهن عليك : الإشراك باللّه ، وقتل النفس بغير حقها ، والفرار من الزحف ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ظلما . وإلحاد في المسجد الحرام ، والذي[٢] يستحسر ، وبكاء الوالدين من العقوق . قال زياد : وقال طيسلة[٣] : لما رأي ابن عمر فرقي قال : أتخاف النار أن تدخلها؟ قلت : نعم . قال : وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت : نعم . قال : أحيٌّ والداك ؟ قلت : عندي أمي . قال : فو اللّه لئن أنت ألنت لها الكلام ، وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الموجبات .

(طريق[٤] أخرىٰ) قال ابن جرير(٢٩٠) : حَدَّثَنَا سليمان بن ثابت الجحدري الواسطي ، حَدَّثَنَا سلم[٥] بن سلام حَدَّثَنَا أيوب بن عتبة ، عن طيسلة[٦] بن علي النهدي قال : أتيت ابن عمر وهو في ظل أراك يوم عرفة ، وهو يصب الماء علىٰ رأسه ووجهه قلت : أخبرني عن الكبائر؟ قال : هي تسع . قلت : ما هي؟ قال : « **الإشراك باللّه ، وقذف المحصنة** » قال : قلت : [قبل قتل][٧] النفس قال : نعم ورغما « **وقتل النفس المؤمنة ، والفرار من الزحف ، والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين المسلمين ، وإلحاد بالبيت**

= (٣٦٧/٤) ثنا مسدد عن إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن علية - به ، وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » . وطيسلة بن ميَّاس ويقال : « طيسلة بن على النهدى » وثقه ابن معين وروى عنه أكثر من واحد والخبر حسن إسناده السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٢/٢) وزاد نسبته إلى ابن راهويه وعبد بن حميد وابن المنذر والقاضى إسماعيل فى « أحكام القرآن » وابن المنذر . ورواه أبو داود مختصرًا فى « مسائل الإمام أحمد » (ص ١١٨) ثنا أحمد ثنا وكيع عن عكرمة ، عن طيسلة بن على : « أن ابن عمر نزل الأراك يوم عرفة » وأشار إلى هذه الطريق البخارى فى « التاريخ » فقال : « وقال النضر ابن محمد : نا عكرمة بن عمار حدثنى طيسلة بن على البهدلى سمع ابن عمر ، وقال وكيع عن عكرمة : طيسلة بن على النهدى أن ابن عمر كان ينزل الأراك يوم عرفة ، وبهدلة من بنى سعد ، والنهدى لا يصح » وانظر ما بعده .

(٢٩٠) - تفسير ابن جرير (٩١٨٨/٨) قال الحافظ ابن حجر فى « التلخيص الحبير » (١٠٨/٢) : « مداره على أيوب بن عتبة وهو ضعيف ، وقد اختلف عليه فيه ؛ فرواه سلم بن سلام عنه به موقوفًا كما هنا ، ورواه على بن الجعد كما فى « الجعديات » (٢/رقم ٣٤٢٦) ومن طريق على بن الجعد ابن عبد البر فى « التمهيد » (٦٩/٥) ، والحسين بن محمد المروزى ؛ كما عند الخرائطى فى « مساوئ الأخلاق » =

[١] - في خ : « طيلسة » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : « طيلسة » .
[٤] - في خ : « طريقة » .
[٥] - في خ : « مسلم » .
[٦] - في خ : « طيلسة » .
[٧] - ما بين المعكوفتين في خ : « قتلى » .

الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا » .

هكذا رواه من هذين الطريقين موقوفًا ، وقد رواه علي بن الجعد ، عن أيوب بن عتبة ، عن [طيسلة بن علي][١] قال : أتيت ابن عمر عشية عرفة ، وهو تحت ظل أراكة ، وهو يصب الماء علىٰ رأسه فسألته عن الكبائر؟ فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **هن سبع** » قال : قلت : وما هن ؟ قال : « **الإشراك بالله ، وقذف المحصنة** » . قال : قلت : قبل الدم . قال : نعم ، ورغما . « **وقتل النفس المؤمنة ، والفرار من الزحف ، والسحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين ، وإلحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا** » .

وهكذا رواه الحسن بن موسىٰ الأشيب ، عن أيوب بن عتبة اليماني ، وفيه ضعف ، والله أعلم .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد (٢٩١) : حَدَّثَنَا زكريا بن عدي ، حَدَّثَنَا بقية ، عن [بحير بن

= (رقم ٧٤٧) والبيهقى فى « السنن الكبرى » (٤٠٩/٣) - وحسن بن موسى الأشيب ذكره المصنف هنا ولم أهتد لهذا الوجه - ثلاثتهم (على بن الجعد والحسين بن محمد وحسن بن موسى) ثنا أيوب بن عتبة به ، لكنه صرح برفع الكبائر التسع إلى النبى ﷺ ، وأيوب بن عتبة ضعيف ، وانظر ما قبله .

(٢٩١) - « المسند » (٤١٣/٥) وأخرجه أيضًا ، ثنا المقرئ ، ثنا حيوة بن شريح ، ومن طريق حيوة بن شريح أخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (٣٨٨٥/٤) ، والنسائى فى « الصغرى » (٨٨/٧) أخبرنا إسحاق ابن إبراهيم ، وفى « الكبرى » (٥/رقم ٨٦٥٥) أخبرنى عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير ، والطبرانى من طريق عيسى بن المنذر ، أربعتهم (حيوة وإسحاق وعمرو وعيسى) ثنا بقية به ، وفيه تصريح بقية . ثم إن روايته هذه عن الشاميين وقد قال ابن عدى فى « الكامل » (٥١٢/٢) : « صفته فى روايات الحديث كإسماعيل بن عياش إذا روى عن الشاميين فهو ثبت ، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه ، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم ، وربما كان الوهم من الراوى عنه ، وبقية صاحب حديث ...» ومما يقوى إسناده أن شعبة بن الحجاج كان يقول له : « بَحّر لنا ، بحّر لنا » يعنى حدثنا عن « بحير بن سعد » وكان شعبة يكثر أن يقول له : « تمسك بحديث بحير » وهذا من روايته عن بحير . وأخرجه ابن جرير (٩٢٢٥/٨) وابن حبان (٣٢٤٧/٨) والحاكم (٢٣/١) من طريق موسى بن عقبة ثنا عبد الله - عند الحاكم « عبيد الله » - بن سلمان الأغر عن أبيه عن أبى أيوب به نحوه . وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » و « عبد الله بن سلمان الأغر » هكذا وقع « عبد الله » بالتكبير عند ابن جرير وابن حبان وهو ثقة يروى عن أبيه لكن رجح الشيخ شاكر أن يكون صوابه « عبيد الله » بالتصغير حيث لم يذكروا رواية لموسى بن عقبة عن « عبد الله » وإنما عرف بالرواية عن أخيه « عبيد الله » وهو ثقة معروف . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعرف له علة ، ولم يخرجاه » وتعقبه الذهبى بقوله : « عبيد الله عن أبيه سلمان الأغر ، خرج له البخارى فقط » وله =

---

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « طيلسة » .

سعد][١] ، عن خالد بن معدان ، أن أبا رهم السمعي حدثهم عن أبي أيوب قال : قال رسول الله ﷺ : « **من عبد الله لا يشرك به شيئا ، وأقام الصلاة ، وآتى الذكاة ، وصام رمضان ، واجتنب الكبائر فله الجنة- أو دخل الجنة** » فسأله رجل ما الكبائر؟ فقال : « **الشرك بالله ، وقتل نفس مسلمة ، والفرار يوم الزحف** » .

ورواه أحمد أيضًا ، والنسائي من غير وجه عن بقية .

(حديث آخر) روى [ابن مردويه في تفسيره(٢٩٢) من طريق سليمان بن داود اليماني- وهو ضعيف- عن الزهري ، عن][٢] الحافظ أبي بكر بن محمد [بن عمرو][٣] بن حزم ، عن أبيه ، عن جده قال : كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن كتابًا فيه الفرائض والسنن والديات ، وبعث به مع عمرو بن حزم قال : وكان في الكتاب : « **إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة : إشراك بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير حق ، والفرار في سبيل الله يوم الزحف ، وعقوق الوالدين ، ورمي المحصنة ، وتعلم السحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم** » .

(حديث آخر فيه ذكر شهادة الزور) قال الإمام أحمد(٢٩٣) : حَدَّثَنَا محمد بن جعفر ، حَدَّثَنَا شعبة ، حدثني [عبيد الله][٤] بن أبي بكر ، قال : سمعت أنس بن مالك قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر - أو سئل عن الكبائر - فقال : « الشرك بالله[٥] ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين »- وقال : « **ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قال[٦] : قول الزور - أو شهادة الزور** » [قال شعبة : أكبر ظني أنه قال : شهادة الزور][٧]

= طريق آخر بإسناد ضعيف عند الطبراني (٣٨٨٦/٤) وبالله التوفيق .

(٢٩٢) - انظر تخريج هذا الحديث في كتاب التحقيق لابن الجوزي ، وبهامشه تنقيح التحقيق للذهبي بتحقيقنا ، فقد استوفينا الكلام عليه هناك حديث رقم (٢٤٦) .

(٢٩٣) - « المسند » (١٣١/٣) وأخرجه أيضًا (١٣٤/٣) ، والبخارى ، كتاب الشهادات ، باب :ما قيل فى شهادة الزور (٢٦٥٣) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب :بيان الكبائر وأكبرها (١٤٤) (٨٨) ، والترمذى ، كتاب البيوع ، باب :ما جاء فى التغليظ فى الكذب والزور ونحوه (١٢٠٧) ، وكتاب التفسير ، باب :ومن سورة النساء (٣٠١٨) ، والنسائى ، كتاب تحريم الدم ، باب :ذكر الكبائر (٨٨/٧، ٨٩) وكتاب القسامة (٦٣/٨) من طرق عن شعبة به .

[١] - في خ : « يحيى بن سعيد » .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - سقط من : خ .

[٤] - في خ : « محمد » .

[٥] - سقط من : خ .

[٦] - سقط من : خ .

[٧] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

أخرجاه من حديث شعبة به ، وقد رواه ابن مردويه من طريقين آخرين غريبين عن أنس بنحوه .

(حديث آخر) أخرجه الشيخان(٢٩٤) أيضًا[١] من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة[٢] ، عن أبيه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « **ألا أنبئكم بأكبر الكبائر** »؟ قلنا : بلىٰ يا رسول الله . قال : « **الإشرك بالله ، وعقوق الوالدين– وكان متكئا فجلس ، فقال– ألا وشهادة الزور ، ألا وقول الزور** » . فما زال يكررها حتىٰ قلنا : ليته سكت .

(حديث آخر) فيه ذكر قتل الولد ، وهو ثابت في الصحيحين (٢٩٥) ، عن عبد الله بن مسعود قال : قلت : يا رسول الله ؛ أي : الذنب أعظم؟ ، وفي رواية أكبر قال : « **أن تجعل لله ندًا وهو خلقك** » . قلت : ثم أي؟ قال : « **أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك** » . قلت : ثم أي ؟ قال : « **أن تزاني حليلة جارك** » . ثم قرأ ﴿ **والذين لا يدعون مع الله إلٰها آخر** ﴾ إلىٰ قوله ﴿ **إلا من تاب** ﴾ .

(حديث آخر) فيه ذكر شرب الخمر . قال ابن أبي حاتم(٢٩٦) : أخبرنا يونس بن عبد الأعلىٰ ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني أبو صخر ، أن رجلًا حدثه ، عن عمارة بن حزم ، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص [وهو بالحجر][٣] بمكة ، [وسأله رجل][٤] عن الخمر فقال : والله إن عظيما عند الله الشيخ مثلي يكذب في هذا المقام علىٰ رسول الله ﷺ

(٢٩٤) – أخرجه البخارى ، كتاب الشهادات ، باب :ما قيل فى شهادة الزور (٢٦٥٤) ، ومسلم ، كتاب الإيمان ،باب :بيان الكبائر وأكبرها (١٤٣) (٨٧) وكذا أخرجه أحمد (٥/ ٣٦، ٣٨) ، والترمذى ، كتاب البر والصلة ، باب :ما جاء فى عقوق الوالدين (١٩٠١) ، وكتاب الشهادات ، باب :ما جاء فى شهادة الزور (٢٣٠١) ، كتاب تفسير القرآن ، باب :ومن سورة النساء (٣٠١٩) من طرق عن سعيد الجريرى ثنا عبد الرحمن بن أبى بكرة به .

(٢٩٥) – تقدم تخريجه [سورة البقرة / آية ٢٢] .

(٢٩٦) – تفسير ابن أبى حاتم (٥١٩٧/٣) إسناده ضعيف لجهالة شيخ أبى صخر وهو حميد بن زياد الخرّاط ، ورواه الطبرانى فى « المعجم الكبير » كما فى « مجمع الزوائد » (٧١/٥) – من طريق عتاب ابن عامر قال : كنت عند عبد الله بن عمرو فى الحجر بمكة ... فذكر الحديث ، وقال الهيثمى – ما نصه – : « عتاب لم أعرفه وابن لهيعة حديثه حسن وفيه ضعف » والحديث لم يعزه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٣/٢) لغير ابن أبى حاتم ، وله شاهد بنصه دون قوله : « ترك الصلاة » عند الطبرانى فى « الكبير » (١١/ ١١٣٧٢، ١١٤٩٨) وفى « الأوسط » (٣١٣٤/٣) وإسناده ضعيف أيضًا ، لكن حسنه الألبانى بمجموع الطريقين ، فكان من نصيب « الصحيحة » (١٨٥٣/٤) .

[١] – سقط من : ت .

[٢] – في خ : « بكسر » .

[٣] – سقط من : خ .

[٤] – ما بين المعكوفتين في خ : « وسئل » .

فذهب فسأله ثم رجع فقال : سألته عن الخمر فقال : « **هي أكبر الكبائر ، وأمّ الفواحش ، من شرب الخمر ترك الصلاة ، ووقع علىٰ أمه وخالته وعمته** » .

غريب من هذا الوجه .

(طريق[١] أخرىٰ) رواها الحافظ أبو بكر بن مردويه(٢٩٧) من حديث عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن داود بن صالح ، عن سالم بن عبد اللّٰه ، عن أبيه ، أن أبا بكر الصدّيق - رضي اللّٰه عنه - وعمر بن الخطاب ، وأناسًا من أصحاب رسول اللّٰه ﷺ رضي اللّٰه عنهم أجمعين جلسوا بعد وفاة رسول اللّٰه ﷺ فذكروا أعظم الكبائر ، فلم يكن عندهم ما ينتهون إليه ، فأرسلوني إلىٰ عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص أسأله عن ذلك ، فأخبرني أن أعظم الكبائر شرب الخمر ، فأتيتهم فأخبرتهم ، فأنكروا ذلك ، فوثبوا إليه حتىٰ أتوه في داره فأخبرهم أنهم تحدّثوا عند رسول اللّٰه ﷺ أن ملكا من بني إسرائيل أخذ رجلا فخيره بين أن يشرب خمرًا ، أو يقتل نفسًا ، أو يزاني ، أو يأكل لحم خنزير أو يقتله ، فاختار شرب الخمر . وإنه لما شربها لم يمتنع من شيء أراده منه ، وإن رسول اللّٰه صلىٰ اللّٰه عليه وآله وسلم قال لنا مجيبًا : « **ما من أحد يشرب خمرًا[٢] إلا لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، ولا يموت أحد في مثانته منها شيء إلا حرّم اللّٰه عليه الجنة ، فإن مات في أربعين ليلة مات ميتة جاهلية** » .

هذا حديث غريب من هذا الوجه جدًّا ، وداود بن صالح هذا هو التمار المدني مولىٰ الأنصار ، قال الإمام أحمد : لا أرىٰ به بأسًا . وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم أر أحدًا جرحه .

---

(٢٩٧) - وأخرجه الطبراني فى « الأوسط » (١/رقم ٣٦٣) والحاكم فى « المستدرك » (١٤٧/٤) من طريق الدراوردى به ، وقال الطبراني : « لا يروى هذا الحديث عن عبد اللّٰه بن عمر ، عن عبد اللّٰه بن عمرو إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الدراودى » وكأن لهذا استغربه المصنف جدًّا ، وعبد العزيز الدراوردى صدوق روى له الجماعة ، غير أن حديثه عن عبيد اللّٰه بن العمرى منكر وهذا فى روايته عن غير عبيد اللّٰه العمرى ، وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » وصحح إسناد الطبرانى المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٢٨٥/٣) وذكر الحديث الهيثمى فى « المجمع » (٥/ ٧٠، ٧١) وقال : « رواه الطبرانى فى « الأوسط » ورجاله رجال الصحيح ، خلا صالح بن داود والتمار - كذا وهو خطأ صوابه داود بن صالح - وهو ثقه » وثقه ابن حبان « الثقات » (٢٨٠/٦) وقال أحمد : « لا أعلم به بأسًا » وقال الحافظان الذهبى وابن حجر : « صدوق » غير أنه لم يرو له سوى أبى داود وابن ماجة !! الحديث قصّر السيوطى فى عزوه جدًّا ، فلم يعزه لغير ابن المنذر « الدر المنثور » (٣٦٤/٢) .

---

[١] - في خ : « طريقة » . [٢] - سقط من : خ .

(حديث آخر) عن عبد اللَّه بن عمرو فيه ذكر اليمين الغموس . قال الإمام أحمد(٢٩٨) حَدَّثَنَا محمد بن جعفر ، حَدَّثَنَا شعبة ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن عبد اللَّه بن عمرو ، عن النبي ﷺ أنه قال : « **أكبر[١] الكبائر الإشراك باللَّه ، وعقوق الوالدين ، أو قتل النفس[٢] - شعبة[٣] الشاك - واليمين الغموس** » .

ورواه البخاري والترمذي والنسائي من حديث شعبة ، وزاد البخاري وشيبان كلاهما عن فراس به .

(حديث آخر في اليمين الغموس) قال ابن أبي حاتم (٢٩٩) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا أبو صالح كاتب الليث ، حَدَّثَنَا الليث بن سعد ، حَدَّثَنَا هشام بن سعد[٤] ، عن محمد بن زيد بن مهاجر ابن قنفذ التيمي ، عن أبي أمامة الأنصاري ، عن عبد اللَّه بن أنيس الجهني ، عن رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم قال : « **من[٥] أكبر الكبائر الشرك باللَّه ، وعقوق الوالدين ، واليمين الغموس ، وما حلف حالف باللَّه يمين صبر فأدخل فيها مثل جناح البعوضة ، إلا كانت وكتة في قلبه إلىٰ يوم القيامة** » . وهكذا رواه الإمام[٦] أحمد في مسنده وعبد بن حميد في تفسيره، [كلاهما عن يونس بن محمد المؤدب ، عن الليث بن سعد به ، وأخرجه الترمذي][٧] عن عبد بن حميد به . ثم[٨] قال : وهذا حديث حسن غريب ، وأبو أمامة الأنصاري هذا هو ابن ثعلبة ولا يعرف

(٢٩٨) - « المسند » (٢٠١/٢) ، وأخرجه البخارى ، كتاب الأيمان والنذور ، باب :اليمين الغَمُوس (٦٦٧٥) وكتاب الديات ، باب :قول اللَّه تعالى : ﴿ **ومن أحياها** ...﴾ (٦٨٧٠) والترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب :ومن سورة النساء (٣٠٢١) ، والنسائى ، كتاب تحريم الدم ، باب :ذكر الكبائر (٨٩/٧) ، كتاب القسامة (٦٣/٨) من طريق شعبة به . وأخرجه البخارى ، كتاب استتابة المرتدين والمعانيد وقتالهم ، باب :إثم من أشرك باللَّه وعقوبته فى الدنيا والآخرة (٦٩٢٠) حدثنى محمد ابن الحسين بن إبراهيم ، أخبرنا عبيد اللَّه بن موسى أخبرنا شيبان عن فراس به نحوه .

(٢٩٩) - تفسير ابن أبى حاتم (٥١٩٩/٣) وأخرجه عبد بن حميد - كما قال المصنف ، وكذا عزاه له السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٣/٢) ومن طريقه رواه الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب :ومن سورة النساء (٣٠٢٠) وابن أبى شيبة فى مسنده (٨٥٠/٢) وعنه ابن أبى عاصم فى « الآحاد والمثانى » (٢٠٣٦/٤) ، وأحمد في « المسند » (٤٩٥/٣) ومن طريقه المزى فى « تهذيب الكمال » (٣٣/ ٥١، ٥٢) والطبرانى فى « الأوسط » (٣٢٣٧/٣) - وعنه أبو نعيم فى « الحلية » (٣٢٧/٧) والحاكم فى

[١] - سقط من : خ .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في خ : «عقبة» .
[٤] - في خ : « سعيد » .
[٥] - سقط من : ت .
[٦] - سقط من : ت .
[٧] - ما بين المعكوفتين من : خ .
[٨] - في ت : « و » .

اسمه . وقد روىٰ عن أصحاب النبي ﷺ أحاديث .

قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي(٣٠٠) : وقد رواه عبد الرحمن بن إسحاق المدني ، عن محمد بن زيد ، عن عبد الله بن أبي أمامة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن أنيس[١] ، فزاد عبد الله ابن أبي أمامة .

(قلت) : هكذا وقع في تفسير ابن مردويه ، وصحيح ابن حبان ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق[٢] كما ذكره شيخنا فسح الله في أجله .

« المستدرك » (٢٩٦/٤) والبيهقى فى « شعب الإيمان » (٤٨٤٣/٤) من طرق عن الليث بن سعد به . وأخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » كتاب البيوع ، باب :الرجل يحلف على اليمين الفاجرة (٢٥٣/٥) والخرائطى فى « مساوئ الأخلاق » (رقم ١٢٤) من طريق يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد به مختصرًا : « ما حلف ...» وقال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى ، وقال الترمذى : « حديث حسن غريب » وكذا حسنه ابن حجر فى « الفتح » (٤١١/١٠) وهو أشبه لكلام فى هشام بن سعد . والحديث أورده الهيثمى فى « المجمع » (١١٠/١) - وهو على غير شرطه - وقال : « رواه الطبرانى فى « الأوسط » وهو بتمامه فى الأيمان والنذور - ولم أجده فى هذا الموضع المحال عليه - ورجاله موثقون » وأما قول الطبرانى فى « الأوسط » عقبه : « لا يروى هذا الحديث عن عبد الله ابن أنيس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الليث » - فهو منتقد لما يأتى بعد هذا وأضبط منه قول تلميذه أبى نعيم : « غريب من حديث الليث وهشام ، وما رواه عن النبى ﷺ بهذا اللفظ إلا أنيس » .

(٣٠٠) - فى كتابه القيم « تحفة الأشراف » (٤/رقم ٥١٤٧) وذكر المصنف أن الطريق الذى أشار إليه شيخه المزى رواه ابن مردويه وابن حبان ، والإسناد الذى فى صحيح ابن حبان المطبوع (٥٥٦٣/١٢) هكذا : أخبرنا أحمد بن على بن المثنى - أبو يعلى الموصلى - قال : حدثنا وهب بن بقية ، قال : حدثنا خالد بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن إسحاق عن محمد بن زيد عن عبد الله بن أبى أمامة عن عبد الله بن أنيس به ، هكذا دون ذكر واسطة بين « عبد الله بن أبى أمامة » و « عبد الله بن أنيس » وقد أخرجه ابن الأثير فى « أسد الغابة » (١٨٠/٣) من طريق أبى يعلى الموصلى به ، وأخرجه ابن أبى عاصم فى « الآحاد والمثانى » (٢٠٣٥/٤) ، (٢٥٥٦/٥) من طريق وهب بن بقية به دون ذكر لوالد « عبد الله بن أبى أمامة » فى الإسناد ، وعبد الله بن أبى أمامة هذا وثقه ابن حبان (١٨/٧) وقال الذهبى وابن حجر : « صدوق » غير أنهم لم يذكروا أنه روى عن « عبد الله بن أنيس » مباشرة ، وقد ترجم أبو حاتم بن حبان فى « الثقات » (٣٤/٥) لعبد الله بن أبى أمامة آخر وقال : « يروى عن عبد الله بن أنيس ، روى عنه محمد بن زيد ، ويشبه أن يكون ابن أبى أمامة بن سهل بن حنيف » لكن الأسانيد السابقة مع قول الحافظ المزى المذكور هنا تقوى أنه « عبد الله بن أبى أمامة البلوى المدنى » وعليه فيكون هذا الإسناد فيه انقطاع ، لكن وصله هشام بن سعد من رواية الليث بن سعد عنه ، كما تقدم فى السابق .

---

[١] - في خ : « أنس » . [٢] - في خ : « إسماعيل » .

(حديث آخر) عن عبد اللّٰه بن عمرو في التسبب إلىٰ شتم الوالدين . قال ابن أبي حاتم(٣٠١) : حَدَّثَنَا عمرو بن عبد اللّٰه الأودي ، حَدَّثَنَا وكيع ، عن مسعر وسفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد اللّٰه بن عمرو ، رفعه سفيان إلىٰ النبي ﷺ ووقفه مسعر علىٰ عبد اللّٰه بن عمرو قال : « **من الكبائر أن يشتم الرجل والديه** » قالوا : وكيف يشتم الرجل والديه؟ قال : « **يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه** » .

وقد [أخرج هذا الحديث] البخاري(٣٠٢) عن أحمد بن يونس ، عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد اللّٰه بن عمرو ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « **إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه** » . قالوا : وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال : « **يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه** » .

وهكذا رواه مسلم من حديث سفيان وشعبة ويزيد بن الهاد ثلاثتهم عن سعد بن إبراهيم به مرفوعًا بنحوه ، وقال الترمذي : صحيح . وثبت في الصحيح أن[١] رسول اللّٰه ﷺ قال : « **سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر** » .

(حديث آخر في ذلك) قال ابن أبي حاتم (٣٠٣) : حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن إبراهيم ، دُحيَم ،

(٣٠١) - تفسير ابن أبى حاتم (٣/٥١٩٦) ، وأخرجه أحمد فى « المسند » (٢/١٦٤) ثنا وكيع به سواء ، ولا يضره أن وقفه مسعر على « عبد اللّٰه بن عمرو » حيث رفعه جمع من الثقات - كما يأتي - بل إنه قد اختلف على مسعر نفسه فيه ؛ فرواه وكيع عنه موقوفًا كما هنا ، ورواه يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عنه مرفوعًا ، صححه من هذا الوجه أبو حاتم بن حبان (٢/رقم ٤١١) ، وأخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، (١٤٦) (٩٠) ، والبخارى فى « الأدب المفرد » (٢٧) من طريق سفيان به وانظر ما بعده .

(٣٠٢) - صحيح البخارى ، كتاب الأدب ، باب :لا يَسُبُّ الرجلُ والديه (٥٩٧٣) وكذا أخرجه أحمد (٢/٢١٦) ، وأبو داود ، كتاب الأدب ، باب :فى بر الوالدين (٥١٤١) من طريق إبراهيم بن سعد به ، وأخرجه مسلم (١٤٦) (٩٠) وأحمد (٢/١٩٥) من طريق شعبة ، ومسلم أيضًا والترمذى ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب :ما جاء فى عقوق الوالدين (١٩٠٢) من طريق يزيد بن الهاد ، كلاهما (شعبة ويزيد) عن سعد بن إبراهيم به ، وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح » .

(٣٠٣) - تفسير ابن أبى حاتم (٣/٥٢٠٥) وأخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب :فى الغيبة (٤٨٧٧) ثنا جعفر بن مسافر ، وابن أبى الدنيا فى « كتاب الصمت وآداب اللسان » (٧٣٢) ثنا الحسن بن عبد العزيز ، كلاهما (جعفر والحسن) ثنا عمرو بن أبى سلمة به ، وعمرو هذا ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال العقيلى : فى حديثه وهم . وقال أحمد : « روى عن =

[١] - في خ : « عن » .

حَدَّثَنَا عمرو بن أبي سلمة ، حَدَّثَنَا زهير بن محمد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : **« من أكبر الكبائر [استطالة المرء في] عرض الرجل المسلم ، والسبَّتان والسبَّة »** .

هكذا روي هذا الحديث ، وقد أخرجه أبو داود في كتاب الأدب من سننه عن جعفر بن مسافر ، عن عمرو بن أبي سلمة ، عن زهير بن محمد ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : **« من أكبر الكبائر استطالة الرجل[١] في عرض رجل مسلم بغير حق ، ومن الكبائر السبتان بالسبة »** .

وكذا رواه ابن مردويه من طريق عبد الله بن العلاء بن زبر[٢] ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ فذكر مثله .

(حديث آخر في ذكر[٣] الجمع بين الصلاتين من غير عذر) قال ابن أبي حاتم(٣٠٤) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا نعيم بن حماد ، حَدَّثَنَا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : **« من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتىٰ بابا من أبواب الكبائر »** . وهكذا رواه أبو عيسىٰ الترمذي ، عن أبي سلمة يحيىٰ بن خلف ، عن المعتمر بن

= زهير أحاديث بواطيل ، كأنه سمعها من صَدقة بن عبد الله - وهو ضعيف - فغلط ، فقلبها عن زهير » ومع هذا فقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٤١١/١٠) ولم يعزه لغير ابن أبى حاتم ، واستنكره ابن عدى فى « الكامل » (١٠٧٦/٣) لزهير بن محمد ، فرواه من طريق عبدان الأهوازى ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الملك الصنعانى ، ثنا زهير بن محمد به بلفظ : « السبتان بالسبة ربا » والحديث عزاه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٣/٢) إلى أبى داود وابن أبى حاتم وابن مردويه ، وقد صح فى هذا الباب : « إن أربى الربا استطالة الرجل فى عرض أخيه » راجع « الصحيحة » لأبى عبد الرحمن الألبانى (١٤٣٣/٣) .

(٣٠٤) - تفسير ابن أبى حاتم (٥٢٠٧/٣) وأخرجه الترمذى ، كتاب الصلاة ، باب :ما جاء فى الجمع بين الصلاتين فى الحضر (١٨٨) ، وابن حبان فى « المجروحين » (٢٤٣/١) ، والطبرانى فى « المعجم الكبير » (١١٥٤٠/١١) ، والدارقطنى فى « السنن » (٣٩٥/١) ، والحاكم فى « المستدرك » (٢٧٥/١) ، والبيهقى فى « السنن الكبرى » (١٦٩/٣) من طرق عن المعتمر بن سليمان به ، وابن الجوزى فى « الموضوعات » (١٠١/٢) من طريق عبد الحكيم بن منصور عن حسين بن قيس - حنش - به .

وقال الترمذى : « حنش هذا هو : « أبو على الرَّحَبى » وهو « حسين بن قيس » وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه أحمد وغيره » وقال الدارقطنى : « حنش هذا أبو على الرحبى متروك » والحديث=

---

[١] - في خ: «المرء».
[٢] - في ت : «ذبر».
[٣] - سقط من: ت .

سليمان ، به ، ثم قال : حنش : هو أبو علي الرحبي ، وهو حسين بن قيس ، وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه أحمد وغيره .

وقد روى ابن أبي حاتم(٣٠٥) حَدَّثَنَا الحسن بن محمد بن[١] الصباح ، حَدَّثَنَا إسماعيل بن علية ، عن خالد الحذاء ، عن حميد بن هلال ، عن أبي قتادة يعني[٢] العدوي قال : قرئ علينا كتاب عمر : من الكبائر جمع بين الصلاتين - يعني من غير عذر - والفرار من الزحف ، والنهبة .

وهذا إسناد صحيح . والغرض أنه إذا كان الوعيد فيمن جمع بين الصلاتين كالظهر والعصر ، تقديمًا أو تأخيرًا ، وكذا المغرب والعشاء هما من شأنه أن يجمع بسبب من الأسباب الشرعية فإذا

= علقه العقيلي في « الضعفاء » (٢٤٨/١) وقال : « لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به ولا أصل له ...» . وقال البيهقي : « في إسناده من لا يحتج به ، تفرد به حسين بن قيس أبو علي الرحبي المعروف بحنش ، وهو ضعيف عند أهل النقل لا يحتج بخبره » وقال ابن الجوزي : « حسين بن قيس كذبه أحمد بن حنبل ، قال مرة : متروك الحديث . وكذلك النسائي وقال يحيى : ليس بشيء » ومع هذا فقد جازف الحاكم وقال عقبه : « حنش بن قيس الرحبي يقال له : أبو علي ، من أهل اليمن سكن الكوفة ثقة ، وقد احتج البخاري بعكرمة وهذا الحديث قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر ولم يخرجاه » لكن تعقبه الذهبي بقوله : « حنش بن قيس ، ضعفوه » وبه أعله الزيلعي في « نصب الراية » (٢/ ١٩٣، ١٩٤) وقد أخرجه البزار (١٣٥٦/٢/ كشف الأستار) وأبو يعلى في مسنده (٢٧٥١/٥) من طريق معتمر بن سليمان به ، غير أنهما زادا فيه - لفظ البزار - : « ومن شهد شهادة فاجتاح بها مال امرئ مسلم ، فقد تبوأ مقعده من النار » وزاد البزار وحده : « ومن شرب شرابًا حتى يذهب عقله الذي رزقه الله فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر » وقال البزار : « لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد ، وحنش هو ابن قيس الرحبي روى عنه التيمي وخالد بن عبد الله وغيرهما ، وليس بالقوي ، وإنما يكتب من حديثه ما يرويه غيره » وكذا أعله به ابن عبد البر في « التمهيد » (٧٧/٥) غير أنه قال : « معناه صحيح من وجوه » هو كما قال ، انظر ما تقدم وما يأتي وبالله التوفيق .

(٣٠٥) - (٥٢٠٨/٣) وأخرجه البيهقي (١٦٩/٣) من طريق يحيى بن سعيد عن يحيى بن صبيح قال : حدثني حميد بن هلال به ، وقال البيهقي : « أبو قتادة العدوي أدرك عمر - رضي الله عنه - فإن كان شهده كتب فهو موصول ، وإلا فهو إذا انضم إلى الأول صار قويًا » ويعني بـ « الأول » هنا ما أخرجه من طريق قتادة عن أبي العالية عن عمر - رضي الله عنه - قال : « جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر » قال البيهقي : « وهو مرسل ؛ أبو العالية لم يسمع من عمر رضي الله عنه » لكن تعقبه ابن التركماني في « الجوهر النقي » فقال : « أبو العالية أسلم بعد موت النبي ﷺ بسنتين ودخل على أبي بكر وصلى خلف عمر وقد قدمنا غير مرة أن مسلمًا حكى الإجماع على أنه يكفي لاتصال السند =

---

[١] - سقط من : خ . [٢] - سقط من : ت .

تعاطاه أحد بغير شيء من تلك الأسباب يكون مرتكبًا كبيرة ، فما ظنك [بمن يترك][١] الصلاة بالكلية ، ولهذا روى مسلم في صحيحه (٣٠٦) عن رسول الله ﷺ أنه قال : « بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة » . وفي السنن مرفوعا[٢] عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال(٣٠٧) « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » . وقال(٣٠٨) : « **من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله** » . وقال(٣٠٩) : « **من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله** » .

(حديث آخر) فيه اليأس من روح الله[٣] ، والأمن من مكر الله . قال ابن أبي حاتم(٣١٠) : حَدَّثَنَا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل ، حَدَّثَنَا أبي [حَدَّثَنَا أبي][٤] حَدَّثَنَا شبيب بن بشر ،

= المعنعن ثبوت كون الشخصين فى عصر واحد ، وكذا الكلام فى رواية أبى قتادة العدوى عن عمر ، فإنه أدركه كما ذكره البيهقى بعد ، فلا يحتاج فى اتصاله إلى أن يشهده » .

(٣٠٦) - صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب :بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١٣٤) (٨٢) وكذا أخرجه أحمد (٣٨٩/٣) ، وأبو داود (٤٦٧٨) ، والترمذى (٢٦٢٠) ، والنسائى (٢٣٢/١/ هامش) ، وابن ماجة (١٠٧٨) من حديث جابر بن عبد الله .

(٣٠٧) - أخرجه الترمذى ، كتاب الإيمان ، باب :ما جاء فى ترك الصلاة (٢٦٢١) ، والنسائى ، كتاب الصلاة ، باب :الحكم فى تارك الصلاة (١/ ٢٣١، ٢٣٢) ، وابن ماجة ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب :ما جاء فيمن ترك الصلاة (١٠٧٩) ، وأحمد (٥/ ٣٤٦، ٣٥٥) وغيرهم من حديث بريدة ابن الحُصَيْب ، وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب » وصححه ابن حبان (١٤٥٤/٤) وكذا الحاكم فى « المستدرك » (٧٢٦/١) فقال : « حديث صحيح الإسناد لا تعرف له علة بوجه من الوجوه ...» ووافقه الذهبى .

(٣٠٨) - أخرجه البخارى ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب :من ترك العصر (٥٥٣) وكذا أخرجه النسائى ، كتاب الصلاة ، باب :من ترك صلاة العصر (٢٣٦/١) ، وأحمد (٥/ ٣٤٩- وفى مواضع آخر) من حديث بريدة بن الحُصيب .

(٣٠٩) - أخرجه بهذا اللفظ النسائى (٢٣٨/١) من حديث نوفل بن معاوية وعبد الله بن عمر ، وإسناده صحيح . وهو عند مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب :التغليظ فى تفويت صلاة العصر (٢٠١) (٦٢٦) من حديث عبد الله بن عمر مرفوعًا بلفظ : « من فاتته العصر فكأنما وتر أهله وماله » وأخرجه أيضًا البخارى ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب :إثم من فاتته العصر (٥٥٢) وغيرهما من حديث ابن عمر أيضًا بلفظ : « الذى تفوته صلاة العصر ، كأنما وتر أهله وماله » .

(٣١٠) - تفسير ابن أبى حاتم (٥٢٠١/٣) وقد أخرجه البزار (١/رقم ١٠٦/ كشف الأستار) (١/رقم ٥٥/ زوائد ابن حجر) ثنا عبد الله بن إسحاق العطار ثنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم به ، وعلقه ابن عبد البر فى « التمهيد » (٧٧/٥) وحسن إسناده السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٤/٢) وعزاه إلى =

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « بترك » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ كان متكئا فدخل عليه رجل فقال : ما الكبائر ؟ فقال : « الشرك بالله ، واليأس من روح الله ، [والقنوط من رحمة الله - عز وجل -][١] ، والأمن من مكر الله ، وهذا أكبر الكبائر » .

وقد رواه البزار عن عبد الله بن إسحاق العطار ، عن أبي عاصم النبيل ، عن شبيب بن بشر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رجلا قال : يارسول الله ؛ ما الكبائر؟ قال : « **الإشراك بالله ، واليأس من روح الله ، والقنوط من رحمة الله عز وجل** » .

وفي إسناده ، نظر والأشبه أن يكون موقوفًا ؛ فقد روي عن ابن مسعود نحو ذلك . وقال ابن جرير (٣١١) : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا هشيم ، أخبرنا مطرف ، عن وبرة بن عبد الرحمن ، عن أبي الطفيل ، قال : قال ابن مسعود : أكبر الكبائر الإشراك بالله ، والإياس من روح الله ، والقنوط من رحمة الله ، والأمن من مكر الله .

وكذا رواه من حديث الأعمش وأبي إسحاق ، عن وبرة ، عن أبي الطفيل ، عن [ابن

= الطبراني فى « الأوسط » - ولم أجده فى المطبوع والله أعلم - وذكره الهيثمى فى « المجمع » (١٠٩/١) وقال : « رواه البزار والطبراني ورجاله موثقون » ولم أعثر عليه في المطبوع من « المعجم الكبير » أيضًا . قال المصنف : « فى إسناده نظر والأشبه أن يكون موقوفًا » وهذا أشبه ؛ فإن شبيب بن بشر وإن وثقه ابن معين فقد قال أبو حاتم : « لينّ الحديث ، حديثه حديث الشيوخ » وذكره ابن حبان فى « الثقات » (٤/ ٣٥٩) وقال : « يخطئ كثيرًا » فلا يبعد أن يكون رفعُ هذا الحديث من أخطائه لا سيما وقد رواه الثقات موقوفًا على ابن مسعود وهو الآتى .

(٣١١) - تفسير ابن جرير (٩١٩١/٨) وأخرجه أيضًا (٩١٩٣) من طريق عبد الله بن إدريس سمعت مطرفًا به ، وهذا إسناد صحيح ومُطرف هو ابن طريف الحارثى ، وأبو الطفيل هو عامر بن واثلة آخر الصحابة موتًا . وأخرجه ابن أبى الدنيا فى كتاب « التوبة » (رقم ٣١) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم ، وابن جرير (٩١٩٤) من طريق شيبان ، كلاهما (أبو معاوية وشيبان) عن الأعمش عن وبرة به ، وهذا إسناد صحيح أيضًا ، ولا يخشى من عنعنة الأعمش هنا حيث توبع ، وله إسناد آخر صحيح رواه ابن جرير أيضا (٩١٩٥) من طريق إسرائيل ، وعبد الرزاق فى « المصنف » (١٠/رقم ١٩٧٠١) وفى « التفسير » (١/ ١٥٥) ومن طريقه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (٨٧٨٤/٩) من طريق معمر ، كلاهما (إسرائيل ومعمر) عن أبى إسحاق عن وبرة به ، وللحديث طرق أخرى صحيحة وحسنة انظرها عند ابن جرير (٨/ ٢٤٢، ٢٤٤) ، والطبرانى (٩/ ٨٧٨٣، ٨٧٨٥) وجزم بصحته المصنف ، وصحح إسناده أيضًا الهيثمى فى « المجمع » (١٠٩/١) وذكره الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (١٨٣/١٢) وعزاه إلى عبد الرزاق والطبرانى ، وزاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٤/٢) إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

[١] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

مسعود][١] به[٢] ، ثم رواه من طرق عدة عن أبي الطفيل ، عن ابن مسعود ، وهو صحيح إليه بلا شك .

[(حديث آخر) فيه سوء الظن بالله . قال ابن مردويه(٣١٢) : حَدَّثَنَا محمد بن إبراهيم بن بندار حَدَّثَنَا أبو حاتم بكر بن عبدان ، حَدَّثَنَا محمد بن مهاجر ، حَدَّثَنَا أبو حذيفة البخاري ، عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : أكبر الكبائر سوء الظن بالله عز وجل . حديث غريب جدًا][٣]

(حديث آخر) فيه التعرب بعد الهجرة . قد تقدم في رواية عمرو بن أبي سلمة (٣١٣) ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعًا قال [أبو بكر][٤] ابن مردويه (٣١٤) : حَدَّثَنَا سليمان [بن أحمد، حدثنا][٥] أحمد بن رشدين ، حَدَّثَنَا عمرو بن خالد الحراني ، حَدَّثَنَا ابن لهيعة ، عن يزيد ابن أبي حبيب ، عن محمد بن سهل[٦] بن أبي حثمة[٧] ، عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «الكبائر سبع ، ألا تسألوني عنهن؟ الشرك بالله ، وقتل النفس ، والفرار من[٨] الزحف ، وأكل

---

(٣١٢) - هكذا فى جميع النسخ بهذا الإسناد يشبه أن يكون موقوفًا ، وصنيع المؤلف يدل على أنه مرفوع ، وقد صرح برفعه ابن حجر فى « الفتح » (٤١١/١٠) (١٨٣١٢) فعزاه لابن مردويه بسند ضعيف ، وكذا ذكره العجلونى فى « كشف الخفاء » (١٥٩/١) وقال : « رواه الديلمى وابن مردويه بسند ضعيف » قلت : وحقه أن يكون ضعيفًا جدًا إن لم يكن موضوعًا ؛ فإن أبا حذيفة البخارى هذا واسمه إسحاق بن بشر صاحب « كتاب المبتدأ » كذبه على بن المدينى وابن أبى شيبة والدارقطنى وغيرهم حتى قال ابن الجوزى : « أجمعوا على أنه كذاب » مترجم فى « الميزان » للذهبى و « اللسان » لابن حجر وقال ابن عدى « الكامل » (٣٣١/١) : « أحاديثه كلها غير محفوظة ومنكرة إما إسنادًا أو متنًا ، لا يتابعه أحد عليها » .

(٣١٣) - تقدم هنا برقم (٢٨٥) .

(٣١٤) - والحديث عند الطبرانى سليمان بن أحمد فى « المعجم الكبير » (٥٦٣٦/٦) وذكره الهيثمى فى « المجمع » (١٠٨/١) غير أنه قال : « عن سهل بن أبى حثمة عن أبيه » وهو مخالف لما فى « المعجم » وغيره ، فالحديث حديث « سهل بن أبى حثمة » ولعله سهو ، أو خطأ من الناسخ فبدلاً من أن يكتبه « محمد بن سهل بن أبى حثمة عن أبيه » كتبه هكذا بالخطأ . وقال الهيثمى : « رواه الطبرانى فى « الكبير » وفيه ابن لهيعة » وهو ضعيف فى غير رواية العبادلة عنه ، ولذلك قال المصنف : « فى إسناده نظر ، ورفعه غلط فاحش والصواب ما رواه ابن جرير ....» وهو الآتى .

---

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : «عبد الله» .

[٢] - سقط من : خ .

[٣] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

[٥] - ما بين المعكوفتين سقط من : ت .

[٦] - في خ : « سعد » .

[٧] - في خ : « خيثمة » .

[٨] - في ت : « يوم » .

مال اليتيم ، وأكل الربا ، وقذف المحصنة ، والتعرب بعد الهجرة » .

وفي إسناده نظر ، ورفعه غلط فاحش ، والصواب ما رواه ابن جرير(٣١٥) : حَدَّثَنَا تميم بن المنتصر أخبرنا يزيد ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن سهل[١] بن أبي حثمة[٢] ، عن أبيه قال : إني لفي هذا المسجد مسجد الكوفة ، وعلي - رضي اللَّه عنه - يخطب الناس علىٰ المنبر ، فقال : يا أيها الناس إن[٣] الكبائر سبع ، فأصاخ الناس ، فأعادها ثلاث مرات ، ثم قال : لم لا تسألوني عنها؟ قالوا : يا أمير المؤمنين ما هي؟ قال : الإشراك باللَّه ، وقتل النفس التي حرم اللَّه ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ؛ والفرار يوم الزحف ؛ والتعرب بعد الهجرة . فقلت لأبي : يا أبت ما التعرب بعد الهجرة ؟ كيف لحق هاهنا ؟ . قال : يا بني ، وما أعظم من أن يهاجر الرجل حتىٰ إذا وقع سهمه في الفيء ووجب عليه الجهاد [خلع ذلك من عنقه][٤] فرجع أعرابيًّا كما كان .

(حديث آخر) قال الإمام أحمد(٣١٦) : حَدَّثَنَا هاشم ، حَدَّثَنَا أبو معاوية يعني شيبان ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن سلمة بن قيس الأشجعي قال : قال رسول اللَّه صلىٰ اللَّه عليه وسلم في حجة الوداع : « **ألا إنما هن أربع ، أن لا تشركوا باللَّه شيئًا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم اللَّه إلا بالحق ، ولا تزنوا ، ولا تسرقوا** » . قال : فما أنا بأشح عليهن مني إذ سمعتهن من

(٣١٥) - تفسير ابن جرير (٩١٧٩/٨) وأخرجه البخارى فى « التاريخ الكبير » (١٠٧/١/١ ترجمة محمد بن سهل) قال لنا إسحاق عن عبدة : سمع ابن إسحاق ، به مختصرًا ، ومحمد بن سهل بن أبى حثمة لم يوثقه غير ابن حبان « الثقات » (٣٩٨/٧) .

تنبيه : أشار ابن حجر إلى هذا الحديث فى « الفتح » (١٨٢/١٢) فقال: « وللطبرانى من حديث سهل ابن أبى حثمة - تحرفت إلى خيثمة - عن على رفعه ...» هكذا والمرفوع المذكور قبل هذا ليس فيه ذكر لعلى » وحديث على صوابه موقوف ، كما قال المصنف واللَّه أعلم .

(٣١٦) - « المسند » (٤/ ٣٣٩، ٣٤٠) وأخرجه أيضًا (٣٣٩/٤) ، والنسائى فى « التفسير » من « الكبرى » (١١٣٧٣/٦) ومن طريقه سيورده المصنف فى سورة الفرقان / آية ٦٨، وابن أبى شيبة فى مسنده (٢/رقم ٧٠٩) وعنه ابن أبى عاصم فى « السنة » (٩٧٠/٢) وفى « الآحاد والمثانى » (٣/ ١٣٠٢) والطبرانى فى « المعجم الكبير » (٧/ ٦٣١٦، ٦٣١٧) والحاكم فى « المستدرك » (٣٥١/٤) ، من طرق عن منصور به ، وإسناده صحيح ، وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى ، وهلال بن يساف إنما أخرج له البخارى تعليقًا كما فى « التقريب » وقصر فى عزوه الهيثمى فقال فى « المجمع » (١٠٩/١) « رواه الطبرانى فى « الكبير » ورجاله ثقات » .

[١] - في ت : « سهيل » .
[٢] - في خ : « خيثمة » .
[٣] - سقط من : ت .
[٤] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

رسول الله ﷺ .

ثم رواه أحمد أيضا والنسائي وابن مردويه من حديث منصور بإسناده مثله .

(حديث آخر) تقدم من رواية عمر بن المغيرة(٣١٧) ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ أنه قال : « الإضرار في الوصية من الكبائر » والصحيح ما رواه غيره ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قوله[١] . قال ابن أبي حاتم : وهو الصحيح [عن ابن عباس من قوله][٢] .

(حديث آخر في ذلك) قال ابن جرير(٣١٨) : حَدَّثَنَا أبو كريب ، حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الرحمن ، حَدَّثَنَا عباد بن عباد ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، أن ناسا[٣] من أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم ذكروا الكبائر وهو متكئ فقالوا : الشرك بالله ، وأكل مال اليتيم ، والفرار من الزحف ، وقذف المحصنة ، وعقوق الوالدين ، وقول الزور ، والغلول[٤] ، والسحر ، وأكل الربا . فقال رسول الله ﷺ : « **فأين تجعلون ﴿ الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنًا قليلًا ﴾** إلىٰ آخر الآية » .

وفي إسناده ضعف ، وهو حسن .

(ذكر[٥] أقوال السلف في ذلك)

قد تقدم ما روي عن أمير المؤمنين عمر وعلي - رضي الله عنهما - في ضمن الأحاديث المذكورة ، وقال ابن جرير(٣١٩) : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا ابن علية ، عن ابن

---

(٣١٧) - تقدم تخريجه آية ١٢/ رقم ١٣٥، ١٤٠.

(٣١٨) - تفسير ابن جرير (٩٢٢٦/٨) وعزاه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٤/٢) إلى « ابن جرير بسند حسن » وقال المصنف هنا : « فى إسناده ضعف ، وهو حسن » وهو أضبط من كلام السيوطى ؛ فإن متنه له شواهد يصحح بها فضلاً عن التحسين ، أما إسناده فإنه ضعيف جدًّا وعلته « جعفر بن الزبير » هذا فقد تركه أبو حاتم والنسائى والدارقطنى وغيرهم وقال ابن معين : « ليس بثقة » وقال البخارى : « تركوه » ونقل ابن الجوزى الإجماع على أنه « متروك » وقال ابن عدى : « عامة أحاديثه لا يتابع عليها ، والضعف على حديثه بيّن » .

(٣١٩) - تفسير ابن جرير (٩٢٣٠/٨) وعزاه السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦١/٢) إلى « ابن جرير بسند حسن » وفيه انقطاع بين الحسن وعمر ، كما قال المصنف إلا « أن مثل هذا اشتهر فتكفى شهرته » .

---

[١] - سقط من : ت .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

[٣] - في ت : « أناسا » .

[٤] - في خ : « والغول » .

[٥] - في خ : « ولتذكر » .

عون ، عن الحسن ، أن ناسًا سألوا عبد اللَّه بن عمرو بمصر ، فقالوا : نرىٰ أشياء من كتاب اللَّه - عز وجل - أمر أن يعمل بها ، لا يعمل بها فأردنا أن نلقىٰ أمير المؤمنين في ذلك ، فقدم وقدموا معه ، فلقيه عمر - رضي اللَّه عنه - ، فقال : متىٰ قدمت؟ فقال : منذ كذا وكذا . قال : أبإذن قدمت؟ قال : فلا أدري كيف رد عليه . فقال : يا أمير المؤمنين ؛ إن ناسًا لقوني بمصر ، فقالوا : إنا نرىٰ أشياء في[١] كتاب اللَّه أمر أن يعمل بها فلا يعمل بها ، فأحبوا أن يلقوك في ذلك . فقال : اجمعهم لي . [فجمعهم][٢] له . قال : ابن عون : أظنه قال : في بهو . فأخذ أدناهم رجلا ، فقال : نشدتك باللَّه وبحق الإِسلام عليك ، أقرأت القرآن كله؟ قال : نعم . قال : فهل أحصيته في نفسك؟ فقال : اللّهم لا . قال : ولو قال نعم لخصمه . قال : فهل أحصيته في بصرك؟ فهل أحصيته في لفظك؟ هل أحصيته في أثرك ؟ ثم تتبعهم حتىٰ أتىٰ علىٰ آخرهم ، قال : فثكلت عمر أمه أتكلفونه أن يقيم الناس علىٰ كتاب اللَّه[٣] ، قد علم ربنا أنه ستكون لنا سيئات . قال : وتلا ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم** ﴾ الآية . ثم قال : هل علم أهل المدينة ؟ أو قال : هل علم أحد بما قدمتم ؟ قالوا : لا . قال : لو علموا لوعظت بكم .

إسناد حسن ومتن حسن ، وإن كان من رواية الحسن عن عمر ، وفيها انقطاع إلا أن مثل هذا اشتهر فتكفي شهرته . وقال ابن أبي حاتم(٣٢٠) : حَدَّثَنَا أحمد بن سنان ، حَدَّثَنَا أبو أحمد - يعني الزبيري - ، حَدَّثَنَا علي بن صالح ، عن عثمان بن المغيرة ، عن مالك بن جوين ، عن علي - رضي اللَّه عنه - قال : الكبائر: الإِشراك باللَّه ، وقتل النفس ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة ، والسحر ، وعقوق الوالدين ، وأكل الربا ، وفراق الجماعة ، ونكث الصفقة .

وتقدم عن ابن مسعود أنه قال : أكبر الكبائر الإِشراك باللَّه ، واليأس[٤] من روح اللَّه ، والقنوط من رحمة اللَّه ، والأمن من مكر اللَّه - عز وجل - .

---

(٣٢٠) - تفسير ابن أبي حاتم (٥٢١٢/٣) ورجاله ثقات من رجال « التهذيب » غير « مالك بن جوين » ويقال : « مالك بن الجون » وثقه ابن حبان - « الثقات » (٣٨٥/٥) - وذكره البخارى فى « التاريخ الكبير » (٣٠٦/٧) ، وابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٢٠٧/٨) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً .

---

[١] - في خ : « من » .
[٢] - في ت : « قال : فجمعتهم » .
[٣] - سقط من : خ .
[٤] - في خ : « والإياس » .

وروىٰ ابن جرير(٣٢١) من حديث الأعمش ، عن أبي الضحىٰ ، عن مسروق والأعمش ، عن إبراهيم عن علقمة ، كلاهما عن ابن مسعود ، قال : الكبائر من أول سورة النساء إلىٰ ثلاثين آية منها . ومن حديث سفيان الثوري وشعبة عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن ابن مسعود ، قال : الكبائر من أول سورة النساء إلىٰ ثلاثين آية منها ، ثم تلا ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ الآية .

قال ابن أبي حاتم(٣٢٢) : حَدَّثَنَا المنذر بن شاذان ، حَدَّثَنَا يعلى بن عبيد[١] حَدَّثَنَا صالح بن حيان ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : أكبر الكبائر الشرك باللّٰه وعقوق الوالدين ومنع فضول الماء بعد الري ، ومنع طروق الفحل إلا بجعل .

وفي الصحيحين(٣٢٣) عن النبي ﷺ أنه قال : « **لا يمنع فضل[٢] الماء ليمنع به الكلأ** » .

(٣٢١) - أخرج هذه الطرق وغيرها ابن جرير فى تفسيره (٨/ ٩١٦٨، ٩١٧٨) حاشا طريق سفيان الثورى عن عاصم بن أبى النجود - فلم أجده عنده - وإنما رواه أيضًا مع شعبة مسعر بن كدام عن عاصم به ، ومن طريق مسعر رواه أيضًا الطبرانى فى « المعجم الكبير » (٩/٨٥٠٤) وكذا رواه البزار فى مسنده (٤/ ١٥٣٢) (١/٥٩) (٢/١٤٥٧) (مختصر زوائد البزار لابن حجر) وابن أبى حاتم فى تفسيره (٣/٥٢١٤) من طريقين عن الأعمش عن إبراهيم به ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٧/٧) وقال : « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » ولم ينسبه إلى الطبرانى ، وزاد نسبته السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٦٥) إلى عبد بن حميد .

(٣٢٢) - تفسير ابن أبى حاتم (٣/٥٢١٣) وصالح بن حيَّان - وهو القرشى ويقال : الفِرَاسِيُّ الكوفيُّ - ضعفه ابن معين وأبو داود ، وقال أبو حاتم : « شيخ ليس بالقوى » ، وقال النسائى والدولابى : « ليس بثقة » وقال البخارى : « فيه نظر » وقال أبو حاتم بن حبان : « يروى عن الثقات أشياء لا تشبه حديث الأثبات ، لا يُعْجبنى الاحتجاج به إذا انفرد » مترجم فى « التهذيب » واستنكر له ابن عدى أحاديث فى « الكامل » (٤/١٣٧٣) وقال : « عامة ما يرويه غير محفوظ » وقد اضطرب فرواه عنه يعلى بن عبيد هكذا موقوفًا ، ورواه عنه عمر بن علي الـمقدَّمِي به مرفوعًا دون قوله : « إلا بجعل » أخرجه من هذا الوجه البزار (١/رقم ١٠٧/ كشف الأستار) (١/٥٦ / مختصر الزوائد لابن حجر) وقال البزار : « لا نعلم رفعه إلا بريدة ، ولا رواه عن صالح إلا عمر » وعمر ثقة من رجال الشيخين فالعلة إذن فى صالح نفسه . وقد ذكر الحديث الهيثمى فى « المجمع » (١/١١٠) ، « رواه البزار وفيه صالح بن حيان وهو ضعيف ولم يوثقه أحد » وضعف إسناده السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٦٤) وزاد نسبته إلى ابن المنذر .

(٣٢٣) - أخرجه البخارى ، كتاب الحرث والمزارعة ، باب :من قال إن صاحبَ الماء أحقُّ بالماء حتى يَرْوَى ... (٢٣٥٣) ، ومسلم ، كتاب المساقاة ، باب :تحريم بيع فضل الماء (٣٦، ٣٧) (١٥٦٦) وكذا أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٤، وفى غير موضع) وأبو داود (٣٤٧٣) والترمذى (١٢٧٢) =

[١] - في ت : «عبيدة .

[٢] - في خ : « فضول » .

وفيهما(٣٢٤) عن النبي ﷺ أنه قال : « **ثلاثة لا ينظر اللَّه إليهم يوم القيامة ، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ؛ رجل علىٰ فضل ماء بالفلاة يمنعه ابن السبيل** » . وذكر [الحديث بتمامه][١] .

وفي مسند الإمام أحمد(٣٢٥) من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعًا : « **من منع فضل الماء وفضل الكلأ منعه اللَّه فضله يوم القيامة** » .

وقال ابن أبي حاتم (٣٢٦) : حَدَّثَنَا الحسين بن محمد بن شيبة[٢] الواسطي ، حَدَّثَنَا أبو أحمد ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : ما أخذ علىٰ النساء من الكبائر . قال ابن أبي حاتم : يعني قوله تعالىٰ : ﴿ **علىٰ أن لا يشركن باللَّه شيئًا ولا يسرقن** ﴾ الآية .

وقال ابن جرير (٣٢٧) : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، حَدَّثَنَا ابن علية ، حَدَّثَنَا زياد بن مخراق ، عن معاوية بن قرة ، قال أتينا[٣] أنس بن مالك ، فكان فيما حَدَّثَنَا قال : لم أر مثل الذي بلغنا عن

= وابن ماجة (٢٤٧٨) من حديث أبي هريرة رضى اللَّه عنه .

(٣٢٤) - أخرجه البخارى ، كتاب المساقاة ، باب :إثم من منع ابن السبيل من الماء (٢٣٥٨) ، ومسلم ، كتاب الإيمان باب :بيان غلظ تحريم إسبال الإزار (١٧٣، ١٧٤) (١٠٨) وكذا أخرجه أبو داود (٣٤٧٤، ٣٤٧٥) ، والترمذى (١٥٩٥) ، والنسائى (٢٤٦/٧) ، وابن ماجة (٢٢٠٧، ٢٨٧٠) وأحمد (٢٥٣/٢ وفى غير موضع) من حديث أبى هريرة رضى اللَّه عنه .

(٣٢٥) - « المسند » (١٧٩/٢) ثنا إسماعيل وفى (٢٢١/٢) ثنا عفان ، قال : ثنا حماد بن سلمة ، كلاهما (إسماعيل وحماد) عن ليث بن أبى سليم عن عمرو بن شعيب به ، وليث ضعيف لاختلاطه لكن تابعه الأعمش ؛ قال ابن حجر فى « التلخيص الحبير » (٧٦/٣) : « رواه الطبرانى فى « الصغير » من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب ، وقال : لم يرو الأعمش عن عمرو غيره » وله طريق آخر أخرجه أحمد (١٨٣/٢) ثنا أبو النضر ، ثنا محمد - يعنى ابن راشد - عن سليمان بن موسى أن عبد اللَّه بن عمرو كتب إلى عامل له ... فذكر الحديث ، وذكره من هذه الطريق الهيثمى فى « المجمع » (١٢٧/٤) وقال : « رواه أحمد وفيه محمد بن راشد الخزاعى وهو ثقة وقد ضعفه بعضهم » ثم إنه منقطع بين سليمان بن موسى وابن عمرو ، لكن حسنه الألبانى بمجموع الطريقين وذكر له شاهدًا من حديث أبى هريرة ، فراجع « الصحيحة » (١٤٢٢/٣) .

(٣٢٦) - تفسير ابن أبى حاتم (٥٢١٨/٣) وإسناده صحيح لولا عنعنة الأعمش ، وذكره السيوطى فى « الدر المنثور » (٢٦٤/٣) وزاد نسبته إلى ابن مردويه .

(٣٢٧) - تفسير ابن جرير (٩٢٣١/٨) وقد تقدم تخريجه هنا برقم (٢٨٠) .

[١] - ما بين المعكوفتين في ت : « تمام الحديث » .

[٢] - في ت : « شنبة » .

[٣] - في ت : « أتيت » .

ربنا تعالى ثم لم تخرج له عن كل أهل ومال . ثم سكت هنيهة ثم قال : والله [لما كلفنا][١] ربنا أهون من ذلك لقد[٢] تجاوز لنا عما دون الكبائر [فما لنا ولها][٣] . وتلا ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ الآية .

(أقوال ابن عباس في ذلك)

روىٰ ابن جرير(٣٢٨) من حديث المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن طاوس ، قال : ذكروا عند ابن عباس الكبائر ، فقالوا : هي سبع . فقال : هي[٤] أكثر من سبع وسبع قال : سليمان فلا[٥] أدري كم قالها من مرة .

وقال ابن أبي حاتم(٣٢٩) : حَدَّثَنَا أبي ، حَدَّثَنَا قبيصة ، حَدَّثَنَا سفيان ، عن ليث ، عن طاوس ، قال : قلت لابن عباس ما السبع الكبائر ؟ قال : هي إلىٰ السبعين أقرب منها إلىٰ السبع .

[ورواه ابن جرير ، عن ابن حميد ، عن جرير عن ليث ، عن طاوس ، قال : جاء رجل إلىٰ ابن عباس ، فقال : أرأيت الكبائر السبع التي ذكرهنّ الله ما هنّ ؟ قال : هن إلىٰ السبعين أدنىٰ منهن إلىٰ سبع][٦] .

وقال عبد الرزاق (٣٣٠) : أنا معمر ، عن ابن[٧] طاوس ، عن أبيه ، قال : قيل لابن عباس : الكبائر سبع ؟ قال : هن إلىٰ السبعين أقرب . وكذلك[٨] قال : أبو العالية الرياحي رحمه الله ..

وقال ابن جرير(٣٣١) : حدّثنا المثنىٰ حَدَّثَنَا أبو حذيفة ، حَدَّثَنَا شبل ، عن قيس بن سعد ، عن

(٣٢٨) - تفسير ابن جرير (٩٢٠٣/٨) حدثني محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا معتمر به ، وأخرجه أيضًا (٩٢٠٤/٨) حدثني يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا ابن علية عن سليمان التيمى به نحوه .

(٣٢٩) - تفسير ابن أبي حاتم (٥٢١٦/٣) ورواه ابن جرير (٩٢٠٨/٨) ثنا ابن حميد ، قال : حدثنا جرير عن ليث به ، وليث هو ابن أبي سليم ضعف لاختلاطه ، لكنه متابع كما تقدم ويأتى .

(٣٣٠) - تفسير عبد الرزاق (١٥٥/١) ومن طريقه ابن جرير (٩٢٠٩/٨) والبيهقى فى « الشعب » (١/رقم ٢٩٤) .

(٣٣١) - تفسير ابن جرير (٩٢٠٧/٨) وأخرجه ابن أبي حاتم فى تفسيره (٥٢١٧/٣) من طريق زيد بن أبي الزرقاء ثنا شبل به ، وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » .

[١] - ما بين المعكوفتين في خ : « ما خلقنا » .
[٢] - في ت : « إنه » .
[٣] - ما بين المعكوفتين من : ت .
[٤] - سقط من : ت .
[٥] - في خ : « فما » .
[٦] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .
[٧] - سقط من : ت .
[٨] - في ت : « وكذا » .

سعيد بن جبير : أن رجلًا قال : لابن عباس : كم الكبائر ؟ سبع ؟ قال : هي إلىٰ سبعمائة أقرب منها إلىٰ سبع ، غير أنه لا كبيرة مع استغفار ، ولا صغيرة مع إصرار . وهكذا[١] رواه ابن أبي حاتم من حديث شبل به .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ قال : الكبائر كل ذنب ختمه اللّٰه بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب . رواه ابن جرير(٣٣٢) .

وقال ابن أبي حاتم(٣٣٣) : حَدَّثَنَا علي[٢] بن حرب الموصلي ، حَدَّثَنَا ابن فضيل ، حَدَّثَنَا شبيب[٣] ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ،قال : الكبائر[٤] : كل ما وعد اللّٰه عليه النار كبيرة ، وكذا قال سعيد بن جبير والحسن البصري .

وقال ابن جرير(٣٣٤) : حدثني يعقوب ، حَدَّثَنَا ابن علية ، أخبرنا أيوب ، عن محمد بن سيرين ، قال : نبئت[٥] أن ابن عباس كان يقول : كل ما نهىٰ اللّٰه عنه كبيرة . وقد ذكرت الطرفة ، قال : هي النظرة .

وقال أيضًا(٣٣٥) : حَدَّثَنَا أحمد بن حازم ، أخبرنا أبو نعيم ، حَدَّثَنَا عبد اللّٰه بن معدان ، عن أبي الوليد قال : سألت ابن عباس عن الكبائر ، قال : كل شيء عصي اللّٰه فيه فهو كبيرة .

---

(٣٣٢) - تفسير ابن جرير (٨/٩٢١٢) ومن طريق على بن أبى طلحة أخرجه أيضًا البيهقى فى « الشعب » (١/٢٩٠) .

(٣٣٣) - تفسير ابن أبى حاتم (٣/٥٢١٥) .

(٣٣٤) - تفسير ابن جرير (٨/٩٢٠٢) وأخرجه أيضًا (٩٢٠١) حدثنا أبو كريب ثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين به نحوه ، وأخرجه البيهقى فى « الشعب » (١/٢٩٢) و (٥/٧١٥٠) من طرق عن محمد بن سيرين به .

(٣٣٥) - تفسير ابن جرير (٨/٩٢١٠) ووقع فيه « عبد اللّٰه بن سعدان » قال الشيخ شاكر فى « الحاشية » : « عبد اللّٰه بن سعدان » لم أعرفه ولم أجده . و « أبو الوليد » كذلك لم أجده . وأخشى أن يكون فيهما تحريف أو سقط ، وأما ابن كثير فقد كتب « عبد اللّٰه بن معدان » ولم أجده أيضًا » . قلت : فى الرواة عن ابن عباس اثنان كلاهما يكنى بأبى الوليد هما « بركة المُجَاشِعى » و « عبد اللّٰه بن الحارث الأنصارى » وكلاهما ثقة من رجال « التهذيب » غير أنهم لم يذكروا فى الرواة عنهما من اسمه « عبد اللّٰه بن معدان أو سعدان » واللّٰه أعلم . والخبر ذكره السيوطى فى « الدر المنثور » (٢/٢٦١) وعزاه إلى ابن جرير عن أبى الوليد به .

---

[١] - في ت : « وكذا » .
[٢] - سقط من : خ .
[٣] - في تفسير ابن أبي حاتم : أشعث .
[٤] - سقط من : خ .
[٥] - في ت : « نبئنا » .

(أقوال التابعين)

قال ابن جرير(٣٣٦) : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، حدثني ابن علية ، عن ابن عون ، عن محمد ، قال : سألت عبيدة عن الكبائر فقال : الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله بغير حقها ، والفرار يوم الزحف ، وأكل مال اليتيم بغير حقه ، وأكل الربا ، والبهتان . قال : ويقولون أعرابية بعد هجرة . قال ابن عون : فقلت لمحمد : فالسحر؟ قال : إن البهتان يجمع شرًا كثيرًا .

وقال ابن جرير (٣٣٧) : حدثني محمد بن عبيد المحاربي ، حَدَّثَنَا أبو الأحوص سلام بن سليم ، عن أبي إسحاق ، عن عبيد بن عمير ، قال : الكبائر سبع ، ليس منهن كبيرة إلا وفيها آية من كتاب الله ، الإشراك بالله منهن ﴿ **ومن يشرك بالله فكأنما خرّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح** ﴾ الآية . و﴿ **إن الذين يأكلون أموال اليتامىٰ ظلمًا ، إنما يأكلون في بطونهم نارًا** ﴾الآية . و﴿ **الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس** ﴾ . ﴿ **والذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات** ﴾ . والفرار من الزحف ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفًا** ﴾ الآية ، والتعرب بعد الهجرة : ﴿ **إن الذين ارتدّوا علىٰ أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدىٰ** ﴾ . وقتل المؤمن ﴿ **ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا فجزاؤه جهنم خالدًا فيها** ﴾ الآية .

وكذا رواه ابن أبي حاتم من[١] حديث أبي إسحاق عن عبيد [بن عمير][٢] بنحوه .

(٣٣٦) - تفسير ابن جرير (٨/٩١٨٢) ومحمد هو ابن سيرين وعَبيدة هو السَّلْماني ، وأخرجه ابن جرير أيضًا (٩١٨٣) من طريقين عن ابن سيرين به نحوه .

(٣٣٧) - تفسير ابن جرير (٨/٩١٨٠) وأخرجه أيضًا (٩١٨١) ثنا ابن حميد ، قال : حدثنا جرير ، عن منصور عن ابن إسحاق به . كذا وقع فى تفسير ابن جرير فى الموضعين « ابن إسحاق » وجزم الشيخ شاكر فى « الحاشية » بأنه « محمد بن إسحاق » والذى هنا وفى جميع النسخ وكذا فى تفسير ابن أبى حاتم حيث أخرجه (٣/ ٥٢٠٣، ٥٢٠٤) من طريق (مطرف وإسرائيل) كلاهما عن أبى إسحاق به ، ولم يذكر المزى وغيره « عبيد بن عمير » فى شيوخ أيٍّ من « ابن إسحاق أو أبى إسحاق » غير أن أبا إسحاق وإن كان مدلسًا يخشى من عنعنته فهو الصواب ، ففضلاً عن أن عنعنته هنا لا تضر - حيث رواه عنه حفيده إسرائيل وهو من أثبت الناس فيه - فإن عبيد بن عمير توفى قبل ابن عمر ، وابن إسحاق لم ير غير أنس من الصحابة ، وقد توفى ابن إسحاق سنة مئة وخمسين من الهجرة ، بينما أبو إسحاق قد سمع من عدد من الصحابة ، وتوفى سنة مئة وتسع وعشرين والله أعلم .

[١] - في ت : « أيضا في » .

[٢] - ما بين المعكوفتين سقط من : خ .

وقال ابن جرير (٣٣٨) : حَدَّثَنَا المثنىٰ ، حَدَّثَنَا أبو حذيفة ،حَدَّثَنَا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء يعني ابن أبي رباح ، قال : الكبائر سبع : قتل النفس ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، ورمي المحصنة ، وشهادة الزور ، وعقوق الوالدين ، والفرار من الزحف .

وقال ابن أبي حاتم (٣٣٩) : حَدَّثَنَا أبو زرعة ، حَدَّثَنَا عثمان بن أبي شيبة ، حَدَّثَنَا جرير ، عن مغيرة ، قال : كان يقال : شتم أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - من الكبائر .

قلت : وقد ذهب طائفة من العلماء إلىٰ تكفير من سب الصحابة ، وهو رواية عن مالك بن أنس رحمه الله . وقال محمد بن سيرين : ما أظن أحدًا يبغض[١] أبا بكر ، و[٢] عمر وهو يحب رسول الله ﷺ . رواه الترمذي (٣٤٠) .

وقال ابن أبي حاتم أيضًا (٣٤١) : حَدَّثَنَا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عبد الله بن عياش ، قال قال زيد بن أسلم في قول الله - عز وجل - : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه** ﴾ . من الكبائر : الشرك بالله والكفر بآيات الله ورسله ، والسحر ، وقتل الأولاد ، ومن دعا لله ولدًا أو صاحبة ، ومثل ذلك من الأعمال ، والقول الذي لا يصلح معه عمل . وأما كل ذنب يصلح معه دين ، ويقبل معه عمل فإن الله يغفر السيئات بالحسنات .

قال ابن جرير (٣٤٢) : حَدَّثَنَا بشر بن معاذ ، حدّثنا يزيد ، حَدَّثَنَا سعيد ، عن قتادة ﴿ **إن**

(٣٣٨) - تفسير ابن جرير (٩١٨٦/٨) .

(٣٣٩) - تفسير ابن أبى حاتم (٥٢٠٦/٣) ومغيرة هو ابن حكيم الصنعانى « ثقة » من رجال « التهذيب » .

(٣٤٠) - « الجامع » للترمذى ، كتاب المناقب ، باب :فى مناقب عمر بن الخطاب رضى الله عنه (٣٦٨٥) وقال الترمذى : « حديث حَسَنٌ غريبٌ » وفى إسناده عبد الله بن داود الواسطىُ أبو محمد التَّمَّار . ضعفه النسائي والدارقطني ، وقال البخارى : « فيه نظر » وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، فى حديثه مناكير . وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالمتين عندهم . وقال ابن عدى : وهو ممن لا بأس به إن شاء الله تعالى . وقال محمد بن المثنى : « كان ما علمته صاحب سنة » وقال ابن حبان : « منكر الحديث جدًا يروى المناكير عن المشاهير لا يجوز الاحتجاج بروايته » .

(٣٤١) - تفسير ابن أبى حاتم (٥٢١٩/٣) وعبد الله بن عياش هو أبو حفص المِصْرِىُّ ضعفه أبو داود والنسائى وقال أبو حاتم : « ليس بالمتين ، صدوق يكتب حديثه وهو قريب من ابن لهيعة » وقال ابن يونس : « منكر الحديث » وذكره ابن حبان فى « الثقات » راجع « التهذيب » .

(٣٤٢) - تفسير ابن جرير (٩٢٣٢/٨) وإسناده صحيح إلى قتادة غير أن المرفوع منه مرسل كما هو =

[١] - في ت : « ينتقص » . [٢] - سقط من : ت .

تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾ الآية : إنما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكبائر ، وذكر لنا أن [نبي الله] ﷺ قال : « اجتنبوا الكبائر ، وسددوا ، وأبشروا » وقد روىٰ ابن مردويه(٣٤٣) من طرق ، عن أنس ، وعن جابر مرفوعًا : « **شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي** » . ولكن في إسناده من جميع طرقه ضعف ، إلا ما رواه عبد الرزاق(٣٤٤) ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ « **شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي** » فإنه إسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين ، وقد رواه أبو عيسىٰ الترمذي منفردًا به من هذا الوجه عن [عباس][١] العنبري عن عبد الرزاق ، ثم قال : هذا حديث حسن صحيح .

= بَيِّن ، وقد وصله أحمد فى « المسند » (٣٩٤/٣) ثنا حسن ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا أبو الزبير عن جابر مرفوعًا ، به ، وذكره الهيثمى فى « المجمع » (١/ ١٠٧، ١٠٨) وقال : « رواه أحمد وفيه ابن لهيعة » وهو سيئ الحفظ غير أن الحديث مُعَلٌّ قبله بعنعنة أبى الزبير وحسنه الألبانى بمرسل قتادة هذا فسوَّد به الحديث رقم (٨٨٥) من « الصحيحة » .

(٣٤٣) - حديث أنس يأتى تخريجه عقب هذا . وأما حديث جابر فأخرجه الترمذى ، كتاب صفة القيامة ، باب :رقم (١١) (ح ٢٤٣٦) وابن خزيمة فى « التوحيد » (٣٩٥/٢) والآجرى فى « الشريعة » (٢/ ٨٣٠، ٨٣١) والحاكم فى « المستدرك » (٦٩/١) شاهدًا وأبو نعيم فى « الحلية » (٣/ ٢٠٠، ٢٠١) من طرق عن أبى داود الطيالسى - وهو فى مسنده - عن محمد بن ثابت البنانى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر مرفوعًا به ، وقال الترمذى : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث جعفر بن محمد » وقال أبو نعيم : « هذا حديث غريب من حديث جعفر ومحمد بن ثابت لم يروه عنه إلا أبو داود ...» وهو ثقة حافظ غير أن شيخه البنانى ضعيف ؛ كما فى « التقريب » لكنه توبع ؛ فأخرجه ابن ماجة ، كتاب الزهد ، باب :ذكر الشفاعة (٤٣١٠) ، والبيهقى فى « البعث والنشور » (رقم ١) وفى « الشعب » (٣١٢/١) من طريق الوليد بن مسلم ، وابن خزيمة (٣٩٦/٢) وابن حبان (٦٤٦٧/١٤) ، والحاكم (٦٩/١) ، مصححا له على شرط مسلم ، والبيهقى فى « الشعب » (١/ ٣١١) من طريق عمرو بن أبى سلمة كلاهما (الوليد وعمرو) عن زهير بن محمد عن جعفر بن محمد به ، وزهير ثقة روى له الجماعة غير أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة وهذه منها لكنه متابع كما تقدم ، وله شاهد من حديث أنس وهو الآتى وآخر من حديث ابن عباس يأتى سورة فاطر / آية ٣٢.

(٣٤٤) - ومن طريق عبد الرزاق رواه الترمذى (٢٤٣٥) وابن خزيمة فى « التوحيد » (٣٩٢) وابن حبان فى «صحيحه» (٦٤٦٨/١٤) ، والحاكم فى « المستدرك » (٦٩/١) ومن طريقه وطرق أخرى البيهقى فى « الشعب » (١/رقم ٣١٠) وفى « السنن الكبرى » (١٧/٨) وقال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ...» ووافقه الذهبى ، وكذا صحح إسناده البيهقى كما فى « كشف الخفاء » للعجلونى (١٠/٢) وقال المصنف : « إسناده صحيح على شرط الشيخين » لكن ردَّ ذلك الشيخ الوادعى فى =

[١] - في ت : ابن .

= كتابه « الشفاعة » (ص ٨٦) بناءً على قول ابن معين : « معمر عن ثابت ضعيف » وقوله أيضًا : « معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب كثير الأوهام » ، وقول الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح (ص ٤٤٤) : « أخرج البخارى من روايته عن الزهرى وابن طاوس ... ولم يخرج من روايته عن قتادة ولا ثابت البنانى إلا تعليقًا ...» ولكن له طرق أخرى يصح بها :

١ - فأخرجه الطيالسى فى مسنده (٢٠٢٦) ومن طريقه ابن خزيمة (٣٩٧) والبزار (٣٤٦٩/٤) واللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (٢٠٦٤/٦) ثنا الحكم أبو عثمان ونسب ابن خزيمة الحكم فقال : « ابن خزرج » - وتحرف إلى « الجراح بن عثمان » عند البزار - عن ثابت به ، وهذا إسناد صحيح أيضًا ، والحكم وهو ابن خزرج السعدى أبو عثمان وثقه ابن معين « الجرح والتعديل » (١١٦/٣) وقد ذكر الحديث بهذه الرواية الهيثمى فى « المجمع » (٣٨١/١٠) وقال : « رواه البزار والطبرانى فى « الصغير » و « الأوسط » - والأخير من طريق غير هذا يأتى - وفيه الخزرج بن عثمان وثقه ابن حبان « الثقات » (٦/ ٢٧٧) - وضعفه غير واحد ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح » . كذا أسماه الهيثمى « الخزرج بن عثمان » وكذا هو فى « أصول الاعتقاد » والصواب المثبت أعلاه ، قارن بين ترجمة الاثنين من « التهذيب » و « الجرح والتعديل » . وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (٣٢٨٤/٦) ثنا محمد بن أبى بكر المقدمى ثنا محمد بن ثابت بن عبيد الله العصرى ثنا ثابت به ، ومحمد بن ثابت قال أبو زرعة وأبو حاتم : « ليس بالقوى » « الجرح والتعديل » (٢١٧/٧) ورواه ابن أبى عاصم فى « السنة » (٨٣٢/٢) ثنا المقدمى ثنا محمد بن عبيد الله القطان ثنا ثابت به ، ومحمد بن عبيد الله هذا لم أهتد لترجمته ولم يعرفه الألبانى ، وأخشى أن يكون هو نفسه الأول . والله أعلم . وعلى كل فهو متابع ولله الحمد .

٢ - وأخرجه أحمد (٢١٣/٣) وأبو داود (٤٧٣٩) وابن خزيمة (٣٩٣/٢) ، والآجرى فى « الشريعة » (٨٣٣) والقضاعى فى « مسند الشهاب » (٢٣٦/١) ، والحاكم (٦٩/١) وعنه البيهقى فى « السنن الكبرى » (١٩٠/١٠) كلهم من طريق سليمان بن حرب ، ثنا بسطام بن حريث الصوفى عن أشعث الحدانى عن أنس به ، وهذا إسناد حسن لكلام فى « أشعث الحدانى » وباقى رجاله ثقات .

٣ - وأخرجه الطبرانى فى « المعجم الكبير » (١/رقم ٧٤٩) وفى « الصغير » (١٦٠/١) ومن طريقه ابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٧٠٢/٥ / مخطوط) من طريق عروة بن مروان العِرْقى - وفى « الصغير » : الرقى ، وكلاهما صواب راجع « لسان الميزان » - ثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم الأحول عن أنس به . وقال الطبرانى : « لم يروه عن عاصم إلا ابن المبارك تفرد به عروة بن مروان الرقى » وكان من العابدين « إلا أن الدارقطنى قال : « كان أمينًا ، ليس بالقوى فى الحديث » وقال ابن أبى حاتم فى « العلل » (٢١٥٥/٢) : سألت أبى عن حديث حدثنا به - ومن طريق ابن أبى حاتم أخرجه اللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (٢٠٦٦/٦) - يونس بن عبد الأعلى عن العرقى - وتصحف فى النسخة المطبوعة تصحفًا فاحشًا - عن ابن المبارك عن عاصم عن أنس ... الحديث ؟ قال : « فسمعت أبى وأبا زرعة يقولان : هذا حديث منكر بهذا الإسناد ، وقال أبى : هذا خطأ إنما هو عاصم عن أنس : « من كذب بالشفاعة أو بالحوض لم تنله » .

٤ - وأخرجه ابن خزيمة (٣٩٤/٢) والحاكم (٦٩/١) شاهدًا من طريق عمر بن سعيد الأبح عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس به ، وعمر بن سعيد قال البخارى : « منكر الحديث » « الميزان » للذهبى ،=

وفي الصحيح[٣٤٥] شاهد لمعناه وهو قوله ﷺ : بعد ذكر الشفاعة « **أترونها للمؤمنين المتقين؟ لا ولكنها للخاطئين المتلوّثين** » .

= ورواه أبو نعيم في « الحلية » (٢٦١/٧) من طريق خلاد بن يحيى ثنا مسعر عن قتادة به ، وفي إسناده دون خلاد من لم أهتد لترجمته والله أعلم .

٥ - وأخرجه أبو يعلى (٧/ ٤١٠٥، ٤١١٥) وعنه ابن عدى في « الكامل » (١٣٧٩/٤) و (١٠٠٣/٣) والآجرى في « الشريعة » (٢/ ٨٣٤، ٨٣٦) وابن عدى أيضًا (١/ ٣٤٢، ٤٢٢) من طرق عن يزيد الرقاشي عن أنس به ، ويزيد الرقاشي ضعيف .

٦ - وأخرجه أبو يعلى (٤٣٠٤/٧) ومن طريقه وطريق آخر ابن عدى (٣/ ١٠٤٤، ١٠٤٥) والقضاعى (١/ ٣٧) بإسناد مسلسل باليمين ، وراويه عن أنس زياد النميرى وهو ضعيف .

٧ - وأخرجه الطبرانى فى « الأوسط » (٩١٧٧/٩) وفى « الصغير » (١١٩/٢) من طريق الحسن بن عيسى الحربى ، ثنا روح بن المسيب عن يزيد الرّشْك عن أنس به ، وقال : « لم يرو هذا الحديث عن يزيد الرشك إلا روح بن المسيب ، تفرد به الحسن بن عيسى » ولم أهتد لترجمته ، وشيخه قال عنه ابن عدى : « أحاديثه غير محفوظة » وقال ابن معين : صويلح ، وقال ابن حبان : « يروى الموضوعات عن الثقات ؛ لا تحل الرواية عنه » .

٨ - وأخرجه ابن أبى عاصم (٨٣١/٢) وابن عدى (٥١٢/٢) من طريقين عن حميد عن أنس به ، وإسناده فيه جهالة أو ضعف .

٩ - وله طريق آخر فقال ابن أبى حاتم فى « العلل » (١٧٢٩/٢) : « سألت أبى عن حديث رواه عبد الله بن أبى بكر المقدم عن جعفر بن سليمان - تصحفت إلى سليم - الضبعى عن مالك بن دينار عن أنس بن مالك ، فذكر الحديث وزاد فيه : « ثم قرأ : ﴿ **إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم وندخلكم مدخلًا كريمًا** ﴾ . سمعت أبى يقول : « هذا حديث منكر » قلت : والمتهم به عبد الله بن أبى بكر هذا ، فقد ضعفه ابن عدى « الكامل » ونقل عن شيخه أبى يعلى الموصلى أنه كان كلما ذكره يضعفه ، وقد ترجم له الذهبى فى « الميزان » ونقل هذا الحديث وكلام أبى حاتم عليه . وقال أبو زرعة الرازى : « عبد الله بن أبى بكر المقدمى ليس بشيء ، أدركته ولم أكتب عنه » الجرح والتعديل (١٩/٥) وراجع « اللسان » لابن حجر .

(٣٤٥) - كذا عزاه للصحيح ، ولم أجده فى أيٍّ من الصحيحين ، وقد رواه ابن ماجة ، كتاب الزهد ، باب :ذكر الشفاعة (٤٣١١) والدارقطنى فى « الأفراد » (١/٢٨٣) - مستفاد من حاشية « العلل » للدارقطنى (٢٢٧/٧) - واللالكائى فى « شرح أصول الاعتقاد » (٦/رقم ٢٠٧٥) من طريق إسماعيل بن أبي الحارث ثنا أبو بدر ، ثنا زياد بن خيثمة عن نعيم بن أبى هندٍ عن ربعيّ بن خراش عن أبي موسى الأشعرى مرفوعًا : « خُيِّرْتُ بين الشفاعة وبين أن يدخل نصفُ أمتى الجنة ، فاخترت الشفاعة لأنها أعمّ وأكفى ، أترونها للمتقين ؟ لا ولكنها للمذنبين ، الخطائين المتلوّثين » . وقال البوصيرى فى « الزوائد » (٣٢٠/٣) : « إسناده صحيح ...» وقال الدارقطنى فى « الأفراد » : « غريب من حديث ربعى عنه ، وغريب من حديث نعيم بن أبى هند ، تفرد به زياد بن خيثمة عن نعيم ، وتفرد به أبو بدر عن زياد ،=

وقد اختلف علماء الأصول والفروع في حد الكبيرة ، فمن قائل : هي ما عليه حد في الشرع ، ومنهم من قال هي ما عليه وعيد مخصوص[١] من الكتاب والسنة . وقيل غير ذلك .

= وتفرد به إسماعيل بن أبي الحارث عن أبي بدر ، وغيره يرسله ولا يذكر فيه أبا موسى » ورواه أحمد في « المسند » (٢/٧٥) وابن أبي عاصم في « كتاب السنة » (٢/٧٩١) من طريق مُعَمَّر بن سليمان الرقى أبو عبد الله ، ثنا زياد بن خيثمة عن علي بن النعمان بن قُراد عن رجلٍ عن عبد الله بن عمر مرفوعًا به ، نحوه ، ورواه الحسن بن عرفة - ومن طريقه اللالكائي (٦/ ٢٠٧٣، ٢٠٧٤) - أنا عبد السلام بن حرب الملائي عن زياد بن خيثمة عن النعمان بن قراد عن ابن عمر به ، وعزاه المنذري في « الترغيب والترهيب » (٤/٤٤٨) إلى أحمد والطبراني وجوَّد إسناده ، وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/٣٨١) - وتحرف فيه عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن عمرو - وقال : « رواه أحمد والطبراني ... ورجال الطبراني رجال الصحيح ، غير النعمان بن قراد وهو ثقة » قلت : لم يوثقه غير ابن حبان (٥/٤٧٤) وهو معروف بتساهله ، ثم إن الحديث مُعَل بالاضطراب في إسناده على زياد بن خيثمة ، فقد قال أبو الحسن الدارقطني في « العلل » (٧/ ٢٢٦، ٢٢٧) : « يرويه زياد بن خيثمة ، واختلف عنه فرواه أبو بدر شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن نعيم بن أبي هند قال : أحسبه عن أبي موسى ، قال ذلك إسماعيل بن أبي الحارث عن أبي بدر ، وغيره يرويه عن أبي بدر مرسلاً ، لا يذكر فيه أبا موسى . ورواه عبد السلام بن حرب عن زياد بن خيثمة عن نعمان بن قراد عن ابن عمر عن النبي ﷺ وقال ابن الأصبهاني : عن عبد السلام عن زياد عن نعمان بن قراد عن نافع عن ابن عمر . ورواه معمر بن سليمان عن زياد بن خيثمة عن علي بن النعمان بن قراد عن رجل عن ابن عمر . وليس فيها شيء صحيح » ولهذا كان من نصيب « العلل المتناهية » لابن الجوزي (٢/ ١٥٣٧، ١٥٣٨) ومع هذا فقد اجتهد الشيخ شاكر في تصحيحه فقال في حاشية « المسند » (٧/ ٢٢٦، ٢٢٧) (رقم ٥٤٥٢) : « وأنا أرجح من كل هذا أن الرواية الصحيحة عن زياد بن خيثمة عن النعمان بن قراد عن ابن عمر » وأن إسناده صحيح ، أما الرواية التي هنا - رواية أحمد السابقة - فهي بين أن تكون خطأ من معمر بن سليمان الرقي شيخ الإمام أحمد ، وبين أن يكون زياد بن خيثمة سمع الحديث من النعمان بن قراد عن ابن عمر ومن ابنه « علي بن النعمان بن قراد » عن رجل مبهم عن ابن عمر ، ولعل هذا المبهم هو أبوه « النعمان » وأنا أكاد أرجح هذا الرأي الأخير : أن زيادًا سمعه من النعمان ومن ابنه على الوجهين ، فرواه مرة هكذا ، ومرة هكذا اهـ . أو على فرض صحة هذا الاجتهاد القوي ، فإن « النعمان بن قراد » لم يوثقه غير ابن حبان وذكره البخاري في « التاريخ الكبير » (٨/٧٨) وقال : « نعمان بن قراد عن ابن عمر روى عنه زياد بن خيثمة ، وقال بعضهم : علي بن نعمان ابن قراد » وبنحو ذلك قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٨/ ٤٤٦، ٤٤٧) وأما « قراد » أبو النعمان فلم أر له ذكرًا في كتب الرجال . والله أعلم .

[١] - في خ : « مخصوصة » .

قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي في كتابه الشرح الكبير الشهير في كتاب الشهادات منه : ثم اختلف الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم في الكبائر وفي الفرق بينها وبين الصغائر ، ولبعض الأصحاب في تفسير الكبيرة وجوه :

(أحدها) : أنها المعصية الموجبة للحد .

(والثاني) : أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة . وهذا أكثر ما يوجد لهم ، وهو وإلىٰ الأول أميل ، ولكن الثاني أوفق لما ذكروه عند تفسير الكبائر .

(والثالث) : قال إمام الحرمين في الإرشاد وغيره : كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة فهي مبطلة للعدالة .

(والرابع) : ذكر القاضي أبو سعيد الهروي : أن الكبيرة : كل فعلٍ نص الكتاب علىٰ تحريمه ، وكل معصية توجب في جنسها حدًّا من قتل أو غيره ، وترك كل فريضة مأمور بها علىٰ الفور ، والكذب في الشهادة والرواية واليمين .

هذا ما ذكره[١] علىٰ سبيل الضبط .

ثم قال : وفصل القاضي الروياني فقال : الكبائر سبع : قتل النفس بغير الحق ، والزنا ، واللواط ، وشرب الخمر ، والسرقة ، وأخذ المال غصبًا ، والقذف .زاد في « **الشامل** » علىٰ السبع المذكورة . شهادة الزور. وأضاف إليها صاحب « **العدة** » : أكل الربا ، والإفطار في رمضان بلا عذر ، واليمين الفاجرة ، وقطع الرحم ، وعقوق الوالدين ، و الفرار من الزحف ، وأكل مال اليتيم ، والخيانة في الكيل والوزن ، وتقديم الصلاة علىٰ وقتها ، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر ، وضرب المسلم بلا حق ، والكذب على النبي صلى الله عليه وسلم عمدًا ، وسب أصحابه وكتمان الشهادة بلا عذر ، وأخذ الرشوة ، والقيادة بين الرجال والنساء ، والسعاية عند السلطان ، ومنع الزكاة ، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ، ونسيان القرآن بعد تعلمه ، وإحراق الحيوان بالنار ، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب ، واليأس من رحمة الله ، والأمن من مكر الله ، ويقال : الوقيعة في أهل العلم وحملة القرآن . ومما يعد من الكبائر- الظهار ، وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة .

ثم قال الرافعي : وللتوقف مجال في بعض هذه الخصال .

---

[١] - في خ : « ذكروه » .

قلت : وقد صنف الناس في الكبائر مصنفات ، منها ما جمعه شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي الذي بلغ نحوًا من سبعين كبيرة ، وإذا قيل : إن الكبيرة ، ما توعد عليها الشارع بالنار بخصوصها كما قال ابن عباس وغيره - وتتبع ذلك اجتمع منه شيء كثير ، وإذا قيل : كل ما نهى الله عنه فكثير جدًا ، والله أعلم .

انتهى بحمد الله وتوفيقه الجزء الثالث

ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الرابع وأوله تفسير قوله تعالى :

وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴿عنكم عنكم بعض به مدخلا﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾

فهرست الجزء الثالث

﴿ تفسير سورة آل عمران ﴾ ٥
الكلام على قوله تعالى : ﴿ هو الذي يصوركم ﴾ ٦
الكلام على المحكم والمتشابه ٧
ما أعدَّه اللَّه للمتقين ٢٦
صفة المتقين ٣٢
تفسير قوله تعالى : ﴿ إن الدِّين عند اللَّه الإسلام ﴾ ٣٦
من ادعى محبة اللَّه فليتبع رسوله ﷺ ٤٦
ذكر من اصطفاهم اللَّه من عباده ٤٧
دعاء زكريا عليه السلام ٥٤
بشارة السيدة مريم بعيسى عليه السلام ٦٣
معجزات سيدنا عيسى عليه السلام ٦٥
أنصار سيدنا عيسى عليه السلام ٦٧
رفع سيدنا عيسى عليه السلام ٦٩
مثل عيسى كمثل آدم عليه السلام ٧٢
أولى الناس بإبراهيم المؤمنون ٨٥
أخذ العهد على الأنبياء للنبي محمد ﷺ ١٠٠
لا يقبل اللَّه دينًا غير الإسلام ١٠٢
الأمر بالإنفاق من أحب شيء إلى المنفق ١٠٨
الكعبة هي أول بيتٍ وُضعَ للنَّاس ١١٤
الأمر بالتمسك بالكتاب والسُنَّة ١٣١
الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٣٨
نصر اللَّه للمؤمنين في غزوة بدر ١٧٠
امتنان اللَّه المؤمنبين بإرسال الرسول ٢٣٢
حياة الشهداء ٢٥٥
التَّنفير من البُخْل والوعيد عليه ٢٧٦
معاهدة اللَّه لأهل العلم ببيانه وعدم كتمانه عن خلق اللَّه ٢٩٠
الآيات الدالة على عظمة اللَّه سبحانه وتعالى ٢٩٤
﴿ سورة النساء ﴾ ٣٣١
جواز نكاح الرجل أربع من النساء مع القدرة والعدل بينهن ٣٣٦

وعيد من أكل مال اليتيم ٣٥٩
تفسير آية الميراث ٣٦٧
الحث على التوبة ٣٨٨
بيان من يحرم على الرجل نكاحهن ٤١١
الفهرست ٤٨٣

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر هاتف: ٠٢٦-٤٢٠٧٥٢٦-٢٠٥٥٦٨٨ القاهرة